

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم الاقتصادية



أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه

الشعبة: العلوم الاقتصادية
التخصص: اقتصاد نقدي ومالي

العنوان

**متطلبات إدماج المنتجات المالية الإسلامية في الأسواق المالية
-دراسة تجارب دولية-**

من إعداد

عبد القادر قدوري

المناقشة بتاريخ 2021/06/17 من طرف اللجنة المكونة من:

| | | | |
|--------|---------------------------------|-------------------|-----------------|
| رئيسا | جامعة حسيبة بن بوعلي - الشلف | أستاذ | طيبة عبد العزيز |
| مقررا | جامعة حسيبة بن بوعلي - الشلف | أستاذ | مطاي عبد القادر |
| ممتحنا | جامعة حسيبة بن بوعلي - الشلف | أستاذ محاضر قسم أ | قسول أمين |
| ممتحنا | جامعة حسيبة بن بوعلي - الشلف | أستاذ محاضر قسم أ | حمدي معمر |
| ممتحنا | جامعة آكلي محند أولحاج- البويرة | أستاذ محاضر قسم أ | عزوز أحمد |
| ممتحنا | جامعة آكلي محند أولحاج- البويرة | أستاذ محاضر قسم أ | أبو بكر مصطفى |

السنة الجامعية: 2021/2020

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال الله تعالى:

"رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِيْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَي الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ ۗ وَاعْفُ عَنَّا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَي الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ"

شكر وتقدير

الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه على نعمه ظاهرها وباطنها.

جرت العادة أن يكون وراء كل إمداد بحث أشخاص منهم من يساهم بالنصح والبعض بالتوجيه ومن باب الجميل نتقدم بتشكراتنا الخالصة: إلى من لم يبخل علينا بنصائحه القيمة وإرشاداته الوجيهة، إلى الذي كان وما زال وندعوا الله أن يبقيه للدروب منيرا المشرفة على هذا العمل الأستاذ الدكتور مطلي محمد القادر فله مني فائق التقدير والاحترام.

كما أتقدم بشكري واحترامي وتقديري إلى رئيس لجنة المناقشة وأعضائها الكرام على قبولهم مناقشة هذا البحث وتسخيرهم لنا وقتهم غير يسير لقراءته وتمحيصه .

كما لا يفوتنا أن نتقدم بالشكر الخالص و التقدير الكبير إلى كل أساتذة كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة الشلف.

دون أن أنسى أن أوجه شكري الخالص إلى زوجتي التي كانت سند لي في إمداد هذا البحث

و إلى كل من ساعدنا من قريب أو بعيد على إنجاز هذا العمل المتواضع.

و آخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

الطالب

إهداء

أهدي هذا العمل المتواضع :

إلى روح أمي طيبه الله ثراها، والله أسأل أن يتغمدها بواسع رحمته ويسكنها

فسيح جناته

إلى والدي الكريم أطال الله في عمره.

إلى زوجتي مودة ووفاء

إلى قرّة عيني ابني محمد آدم

إلى إخوتي احتراماً وتقديراً

إلى جميع الأصدقاء والأحباب.

الطالب

فهرس المحتويات

| الصفحة | العنوان |
|---------|--|
| | البسمة |
| | أية قرانية |
| | شكر وتقدير |
| | إهداء |
| IV-II | فهرس المحتويات |
| VI | قائمة الجداول |
| IX-VIII | قائمة الأشكال |
| XIII-XI | الملخص |
| ب-ط | مقدمة |
| 96-02 | الفصل الأول :مدخل للأسواق المالية و الهندسة المالية الإسلامية |
| 2 | تمهيد |
| 28-03 | المبحث الأول:الإطار المفاهيمي للأسواق المالية |
| 14-03 | المطلب الأول: طبيعة الأسواق المالية |
| 20-14 | المطلب الثاني: أنواع الأسواق المالية |
| 28-21 | المطلب الثالث:السوق المالية من المنظور الإسلامي |
| 60-29 | المبحث الثاني:مقومات الصناعة المالية الإسلامية بالأسواق المالية |
| 31-29 | المطلب الأول:ماهية الهندسة المالية الإسلامية |
| 45-32 | المطلب الثاني: مؤسسات البنية التحتية للصناعة المالية الإسلامية |
| 60-45 | المطلب الثالث: الابتكار في الصناعة المالية الإسلامية |
| 94-60 | المبحث الثالث:منتجات الهندسة المالية الإسلامية |
| 75-60 | المطلب الأول : المنتجات التمويل الإسلامي القائمة على المعاضات |
| 84-75 | المطلب الثاني : المنتجات المالية الإسلامية القائمة على المشاركات |
| 94-85 | المطلب الثالث : الصكوك، صناديق الاستثمار و المشتقات المالية الإسلامية |
| 96 | خلاصة الفصل الأول |
| 191-98 | الفصل الثاني : متطلبات توطين المنتجات المالية الإسلامية في الأسواق المالية |

| | |
|---------|---|
| 98 | تمهيد |
| 124-99 | المبحث الأول: نظرة عامة حول تطور وتحديات صناعة التمويل الإسلامي |
| 108-99 | المطلب الأول: واقع الصناعة المالية الإسلامية عالميا |
| 115-109 | المطلب الثاني: المرتكزات المؤثرة في منهجية تطوير المنتجات المالية الإسلامية |
| 124-115 | المطلب الثالث: دوافع وتحديات التحول نحو اعتماد منتجات مالية إسلامية |
| 158-125 | المبحث الثاني: المتطلبات الموضوعية الخاصة بإقامة الصناعة المالية الإسلامية |
| 135-125 | المطلب الأول: التأهيل الشرعي للعاملين في المؤسسات المالية الإسلامية |
| 143-135 | المطلب الثاني: المتطلبات الشرعية والقانونية واستراتيجيات إقامة صناعة مالية إسلامية |
| 158-143 | المطلب الثالث: تحقيق عوامل نجاح الابتكار المالي وآليات التحول نحو صناعة مالية إسلامية |
| 190-158 | المبحث الثالث: المتطلبات المساعدة في تقديم الخدمات المالية بالطابع الإسلامي |
| 172-158 | المطلب الأول: دور الحوكمة في تجسيد خدمات المالية الإسلامية |
| 181-172 | المطلب الثاني: دور التكنولوجيا المالية وتطبيقاتها في تطوير الصناعة المالية الإسلامية |
| 190-181 | المطلب الثالث: أهمية تعزيز الشمول المالي كوسيلة لتعميم خدمات التمويل الإسلامي |
| 191 | خلاصة الفصل الثاني |
| 278-193 | الفصل الثالث: دراسة تجارب إدماج المنتجات المالية الإسلامية في الأسواق المالية لكل من ماليزيا و بريطانيا و الجزائر |
| 193 | تمهيد |
| 221-194 | المبحث الأول: واقع تطور المنتجات المالية الإسلامية في الأسواق المالية بماليزيا |
| 199-194 | المطلب الأول: تطور التمويل الإسلامي بماليزيا |
| 207-199 | المطلب الثاني: مؤشرات نمو الصناعة المالية بماليزيا |
| 221-207 | المطلب الثالث: اجراءات ارساء المنتجات المالية الإسلامية في السوق المالي بماليزيا |
| 240-222 | المبحث الثاني: واقع ادماج المنتجات المالية الإسلامية بالأسواق المالية ببريطانيا |
| 226-222 | المطلب الأول: واقع التمويل الإسلامي ببريطانيا |
| 232-226 | المطلب الثاني: مؤشرات نمو الصناعة المالية ببريطانيا |
| 240-233 | المطلب الثالث: اجراءات توطين المنتجات المالية الإسلامية في السوق المالي ببريطانيا |
| 279-241 | المبحث الثالث: سبل تعزيز توطين المنتجات المالية الإسلامية في السوق المالي بالجزائر |

| | |
|---------|--|
| 246-241 | المطلب الاول: واقع التمويل الاسلامي بالجزائر |
| 262-246 | المطلب الثاني: مؤشرات وتحديات نمو الصناعة المالية بالجزائر |
| 277-263 | المطلب الثالث: الاجراءات العملية لتوطين الصناعة المالية الإسلامية بالسوق المالي في الجزائر |
| 279-278 | خلاصة الفصل الثالث |
| 286-280 | الخاتمة |
| 312-288 | قائمة المراجع |

قائمة الجداول

قائمة الجداول

| رقم الجدول | العنوان | الصفحة |
|------------|---|---------|
| 1-1 | أهم الفروق الجوهرية بين البنك التقليدي والبنك الإسلامي | 37-34 |
| 2-1 | أساسيات وعناصر المناظرة بين التأمين التجاري التقليدي والتأمين التكافلي الإسلامي | 40 |
| 3-1 | مقارنة بين المراجعة البسيطة و المراجعة المركبة | 63 |
| 4-1 | الفروقات الجوهرية بين نموذجي التوريق الإسلامي والتقليدي | 65 |
| 5-1 | المقارنة بين عقد الجعالة وعقد الإجارة | 74 |
| 6-1 | الشروط الخاصة بعقد المضاربة | 80 |
| 1-2 | الفروقات الأساسية ما بين الحوكمة الشرعية وحوكمة المؤسسات | 165 |
| 1-3 | مراحل انتشار صناعة التكافل بالميزيا | 199 |
| 2-3 | البنوك الإسلامية العاملة بالميزيا | 201 |
| 3-3 | تطور مجموع الأصول والودائع والقروض في المصارف الإسلامية الماليزية من 2008-2015 | 202 |
| 4-3 | أهم مؤسسات التأمين الإسلامي في ماليزيا | 202 |
| 5-3 | تطور اصدار الصكوك بالميزيا للفترة (2010-2016) | 204 |
| 6-3 | الحوافز الضريبية التي تقدمه الحكومة الماليزية. | 209 |
| 7-3 | الخصائص الرئيسية لصناعة التكافل بالميزيا | 215-214 |
| 8-3 | معايير الضبط للمؤسسات المالية الإسلامية. | 217 |
| 9-3 | بعض تطبيقات الحوكمة الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية | 219 |
| 10-3 | أهم البنوك الإسلامية بالمملكة المتحدة. | 231-229 |
| 11-3 | أنواع المؤشرات المالية الإسلامية ببريطانيا | 232 |
| 12-3 | تطور مكانة الصناعة المالية الإسلامية بالجزائر من 1991-2020 | 243 |
| 13-3 | حجم أصول الصيرفة الإسلامية للبلدان العربية للسنتين 2016-2017 | 247 |
| 14-3 | مؤشر الشمولية المصرفية بالجزائر خلال الفترة (2011-2015) | 248 |
| 15-3 | المنتجات المالية المتداولة في الجزائر | 249 |
| 16-3 | توزيع وكالات بنك البركة على المستوى الوطني | 254 |

قائمة الأشكال

قائمة الأشكال

| الصفحة | العنوان | رقم الشكل |
|--------|---|-----------|
| 12 | جوانب تطوير سوق المال | 1-1 |
| 15 | سوق المال و المؤسسات العاملة به | 2-1 |
| 58 | معايير تمييز منتجات الهندسة المالية الإسلامية عن منتجات الهندسة المالية | 3-1 |
| 76 | المنتجات المالية القائمة على المعاضات | 4-1 |
| 86 | المنتجات المالية القائمة على المشاركات | 5-1 |
| 96 | ملخص لمنتجات الهندسة المالية الإسلامية | 6-1 |
| 100 | تطور الصناعة المالية الإسلامية خلال الفترة 2012-2020 | 1-2 |
| 101 | توزيع أصول التمويل الإسلامي على المستوى العالمي. | 2-2 |
| 102 | تطور أصول المصرفية الإسلامية خلال الفترة 2012-2020 | 3-2 |
| 102 | توزيع أصول التمويل الإسلامي جغرافيا | 4-2 |
| 103 | استخدامات صيغ التمويل الإسلامي في المصارف والفروع الإسلامية | 5-2 |
| 104 | إسهامات الدول في إجمالي الأصول المصرفية الإسلامية | 6-2 |
| 105 | عدد الصناديق الإسلامية الاستثمارية حسب الدول | 7-2 |
| 107 | تطور عدد البنوك خلال الفترة 2013-2018 | 8-2 |
| 108 | عدد النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية خلال الفترة 2013-2018 | 9-2 |
| 109 | عدد العاملين بالبنوك والنوافذ الإسلامية | 10-2 |
| 115 | دورة تطوير المنتج المالي الإسلامي | 11-2 |
| 161 | الركائز الأساسية لحوكمة الشركات | 12-2 |
| 172 | دور حوكمة المؤسسات المالية الإسلامية في إرساء صناعة المالية الإسلامية. | 13-2 |
| 174 | نموذج تقسيم الشركات في صناعة التكنولوجيا المالية | 14-2 |
| 175 | رأس المال المستثمر في التكنولوجيا المالية. | 15-2 |
| 176 | عدد صفقات الاستثمار في التكنولوجيا المالية. | 16-2 |
| 195 | توزيع السكان حسب الديانة بماليزيا | 1-3 |
| 203 | توزيع صيغ التمويل الإسلامي في المصارف الإسلامية بماليزيا ديسمبر 2017. | 2-3 |
| 211 | هيكل النظام المالي في ماليزيا | 3-3 |

قائمة الأشكال

| | | |
|-----|---|-----|
| 220 | اليات منصة حساب الاستثمار | 4-3 |
| 227 | ترتيب الدول من حيث عدد الشهادات والدورات التكوينية في المالية الإسلامية لسنة 2017 | 5-3 |
| 228 | عدد البنوك والفروع التي تقدم خدمات ومنتجات مالية إسلامية | 6-3 |
| 233 | الأسباب المحتملة في أن تكون بريطانيا مركزا عالميا لتعاملات التمويل الإسلامي | 7-3 |
| 251 | البنوك والمؤسسات المالية العاملة بالجزائر | 8-3 |
| 252 | الهيكلة التنظيمية لبنك البركة | 9-3 |

المخلص

الملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى التعرف على الهندسة المالية الإسلامية والأسواق المالية والأسس التي تقوم عليها، ومحاولة الإمام بمختلف الجوانب المالية والاقتصادية المرتبطة بمنتجات الهندسة المالية، وتبسيط الضوء على أشكال المنتجات المالية الإسلامية مقارنة بالدور الذي ينتظر منها، مع توضيح أهم التحديات التي تواجهها الصناعة المالية الإسلامية في ظل العولمة وعمليات التحرر المالي والبيئة التنافسية، فضلا عن اقتراح مجموعة من الآليات والاستراتيجيات التي يمكن تبنيتها في سبيل مواجهة هذه التحديات، وتجنب المخاطر الناجمة عنها.

توصلت الدراسة إلى أن توطئ المنتجات المالية الإسلامية بالأسواق المالية يتطلب توفير البيئة التشريعية والتنظيمية والشرعية المناسبة والمدعومة بقدرات بحثية عالية، وإطارات بشرية مؤهلة واستخدام المعايير الدولية في الإدارة والتسويق، وكذا استخدام تقنيات التكنولوجيا المالية والتعاون مع المؤسسات المالية الإسلامية من أجل تأسيس أرضية مشتركة لبحوث التطوير، مع تعميم إيصال التعاملات المالية إلى أكبر عدد ممكن من المتعاملين، مع زيادة وتيرة بناء القدرات الذاتية بالقدر الذي يمكنها من المنافسة على المستوى العالمي، وبالتالي تعزيز فرص نمو الصناعة المالية الإسلامية وامتدادها في الأسواق المالية.

كما بينت الدراسة في جانبها التطبيقي أن الدعم الحكومي والتخطيط السليم وتأسيس الهيئات الساندة للصناعة المالية الإسلامية، وتوفير البنية التحتية والإطار التشريعي والتنظيمي، بالإضافة إلى التكوين المتواصل للموارد البشرية في الجوانب الشرعية والمالية، والقدرة على استيعاب التحديات كلها عوامل مشتركة جعلت من ماليزيا وبريطانيا تتنافسان على المراتب الأولى في قيادة التمويل الإسلامي، كما يمكن للجزائر تنمية قدراتها في مجال المالية الإسلامية إذا عملت على تقوية البنية التحتية للسوق المالي، وسن قانون متكامل للصناعة المالية الإسلامية، وإصلاح قانون النقد والقرض والقانون التجاري وقانون الضرائب، وتدريب وتأهيل العاملين في القطاع المالي على أدوات التمويل الإسلامي، وفتح تكوينات ذات صلة بالمالية الإسلامية، بالإضافة إلى توفير الإرادة السياسية الحقيقية لإدخال الصناعة المالية الإسلامية في هيكل النظام المالي الجزائري.

الكلمات المفتاحية: الهندسة المالية الإسلامية، الأسواق المالية، المنتجات المالية الإسلامية، التمويل الإسلامي.

Abstract :

This study aims to identify Islamic financial engineering, financial markets and the foundations on which they are based, and try to identify the different financial and economic aspects related to financial engineering products, shed light on their forms, and compare them with the role expected of them, while clarifying the most important challenges facing the Islamic financial industry in light of globalization And financial liberalization and competitive environment processes, as well as proposing a set of mechanisms and strategies that can be adopted in order to face these challenges and avoid the risks resulting from them.

The study concluded that the localization of Islamic financial products in the financial markets requires the provision of an appropriate legislative, regulatory and legal environment supported by high research capabilities, qualified human frameworks and the use of international standards in management and marketing, as well as the use of financial technology techniques and cooperation with Islamic financial institutions in order to establish a common ground for research development, With the generalization of the delivery of financial transactions to the largest possible number of dealers, while increasing the pace of building self-capabilities to the extent that it enables them to compete at the global level, thus enhancing the opportunities for growth of the Islamic financial industry and its expansion in the financial markets.

The study also clarified in its practical side that government support, proper planning, establishment of supportive bodies for the Islamic financial industry, provision of infrastructure, legislative and regulatory framework, in addition to continuous training of human resources in the legal and financial fields, and the ability to absorb challenges are all common factors that made Malaysia and Britain compete for the first ranks in leadership Islamic finance, Algeria can develop its capabilities in the field of Islamic finance if it works to strengthen the financial market infrastructure, enact an integrated law for the Islamic financial industry, reform the monetary and loan law, commercial law, tax law, and train and qualify workers in the financial sector on Islamic financing tools And the opening of training related to Islamic finance, in addition to providing the real political will to introduce the Islamic financial industry into the structure of the Algerian financial system.

Key words: Islamic financial engineering, financial markets, Islamic financial products, Islamic finance.

Résumé

Cette étude vise à identifier l'ingénierie financière islamique, les marchés financiers et les fondements sur lesquels ils s'appuient, et tenter d'identifier les différents aspects financiers et économiques liés aux produits d'ingénierie financière, éclairer leurs formes, et les comparer avec le rôle attendu de tout en clarifiant les défis les plus importants auxquels le secteur financier islamique est confronté à la lumière de la mondialisation et des processus de libéralisation financière et d'environnement concurrentiel, ainsi qu'en proposant un ensemble des mécanismes et des stratégies qui peuvent être adoptés pour faire face à ces défis et éviter les risques qui en résultent.

L'étude a conclu que la localisation des produits financiers islamiques sur les marchés financiers nécessite la mise en place d'un environnement législatif, réglementaire et juridique approprié soutenu par des capacités de recherche élevées, des cadres humains qualifiés et l'utilisation de normes internationales en matière de gestion et de marketing, ainsi que utilisation des techniques de technologie financière et coopération avec les institutions financières islamiques afin d'établir un terrain d'entente pour le développement de la recherche, avec la généralisation de la livraison de transactions financières au plus grand nombre possible de concessionnaires, tout en accélérant le rythme de renforcement des capacités personnelles dans la mesure où cela leur permet d'être compétitifs au niveau mondial, augmentant ainsi les opportunités de croissance de l'industrie financière islamique et son expansion sur les marchés financiers.

L'étude a également clarifié dans son aspect pratique que le soutien du gouvernement, une bonne planification, la mise en place d'organes de soutien pour le secteur financier islamique, la fourniture d'infrastructures, un cadre législatif et réglementaire, en plus de la formation continue des ressources humaines dans les domaines juridique et financier, et la capacité à absorber les défis sont tous des facteurs communs qui ont permis à la Malaisie et à la Grande-Bretagne de se concurrencer pour les premiers rangs dans le leadership de la finance islamique, l'Algérie peut développer ses capacités dans le domaine de la finance islamique si elle travaille à renforcer l'infrastructure du marché l'industrie financière islamique, réformer la loi monétaire et des prêts, le droit commercial, le droit fiscal, et former et qualifier les travailleurs du secteur financier sur les outils de financement islamique et l'ouverture de formations liées à la finance islamique, en plus d'apporter la réelle volonté politique de introduire l'industrie financière islamique dans la structure du système financier algérien.

Mots clés: ingénierie financière islamique, marchés financiers, produits financiers islamiques, finance islamique.

مقدمة

توطئة

تعد السوق المالية من أهم المؤسسات المؤثرة في اقتصاديات الدول، فهي المرآة التي تعكس صورة النشاط الاقتصادي للبلاد حيث شهدت هذه الأسواق عدة ابتكارات ومنتجات مالية تحت مسمى الهندسة المالية، التي كانت ابرز منتجاتها المشتقات المالية و التوريق بشكل صعب مهمة السلطات في مراقبتها ومتابعتها الأمر الذي أدى إلى توالي الأزمات المالية التي أحلت بالاستقرار الاقتصادي ، ولاحقاً هذه الأسباب ومن أجل العمل على ضمان التوازن والاستقرار الاقتصادي ظهرت الحاجة إلى دمج المنتجات المالية الإسلامية كبديل للمنتجات التقليدية وهذا لفتح أبواب وأبعاد تزيد من فاعلية الأسواق المالية العالمية نظراً لما تضيفه خصائص هذه المنتجات من تأثير إيجابي على استقرار الأسواق المالية العالمية ورفاهية المجتمعات الإنسانية. لذا شهد العمل المالي والمصرفي الإسلامي خلال التسعينيات من القرن العشرين تقدماً ملحوظاً، حيث أنشئت العديد من المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، كما انتشرت أساليب وصيغ التمويل الإسلامي، أما من الناحية الجغرافية فلم يعد التمويل الإسلامي مقتصرًا على المنطقة العربية، أو على عدد من الدول الإسلامية، وإنما أصبحت ممارسته تتم على رقعة متزايدة من ساحة العالم ككل. ومع التطور النشاطات الاقتصادية المختلفة فقد تطلب ذلك تمويلًا لكل تلك النشاطات وبأكفأ طريقة ممكنة، لكن المؤسسات المالية الإسلامية وجدت نفسها متأخرة مقارنة بالمؤسسات المالية التقليدية أمام هذا التحدي ولعل ذلك يظهر جلياً من خلال بقاء المؤسسات المالية الإسلامية رهينة أدوات مالية محدودة تبقي صالحة التطبيق ضمن دوائر ضيقة ومحدودة وتبقي دوائر أخرى بحاجة إلى حلول جديدة وأدوات مالية ملائمة .

تساؤلات الدراسة

انطلاقاً مما سبق وتحقيقاً للهدف المنشود من الدراسة تم طرح التساؤل الرئيسي التالي :

❖ ما هي أهم المتطلبات الأساسية والإجراءات الضرورية لإدراج منتجات الصناعة المالية الإسلامية في

الأسواق المالية ؟

وللبحث والتعمق في الإجابة علي السؤال الرئيسي قمنا بطرح الأسئلة الفرعية التالية :

- ما مدى مساهمة منتجات الهندسة المالية الإسلامية في تنوع أدوات الأسواق المالية ؟
- ما هي آليات والاستراتيجيات الأساسية لدمج المنتجات المالية الإسلامية في الأسواق المالية ؟
- ما هو واقع اعتماد منتجات الصناعة المالية الإسلامية في الأسواق المالية في كل من ماليزيا وبريطانيا والجزائر ؟

فرضيات الدراسة

من أجل الإجابة على السؤال الرئيسي وبالتالي على الأسئلة الفرعية، قمنا بوضع مجموعة من الفرضيات والتي سوف نعمل على اختبارها من خلال دراستنا، والمتمثلة فيما يلي:

- إن توسع الهندسة المالية الإسلامية أدى إلى ظهور أدوات مالية جديدة ومتنوعة بالأسواق المالية وفرت مجالات استثمار مستحدثة وأساليب مبتكرة تجمع بين المصدقية الشرعية والكفاءة الاقتصادية.
- يتطلب توطيّن المنتجات المالية الإسلامية بالأسواق المالية توافر جملة من السياسات والإجراءات الفنية اللازمة لتحديث وتطوير نظم العمل، ووضع وصياغة تشريعات وقوانين متكاملة للتعامل مع الأدوات المالية الإسلامية، وإعداد إطارات بشرية مؤهلة وذات كفاءة، وتكوين قائم على أصول الشريعة الإسلامية، إلى جانب توفر عدة هيئات ومؤسسات الداعمة للصناعة المالية الإسلامية، بالإضافة إلى وجود إرادة سياسية قوية.
- إن نجاح تجربة ماليزيا وبريطانيا في التحول نحو اعتماد التمويل الإسلامي في أسواقها المالية راجع إلى توفر البنية التحتية والتشريعية والتنظيمية والإرادة السياسية والإطارات البشرية المؤهلة والمعروفة في الأوساط الإسلامية والعالمية، وتنوع في المنتجات والمؤسسات المالية الإسلامية، مع اعتماد معايير الحوكمة الشرعية والتكنولوجيا المالية الأمر الذي عزز من ثقة المتعاملين المحليين والأجانب للاستثمار في السوق. وإن الجزائر تسعى للاستفادة من هذه التجارب وتكييفها حسب بيئتها الداخلية لتعزيز توطيّن المنتجات المالية الإسلامية بسوقها المالي.

أهمية الدراسة وأهدافها

تبرز أهمية هذا البحث من خلال ما أثير في الآونة الأخيرة من نقاشات حول مصداقية منتجات الهندسة المالية والحاجة إلى إيجاد منتجات تحقق الكفاءة الاقتصادية والمصدقية الشرعية خاصة بعد تبني الدول الغير إسلامية فكرة العمل وفق مبادئ النظام المالي الإسلامي، ومن ثم اتساع حجم النشاط المالي الإسلامي واشتداد المنافسة في المؤسسات المالية التقليدية والأسواق المالية، ويسعى هذا البحث إلى تحقيق الأهداف التالية :

- التعرف على الهندسة المالية والأسواق المالية والأسس التي تقوم عليها، ومحاولة الإمام بمختلف الجوانب المالية والاقتصادية المرتبطة بمنتجات الهندسة المالية ؛
- تسليط الضوء على أشكال المنتجات المالية الإسلامية مقارنة بالدور الذي ينتظر منها ؛

- توضيح أهم التحديات التي تواجهها الصناعة المالية الإسلامية في ظل العولمة وعمليات التحرر المالي والبيئة التنافسية، فضلا عن اقتراح مجموعة من الآليات والاستراتيجيات التي يمكن تبنيها في سبيل مواجهة هذه التحديات، وتجنب المخاطر الناجمة عنها؛
- توضيح مستلزمات توطين المنتجات المالية الإسلامية في الأسواق المالية مع دراسة تجارب بعض الدول في التحول نحو اعتماد المنتجات المالية الإسلامية في أسواقها المالية.

منهج الدراسة

بالنظر إلى طبيعة الموضوع ومن أجل الإحاطة بمختلف جوانبه فإن المنهج المتبع في هذه الدراسة هو المنهج الاستنباطي الذي يستند على أداتي الوصف والتحليل الذي يعتمد على جمع مختلف المعلومات لوصف المفردات والحقائق المرتبطة بموضوع البحث ودراستها وتحليلها للوصول إلى نتائج يمكن تعميمها.

حدود الدراسة

تقتضي منهجية البحث العلمي بهدف الاقتراب من الموضوعية وتسهيل الوصول إلى استنتاجات منطقية ضرورة التحكم في التحليل المتعلق بطبيعة هذه الدراسة، وذلك بضبط الإطار الذي يسمح بالفهم الصحيح للمسار الموضوعي، ومن ثم فإن حدود دراستنا هذه تأخذ ثلاثة أبعاد يمكن تحديدها فيما يلي :

البعد الموضوعي : وذلك بتناول صناعة الهندسة المالية التقليدية والإسلامية، وإبراز متطلبات تفعيل هذه الأخيرة في الأسواق المالية، حيث سنعتبر صناعة الهندسة المالية الإسلامية تصميم وابتكار وتطوير أدوات ومنتجات مالية بناء على أسس منضبطة بقواعد الشريعة الإسلامية .

البعد الزمني : تناولت الدراسة عدة سنوات وفترات متتالية من بداية تبني التمويل الإسلامي للدول محل الدراسة وخاصة فترة التسعينيات، أي المرحلة التي شهدت فيها الصناعة المالية الإسلامية طفرة تمثلت في زيادة المؤسسات المالية الإسلامية وانتشار أساليب التمويل الإسلامي، بالإضافة إلى التوجه الكبير لهذه المنتجات بعد الأزمة المالية العالمية لسنة 2008.

البعد المكاني : وذلك بالتركيز على تجارب بعض الدول في مجال صناعة الهندسة المالية الإسلامية وإدماجها في الأسواق المالية، وستكون التجارب في كل من ماليزيا وبريطانيا والجزائر .

الدراسات السابقة :

من أهم الدراسات التي تناولت صناعة الهندسة المالية الإسلامية والأسواق المالية نذكر منها :

- دراسة Mahmoud A.El-Gamal بعنوان: **Islamic finance Economic, and Practice** (التمويل الإسلامي: القانون والاقتصاد والممارسة)، 2006، مكتبة الكونجرس، توصلت هذه الدراسة إلى أن منهج المحاكاة القائم على محاولة أسلمت كل ممارسة مالية تقليدية أي تكرار الوظائف الأساسية للأدوات والأسواق والمؤسسات المالية المعاصرة في طابع إسلامي، قد فشل في خدمة أهداف الشريعة الإسلامية، واقترح الكاتب التخلي عن هذا النموذج وإعادة تركيز التمويل الإسلامي على الجوهر بدلا من الشكل وهذا وفق نموذج الابتكار .
- دراسة AHMED BELOUAFI and ABDELKADER CHACHI بعنوان: **Factors Behind its Development and Growth Islamic Finance in the United Kingdom:** (العوامل الكامنة وراء تطور ونمو التمويل الإسلامي في المملكة المتحدة)، مقال منشور بمجلة الدراسات الاقتصادية والإسلامية، 2014، والتي توصلت إلى أن من بين العوامل ساعدت بريطانيا على تصدر قائمة الدول الغربية في اعتماد التمويل الإسلامي هو عدد المؤسسات والجامعات المشاركة في الجوانب التعليمية والتدريبية المتعلقة بالتمويل الإسلامي، وشركات المحاماة المقدمة للخدمات القانونية والاستشارية في مجال التمويل الإسلامي، بالإضافة إلى السياسات الحكومية الداعمة التي تهدف إلى توسيع سوق المنتجات المالية الإسلامية والنشاط الكبير للمؤسسات المقدمة لخدمات التمويل الإسلامي.
- دراسة للباحث صالح صالح بعنوان "مشروع إقامة أكبر منطقة لتوطين الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر بحجم 150 مليار دولار في أفق 2024، وهي عبارة عن مداخلة بالمؤتمر الدولي حول منتجات وتطبيقات الابتكار والهندسة المالية، يومي 05 و06 ماي 2014، وتوصلت الدراسة إلى أن أقامت المنطقة الكبرى للصناعة المالية الإسلامية يتطلب إصلاحات مهمة على مستوى الموازنة العامة والالتزام بضوابط إدارة الفوائض النفطية ومبادئ استثمارها، والحد من الفساد الاقتصادي، وتحسين تنافسية الاقتصاد الجزائري.
- دراسة للباحثة شافية كتاف بعنوان دور الأدوات المالية الإسلامية في تنشيط وتطوير السوق المالية الإسلامية - دراسة تطبيقية لتجارب بعض الأسواق المالية العربية والإسلامية، أطروحة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، جامعة سطيف 1، 2014، حيث توصلت الدراسة أن الأدوات المالية الإسلامية



يمكنها تنشيط السوق المالية الإسلامية إذا التزمت هذه الأخيرة بالضوابط الشرعية والأخلاقية وتوفر سياسات وإجراءات تعزيز الشفافية.

- دراسة للباحثين لشهب الصادق، بوريش أحمد بعنوان "تحليل عوامل نجاح التجربة الماليزية في تطوير الصناعة المالية الإسلامية" مقال منشور بالمجلة الجزائرية للدراسات المحاسبية والمالية، 2015، توصلت هذه الدراسة إلى أن نجاح التجربة الماليزية في تطوير الصناعة المالية الإسلامية راجع إلى سياستها الرشيدة ونظرتها المستقبلية التي مست الجوانب الإشرافية والرقابية وهذا من خلال إصدار القوانين والتعليمات المنظمة لعمل المؤسسات والمصارف الإسلامية، وإنشاء البنية التحتية للمصرفية الإسلامية كالمؤسسات التعليمية الداعمة ومكاتب المحاماة، ومكاتب الوساطة ومؤسسات التحكيم، وتكوين القضاة على خصوصية المالية الإسلامية والأسواق المالية وشركات التأمين الإسلامي.
- دراسة للباحث نورين بومدين، بعنوان صناعة الهندسة المالية الإسلامية وأثرها في تطوير الأسواق المالية العربية، 2015، بجامعة حسبية بن بوعلي بالشلف، وهي عبارة عن رسالة لنيل درجة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية حيث تم التطرق فيها للكيفية التي يمكن من خلالها للمنتجات المالية الإسلامية تطوير الأسواق المالية العربية، مسترشدا في ذلك بالتجربة الماليزية في هذا المجال، وتوصلت هذه الدراسة إلى أن إدراج التعامل بأدوات الهندسة المالية الحديثة الإسلامية منها والتقليدية في أسواق الأوراق المالية يعد خطوة هامة في تطوير التعامل في هذه الأسواق لجعلها تتكيف مع رغبات المستثمرين فيها من خلال توفر المنتجات المالية المناسبة لهم، بهدف الوفاء بمتطلبات كفاءة سوق الأوراق المالية، كما توصلت هذه الدراسة كذلك إلى أن اهتمام ماليزيا بالصناعة المالية الإسلامية كان بالتركيز على النواحي الشرعية والتنظيمية، إضافة إلى تأسيس العديد من المؤسسات التعليمية والتدريبية والبحثية المتخصصة في مجال التمويل الإسلامي الأمر الذي جعل المنتجات المالية الإسلامية تسهم بشكل كبير في نمو السوق المالي الماليزي.
- دراسة للباحث زهير غراية بعنوان: دور الهندسة المالية في تقييم أسعار المنتجات المالية لتحقيق كفاءة الأسواق المالية، وهي عبارة عن أطروحة لنيل درجة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية، 2016، بجامعة الجزائر03، والتي تناول من خلالها الدور الذي يلعبه تقييم منتجات الهندسة المالية الإسلامية في تحقيق كفاءة الأسواق المالية وذلك وفق ثلاثة مداخل: كفاءة أداء البورصة، كفاءة المستثمر، وكفاءة الأداء المالي، وقد توصلت الدراسة إلى أن الابتكارات المالية للمنتجات المالية تساهم في إيجاد توازن بين العائد

والمخاطرة، هذا التوازن يساهم في تحقيق تقييم عادل للمنتجات المالية، ما يؤدي أن تكون القيمة الحقيقية مساوية للقيمة السوقية للمنتجات المالية .

● دراسة للباحثة بدروني هدى بعنوان: دور الصكوك الإسلامية في تنشيط الأسواق المالية –دراسة تجارب دولية-، 2017، وهي عبارة من أطروحة مقدمة ضمن متطلبات الحصول علي شهادة دكتوراه علوم تخصص علوم اقتصادية، حيث تم التطرق فيها للتحديات التي تواجهها الصكوك الإسلامية في سوق الأوراق المالية وكذلك إلى واقع صناعة الصكوك الإسلامية في الدول العربية والإسلامية والغربية وأثرها في تنشيط أسواقها المالية، وقد توصلت الدراسة إلى أن هناك جملة من الشروط لا بد من توافرها لإقامة سوق أوراق مالية تتسم بالفعالية، وذلك من خلال توفير المناخ الاستثماري المستقر والوعي الاقتصادي والمالي للمستثمرين، بالإضافة إلى سهولة الاتصال بين المتعاملين وحجم المعاملات الخاصة بالورقة المالية، كما توصلت إلى أن الصكوك الإسلامية ساهمت في رفع كفاءة الأسواق المالية وزيادة معدلات رسملتها وتوسيع قاعدة المؤسسات المشتركة فيها، وهذا من خلال الأدوار التي تعتمدها الصكوك الإسلامية المتعلقة عموماً بتوفير الشفافية، ودعم بنية المعلومات في الأسواق المالية، وكذا الجمع بين المصدقية الشرعية والكفاءة الاقتصادية.

● دراسة للباحثة خيرة مسعودي بعنوان متطلبات تطوير المنتجات المالية الإسلامية ودورها في تنشيط الأسواق المالية –دراسة مقارنة بين سوقي لندن وكوالالمبور-، 2018، وهي عبارة عن أطروحة لنيل درجة الدكتوراه، تخصص نقود وبنوك ومالية، بجامعة عمار ثلجي بالأغواط، ، وقد توصلت هذه الدراسة إلى أن تطور المنتجات المالية الإسلامية كعامل محفز من شأنه تسريع ونمو حجم التمويل الإسلامي وبالتالي يؤدي إلى توسيع وتنشيط السوق المالي العالمي، كما توصلت إلى أن نجاح التمويل الإسلامي في كل من ماليزيا ولندن راجع إلى عوامل مشتركة بين الدولتين أهمها توفير البيئة التشريعية والتنظيمية والشرعية، وفتح مراكز تدريب الإطارات البشرية، وكذا اهتمام المعاهد والجامعات بتدريس التمويل الإسلامي بالإضافة إلى انتشار المؤسسات المالية والمصرفية الإسلامية بالدولتين .

● دراسة للباحث عبد الكريم أحمد قندوز بعنوان "الابتكار في الصناعة المالية الإسلامية" ،صندوق النقد العربي، 2019، توصلت هذه الدراسة إلى أن فهم الآلية التي تتطور بها المنتجات المالية يساعد على وضع الضوابط التي تحكم المنتجات المالية مع فهم مقاصد تلك الضوابط، كما تساعد على التعرف على العوامل المؤثرة على تطوير ونشر الابتكارات المالية الإسلامية بما يفيد المؤسسات المالية الإسلامية ويساعد

الجهات الرقابية والإشرافية على توقع الموجة التالية من الابتكارات المالية وتأثيراتها على النظام المالي وعلى الاقتصاد.

اختلاف الدراسة عن الدراسات السابقة:

تتميز هذه الدراسة عن باقي الدراسات السابقة بمحاولة جمع أهم المفاهيم حول الأسواق المالية والهندسة المالية الإسلامية، إلى جانب طرح أهم المتطلبات والسياسات الإستراتيجية التي يمكن من خلالها إدراج ودمج المنتجات المالية الإسلامية في الأسواق المالية بدءاً من تطوير البنية التحتية بما يشمل ذلك من تطوير قانوني وتنظيمي، مروراً بابتكار المنتجات والخدمات التي تتوافق مع متطلبات وأحكام الشريعة الإسلامية من قبل مزودي الخدمات المالية الإسلامية، بالإضافة إلى التأهيل الشرعي للموارد البشرية وإرساء مبادئ الحوكمة الشرعية وتعميم استخدام التكنولوجيا المالية وتعزيز الشمول المالي لتعميم خدمات التمويل الإسلامي في الأسواق والمؤسسات المالية، مع التعرض إلى بعض التجارب الدولية الرائدة في مجال التمويل الإسلامي بالإضافة إلى اقتراح بعض المتطلبات الضرورية لإقامة هذا النوع من التمويل بالمنظومة المالية الجزائرية .

هيكل الدراسة

من أجل معالجة الإشكالية التي طرحت في هذه الدراسة واختبار صحة الفرضيات المقترحة، سوف يتم تقسيم هذه الدراسة إلى ثلاثة فصول حيث تناولنا في الفصل الأول مدخل للأسواق المالية ومنتجات الهندسة المالية التقليدية والإسلامية وإلى المقارنة بينهما من خلال ثلاثة مباحث، تطرقنا في المبحث الأول إلى الإطار المفاهيمي للأسواق المالية، أما المبحث الثاني حاولنا توضيح أهم المقومات الأساسية للصناعة المالية الإسلامية بالأسواق المالية، أما المبحث الأخير فقد خصص لإبراز أنواع منتجات الهندسة المالية الإسلامية، أما فيما يتعلق بالفصل الثاني والذي يعتبر جوهر هذه الدراسة تطرقنا إلى متطلبات توطين المنتجات المالية الإسلامية في الأسواق المالية من خلال تقسيمه إلى ثلاثة مباحث، حيث خصص المبحث الأول لإعطاء نظرة عامة حول تطور صناعة التمويل الإسلامي والتحديات التي تواجه هذه الصناعة على الصعيد العالمي والمحلي، أما المبحث الثاني والثالث خصصا لإبراز أهم المتطلبات الموضوعية والمساعدة في توطين الصناعة المالية الإسلامية بالأسواق المالية، وفيما يخص الفصل الثالث فقد تم تخصيصه لدراسة وتحليل تجربة ماليزيا وبريطانيا والجزائر في إدماج المنتجات المالية الإسلامية في الأسواق المالية من خلال ثلاثة مباحث خصص المبحث الأول لدراسة وتحليل واقع تطور المنتجات المالية الإسلامية في الأسواق المالية بماليزيا، والمبحث الثاني لدراسة وتحليل واقع إدماج المنتجات المالية الإسلامية

بالأسواق المالية البريطانية، أما المبحث الأخير فقد ارتأينا تخصيصه لدراسة سبل تعزيز توطين المنتجات المالية الإسلامية في السوق المالي بالجزائر.

الفصل الأول:

مدخل للأسواق المالية والبنوك

المالية الإسلامية

تمهيد

تعتبر السوق المالية إحدى أجهزة الوساطة المالية الهامة في الاقتصاديات المعاصرة والمحرك الرئيسي لها، لأن هذا الجهاز يوفر للمستثمر الضمان والسيولة والربحية، حيث حظيت الأسواق المالية باهتمام بالغ في الدول المتقدمة والنامية على حدٍ سواء، وذلك لما تقوم به هذه الأسواق من دور هام في حشد المدخرات الوطنية وتوجيهها نحو قنوات استثمارية تعمل على دعم الاقتصاد القومي، وتزويد من معدلات الرفاه لأفراده مما يعود بالفائدة على المجتمع بأسره، وبما أن الإسلام حث على حفظ المال وتنميته واستثماره بأفضل وأكفأ الوسائل والأساليب المشروعة، بات من الضروري إيجاد بديل عملي للنظام المالي والاقتصادي التقليدي وفق نظام اقتصادي إسلامي، حيث سعى علماء المسلمين ومفكرهم إلى إقامة نظام مالي واقتصادي تطبق فيه أحكام الشريعة الإسلامية، وتلتزم فيه المصارف والمؤسسات المالية بقاعدة التبري للحلال واجتناب الحرام ولا تمارس من الأعمال إلا ما يتفق وأحكام الشريعة الإسلامية الغراء. ومن هنا جاء الاهتمام بمنتجات الهندسة المالية الإسلامية وما تتضمنه من تصميم وتطوير وتنفيذ أدوات مالية مبتكرة، وإيجاد حلول إبداعية لمشاكل التمويل بطرق شرعية.

اعتباراً لما سبق وبعية الإحاطة بالأسس والمرتكزات العامة للأسواق المالية، ومنتجات الصناعة المالية تم

تقسيم هذا الفصل إلى ثلاثة مباحث على النحو التالي:

- المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للأسواق المالية.
- المبحث الثاني: مقومات الصناعة المالية الإسلامية بالأسواق المالية .
- المبحث الثالث: منتجات الهندسة المالية الإسلامية.

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للأسواق المالية

تعد السوق المالية من أهم المؤسسات المؤثرة في اقتصاديات الدول، وبقدر قوة واستقرار وثبات ونشاط هذه السوق يكون استقرار وثبات ونشاط اقتصاديات الدول، فهو المرآة التي تعكس صورة النشاط الاقتصادي للبلاد، كما تعتبر السوق المالية الإسلامية فرصة هامة جدا لكل مستثمر، حيث يمكن من تقليل الخسائر والمخاطر وزيادة عائداته من خلال تنوع محفظته المالية .

وسنحاول من خلال هذا المبحث الخوض في طبيعة الأسواق المالية بالتطرق إلى المفاهيم الأساسية المتعلقة بها وذلك من خلال ثلاثة مطالب:

- المطلب الأول: طبيعة الأسواق المالية.
- المطلب الثاني: أنواع الأسواق المالية.
- المطلب الثالث: السوق المالية من المنظور الإسلامي.

المطلب الأول: طبيعة الأسواق المالية

لمعرفة طبيعة الأسواق المالية وسرد كل ما يتعلق بها بجدد بنا التعرف على مفهوم السوق المالي، وأهميتها ووظائفها بالإضافة إلى مقومات إنشائها وسبل تطويرها.

الفرع الأول: مفهوم السوق المالي:

السوق المالية عبارة عن مصطلح مركب من جزأين: السوق والمال، ولأجل ذلك كان لابد من التعريف بما أولا قبل التعريف بالسوق المالية باعتبارها مصطلحا له دلالاته الخاصة و مفهومه المحدد، وذلك على النحو التالي:

أولا: تعريف السوق لغتا واصطلاحا

1. **التعريف اللغوي للسوق:** يطلق لفظ السوق بضم السين لغة على معنى البياعات وموضع البيع و الشراء للسلع والمنتجات المختلفة، وهو مؤنث و يذكر كذلك¹.

2. **المفهوم الاصطلاحي للسوق:** يطلق لفظ السوق في الاصطلاح على كل مكان وقع فيه تبادل بين بائع ومشتري².

3. **مفهوم السوق في الاصطلاح الاقتصادي:** إن المتعارف عليه بين الاقتصاديين المعاصرين هو أنهم يرفضون التعريف التقليدي للسوق بأنه المكان الذي يتقابل فيه كل من البائعين و المشتريين لتبادل سلعة ما، ذلك لأنه يعاب على هذا التعريف بأنه يربط السوق بمكان معين لا يتعداه، وبأسلوب تقليدي هو المقابلة المباشرة بين جملة البائعين

¹ ابن منظور- "لسان العرب"- دار المعارف، المجلد الثالث- الجزء الرابع والعشرين- باب السين- القاهرة- 1981- ص 2154.

² أحمد بن يوسف بن أحمد الدريوش- "أحكام السوق في الإسلام و أثرها في الاقتصاد الإسلامي"- دار عالم الكتب للنشر والتوزيع- الطبعة الأولى- القاهرة- 1989- ص 22.

والمشترين، والذي لا يمكن تجاهله هو أن أغلب السلع التي نعرفها في الوقت الحاضر يتم تبادلها في أسواق غير محددة بمكان معين، إذ تشمل العالم كله وبوسائل الاتصال الحديثة للبيع والشراء وتبادل المنافع المختلفة¹. وصارت أغلب أسواق السلع لا تحددها الحدود السياسية ولا الجغرافية للدول المنتجة لها لذلك يلجأ الاقتصاديون المحدثون إلى عدم الأخذ بالتعريف السابق للسوق، وإنما يلجئون إلى تعريف محدد مفاده أن: السوق تعتبر قائمة إذا كانت هناك وسيلة للاتصال بين مجموعتين من الباعين والمشتريين لتبادل سلعة معينة بسعر معين وفي ظل ظروف معينة. وبعبارة مختصرة فالسوق لا يقصد به مكان معين وإنما أسلوب إتمام عملية تجارية سواء كان على نطاق دولي أو محلي².

ثانياً: مفهوم المال لغة واصطلاحاً:

1. مفهوم المال في اللغة: يطلق المال في لغة العرب ويراد به معنى عام، وهو كل ما يقع عليه الملك من جميع الأشياء³. والحاصل أن المال عام في كل ما يملك، وقد يطلق على شيء بعينه لاعتبار معين، والمال يذكر ويؤنث.
2. مفهوم المال في الاصطلاح الاقتصادي: يطلق المال عند المتخصصين الاقتصاديين على كل ما ينتفع به على وجه من وجوه النفع، كما يعد كل ما يقوم بثمن مالا، أي كان نوعه أو قيمته، فكل شيء يمكن أن يعرض في السوق ونقدر له قيمة فهو مال⁴.

ثالثاً: تعريف السوق المالية: يقصد بالسوق المالية بأنها السوق التي تشمل مجموعة من الترتيبات التي من خلالها تتداول الأوراق المالية طويله الأجل، مثل الأسهم والسندات، بالإضافة إلى المشتقات المالية المتمثلة في عقود الخيارات المالية و العقود المستقبلية و الآجلة، عقود المبادلة، وتوفر هذه الأسواق للشركات والحكومات والمؤسسات المختلفة فرصة الحصول على الأموال اللازمة للقيام بأنشطتها المختلفة، حيث يمكن اعتبارها الجهاز الذي يتم من خلاله الاتصال بين الوحدات ذات الفائض والوحدات ذات العجز، ونظراً لتباين أهداف الوحدات الاقتصادية فإن المنشآت المالية هي التي تتمكن من مقابلة تحقيق أهداف الوحدات الاقتصادية المختلفة⁵.

كما تعرف السوق المالية بأنها المكان والوسيلة التي يتم من خلالها نقل الموارد المالية من القطاعات الاقتصادية المدخرة، والتي تتوفر لديها فوائض مالية، وتمثل عرض الأموال، إلى الوحدات الاقتصادية التي تعاني من عجز الموارد

¹ محمد الأمين ولد عالي الغلاوي الشنقيطي - "الاجتهاد و تطبيقاته المعاصرة في مجال الأسواق المالية" - دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع - الطبعة الأولى - بيروت - 2008 - ص 216.

² ابن الضيف محمد عدنان - "مقومات الاستثمار في سوق الأوراق المالية الإسلامية" - دار النفائس للنشر والتوزيع - الطبعة الأولى - عمان - الأردن - 2013 - ص 106.

³ ابن منظور - "لسان العرب" - مرجع سبق ذكره - ص 4300.

⁴ مبارك ابن سليمان بن محمد آل سليمان - "أحكام التعامل في الأسواق المالية المعاصرة" - دار كنوز اشبيليا للنشر والتوزيع - الجزء الأول - الرياض - 2005 - ص 32.

⁵ سعد عبد الحميد مطاوع - "الأسواق المالية المعاصرة" - مكتبة أم القرى - مصر - 2001 - ص 17.

المالية وتعكس الطلب على الأموال¹، ويتم ذلك من خلال إجراءات إدارية، مالية وقانونية، تمثل النظام الذي تعمل من خلاله السوق المالية، سواء كان البائع أو المشتري، مدخرا أو مستثمرا للأموال، ويحقق الصلة بينهما وسيط يساعد على تحويل المدخرات النقدية لأصول استثمارية، أو تمويل هذه الأصول النقدية مرة أخرى، ويتحكم في هذا النظام العرف السائد في السوق المالية، ونمط العلاقة بين العرض والطلب على الأموال، والقوانين والإجراءات المنظمة للتعامل².

ويمكن تعريف السوق المالية بأنها المجال الذي يتم من خلاله إصدار أدوات معينة، للحصول على الأموال اللازمة للمشروعات الإنتاجية وغيرها، و تداول هذه الأدوات³.

وبتحليل التعاريف السابقة، نستنتج خصائص السوق المالية في النقاط التالية:

- يتم التعامل في الأسواق المالية بين ثلاث أطراف رئيسية: البائع الذي يعرض الأموال، المشتري الذي يصدر الأوراق المالية و الوسيط الذي يجمع بينهما؛
- أن السلع محل التبادل في السوق المالية هي أموال في شكل أوراق مالية و نقدية؛
- يعتبر سلوك كل من البائع و المشتري و الوسيط، والعرض و الطلب على الأموال من العوامل المؤثرة على الأسواق المالية؛
- تعكس العلاقة بين العرض و الطلب على الأموال في السوق، زيادة أو نقصان، حركة الأسواق المالية.

رابعا: وجه الشبه والاختلاف بين البورصات والأسواق

البورصة وليدة السوق ووجه الشبه بينهما عظيم، فكل منهما محل للبيع والشراء والأخذ والعطاء إلا أن البورصة تتميز عن السوق بكونها سوقا منظمة تحكمها لوائح وقوانين وأعراف وتقاليد، ولذلك تنسحب كلمة السوق على البورصة بينما لا تنسحب كلمة البورصة على السوق، لأن البورصة سليلة السوق والفرع ينسب إلى الأصل، والعكس ليس صحيحا، ولذلك لا تشرب على من استخدم أيا من اللفظين الشائعين (السوق أو البورصة) عند الإشارة إلى هذا الكيان الذي عرف منذ القرون الوسطى بالبورصات، وصار هذا اللفظ عند الناس مألوفا، ولدى الخاصة والعامة في الحياة العملية أكثر شيوعا، ومن المعلوم أنه لم يكن فيما مضى حد يفصل بين بورصات التجارة والبورصات المالية ولم يحدث هذا التمييز إلا بمرور الزمن واتساع دائرة الأعمال ووضوح

¹ عاطف وليم اندراس - "أسواق الأوراق المالية بين ضرورات التحول الاقتصادي والتحرير المالي ومتطلبات تطويرها" - دار الفكر الجامعي - الطبعة الأولى - الإسكندرية - مصر - 2006 - ص 15.

² أمين عبد العزيز - "الأسواق المالية" - دار قباء الحديثة - القاهرة - 2007 - ص ص 13، 14.

³ مبارك بن سليمان محمد آل فواز - "الأسواق المالية من منظور إسلامي" - مركز النشر العلمي جامعة الملك عبد العزيز - الطبعة الأولى - المملكة العربية السعودية - 2010 - ص 5.

التخصص، ولا يزال قيامها في مكان واحد في بعض المدن كمدينة الإسكندرية أثرا من آثار الخلط بينهما في الماضي. وتختلف بورصات التجارة عن الأسواق من عدة وجوه¹:

- يحصل التعامل في الأسواق على سلع موجودة بأعيانها بينما تعقد الصفقات في بورصات التجارة على عينات؛
- في الأسواق يستطيع المشتري الحصول على السلعة بنفسه ودفع ثمنها، في حين أن العمليات في البورصة تتم عن طريق الوسطاء المعتمدين لديها ، الأمر الذي يعكس انتفاء الطابع الشخصي في هذه المعاملات حيث لا يلتقي البائعون بالمشتريين ولا يعرف بعضهم بعضا؛
- يقتضي التعامل في الأسواق تسليم البضاعة في الحال ودفع ثمنها فورا، أو بعد أجل معين، بينما لا يتم التسليم في البورصات فور عقد الصفقات إذا كانت البيوع فورية، بل وليس هناك ما يمكن تسليمه إذا كانت البيوع اجله؛
- انعقاد الأسواق يكون في مواعيد متباعدة وأماكن مختلفة في حين تعقد الصفقات بالبورصات يوميا وفي أماكن ثابتة؛
- قد لا يتم الإعلان عن السعر للجمهور في الأسواق بينما إن السعر في البورصة يتم الإعلان عنه رسميا ويوميا لما له من أهمية في الحياة الاقتصادية؛
- يحصل التعامل في الأسواق على كل أنواع السلع خلافا للبورصة إذ يتعين حتى تكون هذه السلع محلا للتعامل توفر بعض الشروط نذكر منها:

1. أن تكون السلعة من المثليات التي يقوم بعضها مقام بعض عند الوفاء، أي أن تكون متجانسة الوحدات معروفة الأوصاف بحيث يسهل فرزها وتحديد نوعها ورتبتها وبالتالي بيعها وشراؤها دون الحاجة إلى معاينة؛
2. أن تكون السلعة غير قابلة للتلف أو سريعة العطب كالخضر والفواكه حتى يمكن تخزينها، ولذلك يلاحظ العامة أن هناك سوقا للخضر والفواكه، ولكن ما سمع احد قط عن وجود بورصة لأي منهما؛
3. تتميز السلع التي يجري عليها عقد الصفقات في البورصات بكونها من السلع التي تستغرق وقتا في إنتاجها وبضخامة حجم صفقاتها وتكرارها ولذلك تتأثر أسعارها بفعل هذه العوامل تأثرا واضحا.

خامسا:وجه الشبه والاختلاف بين سوق الأوراق المالية وغيرها من الأسواق

سوق الأوراق المالية شأنها شأن سائر الأسواق تلتقي فيها قوى العرض والطلب وتتحدد على أساسها الأثمان، إلا أنها تختلف عن غيرها من الأسواق من حيث أنه يجري في تلك الأسواق التعامل على الثروة ذاتها، بينما في أسواق الأوراق المالية يجري التعامل في حقوق على هذه الثروة وهي الأسهم التي في حوزة المتعاملين، ولأن حقوق

¹سمير عبد الحميد رضوان- "أسواق الأوراق المالية و دورها في تمويل التنمية الاقتصادية-دراسة مقارنة بين النظم الوضعية و أحكام الشريعة

أصحاب المشروع تتمثل في أصول يتعذر تصنيفها لحساب أحد المستثمرين ظهرت الحاجة إلى هذه الأسواق حيث تباع الحقوق وتشتري دون مساس بأصل الثروة المتمثلة في أصول المشروع¹.

سادسا: العلاقة بين البورصات السلعية وبورصات الأوراق المالية

يمكن تصوير العلاقة بين البورصات السلعية وبورصات الأوراق المالية على أنها ذات علاقة بين الأصول العينية التي يجري التعامل عليها في البورصات السلعية، والأصول المالية متمثلة في أسهم هذه الشركات والتي يجري التعامل عليها في أسواق الأوراق المالية، وتفصيل ذلك أن الشركات التجارية والصناعية التي تقوم بتوفير احتياجاتها أو تصريف منتجاتها من خلال بورصات التجارة عن طريق عقد الصفقات وتنفيذ عقود البيع والشراء، يتم في ذات الوقت التعامل على أسهمها في بورصات الأوراق المالية، لذلك فإن تقلبات الأسعار صعودا وهبوطا في البورصات التجارية تنعكس في الحال على أسعار تداول أسهم هذه الشركات في بورصات الأوراق المالية و لذلك فالعلاقة بينهما هي علاقة متغير تابع وهي أسواق الأوراق المالية بمتغير مستقل وهي البورصات السلعية، والأمر على النحو المتقدم يكشف عن طبيعة العلاقة بين البورصتين وحساسية حركة التعامل واتجاهات الأسعار في بورصات الأوراق المالية لاتجاهات الأسعار في البورصات السلعية².

الفرع الثاني: أهمية ووظائف الأسواق المالية

للأسواق المالية أهمية بالغة ووظائف متعددة يمكن إيجازها فيما يلي:

أولا: أهمية الأسواق المالية

يمكن تمثيل أهمية الأسواق المالية في أمور متعددة نذكر منها³:

- نشر سلوك الاستثمار من خلال ملاحظة الأشخاص للنشاطات التي تجري في الأسواق المالية حيث تعرض أسهم وسندات وأدوات مالية أخرى، يصدرها مستثمرون أو وسطائهم بغرض تمويل مشروعات معينة أو اعتماد تسهيلات ائتمانية متداولة، وهذا ما يحفز هؤلاء الأشخاص على إتباع نفس السلوك في الأسواق المالية، كما أن اتساع نطاق الوعي بأهمية النشاط الاستثماري من خلال قنوات المعلومات المختلفة وخاصة أجهزة الإعلام وشبكات الاتصال والمناهج الدراسية أو البحوث العلمية الأكاديمية وتوافق هذا الاتساع في الوعي الاستثماري مع المناخ الاستثماري الملائم في الرفاهية الاقتصادية والظروف الاعتيادية فان دور الأسواق الملائمة يكون محور التحفيز المباشر والجذب الحقيقي للأفراد والشركات بغرض تحقيق المزيد من الاندماج فيما بين نشاطات الأسواق المحلية والوطنية والدولية؛

¹سمير عبد الحميد رضوان- "أسواق الأوراق المالية و دورها في تمويل التنمية الاقتصادية-دراسة مقارنة بين النظم الوضعية و أحكام الشريعة الإسلامية"- مرجع سبق ذكره-ص29.

²سمير عبد الحميد رضوان- "أسواق الأوراق المالية و دورها في تمويل التنمية الاقتصادية-دراسة مقارنة بين النظم الوضعية و أحكام الشريعة الإسلامية"- مرجع سبق ذكره-ص31.

³ هوشيار معروف- "الاستثمارات و الأسواق المالية"- دار صفاء للنشر و التوزيع- الطبعة الأولى-عمان- الأردن- 2003-ص ص

- تعبئة الموارد المالية وتحفيز المدخرين وذلك عندما تمارس الأسواق المالية دورا فاعلا في رفع عوائد المدخرات التي تصح الموارد التمويلية للمستثمرين من خلال اكتتاب الأسهم و السندات؛
- تعد الأسواق المالية مجالا واسعا لتسهيل عمليات تبادل الأصول الاستثمارية فيما بين الأسر و المؤسسات والحكومة كأطراف اقتصادية رئيسة، وذلك لتحويل الموارد إلى المستقبل أو لإيصال الناتج الراهن إلى الاستهلاك المستقبلي مع توفير السيولة لتعزيز التبادل خلال الزمن ولربط الدائنة ذات الفوائد بالأطراف المدينة ذات العجز؛
- تربط الأسواق المالية النشاطات الاستثمارية قصيرة الأجل بالنشاطات الاستثمارية طويلة الأجل. حيث يلاحظ في هذه الأسواق وجود شهادات إيداع المصرفية والأوراق التجارية التي هي ضمن نشاطات الأسواق النقدية قصيرة الأجل بجانب الأسهم والسندات لفترات طويلة الأجل اللتان هما ضمن الأسواق الرأس مالية، وهذا ما يسهم في تحقيق المزيد من تراكم المصادر التمويلية لتعزيز الطلب في أسواق رأس المال؛
- يمكن للأسواق المالية من خلال إدارتها ومكاتبها المتخصصة وخبرائها تقديم النصح للشركات المصدرة للأدوات المالية المتداولة من خلال تحليل عوامل الطلب والعرض لهذه الأدوات وبيان احتياجات هذه الشركات وتحديد أفضل الأدوات وأنسب الطرق لتمويل هذا الاحتياج؛
- ضمان التوازن من خلال الحفاظ على النمو المستقر لجانب هام من عوائد الأدوات الاستثمارية والذي يمكن تحقيقه من خلال عمليات التحوط التي تمارسها إدارات الأسواق المالية وخاصة عند توجيه حركة المضاربة والحد من المبالغة في حركات الأسعار، وهكذا تكون الأسواق المالية من الأسواق القيادية في الاقتصادات الفردية الحرة وذلك بالمساهمة في الحفاظ على استمرار آلية نظامية للأسواق تجاه حركات الأسعار. وهذا ما يتحقق عندما يتفاعل بفضل الأسواق المالية المتطورة كلا من أسواق السلع و الخدمات و الموارد والنقود...؛
- تعد الأسواق المالية مرجعا هاما لبيان مدى كفاءة السياسات الاستثمارية في الاقتصاد؛
- إن إلزام الشركات بالإفصاح و مراقبة عمليات التبادل في السوق يضمنان إلى حد بعيد مناخا استثماريا يتسم بالشفافية؛
- تعكس الأسواق المالية واقع الاقتصاديات التي تضمها، فيما إذا كانت هذه الاقتصادات متقدمة ومندمجة هيكلية وتسودها أنظمة سوقية ومؤسسات خاصة وآليات حرة أو بالعكس¹؛
- إن وجود أجهزة ائتمانية من مؤسسات مصرفية ومكاتب وساطات عالية الكفاءة يجعل أهمية الأسواق المالية أكبر، وخاصة عندما تعمل هذه الأجهزة ومن خلال شبكات الاتصالات المحلية والدولية على مدار الساعة².

¹ هوشيار معروف - "الاستثمارات و الأسواق المالية" - مرجع سبق ذكره - ص 86.

² المرجع نفسه - ص 87.

ثانيا: وظائف الأسواق المالية:

ما قامت الأسواق المالية إلا حينما اقتضت الضرورة قيامها، ولتقوم بوظائف معينة ما كان من المتصور القيام بها في غيابها، ولذلك فإن قيامها كان لازمة من لوازم النماء الاقتصادي وإحداث التنمية، وهي في أدائها أشبه أن تكون الجهاز العصبي التي تنعكس من خلاله كافة المؤثرات السياسية والقرارات الإدارية والسياسية والاقتصادية، ويمكن تقسيم وظائف الأسواق المالية إلى قسمين رئيسيين¹: وظائف رئيسية ووظائف مكملة.

2.1. الوظائف الرئيسية للأسواق المالية: هي تلك الوظائف التي إذ عجزت البورصة عن أدائها فقدت أهم مقومات وأسباب وجودها والتي يمكن إجمالها في الآتي:

- لما كانت حقوق أصحاب المشروع تتمثل في أصول يتعذر تصنيفها لحساب أحد المستثمرين إذا ما رغب في الانسحاب من الشركة التي يمتلك جزءا من أسهمها -ظهرت الحاجة إلى هذه الأسواق لتؤدي أهم الوظائف التي دعت إلى وجودها وهي بيع الحقوق. وشراؤها دون مساس بأصل الثروة والمتمثلة في أصول المشروع من أرض و مباني وآلات ومعدات،... الخ؛
- تسجيل حركة الأسعار لجميع الصفقات وعروض البيع وطلبات الشراء في سوق للمزايدة يتزاحم فيه المتنافسون من الباعين والمشتريين وتتحدد الأثمان من خلال تفاعل قوى العرض والطلب؛
- تخفيف الضغط على النظام الائتماني والمساهمة في استقرار أسعار الفائدة من خلال إيجاد مصادر بديلة للتمويل²؛
- إضفاء صفة السيولة والمرونة العالية للأصول المالية والتي يصعب تصورها في حالة غياب هذه الأسواق³؛
- توفر البورصة مؤشرا يوميا عن ظروف الاستثمار واتجاهات الأسعار، ويرى بعض علماء التمويل والاستثمار وخبراء البورصات أن حجم عمليات والمستوى النسبي للأسعار يعتبر مؤشرا لقوة الاقتصاد وضعفه أو لقطاع من قطاعاته؛
- مع أن تداول الأسهم في السوق المالي لا يعني استثمارا جديدا إلا أنه ينعكس وبصورة واضحة على الإصدارات الجديدة؛
- المساهمة في تنشيط الأعمال وذلك بتوفير السيولة اللازمة لتمويل النشاط الجاري للمشروع دون تفریط في الأوراق المالية المملوكة والاكتفاء باستخدامها كضمان مقبول للحصول على القروض اعتمادا على الأسعار المعلنة من قبل سوق الأوراق المالية .

¹ سمير عبد الحميد رضوان - "أسواق الأوراق المالية و دورها في تمويل التنمية الاقتصادية-دراسة مقارنة بين النظم الوضعية و أحكام الشريعة الإسلامية-" - مرجع سبق ذكره- ص ص 33،34،35 .

² أرشد فؤاد التميمي - "الأسواق المالية إطار في التنظيم و تقييم الأدوات" - دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع -عمان- الأردن-2010-ص 25.

³ المرجع نفسه-ص 26.

- السوق المالي أداة لتأمين التجاري التي يقوم بها المضارب بفضل عملية التحوط التي يقوم بها في البورصة، بغية تأمين مركزه ضد تقلبات الأسعار ؛
- ذهب خبراء البورصات الغربية إلى اعتبار المضاربة (بمفهومها الغربي) أحد الوظائف الهامة للبورصة، بمعنى أنها ليست من عيوب التطبيق لفئة من محترفي المضاربة والمقامرين ولكن باعتبارها وظيفة أساسية من وظائف البورصة، وذهب البعض إلى أن المضاربة يمكن أن تكون ظاهرة صحية تنفيذ الاقتصاد طالما كانت في حدود معقولة، ويرون أنه في عالم تسوده التوقعات وعدم اليقين يكون من المفيد وجود مجموعة من الأفراد المتخصصين في عمليات التحوط ضد مخاطر عدم اليقين؛

2.2 وظائف مكملة تابعة:

- تمثل السوق المالية سلطة رقابية خارجية غير رسمية على أداء الشركات، إذ تنعكس كافة القرارات المؤثرة التي تتخذها الشركة على أسعار تداولها فور تطاير أية أنباء عنها إلى البورصة، فترتفع أسعارها ثوبا أو تنخفض عقابا، فيكون تقلب السعر هنا بمثابة تقويم فوري للأداء؛
- توفر هذه السوق مجموعة من الأدوات المالية التي تهيئ للمستثمر فرصا أوسع للاختيار في شتي مجالات الاستثمار التي تناسب كلا منهم وتتلاءم مع ميولهم ومعتقداتهم، ولا يضطر المدخر لتوظيف أمواله في مجالات لا تحوز قناعته؛
- وجهت الاتجاهات التضخمية الأنظار إلى بورصات الأوراق المالية استنادا إلى أن الاستثمار في أوراق الشركات يقلل من مخاطر التضخم المالي وتآكل القوى الشرائية، ويعد وسيلة تعويضية عن ارتفاع الأسعار.

الفرع الثالث: مقومات إنشاء السوق المالية وسبل تطويرها

يستمد السوق المالي مفهومه من مفهوم السوق بشكل عام، و السوق هو الوسيلة التي يلتقي من خلالها البائع والمشتري بغض النظر عن المكان المادي للسوق، وهذا يعني أن السوق لا ينحصر في مكان جغرافي محدد بل يكفي صناعته توفير مقومات تزيد من كفاءته فعاليته، وبهذا الصدد سنتناول في هذا الفرع أهم المقومات لإنشاء وتطوير السوق المالية.

أولا: مقومات إنشاء السوق المالية

يمكن تمييز نوعين من المقومات الخاصة بإنشاء الأسواق المالية، الأولى أساسية والثانية مساندة تعزز من كفاءة السوق والبيئة الاستثمارية وفق الآتي¹:

1. المقومات الأساسية: سميت هذه المقومات بالأساسية لأنها تمثل بيئة الأسواق المالية وأعمدة إنشائها وهي تتضمن العناصر الآتية:


¹أرشد فؤاد التميمي -"الأسواق المالية إطار في التنظيم و تقييم الأدوات"- مرجع سبق ذكره- ص ص 26،27.

- مناخ ملائم للاستثمار قائم على أساس الثقة بالنظم الاقتصادية والسياسية القائمة، والتنظيم الذي يعكس مدى وضوح السياسات المالية والنقدية وقوانين تنظيم وتشجيع الاستثمار والتشريعات الخاصة بالإصدار النقدي والتحويل الخارجي وقانون الشركات؛
 - فلسفة اقتصادية واضحة قادرة على جذب رأس المال الخاص، وعدم وجود قيود وحواجز تمنع نقل رأس المال والمدخرات والثروات؛
 - أدوات استثمار متنوعة تساهم في توسيع قاعدة الخيارات أمام المستثمرين، وبشكل يزيد من عمق واتساع السوق المالي؛
 - مؤسسات مالية ومصرفية متنوعة ومتطورة قادرة على أداء مهام الوسيط المالي وتجميع الادخارات، وتوزيع المخاطر و تقليلها. هذا بجانب قدرتها على ممارسة دور الصيرفة الاستثمارية؛
 - حجم مناسب من الادخارات القابلة للتحويل إلى السوق عبر الأصول المالية المتنوعة.
2. المقومات المساندة: سميت بالمقومات المساندة لأن توفرها يساعد على تطور ونضوج السوق المالي وزيادة فاعليته وكفاءته. ومن هذه المقومات:
- هيكل مؤسسي منظم، تحكمه نظم إدارية وتشريعية متكاملة تشرف عليه هيئة أو لجنة تتكون من أعضاء السوق، يتصفون بالحياد والخبرة في شؤون المال والاستثمار؛
 - تشريعات واضحة لآلية التداول والمتاجرة في السوق، بشكل تضيضي صفة المنافسة ومنع الاحتكار، وضمان أرضية خصبة للعرض والطلب؛
 - تشريعات وأحكام تحمي حقوق المتعاملين في السوق من الغش والتلاعب وبشكل يضمن التصرفات ذات القبول العام ويعزز ثقة المستثمرين بنظام السوق وهيئاته.
 - أنظمة كفؤة للإفصاح المالي و المعلوماتي وذات تكنولوجيا قادرة على معالجة المعلومات بالسرعة والدقة والموثوقية العالية لضمان الشفافية عن واقع السوق وظروف الشركات المدرجة فيه من جانب، وبشكل يساعد على تدفق عدد كبير من أوامر البيع و الشراء لضمان سمة اتساع السوق من جانب آخر؛
 - نظم اتصال فعالة ومتطورة بين عموم المتعاملين في السوق لضمان عمق السوق (التدفق المستمر لأوامر البيع و الشراء) وسرعة استجابته في معالجة الخلل المحتمل في العرض والطلب بسرعة وبتغيير طفيف في الأسعار.

ثانيا: سبل تطوير الأسواق المالية

إقامة سوق فعالة للأوراق المالية يتطلب مجموعة من المقومات التي تعتبر ركائز تقوم عليها هذه الأسواق، إذ تمكنها من ممارسة أنشطتها بفعالية وكفاءة، ويتم تطوير الأسواق المالية من جانب العرض وذلك بتشجيع إنشاء شركات الأموال وبالتالي خلق أدوات جديدة، أو من جانب العرض وذلك بتوفير المناخ الملائم اقتصاديا وسياسيا ونشر الوعي الادخاري لدى الأفراد، وهذا ما يلخصه الشكل رقم (1-1).

الشكل رقم 1-1: جوانب تطوير سوق المال



المصدر: عبد الغفار حنفي وسمية قرياقص- "أسواق المال، بنوك تجارية، أسواق الأوراق المالية، شركات التأمين، شركات استثمار"- الدار الجامعية- مصر- 2002- ص 266.

عموما نقول بأن الأسواق المالية في أي دولة تعتمد على توافر مجموعة فعالة ومترابطة من العوامل، وهذا لضمان تطوير ونجاح هته الأسواق، ومن بين هذه العوامل نذكر¹:

- توفر مناخ استثماري مستقر يتمثل في حالة استقرار سياسي، اقتصادي واجتماعي، إذ يقصد بالمناخ الاستثماري مجموعة الظروف والسياسات الاقتصادية، السياسات الاجتماعية والتشريعية التي تؤثر في ثقة المستثمر وتقنعه بتوجيه استثماراته إلى بلد دون غيره، ويأتي المناخ الاستثماري المناسب من عاملين أساسيين و هما عامل الثقة وعامل التنظيم. من خلالهما يتكون الأساس المناسب لإقامة مثل هذه الأسواق، فالوضع السياسي والاجتماعي الذي يتسم بالاستقرار المستمد من فلسفة اقتصادية واضحة الأطر ومحددة المعالم، وكذلك توافر التنظيمات الإدارية التي تتسم بالكفاءة و الفعالية كل هذا يسهم في توفير متطلبات الاستثمار المحلي، فضلا عن كونه عامل جذب للاستثمارات الأجنبية ؛
- سياسة اقتصادية رشيدة ومرنة؛
- حالة انتعاش اقتصادي؛
- وفرة المدخرات أو ثروات الأفراد؛

¹زهير غرابية- "دور الهندسة المالية في تقييم أسعار المنتجات المالية لتحقيق كفاءة الأسواق المالية -دراسة عينة من الأسواق المالية الناشئة"- أطروحة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية- جامعة الجزائر 03- الجزائر- 2016- ص 107.

- توفر الوعي الادخاري و الاستثماري لدى المتعاملين في الأسواق المالية؛
- توفر الحرية الاقتصادية حتى تتمكن الأسواق المالية من القيام بدورها؛
- إدارة عامة للأسواق المالية، تتمتع بجيادية عامة، تضع الشروط المنظمة لعملية تداول الأوراق المالية، والإشراف و الرقابة على تنفيذها، تكون قادرة على اتخاذ القرارات الصحيحة في الوقت المناسب؛
- وجود هيكل متكامل من المؤسسات المالية (بنوك، شركات استثمار وطنية وأجنبية...) التي تستخدم أساليب فنية متقدمة؛
- توفير قدر كافي من المعلومات والإفصاح عنها، مما يساعد على تحديد القيمة الحقيقية لأوراق الشركات المتداولة في الأسواق المالية،
- نظام سليم للمحاسبة يوفر القدر الكافي من المعلومات الملائمة التي تمكن المستثمرين من استخدامها للاختيار بين البدائل بشكل يتفق مع أهدافه وتفضيلاتهم وسلوكهم اتجاه المخاطر؛
- وجود مجموعة كبيرة و متنوعة من الأوراق المالية، مدرجة بالسوق بمستويات مختلفة من المخاطر والخصائص لتلبي الاحتياجات والشروط المختلفة للمستثمرين المختلفين،
- المنافسة الحرة،
- ضمان سلامة الادخار و حمايته؛
- تمكين المستثمرين من الحصول على عائد معقول من استثماراتهم؛
- توافر المرافق العامة (المواصلات السلوكية واللاسلكية)؛
- الوضع الجغرافي للبلد ومدى قرابه من الأسواق المالية الأخرى؛
- عدم وجود قيود أو رقابة على الصرف، و وجود نظام ضريبي معقول؛
- زيادة عدد المؤسسات المالية الموجودة في الدولة: ويرجع ذلك لوجود علاقة فورية بين القطاع المالي وبين تنمية المدخرات بهدف تشجيع عمليات الاستثمار، حيث تعتبر المؤسسات المالية بمثابة أوعية ادخارية لعامة الأفراد من خلال قيام هذه المؤسسات بعمليات الإقراض إلى الأفراد والمستثمرين من أجل إنشاء شركات ومشاريع منتجة والتي تعتبر هذه الشركات و المشاريع جزءا هاما في التنمية الاقتصادية والتي لا يمكن الاستغناء عنها في أي نظام اقتصادي¹.
- إنشاء بورصات للأوراق المالية: تعتبر بورصات الأوراق المالية من أجهزة الادخار والاستثمار الهامة في الدول ذات الحرية الاقتصادية أو ذات الاقتصاد المختلط حيث يلعب كل من القطاع العام و الخاص دوره في هذا الشأن.

¹ حسني علي خربوش - عبد المعطي رضا أرشيد - محفوظ أحمد جودة - "الأسواق المالية" - دار زهران للنشر - عمان - الأردن - 1998 - ص ص

- ضرورة الاهتمام بالتنسيق بين الأنظمة والقوانين المعمول بها في الدول الأعضاء في الأسواق المشتركة ويرجع ذلك لتشجيع انتقال الأموال بين الدول مما يشجع على إقامة مشاريع مشتركة.

المطلب الثاني: أنواع الأسواق المالية

يمكن النظر إلى الأسواق المالية من أكثر من زاوية و بالتالي تصنيفها طبقا لأكثر من أساس وذلك حسب الهدف من تصنيف هذه الأسواق، فمثلا قد يكون الهدف من التصنيف هو معرفة أنواع الأسواق التي يتم فيها التداول أدوات مالية معينة، أو قد يكون الهدف هو معرفة كيفية التعامل داخل الأسواق المالية... وهكذا. والواقع أنه من الصعب التوصل إلى تقسيمات محددة و فاصلة للأسواق المالية، وذلك نظرا للتداخل الذي يحدث بين الأنواع المختلفة لهذه الأسواق وبالتالي فإنه سوف يتم تصنيف الأسواق المالية هنا طبقا للأسس الأكثر شيوعا وبالشكل الأسهل استيعابا.

وبناء على ذلك فسوف يتم تقسيم الأسواق المالية كالتالي:

- أنواع الأسواق المالية من حيث نوع الأدوات المتداولة فيها

- أنواع الأسواق المالية من حيث الإصدار و التداول

- أنواع الأسواق المالية من حيث مكان التداول

الفرع الأول : أنواع الأسواق المالية من حيث نوع الأدوات المالية المتداولة فيها

يمكن التمييز بين نوعين من الأسواق المالية، لكل منها خصائصها و سياستها وهي: سوق النقد، سوق رأس المال، ويخضع هذا التمييز إلى تحفظين أساسيين هما¹:

- عدم الانفصال بين تلك الأسواق نتيجة لاعتماد احد الأسواق على مؤسسات السوق الأخر، إذ يدخل نشاط بعض المؤسسات المالية تحت سقف أكثر من نوع واحد من تلك الأسواق؛
- أنه بالرغم من أن لكل سوق سياستها، إلا أنه يتم التنسيق بين السياسات الخاصة بكل سوق بالشكل الذي يخدم أهداف السياسة الاقتصادية الكلية.

1. سوق رأس المال: كما سبقت الإشارة، فسوق رأس المال يتعامل فيها بالأدوات المالية ذات الأجل المتوسط والطويل، أي التي يزيد أجل استحقاقها على سنة، سواء أكانت هذه الأدوات تعبر عن دين كالسندات، أو عن ملكية كالأسهم.

ووفقا لذلك فقد عرفت سوق رأس المال بأنها الإطار أو التنظيم الذي يشمل العارضين أو المقرضين لرأس المال طويل الأجل، والطلبين أو المقرضين اللذين في حاجة إلى تلك الأموال لفترة طويلة، بالإضافة إلى عدد من الوسطاء الماليين المتخصصين، وعرفت كذلك بأنها تلك الأسواق التي تباع فيها أوراق مالية طويلة الأجل لأول مرة أو تتداول فيها بعد إصدارها.

¹ السيد الطيبي - "البورصات وتدعيم الاقتصاد الوطني" - مؤسسة الأهرام - القاهرة - ص 43-42.


وتتنوع سوق رأس المال إلى سوق أولية يجري فيها إصدار الأوراق المالية، وسوق ثانوية تتداول فيها هذه الأوراق، كما أن التعامل بها يتم في البورصة وخارجها.

وتتكون سوق رأس المال من مجموعتين :

المجموعة الأولى: مجموعة المدخرين العارضين لرؤوس الأموال، وهم المقرضون، أو المشاركون من الحكومات والأفراد والمؤسسات المالية كالبنوك التجارية وشركات التأمين وصناديق المعاشات وغيرها.

المجموعة الثانية: مجموعة المستثمرين الطالبين للأموال، وهم المقترضون من الحكومات و الشركات و الأفراد، وكذا مصدر الأسهم كشركات المساهمة.

شكل رقم 1-2: سوق المال و المؤسسات العاملة به



المصدر : ارشد فؤاد التميمي- "الأسواق المالية إطار في التنظيم و تقييم الأدوات"-مرجع سبق ذكره-ص 111.

2. سوق النقد: يستخدم مصطلح سوق النقد ليشمل جميع الأدوات المالية قصيرة الأجل التي تستند إلى سعر الفائدة¹، يتم من خلال سوق النقد التعامل في أوعية ائتمانية قصيرة الأجل لا تزيد عن السنة، وتتميز تلك الأوعية بانخفاض درجة المخاطر فيها، ومن أهمها ودائع التوفير، والودائع لأجل، وشهادات الإيداع، والقبولات

¹ Bob Steiner, **Foreign exchange and money markets, theory, practice and risk management**, Butterworth Heinemann, first published, 2002, p26

المصرفية، والأوراق التجارية وغيرها من الأدوات قصيرة الأجل، وأهم المؤسسات التي تعمل في سوق النقد هي البنك المركزي والبنوك التجارية¹.

وتتكون سوق النقد من مجموعتين من المتعاملين:

المجموعة الأولى: العارضون للأموال و هم المقرضون كالمنشأة و الأفراد الذين يرغبون في استثمار مؤقت لأموالهم الفائضة عن احتياجاتهم الحالي، فيقومون بشراء الأصول (الأدوات) المالية ذات الأجل القصير للحصول على ما تدره هذه الأصول من عائد، مع الاستفادة مما تتميز به هذه الأصول من إمكان تحويلها إلى نقد عند الحاجة، بحد ادني من الخسائر أو بدون خسائر أصلاً.

المجموعة الثانية: الطالبون للأموال، وهم المقترضون كالحكومات و المنشآت، والبنوك التجارية، و الأفراد الذين يحتاجون إلى سيولة نقدية للوفاء بالتزامات عاجلة، أو تغطية عجز مؤقت فيلجئون إلى سوق النقد للحصول على الأموال اللازمة لذلك وذلك بالاقتراض المباشر، أو بإصدار أنواع من الأدوات المالية كالأوراق التجارية، وشهادات الإيداع، وأذون الخزانة، أو بيع ما يملكونه من أصول مالية قصيرة الأجل.

3. الفرق بين سوق رأس المال و سوق النقد:

تتفق سوق النقد وسوق رأس المال في أن كلا منها يعد مجالاً للحصول على المال من خلال إصدار الأدوات المالية المختلفة، حيث يشتركان في تحقيق وظيفة السوق المالية في تحويل الموارد المالية من الوحدات الاقتصادية ذات الفائض إلى الوحدات الاقتصادية ذات العجز، إلا أنهما يختلفان في أجال استحقاق الأدوات المالية التي يتم التعامل بها، وفي طبيعة المؤسسات المالية التي تعمل في كل منهما، وفي الأدوات المالية التي يتم تداولها. فأمّا ما يتعلق بأجال الاستحقاق الأدوات المالية فيتم التعامل في سوق النقد بالأدوات المالية ذات الأجل القصير، أي التي لا تزيد فترة استحقاقها عن سنة أما سوق رأس المال فيتعامل فيها بالأدوات المالية ذات الأجل المتوسط والطويل أي التي تستحق في فترات زمنية أطول من سنة.

أما ما يتعلق بالمؤسسات المالية العاملة في كل منهما، فيأتي المصرف المركزي والمصارف التجارية في مقدمة المؤسسات المالية العاملة في أسواق النقد، بالإضافة إلى الوكلاء المتخصصين في التعامل في بعض الأوراق المالية ذات الأجل القصير، أما في سوق رأس المال فأهم هذه المؤسسات: مصارف الاستثمار، والشركات المتخصصة في الوساطة بين المتعاملين، إضافة إلى المؤسسات الاستثمارية مثل: صناديق الاستثمار، وصناديق التقاعد وشركات التأمين.

¹عاطف وليم اندرواس - "أسواق الأوراق المالية بين ضرورات التحول الاقتصادي والتحرير المالي ومتطلبات تطويرها" - مرجع سبق ذكره - ص

الفرع الثاني: أنواع الأسواق المالية من حيث الإصدار والتداول

ويتم التمييز بين نوعين وهما¹ :

1. **السوق الأولية:** عرفت السوق الأولية بأنها السوق التي تباع فيها الإصدارات الجديدة من الأوراق المالية. وعرفت كذلك على أنها السوق التي يكون فيها بائع الورقة المالية (السهم أو السند) هو مصدرها أي أن المنظمة هي البائعة لهذه الأوراق، وتتصف عملية الإصدار هذه بأنها غير دورية و غير متكررة وإذا رغب المستثمر الذي اكتسب في أسهم الشركة بيع هذه الأسهم، فإن البائع للسهم في هذه الحالة مستثمر آخر غير الشركة التي أصدرت الأسهم لأول مرة². وزيادة في إيضاح مفهوم السوق الأولية يمكن إبراز الأمور الآتية:

- السوق الأولية هي السوق التي يتم من خلالها توفير رأس المال اللازم لإنشاء شركات المساهمة، وذلك عن طريق إصدار أدوات الملكية، كالأسهم العادية التي يتم تسويقها من قبل مؤسسات متخصصة في هذا الشأن، وهي السوق التي من خلالها أيضا تقترض الحكومات، والشركات، وغيرها ما تحتاجه من أموال، وذلك عن طريق إصدار أدوات الدين كالسندات.
- في السوق الأولية تبرم العقود مباشرة بين مصدري الأوراق المالية وبين مشتري هذه الأوراق من المقرضين أو المساهمين، فالعلاقة التي تنشأ عن هذه العقود هي علاقة مقرض بمقترض، أو شريك بشريكه، وهذا بخلاف الحال في السوق الثانوية حيث لا تبرم العقود بين الشركة و مشتري الورقة، بل بين مشتري الورقة في السوق الأولية و بين المشتري الجديد، أو بين المشتري الجديد وبين مشتري آخر جديد، وهكذا.
- في السوق الأولية تحصل الشركة المصدرة للأوراق المالية من جراء بيع هذه الأوراق على احتياجها من الأموال، وهذا بخلاف الحال في السوق الثانوية، حيث لا يترتب على تداول الأوراق المالية التي أصدرتها الشركة حصولها على شيء من المال. ومن هنا قيل عن السوق الأولية بأنها سوق الاستثمار الحقيقي، وعن السوق الثانوية إنها سوق الاستثمار المالي، لا الاستثمار الحقيقي.
- يتم تصريف الإصدارات الجديدة من الأوراق المالية بأحد الأسلوبين:
أ. **الأسلوب المباشر:** بمعنى أن تباشر الشركة نفسها أمر بيع الأوراق المالية التي أصدرتها، وذلك بالاتصال المباشر بالمشتريين، من الأفراد، أو المؤسسات المالية، وبيع تلك الأوراق لهم.
ب. **الأسلوب الغير مباشر:** بمعنى أن يتولى أمر تسويق الأوراق المالية التي أصدرتها الشركة غيرها، من المؤسسات المالية المتخصصة في هذا الشأن، كمصارف الاستثمار. ولتسويق الأوراق المالية وفقا لهذا الأسلوب أنواع منها:

¹ مبارك ابن سليمان بن محمد آل سليمان - "أحكام التعامل في الأسواق المالية المعاصرة" - مرجع سبق ذكره - ص 68-69.

² محمد عوض عبد الجواد- علي إبراهيم الشديقات - "الاستثمار في البورصة: أسهم-سندات-أوراق مالية" - دار الحامد للنشر والتوزيع - الطبعة

الأولى - عمان - الأردن - 2006 - ص 61.

ب-1. النوع الأول ما يعرف بتأمين تغطية الاكتتاب، و يتم ذلك بـ صور منها:

1. أن يقوم مصرف الاستثمار بشراء الأوراق المالية التي أصدرتها الشركة بسعر يقل عن السعر المتفق على بيعها به في السوق، ثم تقوم ببيعها للمستثمرين من الأفراد و المؤسسات الاستثمارية بالسعر المتفق عليه. و يتمثل ربح المصرف في هذه الصورة في الفرق بين سعر الشراء و سعر البيع.

2. أن يقوم مصرف الاستثمار ببيع الأوراق المالية للمستثمرين نيابة عن الشركة المصدرة، مع ضمان تصريف الإصدار كله، أو حد ادني منه، بسعر متفق عليه بحيث إذا بقي شيء من الإصدار لم يتم تصريفه فان المصرف يقوم بشرائها و يأخذ المصرف مقابل ذلك عمولة.

وفي كلا الصورتين يتعرض مصرف الاستثمار لخطر عدم القدرة على تصريف الإصدار كله، أو يبعه بسعر يقل عن سعر الشراء أو السعر المتفق عليه. و من هنا فقد جرت العادة أن لا يقوم مصرف الاستثمار بهذه المهمة وحده، بل بالاشتراك مع عدد من المصارف المشابهة، وخاصة في الإصدارات الكبيرة، حيث يحقق ذلك جملة من المزايا منها:

• توزيع الخسارة في حالة انخفاض سعر الأوراق المالية؛

• توزيع تكلفة شراء الأوراق المالية بين المشاركين؛

• بيع الأوراق المالية لعدد كبير، و أنواع مختلفة من المستثمرين، في وقت قصير.

ب-2. النوع الثاني: ما يعرف بطريقة (بذل أقصى جهد ممكن)، بحيث لا يضمن مصرف الاستثمار تغطية الاكتتاب في الأوراق المالية المصدرة، وإنما يقتصر نشاطه على بذل قصارى جهده في بيع هذه الأوراق، مقابل أجر متفق عليه، على أن يتم إرجاع الأوراق التي لم يتم بيعها إلى الشركة المصدرة.

ب-3. النوع الثالث: ما يعرف بالترتيبات الخاصة، وذلك بان يرتب مصرف الاستثمار أمر بيع الإصدار الجديد من الأوراق المالية إلى مستثمرين معينين، كشركات التأمين أو غيرها من المؤسسات، ويتقاضى المصرف أجراً، مقابل أتعابه في مثل هذه الترتيبات. ومن ذلك أن يعمل المصرف وكيلا عن الشركة في بيع الإصدارات الجديدة . في البلدان التي لا توجد فيها مثل هذه المؤسسات المتخصصة يوكل أمر تصريف الأوراق المالية المصدرة إلى البنوك التجارية، التي يقتصر نشاطها على عرض الأوراق المصدرة للاكتتاب العام، وتلقي طلبات الاكتتاب، وإيداع حصيلته في حساب الشركة لدى البنك، نظير أجر يحدد بنسبة مئوية من القيمة الاسمية للاكتتاب، أو بمبلغ محدد عن كل سهم.

2. السوق الثانوية: هي السوق الذي يتم فيه إعادة بيع الأوراق المالية التي سبق إصدارها. وزيادة في إيضاح مفهوم السوق الثانوية يمكن إبراز الأمور الآتية:

• في السوق الثانوية يستطيع المقرض الذي اقترض الشركة (عن طريق شراء السندات في السوق الأولية) أن يبيع دينه أو جزءاً منه لأخر، وفق ذلك فالسوق الثانوية سوق للمتاجرة في الأوراق المالية، يلجأ إليها كثير من

المتعاملين لا يقصد المشاركة الفعلية، بل لغرض تحقيق الأرباح في فروق الأسعار، فيشتري الورقة لا ليحتفظ بها بل لبيعها عندما يرتفع سعرها في السوق، ليربح الفرق بين سعر شرائها وسعر بيعها.

• يجري التعامل في السوق الثانوية بين المتعاملين، من غير أن تكون الشركة المصدرة للورقة المالية طرفا في هذه المعاملات، فالتعامل فيها لا يعدو أن يكون نقلا للملكية تلك الأوراق من مستثمر لأخر، وعليه لا تحصل الشركة من جراء المعاملات في السوق الثانوية على أموال إضافية، كما سبق ذكره عند الكلام عن السوق الأولية، غير أن الشركة تستفيد من تداول أوراقها في السوق الثانوية، وما يسبق ذلك من قيد هذه الأوراق في قوائم الأسواق عدة فوائد منها:

1. الإعلان الدائم عن الشركة، مما يكسبها شهرة، يتوقع أن يكون لها أثر جيد على مبيعاتها.
2. التعرف على مركز الشركة المالي من خلال الاطلاع على أسعار أوراقها، كما أن التسجيل في حد ذاته يعطي انطبعا عن مركز الشركة المالي، مما يسهل حصولها على القروض التي تحتاجها، كما يشجع المستثمرين على شراء إصداراتها الجديدة من الأوراق المالية، عندما ترغب في زيادة رأس مالها مثلا.
3. تمكين ملاك الشركة في بيع أسهمهم فيها في أقصر وقت ممكن، بأفضل سعر، وما ينطوي عليه ذلك من زيادة ثروة هؤلاء الملاك.

• تأتي أهمية السوق الثانوية من كونها سوقا مستمرة، يستطيع فيها حاملوا الأوراق المالية بيعها في أي وقت، إما لأسباب ترجع إلى الحاجة إلى السيولة، وإما لأسباب ترجع إلى الرغبة في تحويل الوجهة إلى شركة أخرى، يعتقد المستثمر أنها أكثر ربحية، وإما لأسباب أخرى.

و تشمل السوق الثانوي أيضا نوعين من الأسواق وهما:

1. **الأسواق المنظمة:** يقصد بذلك البورصة الأوراق المالية، وتتميز بوجود مكان محدد يلتقي فيه المتعاملون بالبيع أو الشراء (البورصات)، وتوجد إجراءات محددة لتداول الأوراق المالية، ويدار هذا المكان بواسطة مجلس منتخب من أعضاء السوق، ويشترط التعامل في الأوراق المالية أن تكون تلك الأوراق مسجلة بتلك السوق وفقا لقواعد معينة.
2. **الأسواق الغير منظمة:** أسواق تخص بتداول الأوراق المالية سواء المسجلة في البورصة (السوق المنظمة) أم غير المسجلة فيها يستخدم هذا المصطلح على المعاملات التي تتم خارج السوق المنظم، حيث لا يوجد مكان محدد لإجراء التعامل، ويتم التعامل في هذه السوق في أوقات غير أوقات العمل الرسمية للبورصة، ويتحدد سعر الورقة المالية فيها طبقا للتفاوض ويقوم بالتعامل ببيوت السمسرة والتجار و المستثمرين، ومن خلال هذه الشبكة يمكن للمستثمر أن يختار أفضل الأسعار.

الفرع الثالث: أنواع الأسواق المالية من حيث مكان التداول

يتم تصنيف أنواع الأسواق المالية من حيث مكان التداول إلى¹:

1. **البورصة:** ويطلق عليها السوق المنظمة، وسوق المزاد، والسوق الرسمية، والسوق القارة، وتتميز هذه السوق بوجود مكان معين يلتقي فيه المتعاملون ببيع وشراء الأوراق المالية، وتدار بواسطة مجلس منتخب من أعضاء السوق، ويقتصر التعامل فيها على الأوراق المالية المستوفية لشروط معينة، تسمح بقيدها في قوائم السوق، وترتبط هذه الشروط عادة بعدد المساهمين، وعدد الأسهم المصدرة، وصافي الربح في السنوات السابقة على طلب التسجيل، ومقدار قيمة أصول الشركة، وغير ذلك. و العادة في البورصة أن تتبادل فيها الأوراق المالية التي سبق إصدارها، إلا أنه يمكن أن تباع فيها الإصدارات الجديدة أيضا ووفقا لما سبق فقد عرفت بورصة الأوراق المالية بأنها السوق مستمرة ثابتة المكان، تقام في مراكز التجارة والمال، في مواعيد محددة، يغلب أن تكون يومية، يجتمع فيها أصحاب رؤوس الأموال، والسماسرة، ومساعدوهم، للتعامل في الأوراق المالية، وفقا لنظم ثابتة، ولوائح محددة.

2. **سوق التداول خارج البورصة:** ويطلق عليها السوق الغير منظمة، والسوق الغير رسمية، والسوق الموازية، والسوق غير القارة. وتتميز هذه السوق بعدم وجود مكان محدد لإجراء التعامل، وإنما يتم الاتصال بين المتعاملين و عقد الصفقات من خلال شبكة كبيرة من أجهزة الاتصال القوية، كالخطوط الهاتفية، أو أطراف الحاسب الآلي، وغيرها من وسائل الاتصال السريعة التي تربط بين المتعاملين.

ويتم في هذه السوق تداول الأوراق المالية للشركات التي لم تستوفي شروط إدراجها في قوائم البورصة. غير أنه يمكن أن تتداول فيها أوراق مالية مسجلة في البورصة، وفي هذه الحالة يطلق على السوق مصطلح السوق الثالث، حيث تتكون هذه السوق من عدد من بيوت السمسرة، من غير أعضاء البورصة، التي لها حق التعامل خارج البورصة في الأوراق المالية المسجلة فيها.

كما أن هناك سوقا أخرى يطلق عليها مصطلح السوق الرابع، حيث يطلق هذا المصطلح على ذلك الجزء من السوق الذي يجري فيه التعامل مباشرة بين المتعاملين في المؤسسات الكبرى، و الأفراد و الأغنياء، الذين يتعاملون في أحجام كبيرة من الأوراق المالية، من غير وساطة أحد من السماسرة أو تجار الأوراق المالية.

¹ مبارك ابن سليمان بن محمد آل سليمان- "أحكام التعامل في الأسواق المالية المعاصرة"-مرجع سبق ذكره- ص ص78-79.

المطلب الثالث: السوق المالية من المنظور الإسلامي

إن نجاح الصناعة المالية الإسلامية ومساهمتها في تطوير نظرية الاقتصاد الإسلامي ظهرت الحاجة إلى إنشاء سوق مالية إسلامية تؤسس وفق مبادئ الشريعة الإسلامية تخضع في عملها لضوابط وأحكام الشريعة الإسلامية.

الفرع الأول: مفهوم السوق المالية الإسلامية

سنتناول مفهوم السوق المالية الإسلامية من خلال العناصر التالية:

أولاً: تعريف السوق المالية الإسلامية :

لقد تنوعت واختلقت تعريفات السوق المالية الإسلامية عند العلماء والباحثين، إلا أن أغلبهم يأخذ تعريف السوق المالية الإسلامية من تعريف السوق المالية الاصطلاحي الوضعي ويضعها في إطار شرعي إسلامي، و فيما يلي أهم التعاريف لهذه السوق:

● للسوق المالية معنيان، معنى واسع يضم مجموع التدفقات المالية في المجتمع بكافة آجالها القصيرة والمتوسطة والطويلة الأجل بين أفراد المجتمع ومؤسساته وقطاعاته، ومعنى ضيق ينحصر في سوق أو بورصة الأوراق المالية. وفي ضوء هذا المعنى الواسع فإن السوق المالية لا تنحصر في مكان محدد، وإنما في معاملات محددة، ومن هنا فإن مصطلح السوق المالية الإسلامية يمكن أن يتضمن المعاملات المالية المنضبطة بالضوابط الشرعية¹.

● تتميز السوق المالية الإسلامية بمكانتها الهامة في الحياة الاقتصادية المعاصرة إذ تعتبر أحد أهم العناصر القطاع المالي والعمود الفقري لعملية التنمية الاقتصادية خاصة في الدول الإسلامية، وذلك من خلال تمويل المشاريع الاقتصادية المختلفة².

تتميز الأسواق المالية الإسلامية بعدة مميزات لعل أهمها³:

- سوق لا تتعامل بأدوات الدين، وإنما تشجع وتحفز على تداول أدوات بشكل واسع، وتستحدث من الصيغ الاستثمارية كل ما يخدم عملية التبادل الحقيقي للسلع والخدمات؛
- سوق خالية من الاحتكارات والمعلومات المضللة والتي تؤثر سلباً على أسعار الأوراق المالية المتداولة فيها؛
- يتم فيها الاهتمام بالسوقين الأولية والثانوية بشكل متكافئ، وتعتبر أن معيار كفاءة الأسواق المالية هو مدى تمويلها للمشروعات المنتجة الجديدة؛

¹ كمال حطاب- "نحو سوق مالية إسلامية"- المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي- السعودية: جامعة أم القرى-2005- ص 2.

Presented for the **Challenge Islamic Capital Markets: Current State and Development**,² Salman Syed Ali, ISLAMIC CAPITAL MARKETS PRODUCTS, REGULATION & DEVELOPMENT, International Conference Islamic Research and Training Institute, Islamic, 'An opening speech at the International Conference 2008 p 1. ,Saudi Arabia. 'Développement Bank Group, IDB

³ لحول عبد القادر- "دور الصيرفة الإسلامية والسوق المالية الإسلامية في الحد من آثار تدويل الخطر المالي على الأنظمة المالية العربية"-

الملتقى الدولي الأول حول الاقتصاد الإسلامي الواقع ورهانات المستقبل- المركز الجامعي غرداية-23-24 فيفري 2011- ص20.

- سوق تنعدم فيها المضاربة في الأوراق المالية والإشاعات الكاذبة، وذلك بسبب المنع الشرعي لكثير من المعاملات التي تعد مجالاً لعمليات المضاربة؛
- توفير التمويل اللازم للمشاريع دون الحاجة إلى الاقتراض بفائدة أو إصدار أسهم عادية تشارك في الرقابة والإدارة؛
- المساهمة في التنمية الشاملة للبلاد وذلك عن طريق مشاركة المواطنين مع الدولة في مشاريعها الإنمائية؛
- الحد من التضخم وذلك عن طريق مساهمة هذه السوق في إتاحة السيولة والتمويل طويل الأجل للرازمين لإيجاد فرص استثمارية جديدة؛
- مقاومة الجشع وتشجيع الربح العادل والحلال.

ثانياً: خصائص الأسواق المالية الإسلامية:

الأسواق المالية الإسلامية تعتمد كغيرها من الأسواق المالية على آلية سعر السوق، ولكنها لا تتعامل مع الأسهم الممتازة والسندات ذات العوائد المحرمة شرعاً، وإنما تسمح بالتعامل مع الأسهم العادية والشهادات التمويلية القائمة على المخاطرة المسموح بها من الناحية الشرعية، ويمكن إجمال أهم خصائص الأسواق المالية الإسلامية في الأتي¹:

1- **الصدق والأمانة:** التعامل في الأسواق المالية الإسلامية يقوم على أساس الصدق والوضوح والأمانة، وعدم الإضرار بالغير وتحقيق مصالح الفرد والجماعة، ولذا فإنها تختلف عن الأسواق الأخرى التي تسعى إلى تحقيق الربح من أي مصدر كان ولو كان فيه ضرر بالآخرين.

2- **التعامل مع الأدوات المالية التي تتوافق مع الشرع.**

بعض الأدوات المالية التي يتم استخدامها في الأسواق المالية تتعارض مع الشرع مثل أذون الخزانة والسندات التي تتقاضى فائدة، وهذا يتطلب وجود سندات أو صكوك إسلامية تقوم على أساس المشاركة في الربح والخسارة، وقد توسعت المصارف الإسلامية في هذا الجانب من خلال إصدار سندات القارضة والتوسع في شهادات الاستثمار الإسلامية، وضرورة اجتهاد الفقهاء الاقتصاديين الإسلاميين في استحداث أدوات مالية إسلامية بهدف جذب المدخرات وتوجيهها نحو الاستثمار الحقيقي مثل صكوك الإجارة، وصكوك الاستصناع وصكوك السلم وغيرها من الأدوات الإسلامية التي تحتاج إلى تخرج فقهي، وكذلك يمكن إنشاء صناديق أو شهادات استثمارية مخصصة للأنشطة الزراعية أو عقارية أو تجارية، بحيث يتم تمويل هذه المشروعات وإنشائها وتحديد فترة سماح، ويتم بعد ذلك توزيع الأرباح حسب النسب المتفق عليها.

3- **التركيز والاهتمام بالتمويل متوسط وطويل الأجل:** الإسهام في إقامة مؤسسات المالية والمصرفية الإسلامية التي تقوم بعملية التمويل طويل ومتوسط الأجل وذلك من خلال إصدار صكوك مالية إسلامية

¹ محمد فرع عبد الحليم - "الأسواق المالية والبورصات" - جامعة العلوم والتكنولوجيا - الطبعة الثانية - صنعاء - اليمن - 2013 - ص ص 161-162.

طويلة الأجل تقوم بتمويل المشاريع الكبيرة، وهذا بالتنسيق بين المصارف الإسلامية والمؤسسات المالية الإسلامية في التعاون وإقامة مشاريع مشتركة بهذا الخصوص.

4- **التعامل وفق الشرع**: هناك ضوابط متعددة لضبط عملية البيع والشراء، ومنها انه لا يجوز بيع مالا يملك، يقول الرسول صلى الله عليه وسلم ((لا تبيع ما ليس عندك)) (رواه الترمذي والنسائي وابن ماجه وأبو داود). وهذا بطبيعة الحال يمنع التعامل على المكشوف، ويؤثر في التعامل بالمشتقات المالية، ويمنع استخدام الأسواق المالية في مجال المقامرة والمجازفة، وكافة أنواع السلوك الغير أخلاقي في التعامل.

كما نهى الرسول صلى الله عليه وسلم عن ((بيع المبيع قبل قبضه))، ونهى الرسول صلى الله عليه وسلم ((عن بيع بيعتين في بيعة واحدة)) رواه مالك والترمذي وصححه الألباني.

5- **النهي عن تلقي الركبان**: نهى الإسلام عن بيع الركبان وهو خروج المشتريين إلى خارج المدينة لتلقي البائعين والشراء منهم، ومنع الإسلام بيع الغرر: وهو البيع الذي فيه تدليس على المشتري، أي البيع الذي لا يتضح فيه عيوب السلعة، أو يحاول البائع أن يخفي العيب في السلعة.

الفرع الثاني: الركائز الشرعية لقيام سوق مالية إسلامية

إن لمعرفة أسس قيام سوق الأوراق المالية من وجهة نظر إسلامية، يجب أن نحدد ما يقوم عليه السوق الوضعي من ركائز استغلالية قائمة وفق المصلحة الآنية الحاضرة. كما يجب أن تكون له مقومات شرعية و ضوابط إسلامية، وبهذا يمكننا تصور سوق أوراق مالية إسلامية لها أركان شرعية و ضوابط إسلامية تخلوا منها كل أساليب الاستثمار الوهمية. ومن الأساليب المتعامل بها في سوق الأوراق المالية الوضعية القائمة على أسس شرعية خاطئة من أهمها:

أولاً: الربا:

الربا في اللغة تعني الزيادة والعلو والارتفاع ومن هنا كان مفهوم لفظ "ربوة" أو رابية وهي تدل على ما استوي من الأرض حولها وتعني النمو أيضا، ومما دل على ذلك ما جاء في قوله تعالى: ﴿ وَتَرَى الْأَرْضَ هَامِدَةً فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَتْ وَأَنْبَتَتْ مِنْ كُلِّ زَوْجٍ بَهِيجٍ ﴾ (الحج: الآية 05)، ربت بمعنى علت، وتعرف الربا عند العرب بزيادة على المال المقترض مقابل الزيادة في الأجل، وكان الربا في الجاهلية، أن يكون للرجل على الرجل دين يستحق إلى اجل فإذا حل الأجل يأتي الغريم فيقول له: أنتقضى أم تربني؟ فإذا قضى اخذ، وإذا زاده في حقه وأخر عنه الأجل إلى زمن، فربا الجاهلية إنما كانت قرضا مؤجلا بزيادة مشروطة فكانت الزيادة بدلا من الأجل.

وانطلاقا من دراسة تاريخ العرب أيام الجاهلية و التعرض لمعاملاتهم التجارية و المالية ظهر أن تقسيمات الربا لا تخرج عن نوعين اثنين ربا البيوع و ربا الديون:

أ- **ربا البيوع**: وهو الربا الذي حفلت كتب الفقه بالحديث عنه، وأوسعته بحثا و دراسة وحققت مسائله وفصلت أحكامه وقضاياه وهو نوعان:

أ-1 ربا الفضل : يعرّف ربا الفضل في اللغة والاصطلاح بما يأتي: الفضل في اللغة: من فضل الشيء؛ أي زاد عن الحاجة، والفضل مصدرٌ من الفعل فَضَلَ.

الفضل في الاصطلاح: بيع جنسٍ من الأصناف الربوية بجنسه مع زيادةٍ في أحد البدلين على الآخر، سواءً كان ذلك البيع معجلاً أو مؤجلاً، فلا علاقة للزيادة بالتأخير¹. ومن الأحاديث التي وردت في حرمة هذا النوع ما جاء في الصحيح عن عبادة ابن الصامت رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "الذهب بالذهب، والفضة بالفضة، والبر بالبر، والشعير بالشعير، والتمر بالتمر، والملح بالملح، مثلاً بمثل، سواءً بسواء، يدا بيد، فإذا اختلفت هذه فبيعوا كيف شئتم إذا كان يدا بيد"².

ربا الفضل لا يكون إلا في البيوع، ولا يكون في الديون والقروض مع القبض في المجلس، وبهذا، فإن ربا الفضل هو: الزيادة الكمية في أحد البدلين عند مبايعة المثلي بمثله ولو تفاوتت في الجودة والنقاء³.

أ-2 ربا النساء : ينشأ من مبادلة متجانسين ذهب بذهب، أو متقابلين ذهب بفضة مع النساء في إحدى البدلين، وقد يجتمع النساء والفضل في معاملة واحدة. مثلاً تبادل قمح بقمح مع التماثل في المقدار، وأجل قبض أحدهما عن الآخر.

ب- ربا الديون : ويمكن تعريفه بأنه القرض المشروط فيه الأجل، وزيادة مال على المستقرض. فكل زيادة مشروطة على القرض فهي ربا، وليس كل قرض جر منفعة فهو ربا لأن الزيادة إذا كانت غير مشروطة فهي من حسن قضاء الدين، أما إذا وقعت في مدة القرض قبل وفائه أو بين يدي قرض آخر، ففيها شبهة الربا، فالنسيئة زيادة في الدين نظير التأجيل أو الزيادة في الأجل، فلا يجوز بيع الذهب بالذهب، ولا البر بالبر، نسيئة، ولا اتحاد العلة الربوية⁴.

ويظهر أثر الربا في سوق الأوراق المالية كما يلي: حينما ترفع الدولة سعر الفائدة على الودائع بمعدل أكبر من عائد الأوراق المالية فيؤدي ذلك إلى خروج الأموال من السوق المالية إلى السوق النقدية، وهذا ما يؤثر سلباً على عملية السوق وعلى مصداقية التعامل فيه، وقد يكون التأثير على الشركات المصدرة للسندات إذا لم تستطع تسديد ما عليها من فوائد أو رد قيمة السند في ميعاد استحقاقه، وتروج الشائعات حول تلك الأوراق فتتخفص قيمتها في السوق وتنهار معها المؤسسة المصدرة للسندات⁵.

¹ هبة زحيلي - "الفقه الإسلامي وأدلته" - دار الفكر - الطبعة الرابعة - جزئ 05 - دمشق - سوريا - 2007 - ص 385.

² البخاري - "كتاب البيوع، باب الفضة بالفضة" - ص 2187، 2188، 2189.

³ محمود عبد الكريم أحمد ارشيد - "الشامل في معاملات وعمليات المصارف الإسلامية" - دار النفائس للنشر والتوزيع - الطبعة الثانية - عمان - الأردن - 2008 - ص 24.

⁴ المرجع نفسه - ص 28.

⁵ بن الضيف محمد عدنان - "مقومات الاستثمار في سوق الأوراق المالية الإسلامية" - مرجع سبق ذكره - ص 129.

جاء القرآن الكريم بتحريم الربا، ونهى الناس عن التعامل به، وبيّن أنه ضار بهم غير مفيد في التعامل، بل يجلب عليهم وعلى أموالهم النقص والبوار، وأنهم سيحاسبون على هذه المعاملة في الآخرة كذلك، وينعى على الأمم التي تعاملت به من قبل.

1- فالآية الكريمة في سورة آل عمران تقول: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (130) وَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ (131) وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ (132) ﴿آل عمران﴾.

2- والآية الكريمة في سورة النساء تبين أن اليهود هُجروا عن الربا، ولكن أكلوه وتعاملوا به، فعاقبهم الله عليه؛ فذلك قوله تعالى: ﴿فَيُظْلَمُونَ مِنْ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا (160) وَأَخَذِهِمُ الرِّبَا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا (161)﴾ (النساء 160، 161).

3- وفي سورة الروم يقول القرآن: ﴿وَمَا آتَيْتُمْ مِنْ رِبَا لِيَرْزُقُوا فِي أَمْوَالِ النَّاسِ فَلَا يَزِيدُوا عِنْدَ اللَّهِ وَمَا آتَيْتُمْ مِنْ زَكَاةٍ تُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُضَعِفُونَ (39)﴾ (الروم).

4- ولا خلاف بين العلماء في أن من آخر آيات القرآن نزولاً آيات الربا في سورة البقرة، وتلك هي قول القرآن الكريم: ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ (275) بِمَحَقِّ اللَّهِ الرِّبَا وَيُزِيهِ الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ (276) إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ (277) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (278) فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ (279) وَإِنْ كَانَ دُونُ عَشْرَةٍ فَنظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (280) وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ (281)﴾ (البقرة).

أخرج البخاري عن ابن عباس أن آخر آية نزلت آية الربا. وأخرج البيهقي عن عمر مثله. قال في الإتيان: والمراد بها ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (278)﴾ (البقرة). وعن أحمد، وابن ماجه عن عمر: (من آخر ما نزل آية الربا). وعن ابن مردويه عن أبي سعيد الخدري قال: خطبنا عمر فقال: "إن من آخر القرآن نزولاً آية الربا".

وقد ورد من طرق كثيرة أن بين نزول هذه الآيات وبين وفاة النبي صلى الله عليه وسلم واحداً وثمانين يوماً، وفي بعضها تسع ليال. وإنما أوردنا هذه الروايات؛ ليعلم أن هذه الآية هي التي تقيد ما سبقها من الآيات التي لا تحديد فيها.

وقد وردت الأحاديث الكثيرة بالنهي عن الربا، والتغيير منه، وبيان أضراره، ونهي المسلمين عن التعامل به؛ وذلك قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لعن الله الربا: آكله وموكله وشاهديه وكاتبه" من حديث البخاري ومسلم، وهو من السبع الموبقات، كبائر المعاصي في حديث آخر، وهكذا.

ثانياً : الاحتكار :

1. تعريف الاحتكار: الاحتكار من الحكر وهو إدخال الطعام للتربص , وصاحبه محتكر , قال ابن سيده : الاحتكار جمع الطعام ونحوه مما يأكل, واحتباسه انتظار وقت الغلاء به ¹. ومن حيث الاصطلاح لم يخرج المدلول الشرعي للاحتكار عن المدلول اللغوي السابق إلى ما يدخل فيه الاحتكار, حيث قصره الجمهور على الأقوات وأطلقه غيرهم على كل شيء , وإدخال السلعة إلى وقت أو زمان آخر جائز بشرط أن لا يكون فيه مضرة أو تضيق على الناس .

2. شروط الاحتكار المحرم

من المتفق عليه بين الفقهاء أن الاحتكار ليس هو مطلب الحبس، فقد يجبس الإنسان قوته وقوت عياله لسنة أو لأكثر دون أن يعد هذا الفعل من قبيل الاحتكار لما روى البخاري في باب حبس نفقة الرجل قوت سنة على أهله: عن ابن شهاب الزهري، عن مالك بن أنس عن عمر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم «كان يبيع نخيل بني النضير ويجبس لأهله قوت سنتهم»².

وجه الدلالة: الحديث واضح الدلالة على أن هذا النوع من الإمساك حلال مباح، وأنه ليس من باب الاحتكار المنهي عنه، ومن ناحية أخرى فإن الحديث لا دلالة فيه على عدم جواز حبس القوت أكثر من سنة.

وبناءً عليه فإن الاحتكار المحرم هو ما توفرت فيه شروط معينة ذكرها الفقهاء في كتبهم وأقوالهم، منها ما يلي³:

● أن يكون الشيء المحتكر من الأقوات: فالقول الراجح هو أن الاحتكار يجري في حبس كل ما يحتاج إليه الناس من قوت، لأن الأحاديث المطلقة تفيد ذلك، وحملها على إطلاقها هو الذي يناسب ما طرأ على الاحتكار من مستجدات ومتغيرات في العصر الحديث.

● أن يكون الشيء المحتكر قد اشتري من سوق البلدة: فإن كان مجلوباً من الخارج أو منتجاً من ضيعة المحتكر فإن حبسه لا يعد من قبيل الاحتكار لأمرين: الأول: قوله صلى الله عليه وسلم: «الجالب مرزوق والمحتكر ملعون»، والثاني: إن حق العامة قد تعلق بالشيء المشتري من الداخل، فشرأؤه وحبسه إلحاق ضرر بهم، في حين أنه لا يوجد هذا الحق فيما اشترى من الخارج ثم جلبه، لأنه بإمكان المشتري الذي اشترى واحتكر أن

¹ ابن منظور- "لسان العرب"- مرجع سبق ذكره-ص 949.

² أخرجه البخاري في صحيحه- "كتاب النفقات- باب حبس نفقة الرجل على أهله"- حديث رقم 5048.

³ أحمد عرفة- "موقف الشريعة الإسلامية من الاحتكار و المحتكرين"- بحث منشور على موقع مجلة الاقتصاد الإسلامي

www.aliqtisadalislami.net بتاريخ 12 أبريل 2016-تاريخ الاطلاع: 2019/07/05- ص ص18-19.

لا يشتري ولا يجلب أصلاً، وبإمكانه أيضاً أن لا يزرع، وإن كان الأولى والأفضل أن لا يقوم بحبس ما جلبه أو أنتجه حتى لا يلحق ضرراً بالناس.

● أن يكون الشيء المحتكر قد اشترى في وقت الضيق والشدة وغلاء الأسعار وأن شراءه واحتكاره قد ألحق ضرراً بالناس.

● المدة: قيدت بعض الأحاديث الواردة في النهي عن الاحتكار مدة الاحتكار بأربعين يوماً، فقد ورد في حديث ابن عمر رضي الله عنهما «من احتكر طعاماً أربعين يوماً فقد برئ من الله تعالى وبرئ الله تعالى منه» (الحديث كما في الإحياء ومعه تخريج العراقي 370/2 حديث ابن عمر «من احتكر طعاماً أربعين يوماً فقد برئ من الله وبرئ الله منه» رواه أحمد والحاكم بسند جيد عن ابن عدي ليس بمحفوظ من حديث ابن عمر). فهل يعد هذا القيد الوارد في الحديث شرطاً من شروط الاحتكار أم لا؟
اختلف الفقهاء على أربعة أقوال:

الأول: أن أقل مدة الاحتكار أربعون يوماً اعتماداً على ظاهر حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

الثاني: أن أقل مدة الاحتكار شهر لأن ما دونه عاجل.

الثالث: أن الاحتكار احتكار، طالبت المدة أم قصرت، ذلك أن التقييد الوارد في الحديث لا يراد بها لتحديد، وإنما المراد جعل المحتكر الاحتكار حرفة يقصد بها نفع نفسه، وإلحاق الضرر بغيره. يقول الإمام الشوكاني رحمه الله: ولم أجد من ذهب إلى العمل بهذا العدد.

الرابع: أن المحتكر إنما يكون آثماً ديانة بنفس الاحتكار، طالبت المدة أم قصرت، وأن بيان المدة إنما يكون لبيان ما يتعلق بها من أحكام الدنيا، كإجبار المحتكر على بيع ما عنده، دفعاً للضرر، ونحو ذلك¹.

ويظهر الاحتكار في أسواق الأوراق المالية بما يسمى بعملية الإدراج وهي التي يقوم من خلالها المضاربون بجمع وحبس الأوراق المالية ذات النوع الواحد في يد واحدة وذلك من أجل التحكم في أسعارها واستغلال حاجة المتعاملين بالسوق تعاملًا أجيلاً للوفاء بالتزاماتهم.

ثالثاً: اتفاقيات التلاعب في الأسعار:

وتستهدف هذه الاتفاقيات إحداث تغييرات مفتعلة في أسعار الأوراق المالية بغرض تحقيق الربح، بحيث تقوم مجموعة من الأشخاص بترويج إشاعات عن سوء حالة منشئة معينة، والإيعاز للعملاء بالتخلص من ورقة مالية معينة، فيندفع العملاء إلى التخلص من هذه الورقة بأدنى خسارة حتى تصل قيمتها السوقية إلى أدنى حد ممكن، وحينئذ يسعى هؤلاء المتآمرون إلى شراءها ثم يبدؤون بعد ذلك في نشر المعلومات عن تحسن ملحوظ في أداء المنشأة مصدرها هذه الأوراق فتبدأ القيمة السوقية لهذه الورقة بالارتفاع، ويقومون بإجراء صفقات صورية فيما بينهم حتى يسود اعتقاد بأن هناك تعاملًا نشطاً على تلك الورقة، فيزداد التحسن في قيمتها وعندئذ ترتفع القيمة

¹أسامة عبد السميع- "الاحتكار في ميزان الشريعة وأثره على الاقتصاد والمجتمع"- دار الجامعة الجديدة- الإسكندرية- 2007-ص 53.

السوقية للورقة إلى أعلى المستويات يبدؤون ببيعها محققين بذلك ربحا كبيرا على حساب سذاجة المستثمرين الآخرين .

رابعا: المقامرات القائمة على الغرر والتدليس والكذب والغش والتوقعات الغير المدروسة

1.الغرر: في اللغة هو ما له ظاهر محبوب وباطن مكروه، وبيع الغرر، أي بيع الغرور وهو بيع الأشياء الاحتمالية غير المحققة الوجود ولا الحدود¹.

2.الغش والتدليس: تبنى المعاملات في الإسلام على الصدق والأمانة والتسامح ومكارم الأخلاق، لذلك حرم الإسلام الغش والتدليس والخديعة، وأوجب الصدق و البيان والشفافية في التعامل، ومن التطبيقات لتلك الأخلاقيات:

- النهي عن النجش: وهو التواطؤ من قبل البائع بهدف رفع سعر السلعة يريد بيعها وإيهام المستهلك بذلك، بالتواطؤ مع آخرين (لا يريدون الشراء) بدفع سعر أعلى للشراء، لإغراء المشتري بذلك، وهذا فعل محرم لما روى عن ابن عمر قال: «نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النجش². وحديث أبو هريرة: قال عليه الصلاة والسلام: لا يبيع المسلم على بيع أخيه، ولا تباحثوا، وبيع حاضرا لباد³. (متفق عليه).
- النهي عن التدليس: وهو كل فعل يقوم به البائع في الشيء المباع من شأنه أن يغري المشتري، أو يلبس عليه أمره، كإخفاء عيوب السلعة، أو تغيير مواصفاتها، ووصفها بصفات ليس فيها.

خامسا: تحريم التجارة فيما حرم الله

لا يجوز التعامل بالبيع والشراء في السلع أو الأسهم و الأوراق المالية لأنشطة محرمة شرعا كالخمر و الخنزير، والميتة، والبغاء، وكل ما أعان على تلك الأنشطة، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لعن الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فباعوها و أكلوا أثماتها، وأن الله إذا حرم على قوم أكل شيء حرم عليهم ثمنه».

¹ وهبة الزحيلي- "المعاملات المالية المعاصرة"- دار الفكر-سوريا-الطبعة الأولى- 2002-ص32.

² البخاري، محمد ابن إسماعيل- "صحيح البخاري"- المطبعة الأميرية- 1314 - 355/4.

³ ابن حجر العسقلاني-أحمد بن علي- "فتح الباري، شرح صحيح البخاري"- تحقيق الشيخ عبد العزيز ابن باز- المطبعة السلفية-4/355.

المبحث الثاني: مقومات الصناعة المالية الإسلامية بالأسواق المالية.

تعد الصناعة المالية الإسلامية عملية تطويرية انطلاقاً من الدور الذي تؤديه في تنشيط البورصات المالية، وكذا بوصفها ابتكارات جديدة في المؤسسات الاستثمارية بصورة عامة، فضلاً عن الأثر الذي أحدثته في التفكير الإستراتيجي للمؤسسات المالية والمصرفية وظهور الأسواق المالية الناشئة والمراكز المالية العالمية، وبغية إقامة صناعة مالية إسلامية لا بد من توفر مؤسسات البنية التحتية، ومنتجات مالية مبتكرة في ظل بيئة مالية متغيرة.

المطلب الأول: ماهية الهندسة المالية الإسلامية

تشمل ماهية الهندسة المالية الإسلامية العناصر التالية:

الفرع الأول: مفهوم الهندسة المالية

قبل التطرق للهندسة المالية الإسلامية لا بد من الإشارة إلى الهندسة المالية التقليدية وهذا كالتالي:

1. تعريف الهندسة المالية التقليدية

إن التغييرات السريعة في عالم التمويل المصرفي والاستثمار أدت إلى تغيير سيناريو التمويل في الأسواق المالية، وفي ظل المنافسة المتزايدة بين مختلف المؤسسات المالية والتي انجر عنها منتجات أكثر تعقيداً في بيئة سريعة التغيير، هذه العملية عرفت باسم الهندسة المالية والتي أصبح ينظر إليها على أنها شريان الحياة والأداة التي تساعد على التكييف مع مختلف العمليات المالية لتمكين المؤسسات من تلبية الاحتياجات المتغيرة للعملاء والمواكبة بشكل أكثر فعالية مع العالم المتغير¹.

2. مجالات الهندسة المالية: تغطي الهندسة المالية المجالات الآتية²:

- الخدمات المالية بالبنوك ومؤسسات الادخار والإقراض؛
- تخطيط الخدمات المالية للأفراد؛
- أنشطة الاستثمار؛
- تقديم الخدمات المالية للمكاتب والشركات العقارية، وأمناء الاستثمار والتأمين ومكاتب التثمين؛
- إدارة الأعمال المالية لمختلف المنشآت والمؤسسات المالية والتجارية، الخاصة والعامة، المحلية والدولية.

3. متطلبات الهندسة المالية:

يقصد بمتطلبات الهندسة المالية المهارات الواجب توافرها في المهندس المالي، فلا بد أن يكون شخصاً واسع الاطلاع والمعرفة وأن يتميز بالمهارات الآتية:

- معرفة واسعة وواضحة بالأدوات وتطبيقاتها وفوائدها ومساوئها، ودورها في التقليل من المخاطر وزيادة العوائد.

¹ Jariwala HARSHA ,Product Innovations through Financial Engineering , GFJMR, Vol 3 ,July-December 2011,p:3

² سمير عبد الحميد رضوان - "المشتقات المالية ودورها في إدارة المخاطر ودور الهندسة المالية في صناعة أدواتها" - دار النشر للجامعات - القاهرة - مصر - 2005 - ص 92.

- فهم جيد للنظرية المالية وذلك بامتلاكه رصيد واسع في علم الرياضيات والإحصاء والاقتصاد، والطريقة التي من خلالها يتم اعتماد هذه العلوم في موضوعات مالية متقدمة مثل بناء المحفظة والأمثلية وتسعير الخيارات ومقاييس التحوط وغيرها.
- معرفة واسعة بالقانون الدولي والمحلي فيما يرتبط بالآليات المالية و الأسواق.
- خلفية قوية في معرفة قانون الضريبة العالمي والمحلي.
- معرفة واسعة ببرمجيات الحاسوب والبيانات المختصة بتطوير تقنيات جديدة في عالم المالية.
- عقل مدرك واهتمام بحل الإرباك الذي قد يحصل.

الفرع الثاني: أسس النظرية للهندسة المالية الإسلامية

1. تعريف الهندسة المالية الإسلامية: يقصد بالهندسة المالية الإسلامية: (مجموعة الأنشطة التي تتضمن عمليات التصميم والتطوير والتنفيذ لكل من الأدوات والعمليات المالية المبتكرة، بالإضافة إلى صياغة حلول إبداعية لمشاكل التمويل وكل ذلك في إطار موجهاً للشرع الحنيف)¹. ومن التعريف السابق، يتضح بأن الهندسة المالية تشمل على ثلاثة أنشطة هي:

- تصميم أدوات مالية مبتكرة، مثل بطاقة الائتمان، وأنواع جديدة من السندات والأسهم، وتصميم عقود تحوط مبتكرة.
- تطوير الأدوات المالية، أي تلبية هذه الأدوات المبتكرة لحاجات تمويلية جديدة، أو التغيير الجذري في العقود الحالية لزيادة كفاءتها فيما يخص المخاطرة وفترة الاستحقاق والعائد.
- تنفيذ الأدوات المالية المبتكرة، أي ابتكار إجراءات تنفيذية مبتكرة من شأنها أن تكون منخفضة التكلفة ومرنة وعملية. بشرط أن تكون هذه الابتكارات والأدوات والعمليات التمويلية موافقة للشرع مع الابتعاد بأكبر قدر ممكن عن الخلافات الفقهية.

ويمكن توضيح الأساس الإسلامي لمفهوم الهندسة المالية في الإسلام من خلال حديث النبي (ﷺ) حيث قال (من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها واجر من عمل بها إلى يوم القيامة، لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً ومن سن في الإسلام سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها إلى يوم القيامة، لا يتنقص من أوزارهم شيئاً)².

2. أهداف الصناعة المالية الإسلامية:

تسعى الصناعة المالية الإسلامية إلى تحقيق مجموعة من الأهداف ومنها³:

¹ عبد الكريم احمد قندوز-الهندسة المالية الإسلامية -دورها في إنشاء وتطوير السوق المالية الإسلامية وإمدادها بالأدوات المالية الشرعية- ورقة عمل مقدمة ضمن فعاليات المؤتمر العلمي الخامس عشر حول "أسواق الأوراق المالية والبورصات- آفاق وتحديات-جامعة الإمارات العربية المتحدة، دبي- الإمارات العربية المتحدة. 6-8 مارس 2007- ص ص 6-7.

² السويلم محمد- "صناعة الهندسة المالية: نظرات في المنهج الإسلامي"-شركة الراجحي المصرفية-2000-ص3.

³ هناء محمد هلال الخيطي- " دور الهندسة المالية الإسلامية في معالجة الأزمات المالية"- بحث مقدم إلى مؤتمر الأزمة المالية والاقتصادية العالمية المعاصرة من منظور إسلامي-المعهد العالمي للفكر الإسلامي-جامعة العلوم الإسلامية العالمية-عمان-الأردن-ديسمبر-2010-ص ص: 3-4

- توفير منتجات مالية إسلامية ذات جودة عالية وتمتاز بالمصداقية الشرعية تعتبر كبديل شرعي للمنتجات التقليدية؛
- تحقيق الكفاءة الاقتصادية عن طريق توسيع الفرص الاستثمارية في مشاركة المخاطر وتخفيض تكاليف المعاملات؛
- تحقيق عوائد مجزية للمستثمرين وتنوع مصادر الربحية؛
- الاستفادة من رؤوس الأموال العازفة عن الاستثمار في المشاريع الربوية واستخدامها في إنعاش الاقتصاد؛
- تحقيق الموازنة بين العوائد والمخاطرة والسيولة لدى الشركات والمؤسسات المالية؛
- ابتكار أوراق مالية إسلامية تساهم في تطوير أسواق المال المحلية والعالمية؛
- خلق دورة اقتصادية حقيقية من خلال توفير تمويل مستقر وحقيقي، وبالتالي التقليل من الآثار التضخمية؛
- توفير حلول شرعية مبتكرة لإشكاليات التمويل من خلال تنوع صيغ الاستثمار والتقليل من مخاطره.

3. أهمية الهندسة المالية الإسلامية: تبرز أهمية الهندسة المالية الإسلامية من خلال النقاط التالية¹:

- ابتكار منتجات مالية إسلامية جديدة تدعم استقطاب الأموال وبالتالي زيادة القدرة التمويلية للمؤسسة المالية الإسلامية خصوصا إذا تأكد أصحاب الأموال من أن المعاملات المالية خالية مما يخالف الشريعة الإسلامية وهذا ما يدعم فكرة جذب المدخرات وبالتالي المساهمة في الاستثمار؛
- تحسين جودة المنتجات المالية الإسلامية وتنميتها وتسجيلها وإيجاد البيئة المناسبة لتحفيز البحوث والإبداع والتطوير للمؤسسات المالية الإسلامية والأفراد العاملين فيها ؛
- نشر ثقافة التطوير داخل قطاع هذه الصناعة، وتحسين القدرات الابتكارية وتسهيل تبادل الخبرات ودعم الجهود الفردية في هذا المجال. إضافة إلى مبادرة باكتشاف فرص التطوير وتصميم منتجات جديدة؛
- تنميط عقود المنتجات المالية وتقنينها بما يحقق المعيارية والشفافية والقبول العام لها إقليميا ودوليا ؛
- تنوع مصادر الربحية للمؤسسة المالية؛
- استجابة الفرص الاستثمارية وفقا لتطلعات المستثمرين والمؤسسات معا.

¹ حرنان نجوى وآخرون- "منتجات الهندسة المالية الإسلامية بين أصالة الابتكار والمحاكاة"- الملتقى الدولي الرابع حول المالية الإسلامية بين الضوابط الشرعية و المستحقات الربحية والمقاصد التنموية- صفاقس-تونس- يومي 27-28 أبريل 2016-ص 4.

المطلب الثاني: مؤسسات البنية التحتية للصناعة المالية الإسلامية

إن الأهمية المتزايدة للصناعة المالية الإسلامية في الكثير من الدول أدى إلى ضرورة تكامل مؤسساتها وهيئاتها وتطويرها بشكل يتناسب والاحتياجات المستقبلية، وهذا عن طريق إنشاء واستحداث مجموعة من المؤسسات تشكل بيئة داعمة لعمل المؤسسات المالية والمصرفية الإسلامية.

الفرع الأول: المؤسسات الأساسية للبنية التحتية للصناعة المالية الإسلامية

هناك عدة مؤسسات تشكل البنية التحتية الداعمة للصناعة المالية الإسلامية نذكر منها:

أولاً: المصرف المركزي الإسلامي: يقع في قمة هرم النظام المصرفي الإسلامي، ويعرف بأنه: "مؤسسة حكومية مستقلة، مسؤولة عن تحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية للاقتصاد الإسلامي في الحقل النقدي والمصرفي". ومن أهم خصائص المصرف المركزي الإسلامي التي ينبغي توافرها حتى يتمكن من تأدية المهام والوظائف الموكلة إليه، ما يلي¹:

- هو هيئة نقدية وحيدة في النظام النقدي والمصرفي الإسلامي، ولا تنافسه أي مؤسسة أو هيئة أخرى على القيام بوظائفه، وذلك تطبيقاً لمبدأ وحدة القيادة؛
- أن يكون مؤسسة عامة مملوكة للدولة، وهذه الخاصية تمنحها حق إصدار النقود القانونية في الدولة دون سواها من المؤسسات النقدية والمصرفية الأخرى، حيث يجمع الفقهاء على ضرورة احتكار الدولة لهذه الوظيفة لأهميتها، بالإضافة إلى توليها الإشراف على السياسة النقدية، وذلك وفقاً للسياسة الاقتصادية العامة للدولة،
- أن يكون المؤسسة الرئيسية في النظام النقدي والمصرفي الإسلامي للدولة، يجمع المصارف الإسلامية وينسق جهودها وينظم العلاقات بينها وبين مختلف المؤسسات المالية الإسلامية، بالإضافة إلى قيامه بالرقابة والإشراف على المعاملات المصرفية وعمليات السوق النقدية؛
- هو مؤسسة غير ربحية يهدف لتحقيق أهداف عامة تخدم المصلحة الاقتصادية العامة، كما يركز نشاطه على الأنشطة الكلية، أي الإصدار والإشراف على شؤون النقد والائتمان والابتعاد عن القيام بالعمليات العادية للبنوك؛
- أن يتمتع بمبدأ الاستقلالية، وذلك لغرض إعطاء المصارف المركزية الإسلامية القوة الحيادية اللازمة للمحافظة على التوازن الاقتصادي في البلد، والمساهمة في تقديم البيئة الاقتصادية الملائمة لتحقيق درجات عالية من النمو الاقتصادي، من خلال سيطرتها على الجانب النقدي في الاقتصاد.

¹ نسيلي جهيدة- "الهندسة المالية للمؤسسة و الأسواق المالية إشارة إلى سوق المشتقات و الحد من الأزمات" - أطروحة لنيل شهادة دكتوراه علوم في علوم التسيير تخصص نقود و مالية-جامعة الجزائر3- 2015/2014- ص ص 41-42.

وقد وجدت البنوك المركزية في ظروف متباينة وفي إطارات اجتماعية وسياسية مختلفة، مما أدى إلى وجود فوارق ملموسة في أجهزة وأهداف وسياسات هذه البنوك، حيث وضعت السياسات لتوفير الحلول للمشاكل الخاصة بكل بلد على حدة، وإن أية دراسة دقيقة للبنوك المركزية لا بد أن توضح تباينا في الأغراض والقوى والأجهزة والأساليب حتى داخل البلد الواحد عبر فترات زمنية متباينة.

ويختلف البنك المركزي عن البنوك الأخرى من حيث ملكيته وأهدافه، وكذلك طبيعة العمليات التي يقوم بها وطبيعة المتعاملين معه، فمن حيث الملكية فإن البنوك المركزية تكون مملوكة بالكامل للحكومة غالبا، أما من حيث الأهداف فإن البنوك المركزية قد لا تعتبر تحقيق الربح هو هدفها الوحيد أو الرئيسي وإنما يمكن أن يكون هدفا ثانويا، وبصفة عامة يمكن القول أن البنوك المركزية تسعى لتحقيق أهداف قومية، وكذلك فإن عملياتها يغلب عليها الطابع القومي والمصلحة العامة، كما أن أغلب المتعاملين معها يكونون عادة من الهيئات العامة، وبصفة خاصة البنوك التجارية والمتخصصة والهيئات والمصالح الحكومية، ولذلك يطلق على البنك المركزي بنك البنوك وبنك الحكومة¹.

ثانيا: المصارف الإسلامية:

1. تعريف المصارف الإسلامية

لم يتفق الباحثون والمنظرون لفكرة الصيرفة الإسلامية، على وضع تعريف محدد ودقيق يعبر عن المعنى الحقيقي للبنك الإسلامية، وهذا راجع لاختلاف زوايا النظر إلى البنوك الإسلامية من حيث تعدد وظائفها وأوجه النشاط التي تمارسها، وفي ما يلي نورد بعض هذه التعاريف:

1. "مؤسسة مالية مصرفية لتجميع الأموال وتوظيفها في نطاق الشريعة الإسلامية بما يخدم بناء مجتمع التكامل الإسلامي لتحقيق الآتي:

- جذب الأموال وتعبئة المدخرات المتاحة في الوطن الإسلامي وتنمية الوعي الإدخاري.
- توجيه الأموال للعمليات الاستثمارية التي تخدم أهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الوطن الإسلامي.
- القيام بالأعمال والخدمات المصرفية على مقتضى الشريعة خالية من الربا والاستغلال بما يحل مشكلة التمويل قصير الأجل².

2. يرى الدكتور أحمد النجار رائد فكرة البنوك الإسلامية في كتابه "بنوك بلا فوائد" البنوك الإسلامية هي أجهزة مالية تستهدف التنمية وتعمل في إطار الشريعة الإسلامية وتلتزم بكل الأخلاق التي جاءت بها الشرائع السماوية وتسعى إلى تصحيح وظيفة رأس المال في المجتمع، وهي أجهزة تنمية اجتماعية³.

¹ كمال توفيق حطاب - "علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية" - كتاب الوقائع - كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة الشارقة - 2002. ص 112.

² نصر سلمان - "البنوك الإسلامية" - بحث مقدم في المنتدى الدولي حول أنظمة النظام المالي والمصرفي الدولي وبدليل البنوك الإسلامية - ص 1.

³ أحمد النجار - "منهج الصحوة الإسلامية (بنوك بلا فوائد)" - الاتحاد لبنوك الإسلامية - القاهرة - 1989 - ص 9.

تتضح معالم البنك الإسلامي أكثر من خلال هذا التعريف، إذ أنه يصف البنوك الإسلامية بأنها أجهزة مالية وتنموية واجتماعية، مالية من حيث أنها تقوم بما تقوم به البنوك من وظائف وأنشطة في تسيير المعاملات، وتنموية اجتماعية من حيث أنها تسعى إلى تحقيق التنمية فيه، وهذا وفق القواعد والأحكام المطابقة للشريعة الإسلامية. حيث يمكن تعريف المصارف الإسلامية على أنها: " مؤسسة مالية نقدية تقوم بالأعمال والخدمات المالية والمصرفية وجذب الموارد النقدية وتوظيفها وتوظيفها فعالا يكفل نموها وتحقيق أقصى عائد منها وبما يحقق أهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية في إطار أحكام الشريعة الإسلامية السمحة"¹. في ضوء ما سبق يمكننا تعريف المصرف الإسلامي بأنه " مؤسسة مالية تلتزم بأحكام الشريعة الإسلامية في كل أنشطتها الاستثمارية والخدماتية من خلال دورها كوسيط مالي بين المدخرين والمستثمرين، وتقدم الخدمات المصرفية في إطار العقود الشرعية". وتميزها مجموعة الخصائص والفروق الجوهرية التي تفرق بينها وبين البنوك - التقليدية- يوضحها الجدول التالي:

جدول رقم 1-1: أهم الفروق الجوهرية بين البنك التقليدي والبنك الإسلامي

| عناصر المقارنة | البنك التقليدي | البنك الإسلامي |
|----------------|--|---|
| 1 | النشأة | نزعة فردية مادية للتجار في النقود وتعظيم الثروة. |
| 2 | المفهوم | أصل شرعي لتطهير العمل المصرفي من الفوائد الربوية والمخالفات الشرعية الأخرى. |
| 3 | طبيعة الدور | مؤسسة مالية مصرفية تتقبل الأموال على أساس قاعدتي "الخراج بالضمان" و"الغرم بالغنم" للتجار بها واستثمارها وفق مقاصد الشريعة وأحكامها التفصيلية. |
| 4 | أساس التمويل | أحد مؤسسات السوق النقدي التي تتعامل في الائتمان النقدي وعمله الأساسي والذي يمارسه عادة قبول الودائع لاستعمالها في عمليات مصرفية كخصم الأوراق التجارية وشرائها وبيعها ومنح القروض وغير ذلك من عمليات الائتمان. |
| 5 | صفة المتعامل معه | مؤسسة مالية وسيطة بين المدخرين/المودعين والمستثمرين لا يتسم دوره بجيادية الوسيط بل يمارس المهنة المصرفية والوساطة المالية بأدوات استثمارية وتجارية يكون فيها بائعاً ومشترياً وشريكاً.. الخ. |
| 6 | أساس التعامل | يقوم على أساس القاعدة الإقراضية بسعر فائدة. |
| 7 | مصدر ومصدر فهو مقرض ودائن أو مقترض ومدين وكلاهما على أساس الفائدة. | يقوم على أساس القاعدة الإنتاجية وفقاً لمبدأ الربح والخسارة. |
| 8 | مستأجر لبعض الخدمات المصرفية كصناديق الأمانات. | صاحب حساب جاري على أساس "القرض الحسن" و"الخراج بالضمان". صاحب حساب استثماري فهو رب مال. مشتري/بائع في جميع أنواع البيوع الحلال. |

¹ محمد محمود العلقوني - "البنوك الإسلامية" - دار المسيرة - عمان - الطبعة الأولى - 2008 - ص 110.

الفصل الأول: مدخل للأسواق المالية والهندسة المالية الإسلامية

| عنصر المقارنة | البنك التقليدي | البنك الإسلامي |
|---------------|--------------------------|---|
| | | شريك. |
| 6 | المحظور والجائز | الأصل أنه يحظر عليه ممارسة التجارة أو الصناعة أو أن يمتلك البضائع إلا سداداً لدين له على الغير عل أن يبيعه خلال مدة معينة. ● يحظر عليه شراء عقارات غير التي يحتاج إليها لممارسة أعماله، أو أن يملكها سداداً لدين له على أن يبيعها خلال مدة معينة. ● يجوز له أن يشتري لحسابه الخاص أسهم الشركات التجارية الأخرى في حدود نسبة محددة من أمواله الخاصة أو بناء على موافقة مسبقة من البنك المركزي. |
| 7 | الموارد المالية الذاتية | لا يستطيع ذلك لوجود معنى الربا فيها. |
| 8 | الموارد المالية الخارجية | ● الودائع والقروض على أساس الفائدة. |
| 9 | الاحتياطي العام | ● يستقطع من صافي ربح البنك. - يستقطع من صافي الربح الذي يخص المساهمين فقط. |
| 10 | استخدامات الأموال | ● الجزء الأكبر من الأموال يستخدم في الإقراض بفائدة. - الجزء الأكبر من الأموال يتم توظيفه على أساس صيغ التمويل الاستثمار الإسلامية من البيوع والمشاركات والمضاربات وغيرها. |
| 11 | الوظيفة الرئيسية | ● يقوم بصفة أساسية ومعتادة بقبول الودائع وتقديم القروض للغير على أساس الفائدة. - مضارب في مضاربة مطلقة باعتبار المودعين في مجموعهم رب مال، وللمضارب أي البنك أن يضارب فيكون رب مال وأصحاب العمل (المستثمرون) هم المضارب. - وكيل استثمار بأجر معلوم. |

الفصل الأول: مدخل للأسواق المالية والهندسة المالية الإسلامية

| عنصر المقارنة | البنك التقليدي | البنك الإسلامي |
|---------------|--|--|
| 12 | <ul style="list-style-type: none"> ● طبقاً للنظرية الوضعية الادخار هو الفائض من الدخل بعد الاستهلاك، لذلك يبحث البنك التقليدي عن الأموال لدى الأغنياء. ● لذلك يهتم بكبار أصحاب الأموال على حساب تنمية الوعي الادخاري لدى الأفراد عموماً. | <ul style="list-style-type: none"> - الادخار تأجيل اتفاق عاجل إلى أجل فهو عملية سلوكية ابتداءً لذلك يبحث البنك الإسلامي عن الأموال لدى جميع الأفراد أغنياء وفقراء. - لكل فئة من فئات المجتمع دوافعها الادخارية ولذلك تتنوع هذه الدوافع ومن هنا يهتم البنك الإسلامي بتنمية الوعي الادخاري لدى الجميع تحقيقاً لدوافعهم الخاصة. |
| 13 | <ul style="list-style-type: none"> ● تغطي الملكية إجمالي الأموال التي يستطيع البنك التجاري بناء عليها أن يحصل على القروض، واستخدام الأموال المقترضة على أساس سعر الفائدة لتحقيق أكبر عائد لأصحاب البنك. | <ul style="list-style-type: none"> - لا يعتمد على المتاجرة على الملكية ومن ثم على الفرق بين الفائدة الربوية الدائنة والمدينة، وإنما يعتمد على استثمار الأموال والاتجار بها وفق الصيغ والأدوات الشرعية. |
| 14 | <ul style="list-style-type: none"> ● يتحقق من الفرق بين الفائدة الدائنة والمدينة في عمليات البنك. | <ul style="list-style-type: none"> - يتحقق بأسبابه الشرعية من: المال - العمل - الضمان - وفق الأساليب الشرعية المحددة لكل سبب. |
| 15 | <ul style="list-style-type: none"> ● يتحملها المقترض وحده حتى ولو كانت لأسباب لا دخل له فيها. | <ul style="list-style-type: none"> - يتحملها البنك إذا كان رب مال في مضاربة، وفي البيوع إذا حدثت حوالة الأسواق، ويقدر رأس المال دائماً في المشاركات. |
| 16 | <ul style="list-style-type: none"> ● تؤدي مقابل ما يسمى عمولة تعتبر مصدراً من مصادر الإيراد لا تتقيد بطبيعة الخدمة ولا بالحلال والحرام. | <ul style="list-style-type: none"> - تؤدي نظير التكاليف الفعلية لهذه الخدمة وتتقيد بالحلال والحرام. |
| 17 | <ul style="list-style-type: none"> ● تحتسب الفائدة ضمن عناصر تكلفة رأس المال ومن ثم تؤثر على الربح. | <ul style="list-style-type: none"> - الربح أو الخسارة بعد خصم المصروفات والنفقات فقط ولا وجود لفائدة فيها، والربح وقاية لرأس المال وجابر له من الخسران. |
| 18 | <ul style="list-style-type: none"> ● نوعان من الرقابة: من قبل الجمعية العمومية، والسلطات النقدية. | <ul style="list-style-type: none"> - ثلاثة أنواع من الرقابة: الرقابة الشرعية، ومن قبل الجمعية العمومية، والسلطات النقدية. |

| عنصر المقارنة | البنك التقليدي | البنك الإسلامي |
|---------------|--------------------------|--------------------------|
| 19 | إعسار المدين | إعسار المدين |
| 20 | صندوق الزكاة | صندوق الزكاة |
| 21 | مقاصد الشريعة وأولوياتها | مقاصد الشريعة وأولوياتها |

المصدر: عبد الحميد محمود بعل - "الرقابة الشرعية الفعالة في المؤسسات المالية الإسلامية" - المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي - جامعة أم القرى - مكة المكرمة - المملكة العربية السعودية - 2010 - ص 13-16.

2. خصائص المصارف الإسلامية:

يجب أن تتسم المصارف أو المؤسسات المالية التي تتصف بالإسلامية بسمات وخصائص تميزها عن غيرها من المؤسسات المالية التقليدية ومنها ما يلي¹:

- الالتزام التام والكامل بقاعدة الحلال والحرام في كل تعاملاتها المصرفية، لذلك يجب عليها تجنب المال الحرام عند حصولها على الموارد وتجنب أي استخدام فيما هو حرام أو يقود إلى الحرام (كتمويل إنتاج الكروم إذا كان موجه لإنتاج الخمر).
- عدم التعامل بالفائدة أخذاً وعطاءً، أي أنها لا يمكن أن تعطي فائدة مقابل الموارد التي تحصل عليها من المتعاملين معها ولا تأخذ فائدة من المتعاملين معها عند استخدامها للموارد لديها.
- خضوع المعاملات المصرفية لقاعدة الغنم والغرم، إذ لو تعاقد شخص مع آخر في معاملة ما دون أن يتحمل أي خسارة وان يكون له الربح فقط، فيكون العقد باطلاً لأنه يخالف حكم الشريعة الإسلامية²، وهذا من خلال إرساء مبدأ المشاركة في الربح والخسارة كبديل لسعر الفائدة في النظام التقليدي.

¹ فليح حسن خلف - "البنوك الإسلامية" - عالم الكتب الحديث للنشر والتوزيع - الأردن - الطبعة الأولى - 2006 - ص 92.

² نصر سلمان - "البنوك الإسلامية" - مرجع سبق ذكره - ص 4.

- استنادا للشريعة الإسلامية التي تحكم الاكتناز وتجاربه، فإن المصارف الإسلامية تبذل أقصى اهتمامها وجهدها من أجل تجميع أقصى قدر من الإدخارات غير المستخدمة (المكتنزة)، لأنه يتضمن عدم الانتفاع من الموارد المكتنزة سواء لصاحبها أو للمجتمع.

3. أهداف المصرف الإسلامي:

هناك جملة من الأهداف التي يسعى المصرف الإسلامي إلى تحقيقها ويمكن إجمال هذه الأهداف في ثلاثة عناصر:

- تحقيق الربح: وهو من أهم الأهداف التي يسعى المصرف إلى تحقيقها لأنها مقياس استمراريته وبقائه. وهذا الربح ليس فقط للبنك نفسه وإنما أيضا للمتعاملين معه من المودعين المضاربين بأموالهم في المصرف.
- الحكمة والأمان في التصرف بالأموال: وذلك من خلال تنويع الاستثمارات وتقليل المخاطر والاحتفاظ بمعدلات سيولة ملائمة لمواجهة الظروف.
- الاستمرارية والنمو: أي تنمية الموارد الذاتية للبنك من خلال رفع رأس المال والأرباح المحتجزة والاحتياطات، بالإضافة إلى تنمية الموارد الخارجية باستقطاب المدخرات وتوظيفها¹.

ثالثا: الشركات المالية والاستثمارية: وهي التي تمارس الأعمال الاستثمارية وفق نظم الشركات الشرعية والتي لا تتبع الأساليب المصرفية، وتعرف الشركة: بأنها اتفاق بين اثنين أو أكثر على خلط ماليهما وعملها أو التزاميهما في الذمة بقصد تحقيق الربح، ومن أمثلتها شركات الاستثمار الإسلامية. تعرف شركات الاستثمار الإسلامية بأنها "شركات تتلقى الأموال من مستثمرين من مختلف الفئات، لتقوم باستثمارها في تشكيلات من الأوراق المالية الإسلامية التي تناسب كل فئة، ويتحدد نصيب المستثمر بعدد من الحصص في التشكيلة التي يستثمر فيها أمواله، وليس من حق المستثمر أن يدعي ملكية أوراق مالية معينة داخل التشكيلة، بل حقه يتمثل فقط في حصة من التشكيلة ككل، يحصل في مقابلها على أسهم أو شهادات تدل على ذلك، وتعتبر صناديق الاستثمار الإسلامية الأدوات الرئيسية لشركات الاستثمار الإسلامية².

رابعا: شركات السمسرة وصناع السوق المالية الإسلامية

- شركات السمسرة هي الشركات التي تقوم بأعمال الوساطة بين البائع والمشتري في السوق المالية الإسلامية، من خلال تنفيذ عمليات بيع وشراء الأوراق المالية الإسلامية وغيرها، في ضوء الأوامر الواردة لهم من العملاء، وطبقا للقوانين والتعليمات المنظمة لذلك نظير عمولة يتم الاتفاق عليها³.

¹ محمد محمود العليجوني - "البنوك الإسلامية" - مرجع سبق ذكره - ص 114.

² منير إبراهيم هندي - "أدوات الاستثمار في أسواق رأس المال: الأسواق المالية وصناديق الاستثمار" - المكتب العربي الحديث - مصر - 2003 - ص 95.

³ حسين شحاتة وعصام أبو نصر - "الضوابط الشرعية للتعامل مع السماسرة العالميين في أسواق الأوراق المالية" - سلسلة بحوث ودراسات في الاقتصاد الإسلامي - دار المشورة - ص 08.

● صانع السوق هو شخص مرخص له من إدارة السوق بالتعامل في أسهم شركة أو شركات معينة، حيث يحتفظ بمخزون معين من أسهم تلك الشركات، ويقوم بالشراء والبيع مباشرة، إما لحسابه الخاص، وإما لحاجة عملائه من الوسطاء والسماسرة وغيرهم، ويلتزم صانع السوق بشروط وضوابط معينة، الهدف منها مد السوق بالمرونة والسيولة اللازمة في أي وقت من الأوقات، ومن ذلك إلزامه بالشراء عندما يكون هناك من يود البيع، والبيع عندما يكون هناك من يود الشراء، وفي مقابل ذلك يقوم صانع السوق بدفع عمولة على العمليات التي يقوم بها¹.

خامساً: شركات التأمين التكافلي: وقد ورد تعريف التأمين التكافلي في قرار المجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث في دورته بدبلن بما نصه: والبديل الشرعي لذلك هو التأمين التكافلي القائم على تكوين محفظة تأمينية لصالح حملة وثائق التأمين، بحيث يكون لهم الغنم وعليهم الغرم، ويقتصر دور الشركة على الإدارة بأجر، واستثمار موجودات التأمين بأجر أو بحصة على أساس المضاربة. وإذا حصل فائض من الأقساط وعوائدها بعد دفع التعويضات فهو حق خالص لحملة الوثائق، وما في التأمين التكافلي من غرر يعتبر مغتفراً؛ لأن أساس هذا التأمين هو التعاون والتبرع المنظم، والغرر يتجاوز عنه في التبرعات².

وعرفه بعضهم: باعتباره نظاماً هو تعاون مجموعة من الأشخاص يسمون "هيئة المشتركين" يتعرضون لخطر أو أخطار معينة على سبيل التبرع على تلافي آثار الأخطار التي قد يتعرض لها أحدهم بتعويضه عن الضرر الناتج من وقوع هذه الأخطار وذلك بالتزام كل منهم بدفع مبلغ معين يسمى "القسط" أو "الاشتراك" تحدده وثيقة التأمين أو "عقد الاشتراك" وتتولى شركات التأمين الإسلامية إدارة عمليات التأمين واستثمار أمواله نيابة عن هيئة المشتركين في مقابل حصة معلومة من عائد استثمار هذه الأموال باعتبارها مضارباً أو مبلغاً معلوماً باعتبارها وكيلاً أو هما معاً).

و أنه يقوم على مبدأ التعاون الإسلامي وأن أساسه عقد التبرع الشرعي وأن هذا التبرع يلزم بالقول على رأي الإمام مالك رضي الله عنه وعلى ذلك فإن "عضو" ما يسمى "بهيئة المشتركين" يصبح ملتزماً بدفع القسط بمجرد توقيعه على عقد التأمين وإن كان أساس دفع القسط هو التبرع. ويمثل الجدول رقم (1-2) أهم الفوارق الجوهرية بين التأمين التقليدي والتأمين التكافلي وذلك بالنظر إلى أهم العناصر المميزة لكل منهما.

¹ مبارك بن سليمان محمد آل فواز- "الأسواق المالية من منظور إسلامي"- مرجع سبق ذكره-ص 52.

² عبد الله بن بية- "التأمين التعاوني والتأمين التجاري، مجلس الإمارات للإفتاء الشرعي"-مقال منشور على الموقع :

<http://binbayyah.net/> بتاريخ 29 فبراير 2020-تاريخ الاطلاع: 2020/03/30.

جدول رقم 1-2:أساسيات وعناصر المناظرة بين التأمين التجاري التقليدي والتأمين التكافلي الإسلامي

| عنصر المقارنة | التأمين التجاري التقليدي | التأمين التكافلي الإسلامي |
|----------------------------|--|---|
| المعنى | عقد يلتزم المؤمن بمقتضاه أن يؤدي إلى المؤمن له أو إلى المستفيد مبلغاً من المال أو إيراداً مرتباً أو أي عوض مالي آخر في حالة وقوع الحادث أو تحقق الخطر المبين بالعقد، وذلك في نظير مقابل نقدي يؤديه المؤمن له للمؤمن، فهو عقد معاوضة مالية احتمالي. | عقد تبرع بين مجموعة من الأشخاص للتعاون على تقليل الأخطار المبينة في العقد والاشترك في تعويض الأضرار الفعلية التي تصيب أحد المشتركين والناجمة عن وقوع الخطر المؤمن منه وذلك وفقاً للقواعد التي ينص عليها نظام شركة التأمين والشروط التي تتضمنها وثائق التأمين وبما لا يتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية. |
| الأساس الفقهي والقانوني | المعاوضة بين قسط التأمين ومبلغ التأمين. | التبرع بقسط التأمين لهيئة المشتركين. |
| ملكية الأقساط | لشركة التأمين أي المؤمن وحده. | لهيئة المشتركين في التأمين التعاوني في مجموعهم. |
| الأطراف | المؤمن والمؤمن له. | كل طرف مشترك يعتبر مؤمناً ومؤمناً له. |
| حساب القسط | يدخل فيه ربح شركة التأمين وسعر الفائدة كأساس في الحساب. | لا يعتبر الربح هو المقصد والهدف ولا وجود لسعر الفائدة فيه. |
| الربح | <ul style="list-style-type: none"> ● مقصود أساسي وتنفرد به شركة التأمين. ● يتحمله المؤمن لهم كعنصر من عناصر القسط. | تبع لا قصد. إذا حصل ربح أو فائض تأميني يستفيد منه المشتركون في التأمين وأنه تابع لنتائج استثمار أموال التأمين وليس مقصوداً ابتداءً في العلاقة بين الاشتراك ومبلغ التأمين. |
| الخطر المؤمن منه | يراعى فيه معطيات قانون الاحتمالات وقانون الأعداد الكبيرة والكثيرة، ومن ثم تحقيق مصلحة شركة التأمين أولاً وأخيراً إذ تعمل شركات التأمين وفق مبدأ تعظيم الربح. | يراعى فيه أساساً تفتيت الأخطار والتعاون في تحمل الأضرار الناجمة عنها والمترتبة عليها لأي عضو في هيئة المشتركين في التأمين ومن ثم تحقيق مصلحته أولاً أي مصلحة الأعضاء فيه. |
| الغاية (الهدف الكلي العام) | التعاون والأمن والاحتياط للمستقبل. | التعاون والأمن والاحتياط للمستقبل. |
| مبلغ التأمين | قد يكون أقل أو أكثر من الضرر الحاصل. | يكون دائماً لجبر الضرر الحاصل. |

المصدر : عبد الحميد محمود بعل- "الرقابة الشرعية الفعالة للمؤسسات المالية الإسلامية"- مرجع سبق ذكره- ص ص

الفرع الثاني: المؤسسات الإسلامية الداعمة لصناعة المالية الإسلامية

هناك العديد من المؤسسات الداعمة للصناعة المالية الإسلامية بصفة عامة وتدخل تحت الصناعة قطاع رأس المال الإسلامي، ومن أهم هذه المؤسسات ما يلي:
أولاً: مجلس الخدمات المالية الإسلامية:

مجلس الخدمات المالية الإسلامية هو هيئة دولية واضحة للمعايير، تهدف إلى تطوير وتعزيز متانة صناعة الخدمات المالية الإسلامية واستقرارها، وذلك لإصدار معايير احترازية ومبادئ إرشادية لهذه الصناعة التي تضم بصفة عامة قطاعات الصيرفة الإسلامية، وأسواق المال، والتكافل (التأمين الإسلامي)، كما يقوم مجلس الخدمات المالية الإسلامية بأنشطة بحثية، وتنسيق مبادرات حول القضايا المتعلقة بهذه الصناعة، فضلاً عن تنظيم حلقات نقاشية وندوات ومؤتمرات علمية للسلطات الرقابية وأصحاب المصالح المهتمين بهذه الصناعة¹.

يقع مقر مجلس الخدمات المالية الإسلامية في كوالالمبور، افتتح رسمياً في 3 نوفمبر 2002، وبدأ عمله في 10 مارس 2003 يعمل بوصفه هيئة دولية واضحة للمعايير للهيئات التنظيمية والرقابية، التي لها مصلحة مباشرة في ضمان سلامة واستقرار صناعة الخدمات المالية الإسلامية التي تضم بصفة عامة قطاعات مصرفية، وأسواق رأس المال، والتأمين. وفي إطار تأدية مهمته، يعمل مجلس الخدمات المالية الإسلامية على تطوير صناعة خدمات مالية إسلامية تتسم بالشفافية، من خلال إصدار معايير جديدة، أو تكييف المعايير الدولية القائمة المتوافقة مع أحكام الشريعة ومبادئها، والتوصية باعتمادها. بناء على ما سبق فإن عمل مجلس الخدمات المالية الإسلامية يعد متمماً لعمل لجنة بازل للرقابة المصرفية، والمنظمة الدولية لهيئات الأوراق المالية، والاتحاد الدولي للمشرفين على التأمين. بلغ عدد أعضاء مجلس الخدمات المالية الإسلامية حتى شهر أبريل 2019، 182 عضواً، يمثلون 79 سلطة تنظيمية ورقابية، و8 منظمات حكومية، و95 منظمة فاعلة في السوق (المؤسسات المالية والشركات المهنية والاتحادات النقابية)، يعملون في 57 دولة. والجدير بالذكر أن ماليزيا البلد المستضيف لمجلس الخدمات المالية الإسلامية، قد سنت قانوناً يعرف باسم قانون مجلس الخدمات المالية الإسلامية لعام 2002، ويعطي هذا القانون مجلس الخدمات المالية الإسلامية الحصانات والامتيازات التي تمنح في العادة للمنظمات الدولية والبعثات الدبلوماسية².

تتمثل أهداف مجلس الخدمات المالية الإسلامية بالأتي:

- العمل على تطوير صناعة خدمات مالية إسلامية على نحو قوي وشفاف، من خلال تقديم معايير جديدة أو ملائمة معايير دولية قائمة، متسقة مع مبادئ الشريعة الإسلامية.

¹ موقع مجلس الخدمات المالية الإسلامية https://www.ifsb.org/ar_index.php تاريخ الاطلاع: 2019/12/12.

² المرجع نفسه.

- تقديم الإرشاد حول آليات الإشراف والرقابة الفعالة للمؤسسات التي تقدم منتجات مالية إسلامية، والعمل على تطوير معايير لصناعة الخدمات المالية الإسلامية للمساعدة على تحديد، وقياس، وإدارة المخاطر، والإفصاح عنها، مع الأخذ في الاعتبار المعايير الدولية المعنية، لا سيما حسابات الدخل والنفقات.
- التواصل والتعاون مع المنظمات الدولية المختلفة، التي تضع حالياً معايير لاستقرار وتقوية الأنظمة النقدية والمالية الدولية، فضلاً عن التواصل والتعاون مع منظمات الدول الأعضاء.
- تحسين وتنسيق المبادرات الرامية إلى تطوير الآليات والإجراءات التي تساعد على القيام بالعمليات، خاصة إدارة المخاطر.
- تشجيع التعاون بين الدول الأعضاء في تطوير صناعة الخدمات المالية الإسلامية.
- العمل على تدريب وتنمية مهارات الموارد البشرية، فيما يتعلق بالرقابة الفعالة لصناعة الخدمات المالية الإسلامية.
- إعداد الأبحاث، ونشر الدراسات، والاستطلاعات عن صناعة الخدمات المالية الإسلامية.
- تأسيس قاعدة بيانات للمصارف الإسلامية و المؤسسات المالية وخبراء صناعة الخدمات المالية الإسلامية.

ثانياً: هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية

- هيئة المحاسبة والمراجعة أنشأت أساساً لتطوير المحاسبة والمراجعة للصناعة المالية الإسلامية وذلك عن طريق عقد التدريبات والندوات والمؤتمرات وإصدار النشرات الدورية وإعداد الأبحاث العلمية، أسست الهيئة في 1 صفر عام 1310 الموافق 26 فبراير عام 1990 بموجب اتفاقية التأسيس من قبل المؤسسات التأسيسية في الجزائر. ثم تسجيلها في البحرين كهيئة عالمية ذات شخصية اعتبارية مستقلة لا تسعى إلى الربح. لقد نشرت الهيئة معايير المحاسبة والمراجعة والحوكمة والأخلاقيات والمعايير الشرعية¹.
- هدف الهيئة في إطار أحكام الشريعة الإسلامية وقواعدها إلى²:
- تطوير فكر المحاسبة والمراجعة والحوكمة والأخلاقيات ذات العلاقة بأنشطة المؤسسات المالية الإسلامية مع الأخذ في الاعتبار المعايير والممارسات الدولية بما يتفق وأحكام الشريعة الإسلامية.
 - نشر فكر المحاسبة والمراجعة والحوكمة والأخلاقيات المتعلقة بأنشطة المؤسسات المالية الإسلامية وتطبيقاته عن طريق التدريب وعقد الندوات وإصدار النشرات الدورية وإعداد الأبحاث والتقارير وغير ذلك من الوسائل.
 - التوفيق ما بين السياسات والإجراءات المحاسبية التي تتبعها المؤسسات المالية الإسلامية، وذلك بإعداد وإصدار معايير محاسبية وتفسيرها لهذه المؤسسات.

¹ موقع هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية: <http://aaofii.com/> تاريخ الاطلاع: 2019/12/12.

² المرجع نفسه.

- الارتقاء بجودة ممارسات المراجعة والحوكمة المتعلقة بالمؤسسات المالية الإسلامية، والعمل على تحسين مستوى توحيد تلك الممارسات بإعداد وإصدار معايير في كل من المراجعة والحوكمة وتفسيرها لهذه المؤسسات.
- الارتقاء بالممارسات الأخلاقية المتعلقة بأنشطة المؤسسات المالية الإسلامية، وذلك بإعداد وإصدار موثيق في الأخلاقيات وتفسيرها لهذه المؤسسات.
- تحقيق التطابق أو التقارب - ما أمكن ذلك - في التصورات والتطبيقات بين هيئات الرقابة الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية لتجنب التضارب أو عدم الانسجام بين الفتاوى والتطبيقات لتلك المؤسسات بما يؤدي إلى تفعيل دور هيئات الرقابة الشرعية الخاصة بالمؤسسات المالية الإسلامية والبنوك المركزية، وذلك بإعداد وإصدار معايير شرعية ومتطلبات شرعية لصيغ الاستثمار والتمويل والتأمين وتفسير هذه المعايير والمتطلبات الشرعية.
- السعي لاستخدام وتطبيق المعايير والبيانات والإرشادات التي تصدرها الهيئة من قبل كل من الجهات الرقابية ذات الصلة والمؤسسات المالية الإسلامية وغيرها مما يياشر نشاطا ماليا إسلاميا ومكاتب المحاسبة والمراجعة.
- تقديم البرامج التعليمية والتدريبية، بما في ذلك برامج التطوير المهنية المتعلقة بالمحاسبة والمراجعة والأخلاقيات والحوكمة والمبادئ الشرعية والمجالات الأخرى المرتبطة بها وذلك من أجل زيادة المعرفة بالصيرفة والتمويل الإسلامي وتشجيع مزيد من التخصص فيهما. ويتم تنفيذ البرامج التدريبية والاختبارات وشهادات الاعتماد من قبل هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية و/أو بالتنسيق مع المؤسسات الأخرى.
- تنفيذ الأنشطة الأخرى، بما في ذلك اعتماد الالتزام بمعايير هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية وذلك من أجل تحقيق مزيد من الوعي والقبول بمعايير هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية المتعلقة بالمحاسبة والمراجعة والأخلاقيات والحوكمة والمبادئ الشرعية.

ثالثا: المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية:

هذا الجهاز هو بمثابة اتحاد مهني للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية يستهدف التعريف والتوثيق للعمل المصرفي الإسلامي وتمثيل مصالح مؤسساته عالميا، وقد انبثق كتطور طبيعي لاجتماعات البنك الإسلامي للتنمية مع البنوك الإسلامية خلال 17 عاما. وصدر المرسوم الملكي في مملكة البحرين برقم 23 لسنة 2001م في 31 مارس، بالموافقة على الاتفاق بشأن المقر بين حكومة دولة البحرين والمجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية¹.

رابعا: مركز السيولة المالية :

مركز إدارة السيولة هو شركة مساهمة بحرينية تأسست في عام 2002، وحصلت على ترخيص كمصرف استثمار إسلامي. و تهدف إلى تمكين المؤسسات المالية الإسلامية من إدارة سيولتها من خلال استثمارات قصيرة ومتوسطة الأجل وفقا لمبادئ الشريعة الإسلامية.

¹ فلة عاشور وآخرون- " المؤسسات المالية الإسلامية ودورها في دعم الصناعة المالية الإسلامية والعمل المصرفي الإسلامي" - مجلة الأصيل

للبحوث الاقتصادية والإدارية- العدد الثاني- خنشة- الجزائر- 2017- ص 239.

يهدف المركز كذلك إلى معالجة مشكلة زيادة أو نقص السيولة لدى تلك المؤسسات باستخدام صكوك الاستثمار وتشجيع التعامل مع مركز إدارة السيولة. كما يساهم المركز في إعداد خطط إستراتيجية لإدارة السيولة والموازنة بين موارد المصارف مع السيولة واستخداماتها¹.

خامسا: الوكالة الإسلامية الدولية للتصنيف الائتماني:

تعتبر الوكالة الإسلامية الدولية للتصنيف من أقدم مؤسسات التصنيف الإسلامية، حيث انطلقت عام 2006 من مملكة البحرين، وقام بتأسيسها عدد من البنوك الإسلامية، ومؤسسات التصنيف الائتماني، بقيادة البنك الإسلامي للتنمية، وهدفها خدمة القطاع المالي والمصرفي الإسلامي، وذلك عبر توفير تقويم مستقل عن فعاليات ومنتجات هذا القطاع لمصلحة المستثمرين من جهات وأفراد.

تقدم الوكالة الإسلامية الدولية للتصنيف نوعين من التصنيف، هما:

- تصنيف فني ائتماني: الغاية منه إبراز القوة والملاءة المالية للمصرف الإسلامي ومنتجاته.
- تصنيف شرعي: الغاية منه إبراز مدى موافقة المصرف الإسلامي أو منتجاته للمتطلبات الشرعية، والتزامه بتوجيهات هيئته الشرعية.

و قد تأسست الوكالة الإسلامية الدولية للتصنيف كشركة مساهمة مقرها البحرين، برأسمال مصرح قدره 10 مليون دولار بدعوة من البنك الإسلامي للتنمية في المناامة عام 2000.

تم إنشاء الوكالة للقيام بأعمال البحوث والتحليل والتقييم المتعلقة بالأسهم والأوراق المالية والصكوك، للسلطات الحكومية أو نيابة عنها أو للشركات المسجلة في البحرين أو خارجها، لإتاحة استخدامها من قبل أي شخص أو كيان، بما في ذلك المستثمرين وشركات التأمين والوكالات الحكومية والبنوك والمؤسسات المالية والوكالات الدولية والباحثين وغيرهم. لذلك تهدف الوكالة إلى:

- تصنيف الكيانات العامة والخاصة.
- إجراء تقييم مستقل وإبداء الرأي عن خسائر الكيان المصنف المحتملة مستقبلا.
- إجراء تقييم مستقل عن مدى اتفاق الكيان أو الأداة المالية مع مبادئ الشريعة الإسلامية.
- بث البيانات والمعلومات التي تساعد على تطوير سوق رأس المال الإسلامية.
- أن تكون أداة فاعلة لإدخال معايير تحقق المزيد من الإفصاح والشفافية.
- المساهمة في تعزيز سوق رأس المال الإسلامية الدولية والأدوات المالية الإسلامية.
- تعزيز البنية الأساسية للسوق المالية الإسلامية بما يضيفي القوة والشفافية على أعمال المؤسسات المالية الإسلامية وتمكينها من تقدير حجم المخاطر التي تواجهها.
- تطوير النشاط المصرفي الإسلامي وجعل منتجاته مقبولة أكثر على الصعيد العالمي.

consulte le 12/12/2019 ¹ <https://www.arabnak.com/>,

سادسا: السوق المالي الإسلامي الدولي:

تأسست السوق المالية الإسلامية الدولية في البحرين لتوفير ما تحتاجه المصارف الإسلامية من سيولة و منتجات مصرفية إسلامية.

و تعتبر السوق المالية الإسلامية الدولية نواة مؤسسات البنية التحتية للمعاملات المصرفية الإسلامية والصناعة المالية. و قد تأسست في أبريل 2002 في البحرين. و من صلاحياتها تأسيس وتطوير وترويج إنشاء الأسواق المالية الإسلامية. السوق المالية الإسلامية الدولية هي منظمة عالمية غير ربحية أسست بجهد جماعي لخمس دول هي: البحرين، بروناي، اندونيسيا، ماليزيا، السودان إضافة إلى مصرف التنمية الإسلامي. حيث أنشأت كمؤسسة داعمة لرأس المال الإسلامي وسوق النقد في صناعة التمويل الإسلامي, ولتأخذ دورها في تطوير الأسواق الأولية والثانوية.

تتكون إدارة السوق المالية الإسلامية الدولية من لجنين أساسيتين هما «اللجنة الشرعية» التي تضم في عضويتها مفكرين إسلاميين متخصصون بقضايا الاقتصاد, وتختص بتقرير مدى انسجام الأدوات الاستثمارية مع مبادئ الشريعة الإسلامية. ولجنة أخرى للتطوير والدراسات. هذا بالإضافة إلى رئيس تنفيذي.

تسعى السوق المالية الإسلامية الدولية إلى أن تكون لاعبا فاعلا في تطوير سوق رأس المال و سوق النقد الإسلامية الأولية أو الثانوية منها. فالطلب المتزايد على الأدوات المالية الإسلامية وبرامج الخصخصة في عدد من الدول الإسلامية والتطور التكنولوجي المتزايد إنما هو بعض ملامح عولمة سوق رأس المال. و تلخص أهداف السوق المالية الدولية في ما يلي¹:

- إن الهدف المبدئي للسوق المالية الإسلامية الدولية هو تأسيس وتطوير وتنظيم سوق مالية دولية تركز على أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.
- إنشاء بيئة عمل تشجع كلاً من المؤسسات المالية الإسلامية وغير الإسلامية لتشارك بفاعلية في السوق الثانوية.
- تحسين إطار العمل التعاوني بين المؤسسات المالية الإسلامية على الصعيد العالمي.
- تنسيق وتحسين السوق بتحديد الخطوط العامة لمصدري القرار, وتسويق المنتجات والأدوات المالية الإسلامية.
- العمل على تحسن إطار العمل التعاوني بين البلدان الإسلامية ومؤسساتها المالية.

المطلب الثالث: الابتكار في الصناعة المالية الإسلامية.

نجحت المؤسسات المالية في تطوير عدد من المنتجات المالية , لكن تنوع الاحتياجات من جهة وواقع المنافسة من جهة أخرى , يحتم الاستمرار في بناء منتجات مالية جديدة توفر للمؤسسات المالية الإسلامية القدرة على النمو مع المحافظة على هويتها وشخصيتها المستقلة .

consulte le 12/12/2019 ¹ <https://www.arabnak.com/>,

الفرع الأول: مفهوم الابتكار المالي

أولاً: تعريف الابتكار المالي:

يشير الابتكار المالي إلى أي تطوير في النظام المالي الوطني أو الدولي، يعمل على تحسين الكفاءة التشغيلية للنظام المالي عن طريق خفض التكاليف أو تخفيف خطر المعاملات في الأسواق الأولية والثانوية التي يتم فيها تداول الأدوات المالية. فالابتكار يجب أن¹:

- يجلب إلى السوق منتجا جديدا متميزا عن غيره، وله وزنه في الأهمية.
- أن يقدم فنا إنتاجيا متقدما .
- أن يفتح أسواقا جديدة.

ثانيا: العوامل الدافعة لعملية الابتكار المالي :

يمكن تحديد أهم دوافع الابتكار المالي التي تناولتها الدراسات السابقة فيما يلي² :

- تقليل أو نقل المخاطر من طرف لآخر في السوق. إن التبادل للمخاطر ليس هو أساس التبادل، وإنما أساس المبادلة هو النتيجة الايجابية التي تسمح بانتفاع الطرفين، أما تبادل الخطر فهو تابع لتوليد الثروة، وبهذا يمكن للأدوات الإسلامية أن تحقق مصلحة تبادل المخاطر دون أن تؤدي إلى المفاسد التي تتضمنها المشتقات المالية³.

- تقليل تكاليف المعاملات ؛
- تقليل تكاليف الوكالة ؛
- زيادة سيولة الأصول ؛
- العوامل التنظيمية والتشريعية ؛
- عدم التماثل الضريبي ؛
- مستوى معدلات الفائدة وتذبذبها؛
- مستوى أسعار الأدوات المالية وتذبذبها،
- مجهودات أكاديمية ساهمت في تقديم أدوات مالية جديدة،
- مجهودات من الواقع العملي، التطورات التكنولوجية وعوامل أخرى .

وأيا كانت العوامل الدافعة وراء عمليات الابتكار المالي في مجال الأدوات المالية فإن أي أداة مالية جديدة لا يمكن أن تعد مبتكرة ما لم تشبع رغبات المستثمر أو تحقق أهداف مصدر الأداة أو كليهما، بمعنى أن تساعد المستثمر

¹ سمير عبد الحميد رضوان- "المشتقات المالية ودورها في إدارة المخاطر ودور الهندسة المالية في صناعة أدواتها"-مرجع سبق ذكره-ص 78.

² عبد الكريم أحمد قندوز- "الابتكار في الصناعة المالية الإسلامية"- صندوق النقد العربي- أبو ظبي- الإمارات العربية المتحدة-2019-ص

39.

³ سامي ابن إبراهيم السويلم- "المنتجات المالية بين الإبداع والتقليد"- 2006، بحث منشور على الموقع

<http://www.aleqt.com/news.php?do=show&id=28865&archivedate> تاريخ الاطلاع: 2019/03/20.

على أن يحقق عائد أعلى بعد الضرائب ودون أن يكون هناك تأثير عكسي على تكلفة الأموال بعد الضرائب التي يتحملها المصدر، أو تساعد المصدر في أن يتحمل تكلفة أموال اقل بعد الضرائب دون أن يكون هناك تأثير عكسي على العائد الذي يمكن أن يحققه المستثمر .

ثالثا: خصائص المنتج المالي الإسلامي:

من خلال توضيح مفهوم المنتج المالي الإسلامي تبين خصائصه فيما يلي¹ :

- من أهم خصائص المنتج المالي في الفقه الإسلامي أنه تصرف اختياري ذو صبغة مالية، ومعنى كونه اختياريا أنه يمكن تكراره لاحقا من قبل أشخاص آخرين، وبذلك يكسب صفة المنتج القابل للاستخدام على نطاق واسع؛
- عنصر التصرف الاختياري مهم لتمييز المنتج عن كثير من المسائل المالية الأخرى، كتلك التي تتعلق بالهلاك أو التلف الذي يحصل دون اختيار، وكذلك مسائل العيوب التي يكتشفها أحد الطرفين بعد العقد فإذا تصرف الطرفان بطريقة معينة فقد يكون هذا التصرف منتجا، كما لو وجد المشتري عيبا وأراد رد المبيع واشترط عليه البائع تأخير الثمن مقابل قبول رد المبيع، فهذا منتج مالي لأنه تصرف اختياري لحل مشكلة معينة؛
- من المهم التفريق بين المنتج وبين الحكم الفقهي، فالحكم الفقهي بالجواز أو التحريم أو الصحة أو البطلان ليس هو المنتج المالي، إنما المنتج هو محل الحكم وهو التصرف الاختياري الذي يقوم به صاحب المسألة، وقد يتضمن الحكم الفقهي ما يحل مشكلة السائل، وفي هذه الحالة يمكن أن يكون هذا الحل منتجا ماليا بهذا الاعتبار؛
- تبعا لذلك يجب التفريق بين المنتج و بين الآثار الناتجة عليه على سبيل المثال: "إذا قال رجل لرجل هذه مائة دينار اتجر فيها ولك ربحها، وليس عليه فيها ضمان، فليس على الذي في يديه و لا على الذي هي له زكاتها حتى يقضيها، فيزكيها زكاة واحدة لسنة . فالمنتج هو اشتراط الربح كله للمضارب أما السياق من آثار ذلك وهو الزكاة .
- لا يلزم أن يكون المنتج المالي مقبولا شرعا فالحكم الفقهي ليس جزءا من مفهوم المنتج، لكنه مهم في الاستفادة من المنتج وتوظيفه في الواقع المعاصر، فالحيل مثلا منتجات مالية و إن كانت محل إشكال شرعا، غير أن ذلك لا ينفي عنها أنها تصرفات اختيارية لتحقيق هدف اقتصادي معين، لأن دائرة المنتجات المالية الإسلامية أوسع بكثير من دائرة الحيل حيث أن كثير من المنتجات المالية تمثل حلول مقبولة لمتطلبات الحياة الاقتصادية ؛

¹ المعهد الإسلامي للبحوث و التدريب - "مشروع المنتجات و الأدوات المالية في الفقه الإسلامي" - المرحلة الأولى - الجزء الأول - جدة - المملكة العربية السعودية، 2009 - ص 28.

- لا يقتصر المنتج المالي على التصرفات الربحية، بل يشمل التصرفات الغير ربحية، كما في مجالات الزكاة والوقف والتبرعات ونحوها، فالتكفل بالمهنة، ووقف النقود، والوصية بالوصية، ونحوها تناسب النشاط الغير ربحي، وهذا يعني أن مفهوم المنتج المالي يتسع ليشمل التصرفات المالية الاختيارية لكل المجالات الاقتصادية؛
- إن المنتج المالي بهذا المفهوم ليس خاصا بالعصر الحاضر، بل هو جزئ ضروري من أي نظام اقتصادي في أي عصر و في أي بيئة، فلا يمكن أن يوجد اقتصاد بدون منتجات و أدوات تمكن أعضائه من تحقيق أهدافهم الاقتصادية .

إذا كانت هذه هي الخصائص العامة للمنتج المالي الإسلامي، فإن الصناعة المالية الإسلامية المعاصرة تهدف إلى إيجاد منتجات وأدوات مالية تجمع بين المصادقية الشرعية و الكفاءة الاقتصادية عن طريق تنوع حقيقي وليس صوري، لضمان السلامة الشرعية المطلوبة أصلا في المنتجات المالية الإسلامية، والقدرة على منافسة المنتجات المالية التقليدية التي تتميز بكفاءة عالية، ولذلك فإن مقتضى العصر يوجب إضافة الخصائص التالي:

أ. **المصادقية الشرعية:** تعني المصادقية الشرعية أن تكون المنتجات الإسلامية موافقة للشريعة الإسلامية بأكبر قدر ممكن، وهذا يتضمن الابتعاد والخروج من الخلاف الفقهي قدر المستطاع. إذ ليس الهدف الأساسي من الصناعة المالية الإسلامية ترجيح لرأي فقهي على آخر، وإنما التوصل إلى حلول مبتكرة تكون محل اتفاق قدر الإمكان، وعليه ينبغي أن نفرق بين دائرة ما هو جائز شرعا، وبين ما تطمح إليه الصناعة المالية الإسلامية، فالصناعة المالية الإسلامية تطمح لمنتجات واليات نموذجية إن صح التعبير، بينما دائرة المشروع تشمل ما قد يكون نمودجيا بمقياس العصر الحاضر، وما ليس كذلك السبب أن الشرع جاء للجميع في كل زمان، وظروف الأفراد والمجتمعات تتفاوت وتباين، فقد لا تكون الحلول النمودجية الآن ملائمة لعصر آخر، بينما الحلول التي تقدمها الصناعة الإسلامية ينبغي أن تكون نمودجا للاقتصاد الإسلامي، فينبغي اختيار أفضل تلك النماذج وأحسنها تعبيراً عن الإسلام¹.

ب. **الكفاءة الاقتصادية:** إن التطرق لمفهوم الكفاءة الاقتصادية يستدعي البحث في المفاهيم التالية: الربح القياسي، الربح البديل والتكلفة²، فيمكن لمنتجات الهندسة المالية زيادة الكفاءة الاقتصادية عن طريق توسيع الفرص الاستثمارية في مشاركة المخاطر وتخفيض تكاليف المعاملات وتخفيض تكاليف الحصول على معلومات وعمولات الوساطة والسمسرة³.

¹ سامي ابن إبراهيم السويلم - "صناعة الهندسة المالية نظرات في المنهج الإسلامي" - مركز البحوث - شركة الراجحي المصرفية - الكويت - 2004 - ص 3.

² Berger .A and L.MESTER , **Inside the black box :What explains differences of financial institutions**, journal of banking and finance, Vol 21. P895

³ عبد الحميد - عبد الرحيم الساعاتي - "نحو مشتقات مالية إسلامية لإدارة المخاطر التجارية" - مجلة الاقتصاد الإسلامي - المجلد 11 - جامعة الملك عبد العزيز - جدة، المملكة العربية السعودية - 1999 - ص 55.

ج. الابتكار الحقيقي بدل التقليدي: يعتبر التنوع المتوفر في المنتجات المالية الإسلامية تنوعاً حقيقياً وليس صورياً كما في منتجات الهندسة المالية التقليدية، حيث أن منتج من منتجات الهندسة المالية الإسلامية له طبيعة تعاقدية وخصائص تميزه عن غيره من المنتجات الأخرى، سواء تعلق الأمر بمخاطر الضمانات أو التسعير وهذا من منطلق أن المقصود بالهندسة المالية الإسلامية هي ما يلبي مصلحة حقيقية للمتعاملين الاقتصاديين في الأسواق وليس مجرد عقد صوري من العقود الوهمية، وهذا ما يؤكد القيمة المضافة للابتكار¹.

الفرع الثاني: مناهج تطوير المنتجات المالية الإسلامية

هناك إجمالاً ثلاثة طرق لتطوير المنتجات الإسلامية:

- المحاكاة للمنتجات غير الإسلامية.
- البحث عن الاحتياجات الفعلية للعملاء وتصميم المنتجات المناسبة لها.
- منهج التحوير.

1. المحاكاة:

المحاكاة هي الأسلوب الأكثر ممارسة في واقع الصناعة الإسلامية اليوم. وفكرتها في غاية البساطة²: فإذا كان البنك التقليدي يقدم القرض بفائدة، فالمصرف الإسلامي يجب أن يبحث عن بديل للقرض بفائدة من خلال الصيغ التي تنتهي إلى نقد حاضر بيد العميل مقابل أكثر منه في ذمته للمصرف، وإذا كان المصرف التقليدي يقدم الوديعة لأجل فالمصرف الإسلامي يجب أن يجد صيغة تحقق النتيجة نفسها، بحيث يسلم العميل نقداً للمصرف ويضمن المصرف للعميل أكثر منه بعد مدة محددة، وهكذا.

فالمحاكاة تعني أن يتم سلفاً تحديد النتيجة المطلوبة من المنتج الإسلامي، وهي النتيجة نفسها التي يحققها المنتج الربوي، ثم يتم توسط سلع معادن أو أسهم أو غيرها (غير مقصودة لا للمصرف ولا للعميل) لمجرد الحصول في النهاية على النتيجة المطلوبة، وهي هنا النقد الحاضر مقابل أكثر منه، سواء كان المدين هو العميل أو البنك. وبغض النظر عن الحكم الشرعي لهذه المنتجات) التي أثارت الكثير من الجدل وصدر بحقها قرارات مجمعة (فإن المنهجية التي تتبعها قائمة على المحاكاة والتقليد للمنتجات الربوية. وهذه المنهجية لها مزايا ولها سلبيات.

1-1 مزايا التقليد: فأبرز مزايا أسلوب المحاكاة السهولة والسرعة في تطوير المنتجات، فلا يتطلب الأمر الكثير من الجهد والوقت في البحث والتطوير، بل مجرد متابعة المنتجات الرائجة في السوق وتقليدها من خلال توسط السلع، وهذا بدوره يعني ضمان رواج المنتجات المقلدة إذا كان العملاء لا يقبلون المنتجات السائدة. وبذلك يتضح كيف تقدم المؤسسات الإسلامية الكثير من المنتجات في الوقت الذي لا تعطي فيه أهمية إستراتيجية لتطوير

¹ هاجر سعدي- لامية لعلام- " دور الهندسة المالية الإسلامية في ابتكار منتجات مالية إسلامية-العقود المالية المركبة نموذجاً"- المؤتمر الدولي حول منتجات وتطبيقات الابتكار والهندسة المالية بين الصناعة المالية التقليدية والمالية الإسلامية-جامعة السطيف- 5-6 ماي 2014-ص 7.

² سامي ابن إبراهيم السويلم-"المنتجات المالية الإسلامية بين الإبداع والتقليد"-مرجع سبق ذكره- ص 22.

المنتجات الإسلامية. فالتقليد لا يتطلب الكثير من الوقت والجهد، ولذلك لا يستحق الأمر أي عناية خاصة، وإتباع هذه المنهجية يعني عملياً أنه لا توجد أهمية إستراتيجية لتطوير المنتجات.

إن عمليات المحاكاة والهيكلة الشرعية لمنتجات تقليدية سوف تؤدي بالمنتجات المالية الإسلامية إلى الانحدار إلى مستوى تتقارب فيه مع مثيلتها من المنتجات التقليدية، وبالتالي تصبح الصناعة المالية الإسلامية أمام ثلاث مشاهد محتملة مستقبلاً كما يلي¹:

المشهد الأول: يتمثل في الإستراتيجية التي يجب أن تتبناها الصناعة المالية الإسلامية لتحقيق استدامتها، فالمطلوب منها أن تتحول في المستقبل العاجل إلى استغلال المخزون الاستراتيجي من الصيغ الفقهية الشرعية للمنتجات الإسلامية الأصلية في عمليات التطوير والابتكار، حتى تحافظ على هوية الصناعة وتلبي احتياجات السوق وتسهم في تحقيق التنمية الاقتصادية المحلية

المشهد الثاني: يتمثل في أن تتشابه المنتجات المالية الإسلامية تشبهاً كبيراً مع بعض المنتجات المالية التقليدية، وهو أمر سيعمل حتماً على دعم المنتجات المالية التقليدية ورفع مستوياتها واستدامة صناعتها تماماً، كما يعمل على إضعاف خصوصية ومزايا الصناعة المالية الإسلامية ومنتجاتها.

المشهد الثالث: يتمثل في اندثار المنتجات المالية الإسلامية نتيجة عدم تطوير منتجات أصيلة تدعم استدامة الصناعة، ونتيجة لاستفادة المنتجات المالية التقليدية من عمليات الهيكلة الشرعية لمنتجاتها فستصبح جميع المنتجات من نتاج الصناعة التقليدية.

2.1.1 سلبات التقليد

لكن في المقابل هناك الكثير من السلبات لهذه المنهجية²:

• أول هذه السلبات أن الضوابط الشرعية تصبح مجرد قيود شكلية لا حقيقة تحتها ولا قيمة اقتصادية من ورائها، وهذا ما يضعف قناعة العملاء بالمنتجات الإسلامية، ويجعل التمويل الإسلامي محل شك وريبة. والبعض للأسف يظن أن الالتزام بالشرعية يقتضي تعطيل العقل والمنطق وعدم البحث عن الفروق الفعلية بينهما وهذا للأسف يناقض مناقضة المنتجات الإسلامية والربوية، وهذا يشبه موقف النصارى الذين يجعلون مقتضى الإيمان قبول المتناقضات، وكلما كان المرء أكثر إيماناً كان أكثر تعطيلاً للعقل والحقائق وأشد عناية بالرسوم الجوفاء.

صريحة نصوص الكتاب والسنة التي تجعل محور الإيمان التفكير والتدبر وإعمال العقل، كما تجعل العبرة أساساً بالمضمون والجوهر، وأما الشكل فهو تابع للمضمون وليس مقدماً عليه، كقوله تعالى: ﴿لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُولُوا

¹ صالح صالح وعبد الحليم غربي - "كفاءة صيغ وأساليب التمويل الإسلامي في احتواء الأزمات والتقلبات الدورية" - بحث مقدم إلى المنتدى

الدولي حول الأزمات المالية والاقتصادية الدولية و الحوكمة العالمية، كلية العلوم الاقتصادية-جامعة فرحات عباس سطيف- 20-21 أكتوبر 2009-صص 814-815.

² سامي ابن إبراهيم السويلم - "حقيقة التمويل الإسلام" - 2006-مرجع سبق ذكره.

وَجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴿ (سورة البقرة الآية: 177). وقوله تعالى: ﴿لَنْ يَنَالَ اللَّهُ لُحُومَهَا وَلَا دِمَائُهَا وَلَكِنْ يَنَالُهُ التَّقْوَىٰ مِنْكُمْ﴾ (سورة الحج الآية: 37)، وإذا كان هذا في العبادات التي يغلب عليها التوقيف، فالمعاملات من باب أولى. ولهذا اتفق العلماء على أن الأمور بمقاصدها، وأن الشريعة بريئة من العبث ومطالبة الناس بما لا يحقق لهم نفعًا ولا مصلحة، ولهذا كان من القواعد المقررة أن العبرة بالحقائق والمعاني لا بالألفاظ والمباني.

وإذا كان البعض لا يدرك الحكمة من قواعد الشريعة في المعاملات فهذا لا يجوز له أن يفترض عدم وجود الحكمة ابتداءً، فالحكمة ثابتة قطعاً، علمها من علمها وجهلها من جهلها، وليس الجهل مبرراً لنفي وجودها أصلاً. بل الواجب البحث عنها والتعرف على معالمها، لا أن يصبح الجهل ذريعة لتفريغ الضوابط الشرعية من مضمونها.

● وفي ظل المحاكاة تصبح الضوابط الشرعية عبئاً وعائقاً أمام المؤسسات المالية، إذ هي لا تحقق أي قيمة مضافة، بل مجرد تكلفة إضافية. ومن الطبيعي في هذه الحالة أن تحمل المؤسسات المالية هذه التكلفة على العميل، لتكون المنتجات الإسلامية المقلدة في النهاية أكثر كلفة من المنتجات الربوية، مع أنها تحقق في النهاية النتيجة نفسها.

● إن المنتجات التقليدية تناسب الصناعة التقليدية وتحاول معالجة مشكلاتها وأمراضها، فإن محاكاة هذه المنتجات تستلزم التعرض لنفس المشكلات، وهذا بدوره يستلزم محاكاة المزيد من المنتجات التقليدية بحيث تصبح الصناعة الإسلامية في النهاية تعاني من نفس الأمراض والأزمات التي تعاني منها الصناعة التقليدية.

فالمنتجات البديلة عن القرض الربوي مثلاً تنشأ عنها نفس المشكلات التي تنشأ عن القرض الربوي، مثل تغير معدلات الفائدة والحاجة لجدولة الدين وتداوله، ولهذا تجد المؤسسات الإسلامية نفسها مضطرة لمحاكاة أدوات السائدة في الصناعة (interest swap) الفائدة المتغيرة التي بدورها تستلزم محاكاة أدوات التحوط والمقايضة للفائدة التقليدية. كما تجد المؤسسات الإسلامية نفسها مضطرة أيضاً لمحاكاة أدوات جدولة الدين وتداول الديون وسائر المنتجات المتعلقة بها، فالمنتج الربوي جزء من منظومة متكاملة من الأدوات والمنتجات القائمة على فلسفة ورؤية محددة. فمحاولة تقليد جوهر هذه المنظومة وأساسها، وهو القرض بفائدة، يجر الصناعة الإسلامية لمحاكاة سائر أدوات المنظومة وعناصرها، وهو ما يجعل الصناعة الإسلامية مهددة بأن تفقد شخصيتها وتصبح تابعة بالجملة للصناعة الربوية، وبذلك فإن كل الأمراض والمشكلات التي تعاني منها الصناعة الربوية ستنتقل بدورها إلى الصناعة الإسلامية، فلا بد من أن يكون التمويل الإسلامي هو الحل للمشكلات الاقتصادية التي يعاني منها العالم اليوم، يصبح للأسف مجرد صدى وانعكاس لهذه المشكلات.

● إذا قررت بعض المؤسسات الإسلامية التوقف عن التقليد في منتصف الطريق حفاظاً على شخصيتها ومبادئها، وقعت في التناقض ووجدت نفسها في طريق مسدود، وأصبحت غير قادرة على المنافسة مع المؤسسات التي تمضي في عملية التقليد، والخروج من هذه الأزمة لا يكون بالتوقف في منتصف الطريق بل

بسلوك طريق آخر من البداية والعمل على تغيير قواعد اللعبة أساسًا، أما القبول بقواعد اللعبة التي وضعتها الصناعة الربوية ثم محاولة اللعب ضمن المعايير الشرعية، فهي محاولة محكوم عليها بالفشل مقدمًا. ومما سبق لا يعني أن جميع المنتجات التي تقدمها الصناعة التقليدية غير مناسبة للتمويل الإسلامي، فالحكمة ضالة المؤمن أنى وجدها فهو أحق بها، ولكن فرق بين اقتباس ما يتلاءم مع فلسفة التمويل الإسلامي ومبادئه، وبين محاكاة الأساس الذي تقوم عليه المنظومة الربوية ويجسد فلسفتها المناقضة للاقتصاد الإسلامي.

2. الأصالة والابتكار:

الأصالة والابتكار المدخل الثاني لتطوير المنتجات المالية الإسلامية الذي هو موضوع الهندسة المالية هو البحث عن الاحتياجات الفعلية للعملاء والعمل على تصميم المنتجات المناسبة لها، شرط أن تكون متوافقة ومبادئ الشرع الإسلامي، وهذا المنهج يتطلب دراسة مستمرة لاحتياجات العملاء والعمل على تطوير الأساليب التقنية والفنية اللازمة لها، وذلك لضمان الكفاءة الاقتصادية للمنتجات المالية، كما يتطلب وضع أسس واضحة لصناعة هندسة مالية إسلامية مستقلة عن الهندسة المالية التقليدية، ولا ريب أن هذا المنتج أكثر كلفة من التقليد والمحاكاة، لكنه في المقابل أكثر جدوى وأكثر إنتاجية (فالتكلفة غالبًا تكون مرتفعة في بداية التطبيق، ثم بعد ذلك تنخفض)، هذا من جهة، ومن جهة ثانية فإن هذا المنهج يحافظ على أصالة المؤسسات المالية الإسلامية، كما يسمح لها بالاستفادة من منتجات الصناعة المالية التقليدية ما دامت تفي بمتطلبات المصادقية الشرعية¹. يقوم منهج الابتكار على مجموعة من المتطلبات لعل أبرزها²:

- دراسة مستمرة لاحتياجات العملاء والعمل على تطوير الأساليب التقنية والفنية اللازمة لها، وذلك لضمان الكفاءة الاقتصادية للمنتجات المالية الإسلامية.
- وضع أسس واضحة لصناعة مالية إسلامية مستقلة عن الصناعة المالية التقليدية.
- المحافظة على أصالة الصناعة المالية الإسلامية، والسماح لها بالاستفادة من منتجات الصناعة المالية التقليدية.

3. منهج التحوير: تعتمد هذه الإستراتيجية بشكل كبير على منتجات مالية شرعية للوصول إلى منتجات جديدة، فيمكن الانطلاق من منتج واحد للحصول على منتج جديد، أو البدء بمنتجات أو أكثر للوصول إلى منتج واحد. تؤدي هذه الطريقة إلى اشتقاق العديد من المنتجات المقبولة والتي يبقى فقط إعادة النظر في جوانبها الشرعية، لأنه ليس بالضرورة أن نصل إلى منتج يراعي ضوابط الشريعة الإسلامية حتى ولو كان

¹ عبد الكريم أحمد قندوز - "الابتكار في الصناعة المالية الإسلامية" - مرجع سبق ذكره - ص 80.

² عبد الحليم غربي - "الابتكار المالي في البنوك الإسلامية" - مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير - كلية العلوم الاقتصادية - جامعة سطيف - العدد

الأصل حلالاً¹. وتتطلب هذه الطريقة فهما عميقا للنظام الاقتصادي الإسلامي إضافة لسمات العائد والخطر .

1-2. أهمية تطوير المنتجات المالية الإسلامية

أولاً : حاجة الأسواق المالية لتطوير المنتجات المالية الإسلامية : تعد عملية تطوير المنتجات المالية أمر بالغ الأهمية في عملية تعميق وتوسيع الصناعة المالية الإسلامية , وبالتالي يكون التطوير عاملاً حاسماً في تنشيط وتفعيل الأسواق المالية الإسلامية .

ولكن تظل هذه الأسواق قادرة على المنافسة وجاذبة أكثر للمستثمرين عن طريق إدخال المنتجات المالية الإسلامية الأصلية لتلبية احتياجات المستثمرين والمصدرين , بحيث أنها توفر عوائد استثمارية تعادل أو أفضل من منافستها التقليدية , ويمكن اختصار الأهمية التي تتمتع بها المنتجات في بعض النقاط التالية:

- تساهم المنتجات المالية الإسلامية في جذب شريحة كبيرة من أصحاب رؤوس الأموال التي ترغب في التعامل وفق أحكام الشريعة الإسلامية وخاصة في الخارج ؛
- تتيح للحكومات الحصول على تمويل لمشروعاتها وخاصة التنموية ومشاريع البنى التحتية ؛
- تتيح للشركات الحصول على تمويل مشروع يساعدها في التوسع في أنشطتها الاستثمارية ؛
- المساعدة في إدارة السيولة على مستوى الاقتصاد الكمي من خلال امتصاص فوائض السيولة من خلال توفير تمويل مستقر وحقيقي للدولة (استخدام الصكوك كأداة من أدوات السياسة النقدية)؛
- المساعدة في تغطية جزء من العجز في الموازنة ؛
- المساعدة في تطوير سوق المال من خلال طرح أوراق مالية قابلة للتداول .

ثانياً : حاجة المؤسسات الصناعية المالية لتطوير منتجاتها: تبرز الحاجة الماسة إلى تنوع وتطوير المنتجات المالية الإسلامية وإثراءها للأهمية التي تمتاز بها داخل هذه المؤسسات والتي نبرزها في النقاط التالية :

- تنوع مصادر الربحية للمؤسسة المالية ؛
- تجنب تقادم المنتجات المالية للمحافظة على النمو وكما هو معلوم إن لكل منتج دورة حياة وعند تشبع السوق يتوقف الطلب على المنتج ويستقر عند أدنى مستوياته ؛
- تقليل مصادر الاستثمار بتنوع صيغ قطاعاته؛
- دعم المركز التنافسي للمؤسسة المالية في السوق ؛
- التطوير المستمر للمنتجات يزيد من خبرة المؤسسة ويقيها في حيوية مستمرة.

¹ سامي ابن إبراهيم السويلم- "التحوط في التمويل الإسلامي"- البنك الإسلامي للتنمية- المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب- مكتبة فهد الوطنية- الطبعة الأولى- جدة- 2007- ص131.

وبالتالي تكمن أهمية تطوير المنتجات المالية الإسلامية في مجال التمويل الإسلامي , في إنشاء سوق مالية ديناميكية، فالدور الأساسي للتطوير هو الدعوة إلى أهمية الابتكار في تطوير المنتجات المالية الإسلامية , وتأكيد على الحاجة إلى المنتجات المالية الإسلامية لتكون مختلفة نوعياً عن المنتجات المالية التقليدية بالتناسب مع متطلبات النظام الإسلامي , وتكون المنتجات المالية متوافقة للشريعة الإسلامية في الشكل و الجوهر .

بحيث يعتبر الجانب المالي الجانب الأكثر ثراءً ونموً مما يتطلب من الفقهاء والمجتهدين جهداً متواصلًا لمواكبته في الضبط والتنظيم .

ثالثاً : الأساليب المتاحة لتطوير المنتجات المالية: شكل المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب فريق عمل لتنفيذ مشروع علمي طموح يتضمن مسحا شاملاً لكتب الفقه الإسلامي بغية حصر المنتجات والأدوات المالية الإسلامية , ولكن أمام فريق العمل المفاضلة بين عدة أساليب أو طرق أو مناهج لتحقيق الغرض والهدف المنشود من أهميتها :

- دراسة شاملة للسوق تصل إلى رسم خطة واضحة لاحتياجات العملاء من مختلف الشرائح , ثم النظر في كيفية تلبية تلك الاحتياجات من خلال ابتكار منتجات تحقق الغرض المطلوب .
- النظر في المنتجات المالية التقليدية واختيار ما يناسب منها المصرفية الإسلامية ويلبي احتياجات عملائها ثم العمل على تكييف وتعديل تلك المنتجات بما يتوافق و أحكام الشريعة الإسلامية , ولعل هذا هو الأسلوب الراجح في تطوير المنتجات المالية الإسلامية.
- العودة إلى التراث الإسلامي بكتبه المختلفة وخاصة كتب الفقه وقواعده ونوازل التي سادت إبان ازدهار الحضارة الإسلامية في مختلف عصورها واستخراج ما استنبطه الفقهاء من منتجات و أدوات مالية استطاعوا أن يجاهوا بها مستجدات عصورهم , ثم العمل على تطوير تلك المنتجات و الأدوات بما يتوافق و عصرنا الراهن بكل أبعاده , و هذا النهج هو الذي اختاره فريق العمل وبدأ في تنفيذ مرحلته الأولى.

2-2. عوامل نجاح الابتكار المالي في المؤسسات المالية الإسلامية:

إن نجاح الابتكار المالي في المؤسسات المالية الإسلامية يعني بالدرجة الأولى ضرورة التحول من البحث عن كفاءات واليات تطبيق ما توصل إليه غيرنا (من غير المسلمين) في مؤسساتنا المالية الإسلامية، والعمل على تكييف منتجاتهم بما قد يوافق الشريعة الإسلامية ومبادئ العمل المالي الإسلامي، إلى البحث عن الحاجات الفعلية للمتعاملين الماليين والاقتصاديين المسلمين من طالبي التمويل والباحثين عن فرص الاستثمار، والعمل على إشباعها من خلال إيجاد أدوات مالية جديدة أو حلول عملية وإجرائية لمشكلات قائمة، أو على الأقل البحث عن فرص

الاستفادة من أفضل ما توصل إليه الابتكار في المؤسسات المالية التقليدية دون المساس بمبادئ العمل المالي الإسلامي، ولن يتحقق ذلك إلا من خلال مراعاة جملة من العوامل الأساسية التالية¹:

- **الخروج من الخلاف الفقهي:** إن الاقتصاديات الإسلامية اليوم أحوج إلى التوفيق بين المذاهب الفقهية والخروج من مواطن الخلاف بسبب عوامل كثيرة، أهمها وجود عناصر الوحدة الفكرية لدى المجتمعات الإسلامية، لهذا فإن الاستراتيجيات المقدمة بخصوص المبتكرات والمنتجات المالية التي تطرح للعملاء لا بد أن تكون خالية من الخلاف الفقهي؛
- **التميز في الكفاءة الاقتصادية:** المبتكرات المالية التي تقوم بها المؤسسات المالية الإسلامية لا يكفيها أن تكون ذات مصداقية شرعية فقط، وإنما يجب أن تكون ذات كفاءة اقتصادية عالية مقارنة بالمبتكرات المالية التقليدية المنافسة وعدم وجود فوارق جوهرية بين المنتجات المالية التي تطرحها المؤسسات المالية بشكل عام، تجعل الطلب على هذه المنتجات مرنا جدا، كذلك يجب أن تتجنب هذه المبتكرات زيادة الآثار الاقتصادية السلبية مثل: التضخم، البطالة، وسوء توزيع الثروة.
- **التوافق بين السياسات والتشريعات الحكومية:** إن أي دولة عند وضعها لسياستها وتشريعاتها الحكومية تسعى إلى تحقيق هدفين رئيسيين: الأول تحقيق مصلحة الفرد في شتى المجالات، والثاني جعل مصلحة المجتمع متطابقة مع مصلحة الفرد، وهو ما تسعى كل الشعوب و الأمم لتحقيقه. لهذا فإن وفق هذه الاستراتيجية لا بد وأن تكون كل الابتكارات المالية تخدم هذين الهدفين ولا تخرج عن إطارهما، فتحقيق مصلحة الفرد دون المجتمع تؤدي إلى الاختلال في الاقتصاد وبالتالي التخطيط الغير سليم .
- **التميز في خدمة المجتمع:** الاقتصاد الإسلامي يتكون من قطاعيين رئيسيين قطاع نفعي وقطاع خيري، فالقطاع النفعي يهدف إلى تعظيم المنفعة وذلك من خلال الأعمال الربحية فهو مشترك بين الاقتصاد الرأسمالي و الإسلامي، بينما القطاع الخيري و الذي يهدف إلى تعظيم المنفعة الأخروية، ولا غنى للمسلم عن هذا الهدف، لهذا على البنوك الإسلامية طرح مبتكرات مالية تلي هذه الحاجة، وتكون بذلك متميزة في خدمة المجتمع المسلم.
- **البعد عن التركيب والتعقيد:** فمع زيادة التركيب والتعقيد يتم الابتعاد عن الأصالة و الابتكار، وتزداد تكاليف و الإجراءات، فقد يؤدي التعقيد إلى الدخول في معاملات تكون في عمقها ضمن المنوع، فالصيغ الشرعية لا ينبغي تشويهاها بالتركيب والتعقيد بل لا بد و أن تكون واضحة وسهلة .
- **الموازنة بين التفكير و التنفيذ:** ترتبط هذه الموازنة بمدى التركيز على العامل البشري، حيث أن عدم التركيز على العامل البشري وإدراك أهميته في هذا المجال أثبت عجز الكثير من المنظمات عن تسخير إمكانيات

¹موسي بن منصور- "الابتكار المالي في المؤسسات المالية الإسلامية بين الأصالة و التقليد"- بحث مقدم إلي المؤتمر الدولي حول: منتجات وتطبيقات الابتكار و الهندسة المالية بين الصناعة المالية التقليدية و الصناعة المالية الإسلامية- جامعة فرحات عباس- السطيف يومي 5 و5 ماي

الخلق و الابتكار لفرق البحث و التطوير، خاصة مع ما تتميز به البيئة الحديثة من مخاطر ومنافسة وتشعب وتعقد في الأدوات و المعاملات، وعليه يجب التركيز على التركيبة البشرية لفرق البحث و التطوير و مدى تكاملها، إذ أن تكوين هذه الفرق من مفكرين دون أولئك الذين يعملون على إخراج الفكرة من حيز الوجود، أو العكس، يمكن أن يكون أمرا مثيرا للمشاكل و المصاعب التي تعيق تحقيق الأهداف المنشودة، أي أن فريق البحث و التطوير من أجل الابتكار المالي يحتاج إلى مهارات تقنية خلاقة كما يحتاج إلى مهارات فكرية مبدعة، ذلك أن المفكر لا يعرف دائما كيف ينفذ أفكاره، وعليه فالتوازن بين المفكرين والمنفذين يعد أمرا حاسما لضمان نجاح الابتكار .ومن الجدير هنا أن نذكر بالحكمة القائلة :مصيبة أن تدرس بلا تفكير، ومصيبة أكبر أن تفكر بلا دراسة.

2-3. دعم آليات التطوير والابتكار في منتجات الصناعة المالية الإسلامية:

تتسم المنتجات المالية الإسلامية بطبيعتها بالتنوع والتعدد طبقا لتنوع الفرص والاحتياجات التمويلية، غير هذا التنوع لم يكن كافيا لتلبية جميع احتياجات التمويل من جهة، ولم يكن تنافسيا بالقدر الكافي لمزاومة المؤسسات التقليدية في الكفاءة والجودة من جهة أخرى، وهو ما أدى إلى تفشي التورق في تطبيقات المؤسسات المالية الإسلامية ومزاحمته للمنتجات الأصلية الملائمة لتلبية الاحتياجات بصفة مباشرة، وقد أدى هذا الوضع إلى تقلص التنوع والثراء الذي تتميز به المنتجات المالية الإسلامية والتمحور على تنوع محدود في المنتجات لا يتمتع بالكفاءة التي تؤهله للمنافسة التقليدية، ومن هنا تبدو الحاجة ماسة لدعم آليات البحث والتطوير والابتكار ودراسة الفرص لتحقيق ما يأتي¹:

- دعم آليات التفاعل الايجابي بين المؤسسات المالية و الجمهور، من خلال تطوير آليات جذب الأموال في المؤسسات المالية الإسلامية من خلال تعميم تجربة الودائع الادخارية والاستثمارية القائمة في بعض البنوك، وغيرها من الأوعية القائمة على المشاركة في الربح وتقليص الاعتماد على الحساب الجاري؛
- تطوير آليات تكوين الأوعية الاستثمارية المستقلة ذات المشاركة الجماهيرية الواسعة كالصناديق الاستثمارية والمحافظ الاستثمارية والصكوك الاستثمارية، بما يحقق التفاعل الايجابي بين الجمهور والمؤسسات المالية من جهة، وبما يؤدي إلى تجميع موارد مالية كبيرة قادرة على دعم المشروعات الضرورية على مستوى الاقتصاد والمجتمع كمشروعات البنى التحتية والمرافق العامة وغيرها؛
- تطوير آليات توظيف الأموال من خلال دعم سبل تطبيق المشاركة والمضاربة وتقليص دور التمويل بالديون، تحقيقا للمشاركة الايجابية بين المؤسسات التمويلية والمستثمرين؛

¹ بلقيس دنيا زاد عياشي - "دور ضوابط الصناعة المالية الإسلامية في الحد من أثار الأزمات المالية - دراسة مقارنة بين السوق المالي الإماراتي والماليزي" - أطروحة دكتوراه - جامعة فرحات عباس - كلية العلوم الاقتصادية - سطيف - الجزائر - 2018 - ص ص 41-42.

- وجود مجال واسع لتطوير وابتكار منتجات مالية إسلامية تتمتع بالمصداقية الشرعية والكفاءة الاقتصادية، وهذا يتطلب العمل ضمن بيئة تطويرية وابتكارية تقوم على دراسة الفرصة ابتداءً ومن ثم التوغل في بحث المنتج الإسلامي الملائم لتطبيقه في هذه الفرصة ؛
- تطوير أساليب تقديم الخدمات المصرفية ورفع من مستوى الجودة والكفاءة اللازمة لمنافسة الخدمات المصرفية المقدمة من قبل المؤسسات المالية التقليدية، حيث يتسم هذا الجانب بتحد كبير خاصة إذا كانت هذه الخدمات تقدم بشكل مقبول شرعاً على مستوى المؤسسات التقليدية ؛
- العناية بأدوات تقليل المخاطر أو الاحتماء من خلال ابتكار منتجات مالية إسلامية تقلل من المخاطر التي يتعرض لها المستثمرون؛
- دعم السوق المالية الإسلامية من خلال التركيز على الصكوك الإسلامية، ومن ثم تكوين بديل لأذون الخزانة والسندات الربوية وتطوير هذا الاتجاه في سبيل تكوين بدائل على المستوى الكلي لسعر الفائدة وسياسات السوق المفتوح وسعر الخصم.

3. معايير تمييز منتجات الهندسة المالية الإسلامية عن منتجات الهندسة المالية التقليدية:

- حتى تحقق المنتجات المالية الإسلامية الاختلاف عن التقليدية لا بد أن تتوفر عن عنصر الكفاءة الاقتصادية التي لا تتحقق إلا بوجود مجموعة من المعايير التي نذكرها فيما يلي¹:
- **معيير المديونية:** يقتضي هذا المعيار أن يرتبط نمو المديونية بقيمة السلع والأصول المشكلة للثروة. بمعنى أن الدين الناتج عن سلعة معينة لا يمكن أن يزيد عن قيمتها زائد هامش الربح، فأى منتج مالي لا يحترم هذه القاعدة يخرج من دائرة المنتجات الموافقة لأحكام الشريعة الإسلامية. إنّ النتيجة الطبيعية لآلية الفوائد المسبقة هي أن ينمو الاقتصاد المالي بمتتالية هندسية خلافاً للاقتصاد الحقيقي الذي ينمو بمتتالية حسائية، وهو ما يؤدي إلى حدوث الأزمات والتقلبات الاقتصادية الدورية، سواء من خلال الانهيار أو الإفلاس والتمويل الإسلامي مقيد دائماً بالاقتصاد الحقيقي، ولذلك فإنّ نسبة الديون إلى الثروة الحقيقية تكون محدودة، ولا يمكن أن تصبح أضعاف الثروة.
 - **معيير ارتباط التمويل بالتبادل الحقيقي:** حيث أن التبادل الحقيقي للسلع والخدمات يسمح بالحصول على عوائد تمكن من تسديد المستحقات المترتبة. يؤكّد هذا المعيار أنّ التمويل يكون تابعاً للحركة

¹ بالاعتماد على:

- حاج قويدر قورين- " دور منتجات الابتكار المالي الإسلامي في تطوير الصناعة المالية ومتطلبات تطبيقها" - ورقة بحثية مقدمة للمؤتمر الدولي حول التكامل المؤسسي للصناعة المالية والمصرفية الإسلامية- جامعة حسنية بن بوعلي- الشلف- يومي 18-17 ديسمبر 2019- ص 373-374.

- سامي السويلم- " 5 معايير أساسية للتأكد من خلق المنتجات الإسلامية من الرّيا" - صحيفة الاقتصادية الإلكترونية- السعودية، على الموقع:


http://www.aieqt.com/2008/09/20/article_155583.html، تاريخ النشر: 2008/09/20- تاريخ الاطلاع

2019/03/05:

التجارية وليس العكس، فهو وسيلة لتحقيقها، ومن ثمّ المنافع التي تنتج عنها وعائد التمويل، سواء كان معدل ربح أو هامش الربح في البيع المؤجّل، لا يمكن سداهه إلا من خلال التبادل الحقيقي للسلع والخدمات.

- **معيار المصالح الشرعية:** يقتضي هذا المعيار أن يقوم التمويل والاستثمار على احترام سلم الأولويات التي ترتبها الشريعة ابتداء بالضروريات ثم الحاجيات ثم التحسينات، فالأولى بالمؤسسات المالية الاهتمام والتركيز على إقامة المشاريع الهامة وإنعاش القطاعات التي تساهم في تحقيق الصالح العام.
- **معيار القيمة المضافة:** يتطلب هذا المعيار أن يكون حاصل القيمة المضافة للتداول موجبا وتنعكس في مجموع الأرباح التي يحققها البائعون. فقد شرع البيع لمصلحة المتبايعين، أما إذا كان المشتري يهدف إلى بيع السلعة بثمان أقلّ من الثمن المؤجّل الذي اشتراها به؛ فإنّ البيع في هذه الحالة يولّد قيمة سالبة وليست موجبة.
- **معيار الوضوح والشفافية:** إن الالتزام بهذا المعيار في المعاملات المالية من شأنه أن يعزز جانب المصداقية فيها ويحد من الحيل التي قد تشوبها والتي وضعت إلا لتخدم مصلحة طرف على حساب طرف آخر، يؤكّد هذا المعيار أهمية تحديد الهدف من التعاقد والمقصود منه، فالأصل في الأموال الوضوح، والشفافية مقصد شرعي، بينما الحيل الربوية تنافي هذا المقصد. والشكل التالي يوضح هذه المعايير.

الشكل رقم 1-3: معايير تمييز منتجات الهندسة المالية الإسلامية عن منتجات الهندسة المالية التقليدية



المصدر : حاج قويدر قورين- "دور منتجات الابتكار المالي الإسلامي في تطوير الصناعة المالية ومتطلبات تطبيقها" - مرجع سبق ذكره-ص

الفرع الثالث: التحديات التي تواجه منتجات الهندسة المالية الإسلامية

بالرغم من التطورات التي عرفتها الهندسة المالية الإسلامية إلا أنها لازالت دون المستوى المطلوب. ويرجع ذلك إلى مجموعة من التحديات من أهمها¹:

- **الافتقار إلى الكفاءات والإطارات البشرية المؤهلة**: من أهم ما يواجه المؤسسات المالية الإسلامية هو الافتقار إلى الكفاءات والإطارات البشرية المؤهلة، ونظراً لأهمية العامل فإنه يعتبر من أهم التحديات التي تواجه الهندسة المالية الإسلامية ومنتجاتها حيث يتطلب العمل المالي الإسلامي تأهيلاً خاصاً وكفاءات إدارية مدربة تجمع بين الخبرة المهنية والمعرفة الشرعية حتى تستطيع إنجاز مسيرة المؤسسات المالية الإسلامية. وتكون ملائمة لطبيعة عملها. على اعتبار أنها تختلف عن المؤسسات المالية التقليدية.
- **الافتقار إلى جانب التطوير**: تفتقر بعض المؤسسات المالية الإسلامية إلى الاهتمام بمفهوم الهندسة المالية، حيث تعاني من غياب ثقافة الإبداع والتطور. فقد أثبتت التقارير السنوية أكبر من 12 مؤسسة مالية إسلامية في منطقة الخليج العربي غياب شبه تام لمخصصات مالية خاصة بالبحث والتطوير لمنتجات مالية إسلامية، في الوقت الذي أنفقت فيه تسعة بنوك أوروبية ما يزيد عن مليار على عمليات التطوير والبحث.
- **ضعف التنسيق بين الهيئات الشرعية وتوحيد المرجعية الشرعية**: تواجه أعمال المؤسسات المالية الإسلامية تحدي هام وهو ضعف التنسيق فيما بين الهيئات الشرعية وتضارب الفتاوى الفقهية بين الدول الإسلامية وحتى داخل البلد الواحد، فمثلاً نجد أن بعض المصارف تميز أعمال التوريق و البعض الآخر لا يميز التعامل به، لذا على المؤسسات المالية الإسلامية أن تعمل على إيجاد قاعدة عملية مشتركة للاجتهاد الجماعي وتوحيد الفتاوى.
- **الخطأ في تحديد الهدف على المؤسسة المالية الإسلامية**: يتمثل الهدف الأساسي للهندسة المالية الإسلامية في إشباع احتياجات المسلمين بطريقة أو بأخرى والهدف الجوهرى للمنتج المالي والممثل في خلق القيمة المضافة، لذا يجب تصحيح ذلك من خلال الجمع بين الوجهة الدينية والاقتصادية وإشباع احتياجات المسلمين والغير مسلمين.
- **التركيز على بعض المنتجات دون غيرها**: توجيه معظم العمليات المصرفية نحو التمويل المحدد العائد (البيوع والإيجارات)، وليس الاستثمار القائم على مشاركة الربح والخسارة.
- **عدم وجود معايير موحدة في استخدام المنتجات**: حيث يلاحظ وجود اختلاف بين المؤسسات المالية الإسلامية في استخدام المنتج الواحد: العقود، النماذج، الإجراءات، آليات التنفيذ، الضوابط، الشفافية، والتوثيق الكامل لهذه المنتجات الأمر الذي يؤدي إلى عدم فهم المتعاملين للصناعة المالية الإسلامية.

¹ عبو هودة-عبو ربيعة- "استراتيجيات ومناهج تطوير منتجات الهندسة المالية وأهم التحديات التي تواجهها في إدارة مخاطر المؤسسات المالية"- ورقة بحثية مقدمة للمؤتمر الدولي حول التكامل المؤسسي للصناعة المالية والمصرفية الإسلامية- جامعة حسينية بن بوعلي- الشلف-يومي 17-18 ديسمبر 2019-ص ص 2111-2112.

- **مشكلات تقويم المنتجات المالية الإسلامية:** إن مشكلات تقويم المنتجات المالية الإسلامية وسبيل التغلب عليها يتركز على جانبين هما: -عدم وجود هيئة مختصة بتقويم المنتجات المالية الإسلامية؛ عدم توافر البيانات المالية عن المنتجات المالية الإسلامية.
- **محاكاة المنتجات التقليدية:** تعاني الهندسة المالية الإسلامية من مشكل محاكاة نظيرتها التقليدية في بعض منتجاتها. ومحاولة أسلمت بعض المنتجات الأخرى، حتى تبدو للعملاء أنها متوافقة مع الشريعة الإسلامية
- **نقص الوعي بمنتجات المؤسسات المالية الإسلامية:** يعتقد بعض المسلمون أن منتجات المؤسسات المالية الإسلامية لا تختلف عن مثيلاتها التقليدية، حيث نجد البعض لا يفرق بين الصكوك الإسلامية والسندات الربوية، ومن هذا المنطلق يجب على المؤسسات المالية الإسلامية أن تأخذ على عاتقها مهمة توعية أفراد المجتمع بأهميتها والتعريف بمنتجاتها.
- **مشكلة المتأخرات مع عدم فرض غرامات:** مما لا شك فيه أن التأخر في سداد الديون يشكل عبئا كبيرا على المؤسسات المالية الإسلامية، مهما كان سببه، سواء كان سببه المماطلة، أو التعذر في السداد بسبب المعسرة، فالنتيجة واحدة، وهي إن المؤسسات المالية الإسلامية تخسر جزءا من الأرباح بسبب هذه المتأخرات، وهي مشكلة كبيرة يزيدتها تعقيدا ما يأتي: عدم جواز أخذ فوائد التأخير؛ عدم جواز جدولة الديون بالزيادة؛ عدم المتاجرة في الديون إلا فيما يخص بيع الدين بالعين؛ عدم تصكيك الديون¹.

المبحث الثالث: منتجات التمويل الخاصة بالصناعة المالية الإسلامية

إن الصناعة المالية الإسلامية برزت في الساحة المالية بفلسفة إنسانية ابتكاره، ذات مقاصد ربحية تنموية في آن واحد ومؤطرة بضوابط أخلاقية قائمة على مبدأ المشاركة وعدم أكل أموال الناس بالباطل، والذي ينتفي في إطاره التكاليف المسبقة للتمويل، وتتطور في ظلها أدوات مالية قائمة على أصول حقيقية كإضافة نوعية تحد من سلبيات المنتجات المالية التقليدية .

المطلب الأول: منتجات التمويل الإسلامي القائم على المعاوضات

تتنوع منتجات المالية الإسلامية القائمة على المعاوضات، ويمكن إنجازها فيما يلي:

الفرع الأول: المرابحة:

أولاً: مفهوم المرابحة: المرابحة من العقود الشرعية التي تعامل بها الناس منذ القدم، وحتى يومنا هذا و هو ينطوي تحت شجرة بيوع الأمانة، التي ينقسم بدوره إلى ثلاثة صور²:

¹ علي محي الدين القرعة الداغي - "مدى قدرة المنتجات المالية الإسلامية في الاستجابة لمتطلبات السوق، والتحديات المستقبلية أمام التطور والابتكار" - بحث منشور على الموقع: www.qaradaghi.com - تاريخ النشر 2009 - تاريخ الاطلاع: 2019/03/05 - ص 30.

² بن الضيف محمد عدنان - "مقومات الاستثمار في سوق الأوراق المالية الإسلامية" - ص 77.

أ-بيع الوضعية: وهو بيع السلعة بسعر يقل عن التكلفة، أي بيع السلع بخسارة معينة بحيث تباع بمبلغ أقل من ثمنها الأصلي أو تكلفة شرائها. ويطلق عليه بيع الحطيطة، أي أن بائع السلعة يحط (يقلل) من سعرها أو كلفتها عند بيعها للمشتري¹.

ب-بيع التولية: وهو بيع السلعة بالثمن الأصلي نفسه الذي تم شراؤها به، أو بيعها بتكلفة الشراء بدون زيادة أو نقصان.

ج-بيع المراجعة :

كلمة المراجعة في اللغة مأخوذة من كلمة ربح وتعني النماء في التجار وبيع في تجارته يربح ربحاً و تربحاً، أي استشف... وهذا بيع مريح إذا كان يربح فيه والعرب تقول: -ربحت تجارته إذا ربح صاحبها فيها. وتجارة رابحة: يربح فيها... وأربحته على سلعته أي أعطته ربحاً... وبعث الشيء مراجعة ويقال بعته السلعة مراجعة على كل عشرة دراهم درهم وكذلك اشتريته مراجعة².

هي بيع يمثل الثمن الأول الذي تم الشراء به مع زيادة ربح معلوم³، أي بيع الشيء بمثل ثمن شراءه من البائع الأول مع هامش من الربح معلوم ومتفق عليه أو مقطوع مثل دينار أو بنسبة معينة من ثمنه الأصلي أو ما شابه ذلك⁴.

والمراجعة في المصرف هي تقديم طلب للبنك بأن يقوم بشراء سلعة معينة وبيعها للعميل مقابل ربح محدد، وتأتي هذه الصيغة التمويلية لتلبية احتياجات العملاء من السلع⁵. ويتميز بيع المراجعة في المصرف بحالتين⁶:

الحالة الأولى: هي الوكالة بالشراء مقابل أجر. فمثلاً يطلب العميل من المصرف الإسلامي شراء سلعة معينة ذات أوصاف محددة، بحيث يدفع ثمنها إلى المصرف مضافاً إليه أجر معين، مع مراعاة خبرة المصرف في القيام بمثل هذا العمل.

الحالة الثانية: قد يطلب العميل من المصرف الإسلامي شراء سلعة معينة محددة الأوصاف، بعد الإتفاق على تكلفة شرائها ثم إضافة ربح معلوم عليها، ويتضمن هذا النوع من التعامل وعداً من العميل بشراء السلعة حسب الشروط المتفق عليها، ووعداً آخر من المصرف بإتمام هذا البيع طبقاً لذات الشروط، فالبيع الخاص للمراجعة في المصرف يكون بصيغة الأمر للشراء.

¹ فليح حسن خلف- "البنوك الإسلامية"- مرجع سبق ذكره-ص295.

² حمام الدين موسى عفانة- بيع المراجعة للأمر بالشراء- دراسة تطبيقية في ضوء تجربة شركة بيت المال الفلسطيني العربي- شركة بيت المال الفلسطيني العربي- الطبعة الأولى- 1996-ص12.

³ صوان محمود حسن- "أساسيات العمل المصرفي الإسلامي"- دار وائل للنشر-الأردن- 2001- ص150.

⁴ إرشيد محمود عبد الكريم- "الشامل في عمليات المصارف الإسلامية"- دار الفنائس- عمان- الطبعة الثانية-2007-ص73.

⁵ شلهوب علي محمد- شؤون النقود وأعمال البنوك- شعاع للنشر والعلوم- حلب-سوريا- 2008-ص427.

⁶ صوان محمود حسن- "أساسيات العمل المصرفي الإسلامي"- مرجع سبق ذكره-ص152.

ثانياً: ضوابط الاستثمار عن طريق بيع المراجحة للأمر بالشراء

إن بيع المراجحة يقتضي توفر العديد من الشروط، رغم وجود خلاف حول مضمون هذه الشروط وتفصيلاتها، ومن الشروط هذه ما يلي¹:

- بيان جميع مواصفات السلعة وعدم إخفاء عيوبها، لحديثه صلى الله عليه وسلم: (من غشنا فليس منا). (رواه أحمد وأبو داود والترمذي).
- بيان سعر السلعة الأصلي الذي اشتراها به البائع أساساً و ما تم إضافته عليها من تكلفة، كنقل وتخزين وضرائب.
- أن يكون الربح معلوماً لأنه بعض من الثمن سواء كان مبلغاً محدداً أو نسبة من ثمن السلعة معلوم.
- أن يكون البيع للسلعة عرضاً مقابل نقود، ولا يجوز بيع النقود مراححة أو السلعة بمثلها، ولكن يجوز عملة بعملة أخرى مراححة وهو ما يعرف بصرف العملات .
- أن تكون السلعة من ذوات الأمثال، أي أن يكون لها مثيل كالمكيالات و الموازين والعديدات.
- بيان كيفية تسديد قيمة السلعة من قبل المشتري للبائع وكيفية نقل ملكية السلعة من قبل البائع للمشتري.

ثالثاً: أنواع بيع المراجحة: يمكن تقسيم بيع المراجحة حسب طبيعة عملية المراجحة إلى ما يلي :

1- المراجحة البسيطة: وهي التي عرفت في معني المراجحة -السابق- وهي بيع بمثل الثمن الأول مع زيادة الربح.

2- المراجحة المركبة: والذي يطلق عليه بيع المراجحة للأمر بالشراء، وهو الذي يتم استناداً إلى طلب المتعامل من المصرف الإسلامي، بأن يشتري له سلعة بمواصفات محددة وبموجب اتفاق أولي بين المتعامل والمصرف يتضمن وعد من المتعامل بشراء تلك السلعة التي يحتاجها مراححة، أي إضافة نسبة أو مقدار محدد ربحاً للمصرف على ثمنها الذي اشترى به المصرف السلعة، وبالاتفاق بين المتعامل والمصرف، ويتم عادة دفع الثمن بدفعات أو أقساط تتحدد في فترتها ومبالغها بشكل يتناسب وقدرات المتعامل².

وللوقوف على أوجه التماثل والاختلاف بين المراجحة البسيطة و المراجحة المركبة قمنا بتوضيح ذلك من خلال الجدول رقم (1-3).

¹ محمد محمود العلجوني - "البنوك الإسلامية أحكامها ومبادئها وتطبيقاتها المصرفية" - دار الميسرة للنشر والتوزيع والطباعة - الطبعة الأولى - 2008 - عمان - ص 238.

² فليح حسن خلف - "البنوك الإسلامية" - مرجع سبق ذكره - ص 303.

جدول رقم 1-3: مقارنة بين المربحة البسيطة و المربحة المركبة

| المربحة المركبة | المربحة البسيطة | |
|---|--|-------------|
| مستحدثة ظهرت بظهور المصارف الإسلامية | قديمة معروفة عند الفقهاء القدامي | الزمن/العقد |
| ثلاثة أطراف | طرفان | الأطراف |
| المصرف التي يقتني السلعة، ولكن يشتريها بناء على رغبة المتعامل | التاجر يشتري السلعة، ويقتنيها دون أن يعلم متى يبيعها | وجود السلعة |
| تتضمن وعدا بالشراء لان المصرف يشتريها بناء على رغبة المتعامل | لا تتضمن وعدا بالشراء | الوعد |
| المتاجرة/التمويل | المتاجرة | الهدف |
| مؤجل/مقسط | حالا (وقد يكون مؤجلا) | قبض |
| ناجحة عن الفترة التي يمتلكها المصرف وفترة السداد | ناجحة عن مخاطر الاقتناء | المخاطرة |

المصدر: محمد محمود العلجوني- "البنوك الإسلامية (أحكامها-مبادئها-تطبيقاتها المصرفية)" - مرجع سبق ذكره-

ص248.

الفرع الثاني : التورق وشروطه

أولاً: مفهوم التورق: التورق لغة هو طلب الورق أي الدراهم، حيث تعني كلمة ورق دراهم الفضة . والتورق هو شراء سلعة معينة وإعادة بيعها لطرف ثالث بغرض الحصول على نقد، وظهر هذا النوع من التمويل لتمكين عملاء البنوك من الحصول على النقد بطريقة إسلامية بدلاً من اللجوء للقروض التقليدية، حيث يمكن أن يقوم المصرف بشراء أو تمويل السلعة المطلوبة، ومن ثم يبيعها للعميل زائداً ربحاً محدداً ثم يقوم ببيعها لصالح عميله وإضافة المبلغ لحسابه، وفيما بعد يمكن أن يقوم العميل بدفع مبلغ الشراء نقداً أو بالتقسيط¹.

ثانياً: شروط التورق :

- لا يمكن للمصرف أن يقوم ببيع السلع (نقداً أو أجلاً) للعميل قبل شرائها .
- يمكن أن يتم الشراء نقداً أو مؤجلاً أو على أقساط، وهذا لا يؤثر في صحة العقد شريطة أن يكون الثمن محدداً ومعلوماً لكلا الطرفين عند توقيع عقد البيع .
- يجب أن تكون السلعة التي سيشتريها العميل موجودة في مخازن البائع في لحظة إتمام عملية البيع، ويفضل أن يقوم المشتري بمعاينتها بنفسه للتأكد من تواجدها .
- يمكن للعميل توكيل المصرف لبيع السلعة التي اشتراها بدلاً منه، إلا أن التوكيل يجب أن يحصل عند توقيع العقد أو بعده، ولا يجوز أن يشترط المصرف توكيله ببيع السلعة في العقد، حيث أن العقد والوكالة مختلفان عن بعضهما .

¹ شلهوب علي محمد- "شؤون النقود وأعمال البنوك"- مرجع سابق الذكر- ص426.

- يجب أن يتم دفع قيمة السلعة كاملة، ولا يمكن للمصرف أن يقوم بإتمام عملية البيع للعميل قبل قبض ثمنها كاملاً .
- في حالة وجود العديد من السلع في المخازن التابعة للمصرف، فإنه يلزم أن يتم تحديد السلعة التي سيتم بيعها للعميل في كل مرة، وعند بيعها لطرف آخر فإنه يجب أن يتم تحديدها أيضاً تحديداً واضحاً لا لبس فيه.
- يجب أن يمكن المصرف عميله من قبض السلع إن طلب ذلك، وأن ينقلها إلى أي مكان يشاء أو يبيعها لمن شاء مباشرة أو توكيلاً، كما أنه يمكن أن يوكل المصرف عنه في ذلك إذا شاء .

ثالثاً: الفرق بين التورق المصرفي والتورق العادي

يظهر الفرق بين التورق العادي والتورق المصرفي في مجموعة من الاختلافات، نذكر منها¹:

- تكون السلعة في حالة التورق الفردي في حيازة البائع الأول وملكه، ويقوم المستورق بشرائها منه.
- يوجد فرق بين التاجر والمستورق، فالتاجر يبيع ليبرح، أما المستورق فيبيع ليحصل على النقد ربح أم خسر.
- في التورق العادي، لا توجد للبائع الأول أية صلة بإعادة بيع السلعة، فلا يعيد شرائها لنفسه، كما في بيع العينة، مثلما انه لا يقوم بدور الوكيل عن المستورق في بيع السلعة. وفي هذا الجانب أيضاً في حالة التورق العادي يكون المشتري الثاني للسلعة غير البائع الأول، بمعنى أنه يختلف عن بيع العينة التي يكون المشتري الثاني فيها هو البائع الأول للسلعة. لكنه من الواضح أنه في حالة التورق المنظم (المصرفي) يتوسط المصرف (البائع) في بيع السلعة بنقد لمصلحة المستورق في حين أن البائع في التورق العادي لا علاقة له ببيع السلعة مطلقاً ولا علاقة له بالمشتري.
- ينتج عن العملية السابقة أن استلام المستورق للنقد يكون من البائع نفسه (المصرف) الذي صار المستورق مديناً له بالثمن الآجل، في حين أن الثمن في التورق العادي (الفردي) يقبضه المستورق من المشتري النهائي دون تدخل من البائع.
- في حالة التورق المصرفي يتم التفاهم المسبق بين الطرفين على أن الشراء بأجل ابتداءً إنما هدفه الوصول للنقد من خلال البيع اللاحق، في حين أن البائع في التورق العادي قد لا يعلم أصلاً هدف المشتري.
- تتم عملية التورق المصرفي في جلسة واحدة وبمجرد التوقيع على عدة أوراق تتداخل فيها التصرفات التعاقدية، بينما في التورق العادي يوجد فاصل كامل في التصرفات التعاقدية.
- كما يحتتمل في حالة التورق المصرفي وجود عملية تواطؤ بين المصرف مع المشتري النهائي خلافاً لحالة التورق الفردي.

¹ ياسر عبد الحكيم محمد الحوراني - هناء محمد هلال الحنيطي - "أحكام التورق المنظم وآثاره الاقتصادية" - مجلة دراسات علوم الشريعة والقانون -

الفصل الأول: مدخل للأسواق المالية والهندسة المالية الإسلامية

- يتضح مما تقدم أن حالة التورق العادي تتضمن وجود فصل كامل بين التصرفات التعاقدية، حيث يقوم المستورق بشراء السلعة بعقد بيع لأجل، مستوفي للأركان والشروط، ثم تنتهي هذه العملية لتبدأ عملية أخرى منفصلة عنها تماماً، وهي إعادة بيع المستورق للسلعة للحصول على النقود. فلا يكون العقد المستقل ذريعة إلى عقد آخر مستقل عنه. وهذا يختلف عن التورق المنظم الذي يتضمن عقدين مرتبطين مع بعضهما، فلا يبيع المصرف السلعة بلا أجل إلا إذا تعهد المشتري أنه سوف يبيعها له، أو لوكيله بالنقد بسعر أقل، فيحصل التواطؤ على ذلك، وتحقق الحيلة على الربا.

الجدول رقم 1-4 يلخص باختصار أبرز الفروقات الجوهرية بين نموذجي التوريق الإسلامي والتقليدي.

| أوجه الاختلاف | النموذج التقليدي | النموذج الإسلامي |
|--|---|---|
| نوعية الموجودات | تمثل الموجودات المورقة ديون مثل قروض السيارات والبطاقات الائتمانية وذمم مدينة وقروض ربوية | الموجودات المورقة ذات طابع ومنشأ شرعي فهي أعيان ومنافع والديون في الذمم والصادرة وفق عقد شرعي |
| عدد الأوراق المصدرة | في الغالب عدة أوراق مالية Multiple Trenches بفئات مختلفة | ورقة واحدة ذات قيم وحقوق متساوية |
| عائد ومخاطر الورقة المالية المصدرة | العائد معلوم ومحدد مسبقاً بالاستناد إلى سعر الفائدة والمخاطر متنوعة | الصك المالي له نفس الحق من الغنم والغرم |
| وجود هيئة رقابة شرعية | لا يشترط وجود هيئة رقابة شرعية | وجود هيئة رقابة شرعية شرط رئيس لإصدار الصكوك |
| استثمار فائض السيولة لدى SPV | تستثمر الفوائض النقدية في سندات غير إسلامية | تستثمر الفوائض النقدية في الاستثمار السلعي أو أي مجال متوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية |
| الشركة ذات الغرض الخاص SPV | تكون شركة يمكن أن يساهم فيها المورق الأصلي Originator | لا يسمح للمورق الأصلي أن يمتلك حصة حاكمة في الشركة لتعارض المصالح |
| تمويل عجز السيولة لدى SPV | اقتراض بفائدة لدفع قيمة الموجودات المراد توريقها حين إصدار السندات | تمويل بدون فائدة وفقاً لصيغ التمويل المختلفة |
| الصيغة العامة للهيكل | عادةً صيغة وحيدة ويغلب عليها القرض | صيغ متعددة بحسب صيغ التمويل الإسلامية |
| رد أصل المبالغ المستثمرة بعد نهاية التوريق | يتم الرد من قبل المورق الأصلي وبالقيمة الأولى للشراء | يعطى المورق أولوية (خيار) الشراء، ويتم البيع له بسعر السوق/أو حسب الوعد |

الفصل الأول: مدخل للأسواق المالية والهندسة المالية الإسلامية

| | | |
|--|--|-------------------|
| تد المبالغ للمكتسبين إذا لم يتم تغطية الإصدار أو في حال عدم وجود متعهد تغطية | يتم توفير المبالغ التي تقل عن الاكتتاب متى خلال قروض ربوية | تغطية الإصدار |
| بيع حقيقي لحصة شائعة في ملكية موجودات | عملية خصم ديون | التداول |
| يجب تقديم معلومات كافية عن الموجودات المراد توريثها لأنها تمثل المبيع في عقد البيع | يمكن تقديم معلومات عن الموجودات، الهدف منها طمأنة الدائنين إلى وجود تدفقات نقدية | الموجودات المورقة |
| علاقة مشاركة بين حملة الصكوك | علاقة دائنية متوازية بين حملة السندات | تكييف العلاقة |

المصدر : فؤاد محمد احمد محيسن- "الصكوك الإسلامية (التوريث) وتطبيقاتها المعاصرة وتداولها"- مجمع الفقه الإسلامي الدولي- الدورة التاسعة عشر-إمارة الشارقة- دولة الإمارات العربية المتحدة ص 50.

رابعا : صورة التورق كما تجر به بعض المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية :

يقوم المصرف أو المؤسسة المالية بشراء السلعة أصالة عن نفسه من البائع الأول بناءً على وعد من العميل (طالب النقد) بالشراء أو دون وعد مسبق بالشراء. ثم يقوم المصرف أو المؤسسة المالية بصفته وكيلاً عن العميل ببيع تلك السلعة التي آلت ملكيتها إلى العميل بعد بيعها له إلى من يرغب في شرائها نقداً وقد يكون المشتري النهائي للسلعة هو البائع الأول الذي اشترت منه.

وعلى هذا النحو يقوم المصرف أو المؤسسة المالية بعمل نمطي يتم فيه ترتيب بيع سلعة "ليست من الذهب أو الفضة" من أسواق السلع العالمية أو غيرها على المستورق بثمن أجل على أن يلتزم المصرف أو المؤسسة المالية - إما بشرط في العقد في الغالب الأعم أو بحكم العادة - بأن ينوب عنه في بيعها على مشتري آخر نقداً أي بثمن عاجل حاضر وتسليم ثمنها للمستورق مع تحمل المستورق كافة فروق الأسعار التي قد تطرأ على قيمة التكلفة تبعاً لظروف السوق.

الفرع الثالث: السلم والسلم الموازي

أولاً: معنى بيع السلم

السلم في اللغة الإيعطاء والترك والتسليف، وهو لغة أهل الحجاز المقابل للسلف في لغة أهل العراق، وفي الاصطلاح فهو كما عرفه الإمام النووي عقد على موصوف في الذمة يبدل يعطي عاجلاً. وهو بيع مال بمال يقبض فيه الثمن عاجلاً وتسلم فيه البضاعة آجلاً، فهو ثمن عاجل بتمن أجل¹.

وهو بيع شيء يقبض ثمنه مالا ويؤجل تسليمه إلى فترة قادمة وقد يسمى بيع السلف، فصاحب رأس المال يحتاج أن يشتري السلعة وصاحب السلعة يحتاج إلى ثمنها مقدماً لينفقه في سلعته، وبهذا نجد أن المصرف أو أي تاجر يمكن له أن يقرض المال للمنتجين ويسدد القرض لا بالمال النقدي لأنه سيكون (قرض بالفائدة)، ولكن بمنتجات مما يجعلنا أمام بيع سلم يسمح للمصرف أو للتاجر بربح مشروع ويقوم المصرف بتصريف المنتجات والبضائع التي

¹ محمد محمود العلقوني- "البنوك الإسلامية أحكامها ومبادئها وتطبيقاتها المصرفية"-مرجع سبق ذكره-ص 257.

يحصل عليها وهو بهذا لا يكون تاجر نقد وائتمان بل تاجر حقيقي يعترف الإسلام بمشروعيتها وتجارتها، وبالتالي يصبح المصرف الإسلامي ليس مجرد مشروع يتسلم الأموال بفائدة لكي يوزعها بفائدة أعلى ولكن يكون له طابع خاص حيث يحصل على الأموال ليتاجر ويضارب ويساهم بها¹.

ثانياً: مشروعية السلم:

جاءت مشروعية بيع السلم في القرآن الكريم والسنة النبوية، وقد أجمع الصحابة والتابعون والفقهاء على جواز التعامل ببيع السلم وفق كيفية معينة، أما دليل مشروعية السلم من القرآن الكريم، فهي في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَيْتُمْ بِدَيْنٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ﴾ (سورة البقرة الآية 282)، وقوله تعالى: ﴿وَإِذَا بَلَغَ الْأُسْتَاذُ مِنْ تَلَامِيذِهِ الْبَيْعَ وَالْحَمْرَ الْبَيْعَ وَالْحَمْرَ الْبَيْعَ فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَىٰ فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ (سورة البقرة الآية 275). وقد جاء ذكر بيع السلم في السنة النبوية صراحةً؛ حيث روى ابن عباس رضي الله عنهما، فقال: (قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ وَهُمْ يُسَلِّفُونَ بِالتَّمْرِ السَّنَتَيْنِ وَالثَّلَاثَ، فَقَالَ: مَنْ أَسْلَفَ فِي شَيْءٍ فَمَنْ كَيْلٍ مَعْلُومٍ، إِلَىٰ أَجَلٍ مَعْلُومٍ)، وفي رواية: (فَلْيُسَلِّفْ فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ، إِلَىٰ أَجَلٍ مَعْلُومٍ).

ثالثاً: شروط السلم:

حتى يصح بيع السلم ويتميز عن دين الربا، فلا بد من شروط لصحته، نذكر أهمها²:

- يجوز إجراء عقد السلم لشراء كل سلعة مباحة .
- لا يجوز تقديم عربون قبل إجراء التعاقد، بل يجب سداد كامل المبلغ عند التعاقد .
- يمكن تأخير سداد الثمن لمدة ثلاثة أيام، إذا تم الاتفاق على ذلك أو قضى العرف بذلك .
- يجب أن تكون السلعة محددة الصفات والمعالم والكمية بشكل لا يجعل مجالاً للتشابه مع غيرها بأي شكل من الأشكال .
- يجب أن يذكر مكان التسليم في عقد السلم .
- يجب أن يتم تحديد أجل عقد السلم، والذي يلزم البائع بتسليم السلعة المتعاقد عليها عند حلول أجل العقد.
- إذا حصل تأخير أو عجز من قبل البائع في تسليم السلعة، فإن العقد يعد مفسوخاً، ما لم يتفق الطرفين على تمديد العقد بشرط ألا يدفع أي عوض نظير ذلك .
- يمكن أن يوكل المصرف بائع السلعة لاستلامها بدلاً منه حلول أجل التسليم، كما يمكن للبائع أن يقوم ببيعها لصالح المصرف إذا طلب منه ذلك .

¹ الحناوي محمد صالح- "المؤسسات المالية البورصة والبنوك التجارية"-الدار الجامعة-القاهرة-2001-ص72

² شلهوب علي محمد- "شؤون النقود وأعمال البنوك"- مرجع سبق ذكره- ص423.

رابعاً: تطبيقات بيع السلم في البنوك الإسلامية

يمكن أن يستخدم عقد السلم في البنوك الإسلامية لتمويل التجارة. حيث يكون البنك رب السلم، ويكون التاجر المسلم إليه، والبضاعة المراد تمويل شرائها المسلم فيه. حيث يحصل التاجر على المال من البنك عاجلاً مقابل تسليمه للبضاعة المتفق عليها آجلاً. حيث يتاح للتاجر أن يستخدم أموال السلم في شراء المواد الأولية للسلعة الموصوفة المطلوبة أو في دفع أثمان بضاعة للمصانع أو المزارع التي تباعه ما سوف يتاجر فيه. وكذلك يمكن استخدام عقد السلم في الزراعة. حيث يتم تقديم المال للمزارعين الذين يستخدمون هذه الأموال في رعاية مزروعاتهم حتى قطف الثمار، كما يمكن استخدام عقد السلم في الصناعة بنفس الطريقة، حيث يقوم الصانع بشراء المواد الأولية ودفع أجور العمال لتصنيع السلعة من أموال السلم، ويقوم بتسليمها إلى البنك بعد تصنيعها، الذي بدوره يكون لديه خطة لتصريفها بسعر أعلى مما اشتراها به¹.

الفرع الرابع: الاستصناع و الاستصناع الموازي

أولاً: مفهوم الاستصناع والاستصناع الموازي

أ/ الاستصناع: الاستصناع في اللغة طلب الصنعة، وهو عمل الصانع في حرفته ومصدر استصنع الشيء، أي دعا إلى صنعه. أما في الإصطلاح فهو عقد يشتري به في الحال شيء مما يصنع صنعاً يلتزم البائع بتقديمه مصنوعاً بمواد من عنده بأوصاف مخصوصة وثمان محدد، وللمؤسسة المالية أن تقوم بتوسيط نفسها لدفع قيمة السلعة المصنعة للصانع بدلاً من العميل، وبعد الإنتهاء من التصنيع يقوم البنك ببيعها لعميله لقاء ما دفعه في تصنيعها زائد ربح².

ب/ الاستصناع الموازي: يقوم هذا النوع من التمويل على عقدين، يقوم العقد الأول بين المصرف الإسلامي باعتباره صانعا وطرف آخر يحتاج إلى سلعة بمواصفات معينة. على أن يكون الثمن مؤجلاً تم يقوم المصرف بإبرام عقد ثاني منفصل عن الأول يأخذ فيه صفة المستصنع للسلعة الموصوفة في العقد الأول ويكون الثمن فيه معجلاً على أن يلتزم بتسليم السلعة للطرف الأول في الوقت المتفق عليه وأن يحقق ربحاً من العملية³.

ثانياً: خصائص عقد التمويل بالإستصناع : يتميز عقد الاستصناع عن غيره من العقود بعدة خصائص نذكر منها⁴:

- يتشابه الاستصناع والبيع في كونهما مبادلة سلعة بثمن ويختلفان في عدم تعيين المبيع لكونه في ذمة البائع.
- يشبه الاستصناع الإجارة في أن العمل مشروط بالعقد ويزيد الاستصناع في أن مواد التصنيع من الصانع .

¹ محمد محمود العلجوني- " البنوك الإسلامية أحكامها -مبادئها- تطبيقاتها المصرفية"- مرجع سبق ذكره- ص ص 259-260.

² إرشيد محمود عبد الكريم- "الشامل في عمليات المصارف الإسلامية"- مرجع سبق ذكره- ص 117.

³ أميرة عبد اللطيف مشهور- "الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي"- مكتبة مدبولي- الطبعة الأولى- مصر- 1991- ص 34.

⁴ عبد الكريم عمر الشيباني- "عقد الاستصناع"- مصرف الجمهورية- ليبيا- 2010- ص 09.

- يتشابه الاستصناع والسلم في كونه بيعاً لمبيع غير معين في ذمة البائع، ويختلفان في أن السلعة في الاستصناع مصنوعة، وفي السلم كل أنواع السلع.
- لا يتغير الثمن بزيادة مشروطة في العقد طبقاً لتغير أسعار المواد أو الأجور في السوق وذلك لجهالة الثمن ولكن يجوز أن يتغير الثمن بإدخال تعديلات على المصنوع حسب إتفاق الطرفين.
- يجوز للصانع طلب ضمانات من المستصنع مقابل الثمن أو الجزء المؤجل منه.
- **ثالثاً: أركان عقد التمويل بالإستصناع:** أركان الاستصناع عند الجمهور ستة وهي¹:
- **الصانع:** هو البائع الذي يلتزم في عقد الاستصناع بتقديم المصنوع للعميل عند حلول الأجل سواء باشر الصنع بنفسه أو عن طريق صانع آخر.
- **2. المستصنع:** وهو طالب أو مشتري السلعة والملتزم بموجب العقد بقبول المصنوع إذا جاء مطابقاً للمواصفات.
- **3. محل العقد:** وهو كل ما يتم صناعته في عقد الاستصناع ويمكن أن يكون أصلاً رأسمالياً أو مباني أو آلات أو أجهزة أو سلعاً استهلاكية أو إنتاجية أو تصميم برامج الحاسب الآلي، وما ماثل ذلك.
- **4. الثمن:** وهو الثمن المتفق عليه بين الصانع والمستصنع كثمن للسلعة المصنعة.
- **5. الإيجاب:** يصدر من طالب الصنعة أو مشتري السلعة ويطلق عليه "المستصنع".
- **6. القبول:** يصدر من الجهة الممولة ويطلق عليه "الصانع".
- **رابعا: شروط الاستصناع:** يشترط لعقد الاستصناع شروط خاصة - إضافة إلى شروط البيع، هي²:
 - يلتزم المصرف بتزويد العميل بالسلعة التي تم الإتفاق عليها عبر عقد الإستصناع.
 - يجب أن يكون المبلغ الكلي للاستصناع معلوماً لدى المستصنع والمصرف.
 - يمكن تنفيذ تمويل الاستصناع لشراء أي سلعة مصنعة ومباحة وتحمل أوصافاً معينة ومحددة، وهذا لا يلزم العميل بأية التزامات للصانع حيث أن اتفاهه يكون مع جهة التمويل (المصرف).
 - يلتزم المصرف بتسليم السلعة المصنعة لعميله، ويمكن أن يوكل طرفاً ثالثاً للقيام بالتصنيع، ولا يجوز للعميل (المستصنع) المشاركة في صنع السلعة المصنعة، حيث أن ذلك من مسؤولية الصانع بشكل كامل، إلا في حالة المساهمة بالأرض للبناء عليها.
 - يمكن الاتفاق بين العميل والمصرف، بأن يقوم الأول إما بدفع المبلغ الكلي للاستصناع للطرف الثاني عند توقيع العقد، أو على أقساط في مدة محددة يتم الاتفاق عليها بين الطرفين.
 - لا يتم تغيير قيمة عقد الاستصناع إلا إذا طلب العميل تغيير المواصفات ووافق المصرف على ذلك، حيث يلزم توقيع عقد جديد يتم فيه تحديد القيمة الجديدة بزيادة أو نقصان.

¹ عبد الكريم عمر الشيباني - "عقد الاستصناع" - مرجع سبق ذكره - ص 09.

² شلهوب علي محمد - شؤون النقود وأعمال البنوك - مرجع سبق ذكره - ص 421.

- يمكن أن يقوم المستصنع بالإشراف على عملية صناعة السلعة بنفسه أو يوكل من ينوب عنه (كجهة استشارية) للتأكد من مطابقة السلعة المصنعة أثناء عملية تصنيعها للمواصفات التي اتفق عليها المصرف، على ألا ينشأ عن ذلك أي التزام بينهما (بين المستصنع والصانع) .
- يمكن أن يقوم المصرف نيابة عن عميله (المستصنع)، في حال حصوله على توكيل منه ببيع السلعة المصنعة إلى طرف آخر، كما يمكن أن يوكل الصانع من قبل المصرف للقيام بهذه المهمة أيضاً .
- يمكن أن يتضمن عقد الاستصناع خدمات ما بعد البيع التي تقدم عادة مع السلعة المصنعة، كالصيانة والضمان.

الفرع الخامس الإجارة

أولاً: مفهوم الإجارة: الإجارة لغة مشتقة من الأجر، وفعلها أجر، ومشروعية الإجارة ثابتة بالكتاب والسنة والإجماع، ففي القرآن الكريم، قوا الله تعالى: ﴿فَانْطَلِقَا حَتَّىٰ إِذَا آتَيْتُمَا أَهْلَ قَرْيَةٍ اسْتَطَعْتُمَا أَهْلَهَا فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّقُوهُمَا فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقَضَ فَأَقَامَهُ قَالَ لَوْ شِئْتَ لَاتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا﴾ (الكهف الآية: 77)، وفي آية أخرى قال تعالى: ﴿قَالَتْ إِحْدَاهُمَا يَا أَبَتِ اسْتَأْجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ (26) قَالَ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَنْكِحَكَ إِحْدَى ابْنَتَيَّ هَاتَيْنِ عَلَىٰ أَنْ تَأْجُرَنِي ثَمَانِي حَجَّاجٍ فَإِن كُنَّتَ عَشْرًا فَمِنْ عِنْدِكَ وَمَا أُرِيدُ أَنْ أَمْسُقَ عَلَيْكَ سَتَجِدُنِي إِن شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ (القصص الآية: 26-27)، وفي عرض نبي الله شعيب على موسى عليهما السلام بالإجارة والعمل ثماني سنين دليل على أن الإجارة عندهم كانت معلومة وجائزة. وفي آية أخرى قال تعالى: ﴿فَإِن أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَآوَرُهُنَّ أَجُورَهُنَّ﴾ (الطلاق الآية: 06) ومن السنة قوله -صلى الله عليه وسلم- ((أعطوا الأجير أجره قبل أن يجف عرقه)) -رواه ابن ماجه- . كما روى البخاري في صحيحه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ثَلَاثَةٌ أَنَا وَخَصْمُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، رَجُلٌ أَعْطَىٰ بِي ثَمَّ عَدْرًا، وَرَجُلٌ بَاعَ حُرًّا فَأَكَلَ ثَمَنَهُ، وَرَجُلٌ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا فَاسْتَوْفَىٰ مِنْهُ وَلَمْ يُعْطِهِ أَجْرَهُ".

والإجارة من الناحية الشرعية هي عقد لازم على منفعة مقصودة قابلة للبدل والإباحة لمدة معلومة بعوض معلوم، والإجارة المذكورة صورة مستحدثة من صور التمويل في ضوء عقد الإجارة، وفي إطار صيغة تمويلية شائعة تسمح بالتيسير على الراغب في تملك الأصول المعمرة مثل السيارات والعقارات والأصول ذات القيم المرتفعة، ويمكن أن يستفيد منها العملاء بمختلف شرائحهم¹ .

ثانياً: أنواع الإجارة

تصنف الإجارة أو التأجير إلى ثلاثة أنواع هي²:

1) الإجارة المنتهية بالتملك :

1 وحيد، أحمد زكريا- "دليلك إلى العمل المصرفي"- دار البراق للنشر والتوزيع- حلب، سوريا-2009- ص286. ¹

²صوان محمود حسن- "أساسيات العمل المصرفي الإسلامي"- مرجع سبق ذكره- ص167-169.

إن صيغة التأجير المنتهي بالتملك هي الصيغة السائدة في المصارف الإسلامية، ويتضمن عقد الإيجار المنتهي بالتملك التزام المستأجر أثناء فترة التأجير أو لدى انتهائها بشراء الأصل الرأسمالي، ويجب أن ينص في العقد بشكل واضح على إمكانية إقتناء المستأجر لهذا الأصل في أي وقت أثناء مدة التأجير أو حين إنتهائها، كما ينبغي أن يكون هناك تفاهم واضح بين طرفي العقد بشأن ثمن الشراء، مع الأخذ بعين الاعتبار مجموع قيم الدفعات الإيجارية وتنزيلها من الثمن المتفق عليه ليصبح المستأجر مالكا للأصل .

2) التأجير التمويلي :

تستخدم صيغة التأجير التمويلي أو "إجارة الاسترداد الكامل للأصل الرأسمالي" في الدول الصناعية والنامية. وتعتمد هذه الصيغة على عقد يبرم بين شركة التأجير التمويلي والمستأجر الذي يطلب من الشركة استئجار أجهزة وآلات حديثة لمصنع ما أو مشروع ما يقوم بإدارته بنفسه . ويحتفظ المؤجر بملكية الأصل المؤجر طوال فترة الإيجار، بينما يقوم المستأجر باقتناء الأصل واستخدامه في العمليات الإنتاجية مقابل دفعات إيجاربه خلال فترة العقد طبقاً لشروط معينة، وتتراوح فترة الإيجار عادة بين خمس سنوات إلى عشر سنوات حسب العمر الإنتاجي الافتراضي للأصول المؤجرة، وفي معظم العقود التأجير التمويلي يعطى المستأجر حق تملك الأصل بعد انتهاء الفترة المحددة .

3) التأجير التشغيلي :

تتميز صيغة التأجير التشغيلي بأن إجراءاتها شبيهة بصفقات الشراء التأجيري قصير الأجل، مثلاً يقوم المؤجر ذو الخبرة في تشغيل وصيانة وتسويق الآلات أو غيرها من الأصول الرأسمالية بشراؤها لغاية تأجيرها إلى مستأجرين لفترات محددة بدفعات إيجاربه وشروط مغرية. ويتحمل المؤجر تبعات ملكية الأصل من حيث التأمين والتسجيل والصيانة مقابل قيام المستأجر بدفع الأقساط وتشغيل الأصل، وتتفاوت فترة الإيجار بين ساعة واحدة وعدة شهور.

ثالثاً: شروط الإجارة :لعقد الإجارة عدة شروط منها¹:

- يجب أن تكون السلعة المؤجرة من السلع المباح استعمالها .
- يجب أن تكون السلعة من الأصول ذات المنفعة، ويقتضى أصل السلعة ثابتاً بعد تحصيل المنفعة، ويندرج تحت هذا الأدوات المباني والآلات الصناعية (كآلات الغزل والتعبئة) والأجهزة الميكانيكية والسيارات وما شابهها من الأصول الثابتة .
- يمكن أن ينتهي عقد الإجارة بإرجاع السلعة إلى المؤجر، أو أن يملكها المستأجر في نهاية العقد، على أن ينص العقد صراحة على ذلك، أو أن يتفق كلا الطرفين بالتراضي على ذلك .
- يجب تحديد المدة التي سيتم إيجار السلعة فيها، وتحديد المبلغ الذي سيستحق للمؤجر والطريقة التي سيتم دفعه بها، كأن تكون دفعة واحدة بعد زمن محدد أو دفعات محددة في أوقات متفرقة.

¹ شلهوب علي محمد- "شؤون النقود وأعمال البنوك" - مرجع سبق ذكره- ص431.

- يجوز للطرفين أن يقوموا بمراجعة عقد الإجارة، كل فترة زمنية أو حسب ما يستجد، واستحداث تعديلات بالعقد أو إنشاء عقد جديد بموافقة الطرفين، إذا لم ينص العقد على غير ذلك .
- للمؤجر الحق في تحديد قيمة السلعة المراد تأجيرها والطريقة التي يتم بها دفع القيمة، كأن يتم الاتفاق على قيمة متناقصة أو متزايدة أو بمبالغ مختلفة، على أن يكون كل ذلك معلوماً تماماً للمستأجر حين إبرام عقد الإجارة .
- يحق للمالك السلعة، إذا رغب أن يبيعها لطرف ثالث قبل إنتهاء عقد الإجارة، إلا أن العقد يبقى سارياً كما هو وبدون أي ضرر على المستأجر .
- يحق للمؤجر مطالبة المستأجر بالتعويض عن الأضرار التي قد تلحق بالسلعة المؤجرة، إذا استخدمت بطريقة خاطئة أو جائزة لا تتناسب بما صنعت له.
- في حالة رغبة المؤجر في تغطية السلعة تأمينياً (كعقود الصيانة السنوية)، فإنه يتحمل تكلفة التأمين .
- تستحق الأجرة المتفق عليها فور تأجير السلعة، بالطريقة التي ينص عليها العقد .
- يجوز للمستأجر تأجير السلعة لطرف ثالث (تأجير من الباطن)، بعد موافقة المؤجر. وهنا يتحمل المستأجر الأول المسؤولية كاملةً عما قد يحدث للسلعة من ضرر من المستأجر الجديد .
- يجوز إعادة تأجير كل سلعة أو عين ذات منفعة ما بقي أصلها .
- يجوز للمؤجر أن يحصل على عربون لضمان إتمام عقد الإجارة، وفي حال عدم إتمام العقد بسبب رغبة العميل، فإن العربون يستحق كاملاً للمصرف .
- تستحق الأجرة للمؤجر طوال فترة الإنتفاع بالعين المؤجرة، وفي حال توقفت الاستفادة منها (كتلفها أو خرابها)، فللمستأجر الحق في إنهاء العقد .
- يجب أن يحدد العقد واجبات كل من المؤجر والمستأجر تجاه العين المؤجرة كالصيانة الدورية أو إصلاح الأعطال .
- إذا نص عقد الإجارة على تملك المستأجر للعين المؤجرة، ورغب المستأجر في تملكها في فترة أقل فيمكن إبرام عقد جديد يتم فيه تحديد المبالغ المستحقة والمدد التي سيتم الدفع خلالها لقيمة المتبقي من الأقساط .
- يمكن أن يقوم المصرف بتملك سلعة معينة بناءً على رغبة عميله، ومن ثم تأجيرها إياها، كما يحق له بيعها أو تأجيرها بعد انتهاء العقد لطرف آخر .
- إذا اشترى المصرف الأصل المؤجرة للعميل المستأجر، فيجوز للمصرف أن يسمى الثمن دون أن يكون على المستأجر الالتزام بذلك العقد، ولا يجوز أن ينص عقد الإجارة أو عقد البيع على أي إلزام بإعادة شراء العميل للأصل بثمن معين .

الفرع السادس: عقد الجعالة

أولاً: تعريف عقد الجعالة:

أ- لغة: الجعل بضم فسكون ما يجعل للإنسان بفعله، أي ما جعل للإنسان من شيء على فعل قام به.

ب- اصطلاحاً: هو جعل الشيء من المال لمن يفعل كذا.

إن الجعالة أو الوعد بالجائزة هو التزام عوض معلوم على عمل معين أو مجهول عسر عمله كالتزام المكافأة لمن يكتشف علاج داء، وهي باختصار جعل شيء من المال يقترن بحدث معين يضعه من يجعل المال للفاعل الذي يفعل المنفعة لتكون الجعالة بذلك عوضاً عن عمل.

ب. مشروعيته:

- من الكتاب حيث قال تعالى: ﴿وَلَمَن جَاءَ بِهِ جَمْلٌ بَعِيرٌ وَأَنَا بِهِ زَعِيمٌ﴾ (سورة يوسف الآية 72).

- ومن السنة إقرار النبي صلى الله عليه وسلم، أخذ الأجرة على الرقية بالفاتحة وهي قطيع غنم من باب الجعالة، وهي جائزة عند الجمهور غير الحنفية. دليلها ذلك من السنة النبوية حديث اللديغ، وهو في الصحيحين وغيرهما من حديث أبي سعيد: أنهم نزلوا على حيٍّ من أحياء العرب، فاستضافوهم، فأبوا، فلدغ سيد ذلك الحي، فسعوا له بكل شيء، فأتوهم فقالوا: هل عند أحد منكم من شيء؟ قال بعضهم: إني والله لأرقي، ولكن والله لقد استضفناكم فلم تضيفونا، فما أنا براقٍ لكم حتى تجعلوا لنا جُعلاً، فصالحوهم على قطيع غنم، فانطلق ينثث ويقرأ عليه، ويقرأ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ الفاتحة، فكأنما نُشِط من عقال، فأوفوهم جُعَلهم، وقَدِموا على النبي صلى الله عليه وسلم، فذكروا له ذلك، فقال: «أصبتم، اقتسموا، واجعلوا لي معكم سهماً» رواه البخاري.

ج. أركان الجعالة: للجعالة أربعة أركان:

- الصيغة
- العاقدان
- العمل
- الجعل: وهو العوض الذي يحدده الجاعل لمن يقوم بالعمل المطلوب، سواء أتى به فرد أو جماعة واشتروطوا أن يكون معلوماً كالأجرة قطعاً للمنازعة و الخصومة.

ثانياً: شروطه:

- أن تتوفر في الجاعل شروط المؤجر وإلا كانت الجعالة باطلة.
 - أن يكون العامل ذا قدرة على العمل وان لم يكن بالغاً.
 - أن تكون صياغتها دالة على الالتزام قائلها فلا تصح الجعالة إذا أسندها قائلها إلى غيره.
 - أن يكون الجعل معلوماً نفيًا للجحالة.
 - لا يشترط في صحتها أن تكون ذات منفعة للعامل.
 - لا يشترط في استحقاق الجعل عمل العامل بنفسه فله أن يستعين بغيره.
- وتختلف الجعالة عن الإجارة على عمل معلوم من أربعة نواحي:

1. لا يتم استيفاء المنفعة للجاعل، إلا بتمام العمل، أما في الإجارة فيتم استيفاء المنفعة للمستاجر بمقدار ما عمل الأجير.
 2. إن الجعالة عقد يتحمل فيه الغرر وتجاوز جهالة العمل والمدة بخلاف الإجارة.
 3. لا يجوز اشتراط تقسيم الأجرة في الجعالة بخلاف الإجارة.
 4. الجعالة عقد جائز غير لازم فيجوز فسخه بخلاف الإجارة فإنها عقد لازم لا يفسخ.
- ويمكن تلخيصها في الجدول رقم 1-5 التالي :

جدول رقم 1-5: المقارنة بين عقد الجعالة وعقد الإجارة.

| الإجارة | الجعالة |
|--|-------------------------------------|
| - لا تجوز الإجارة مع جهالة العمل أو المنفعة. | - تجوز الجعالة مع جهالة العمل. |
| - لا تصح إلا بالتعيين. | - تصح إذا لم يتم تعيين الطرف الآخر. |
| - الإجارة لازمة. | - غير لازمة. |
| - الأجرة إذا دفعت معجلاً يملكها المؤجر. | - الجعل لا يملك بالتعجيل. |
| - اشتراط حضور المتعاقدين. | - لا يشترط حضور المتعاقدين. |

المصدر: ابن الضيف محمد عدنان- "مقومات الاستثمار في سوق الأوراق المالية الإسلامية"- مرجع سبق ذكره- ص 97.


ثالثاً: تطبيقات الجعالة بالمؤسسات المالية:

العمل لها، سواء كانت هي المستفيدة منه أو كان للوفاء بالالتزام منها بجعالة لصالح الغير (الجعالة الموازية)، مع مراعاة عدم الربط بين الجعالتين. ومن تطبيقات الجعالة في الأنشطة التي لا يمكن فيها تحديد العمل وتغتفر فيها الجهالة ما يلي¹:

- التنقيب عن المعادن أو استخراج المياه: تطبق الجعالة على التنقيب عن المعادن أو استخراج المياه في الحالة التي يكون استحقاق الجعل فيها مشروطاً بالوصول إلى المعدن أو استخراج المياه، دون النظر إلى مقدار العمل أو زمنه.
- تحصيل الديون: تطبق الجعالة على تحصيل الديون في الحالة التي يكون الجعل فيها مشروطاً بتحصيل الدين كله فيستحق الجعل كله، أو تحصيل مقدار منه فيستحق من الجعل بنسبة ما حصله من الدين.

¹ عبد الكريم احمد قندوز- "الابتكار في الصناعة المالية الإسلامية"- مرجع سبق ذكره- ص ص 140-141.

الشكل رقم 1-4: المنتجات المالية القائمة على المعاوضات



المصدر: من إعداد الباحث

المطلب الثاني: المنتجات المالية الإسلامية القائمة على المشاركات

وهي العقود التي تقوم على أسس المشاركة على اختلاف أنواعها بين أفراد المجتمع وهي على أنواع أهمها:

الفرع الأول: المشاركة

أولاً: تعرف المشاركة :

المشاركة هي صورة قريبة من المضاربة والفرق الأساسي بينهما أنه في حالة المضاربة يتم تقسيم رأس مال من قبل صاحب المال وحده، أما في حالة المشاركة فإن رأس المال يقدم بين الطرفين ويحدد عقد المشاركة الشروط الخاصة بين الأطراف المختلفة¹.

والمشاركة تعني اشتراك شخصين (طرفين)، أو أكثر في القيام بمشروع معين من خلال مساهمة كل منهم فيه سواء برأس المال أو العمل، وتقاسم ما ينجم عن نشاطه من ربح أو خسارة، والشركة لها شخصية اعتبارية مستقلة قانوناً، ولها ذمة مالية مستقلة عن ذمة المشاركين فيها، وحسب أنواع الشركات هذه¹.

¹ شلهوب علي محمد - "شؤون النقود وأعمال البنوك" - مرجع سبق ذكره - ص 435.

كما يقصد بها شركة الأموال، وهي أي عقد ينشأ بين شخصين أو أكثر في رأس المال أو الجهد الإداري بغرض ممارسة أعمال تجارية تدر الربح، والمشاركة المصرفية عبارة عن صيغة استثمارية وتمويلية متوافقة مع الشريعة، ويمكن أن تشترك فيها عدة أطراف مع المصرف، وتهدف المشاركة مع المصرف من قبل الأفراد إلى تحقيق أرباح من وراء المشاركة بالمال، بينما يبحث المصرف في المشاركة عن تمويل، والعكس صحيح في حال دخول المصرف في مشاركة بأعمال التجارة مع أحد عملائه من التجار.

ثانياً: أنواع المشاركات

تتعد أنواع المشاركات وفقاً للمنظور إلى ² :

● المشاركة الثابتة (طويل الأجل) :

هي نوع من المشاركة تعتمد على مساهمة المصرف في تمويل جزء من رأس مال مشروع معين، مما يترتب عليه أن يكون شريكاً في ملكية هذا المشروع وشريكاً كذلك في كل ما ينتج عنه ربح أو خسارة بالنسب المتفق عليها والقواعد الحاكمة لشروط المشاركة، وفي هذا الشكل تبقى لكل طرف من الأطراف حصص ثابتة في المشروع، الذي يأخذ شكلاً قانونياً كشركة تضامن أو شركة توصية .

● المشاركة المتناقصة المنتهية بالتملك :

المشاركة المتناقصة أو المشاركة المنتهية بالتملك هي نوع من المشاركة يكون من حق الشريك فيها أن يحل محل المصرف في ملكية المشروع إما دفعة واحدة أو على دفعات حسبما تقتضي الشروط المتفق عليها وطبيعة العملية، ومن صور المشاركة المتناقصة المنتهية بالتملك :

1. الصورة الأولى : أن يتفق المصرف مع الشريك على أن يكون إحلال هذا الشريك محل المصرف بعقد

مستقل يتم بعد إتمام التعاقد الخاص بعملية المشاركة، بحيث يكون للشريكين حرية كاملة في التصرف ببيع حصته لشريكه أو غيره .

2. الصورة الثانية : أن يتفق المصرف مع الشريك على المشاركة في التمويل الكلي أو الجزئي لمشروع ذي

دخل متوقع، وذلك على أساس اتفاق المصرف مع الشريك الآخر لحصول المصرف على حصة نسبية من صافي الدخل المحقق فعلاً مع حقه بالاحتفاظ بالجزء المتبقي من الإيراد أو أي قدر يُتفق عليه ليكون ذلك الجزء مخصصاً لتسديد أصل ما قدمه المصرف من تمويل، عندما يسدد الشريك ذلك التمويل تؤول الملكية له وحده .

3. الصورة الثالثة : يحدد نصيب كل شريك حصص أو أسهم يكون لها قيمة معينة ويمثل مجموعها إجمالي

قيمة المشروع أو العملية، وللشريك إذا شاء أن يقتني من هذه الأسهم المملوكة للمصرف عدداً معيناً بحيث تتناقص أسهم المصرف بمقدار ما، وتزيد أسهم الشريك إلى أن يمتلك كامل الأسهم فتصبح ملكية كاملة .

¹ فليح حسن خلف- " البنوك الإسلامية"- مرجع سبق ذكره-ص261.

² وحيد، أحمد زكريا- " دليلك إلى العمل المصرفي"- مرجع سبق ذكره-ص276.

● المشاركة المتغيرة :

هي البديل عن التمويل بالحساب الجاري المدين، حيث يُمول العميل بدفعات نقدية حسب احتياجه ثم تؤخذ حصة من الأرباح النقدية أثناء العام .

ثالثاً: بعض أنواع الشركات في الفقه الإسلامي: نذكر منها¹:

1. شركة الإباحة :

وهي عبارة عن اشتراك العامة في حق تملك الأشياء المباحة التي ليست في الأصل ملكاً لأحد الحق في أخذها أو إحرازها كالماء والمعادن، والمقصود بالعامة جميع الناس وأما حق التملك فهو حق القدرة على التصرف، وهذه الشركة تضم الأشياء العامة التي يشترك فيها جميع الناس، وأباح لهم الشارع استعمالها أو استهلاكها، وهي:

- الماء : يشمل ماء البحر وماء الأودية العظيمة وماء الأودية الخاصة وماء العيون والآبار.
- الكلاً : وهو الحشيش أو العشب الذي ينبت في أرض غير مملوكة.
- النار : ويراد بها الحطب (الوقود) .

2. شركة الأملاك :

وهي اشتراك شخصين أو أكثر في ملك عين معينة ذات قيمة مالية فلا يجوز لأحدهما أن يتصرف بنصيب الآخر إلا بإذنه وكل واحد منهما في نصيب صاحبه كالأجنبي وتقسم إلى :

- شركة الإرث: هي اجتماع الورثة في ملك عين عن طريق الميراث .
- شركة الغنيمة: هي اجتماع الجيش في ملك الغنيمة
- شركة المبتاعين: هي أن يجتمع اثنان أو أكثر في ملك الغنيمة .

3. شركة العقد:

هي عبارة عن عقد بين طرفين أو أكثر على الاشتراك في رأس المال والأرباح الناتجة عن استثماره وتقسم الشركة إلى:

- شركة العنان: وهي أحد أنواع شركات العقود التي تم الاتفاق فيها بين الأطراف المشاركة على عدم تصرف أي شريك إلا بإذن صاحبه، وتعتبر من أنسب الصيغ الاستثمارية في المصارف الإسلامية مثل المشاركة الدائمة والمشاركة المنتهية بالتملك.
- شركة المفاوضة: وهي عبارة عن اتفاق بين اثنين أو أكثر على المشاركة بمال يصح الإشتراك عليه، على أن يتساويا في رأس المال والربح والتصرف والدين .

¹الهيبي، قيسر عبد الكريم- "أساليب الإستثمار الإسلامي وأثرها على البورصات"- دار أرسلان- دمشق- الطبعة الأولى-2006-صص 98-

- شركة الأبدان: هي أن يشترك صانعان اتفاقاً في الصناعة أو اختلفاً على أن يتقبلا الأعمال ويكون الكسب بينهما، وتسمى شركة التقبل أيضاً لأن كل واحد من الشركاء ينوب عن صاحبه في تقبل الأعمال التي ستسند إليهم.
 - شركة الوجوه: إطلاق أسم الوجوه على هذه الشركة مأخوذ من الجاه أو الوجه، لأن القائمين بها يتاجرون من وجهة عند الآخرين، معتمدين على ثقتهم بهم دون أن يكون لهم رصيد من مال .
- رابعاً: شروط المشاركة: لصحة عقد المشاركة ينبغي التوفر على عدة شروط¹:
- يجب أن يتم تحديد حصة كل مشارك في رأس مال المشاركة، ويمكن أن تكون المشاركات متفاوتة .
 - يجب أن يكون رأس المال متوفراً في مكان أو حساب محدد عند توقيع عقد المشاركة .
 - يمكن أن يقوم الشركاء بتوكيل أحدهم أو مجموعة منهم أو غيرهم للقيام بأمور إدارة رأس المال .
 - يجب تقييم جميع أشكال المشاركات غير التقليدية (كالأرض مثلاً) بقيمة عملة واحدة وتحدد بناءً عليها نسبة المساهمة في رأس مال المشاركة .
 - بمجرد إنعقاد الشركة تنشأ عليها ذمة مستقلة للمشاركة .
 - يجوز أن يتم المشاركة بين جهات شخصية أو اعتبارية على حد سواء .
 - يمكن أن يتم توزيع الأرباح حسب اتفاق المشاركين، بينما يجب أن يتم توزيع الخسارة بين المشاركين في التساوي بناءً على نسبة مشاركتهم برأس المال .
 - يمكن أن يدخل الشركاء بديون لهم في ذمة شركاء آخرين شريطة أن يتم دفع كامل الدين لحظة توقيع عقد المشاركة .
 - في حالات التعدي والمخالفة لشروط عقد المشاركة من قبل أحد أطراف المشاركة، فإنه يجوز اشتراط ضمان رأس المال، ولا يجوز الاشتراط في غير هذه الحالة أبداً .
 - لا يجوز تحديد ربح معين من دخل المشاركة عن فترة محددة أو كمبلغ محدد .
 - يمكن أن ينص عقد المشاركة على السماح للمصرف في أن يبيع حصته بسعر معين بتاريخ محدد، إلا أنه لا يلزم الشركاء بالشراء.
 - يمكن أن ينص عقد المشاركة على تحديد حصة أحد الشركاء بحد معين ليتم السحب منها عند الحاجة .
 - يمكن أن يعقد عميل أو عدة عملاء اتفاقاً مع المصرف المشارك بشراء حصته في المشاركة خلال فترة زمنية محددة، على أن يذكر ذلك في عقد المشاركة ويكون العملاء غير ملزمين بذلك .

¹ شلهوب- علي محمد- "شؤون النقود وأعمال البنوك"-مرجع سبق ذكره-ص436،437.

الفرع الثاني: عقد المضاربة الشرعية

يعتبر عقد المضاربة عقدا منقولاً من عند الأعاجم و بالأخص الرومان منهم، حيث قام العرب بنقل هذا العقد من عند الرومان أثناء رحلاتهم (الشتاء والصيف) واستخدموه في تجارتهم، نظراً لملاءمته للظروف التجارية الصحراوية ذات المخاطر المرتفعة¹.

أولاً: تعريف المضاربة :

كلمة المضاربة مأخوذة من الضرب في الأرض أي السير فيها، وتسمى عند أهل الحجاز بالقراض من كلمة قرض وهو القطع لان صاحب المال اقتطع من ماله قطعة وسلمها إلى العامل، واقتطع له قطعة من الربح²، وتعرف المضاربة بأنها عقد بين طرفين أو أكثر يقدم أحدهما المال والآخر يشارك بجهده على أن يتم الاتفاق على نصيب كل طرف من الأطراف بالربح بنسبة معلومة من الإيراد، وتعتبر المضاربة هي الوسيلة التي تجمع بين المال والعمل بقصد استثمار الأموال التي لا يستطيع أصحابها استثمارها، كما أنها الوسيلة التي تقوم على الاستفادة من خبرات الذين لا يملكون المال، وبالنسبة للمضاربة المصرفية فهي شراكة بين عميل (مضارب) أو أكثر والمؤسسة المالية³. بحيث يوكل الأول والثاني بالعمل والتصرف في ماله بغية تحقيق الربح، على أن يكون توزيع الأرباح حسب الاتفاق المبرم بينهما في عقد المضاربة، وتحمل المؤسسة المصرفية كافة الخسائر التي قد تنتج عن نشاطاتها ما لم يخالف المضارب نصوص عقد المضاربة⁴، وتستمد المضاربة مشروعيتها مما يأتي:

أ. من القرآن قوله تعالى: ﴿وَأَخْرُوجَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ﴾ (المنزل الآية: 20)، والمقصود بالذين يضربون في الأرض أنهم الذين يضربون فيها للتجارة ويكتسبون المال الحلال للنفقة على أنفسهم وعيالهم.

ب. ومن السنة ما روي: أن العباس بن عبد المطلب إذا دفع مالاً مضاربة اشترط على صاحبه أن لا يسلك به بجرأ ولا ينزل به وادياً ولا يشتري به ذات كبد رطبة فإن فعل فهو ضامن فرفع شرطه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأجازه⁵ ومن الآثار ما روي: أن عمر بن الخطاب أعطى رجلاً مالاً يقيم مضاربة وكان يعمل به بالعراق⁶. وعن ابن مسعود وحكيم بن حزام، أنهما قارضا (أي عملا بالمضاربة)، ولا مخالف لهما في الصحابة، فصار إجماعاً.

¹ ابن الضيف محمد عدنان- "مقومات الاستثمار في سوق الأوراق المالية الإسلامية"- مرجع سبق ذكره-ص 54.

² صلاح الصاوي- عبد الله المصلح- "مالا يسع التاجر جهله"- دار مؤسسة الرسالة ناشرون- الطبعة الأولى-سوريا-2004-ص 138.

³ محمود عبد الكريم أحمد ارشيد- "الشامل في معاملات وعمليات المصارف الإسلامية"- مرجع سبق ذكره-ص 41-40.

⁴ شلهوب علي محمد- "شؤون النقود وأعمال البنوك"- مرجع سبق ذكره-ص 432.

يجب الحذر من اختلاط لفظ المضاربة بمعناها الشرعي بلفظ المضاربة بمعناها العصري ، فالمضاربة اليوم تطلق علي كسب فروق الأسعار في البورصات بالمخاطرة أو بالمقامرة، وهي ترجمة للفظ إنجليزي هو Speculation الذي يعن التخمين، واستخدمه الغرب للتعبير عن عملية كسب فروق الأسعار¹.

ثانياً: شروط المضاربة:

يشمل عقد المضاربة خمسة أركان هي: الصيغة، والعاقدان، ورأس المال، والربح، والعمل. فأما بالنسبة للركنين الأولين فهما ركنان عامان، أي يقعان على أي عقد في الشريعة الإسلامية، أما الأركان الثلاثة الأخيرة فهي أركان خاصة بعقد المضاربة، والتي نلخصها كما يلي:

الجدول رقم 1-6: الشروط الخاصة بعقد المضاربة

| الشروط الخاصة بالعمل | الشروط الخاصة بالربح: | الشروط الخاصة برأس المال |
|---|--|---|
| 1- العمل من اختصاص المضارب فقط: اشتراط جمهور الفقهاء أن يختص المضارب بالعمل للمضاربة، فلا يجوز أن يشترط رب المال أن يعمل معه، وذهب الجمهور إلى فساد المضاربة بهذا الشرط. ورغم أن هذا الاتجاه الغالب يمنع اشتراط عمل رب المال مع المضارب، فإن الحنابلة يجيزون هذا لاشتراط، ويرون أن المضاربة تكون صحيحة معه، ويجوز لرب المال مع هذا الشرط جميع التصرفات التي تجوز للمضارب. | 1- أن يكون نصيب كل طرف معلوماً عند التعاقد 2- أن يكون الربح مشتركاً بين المتعاقدين بحيث لا يختص به أحدهما دون الآخر 3- أن يكون توزيع الربح حصة شائعة لكل من المضارب ورب المال، وذلك بأن يكون نصيب كل منهما من الربح حصة شائعة منه كنصفه أو ثلثه أو أي جزء شائع يتفقان عليه، ولا يجوز أن يحدد مبلغ معين كمائة جنيه مثلاً؛ لأن العامل هنا يصبح أجيراً، ولا يجوز أن يشترط لأحدهما مبلغاً معيناً مع حصة شائعة من الربح، أو حصة شائعة ناقصة مبلغاً معيناً، فلا يجوز التحديد على أي صورة من هذه الصور. | وتتضمن أربعة شروط: 1- أن يكون رأس المال نقداً 2- أن يكون رأس المال معلوماً 3- أن يكون رأس المال عيئاً لا ديناً 4- تسليم رأس المال إلى المضارب: ويعني هذا الشرط أن يمكن رب المال المضارب من التصرف في رأس المال المضاربة، بإطلاق يده في التصرف فيه، وليس المراد التسليم الفعلي حال العقد أو في مجلسه فقط، فقد أجمع الفقهاء على وجوب تمكين المضارب من التصرف في مال المضاربة، وأن أي شرط يمنع المضارب من التصرف يفسد المضاربة؛ لأنه يناهض مقتضاها ويجعلها عقداً صورياً. |
| 2- عدم تضييق رب المال على العامل: اشتراط الفقهاء ألا يضيق صاحب المال على العامل في عمله، ولو فعل ذلك فإن المضاربة فاسدة؛ وذلك لأن الربح هو الهدف، المقصود من عقد المضاربة، فالتضييق على المضارب بما يمنع الربح يناهض مقتضى العقد فيفسده | 4- أما الخسارة فقد اتفق العلماء على أنها تكون على رب المال من رأس ماله ولا يتحمل فيها العامل شيئاً، طالما أنه لم يقصّر أو يخالف الشروط؛ إذ يكفي بما تحمله العامل من ضياع وقته وجهده دون عائد، ومعنى ذلك أنه في حالة الخسارة يتحمل كل طرف من جنس ما ساهم به في المضاربة، رب المال من رأس ماله والعامل من عمله. | |

المصدر: رحيم حسين-سلطاني محمد رشدي- " نماذج من التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة المضاربة، السلم، والاستصناع" - ورقة بحثية خاصة بالملتقى الدولي حول سياسات التمويل و أثرها على الاقتصاديات والمؤسسات دراسة حالة الجزائر و الدول النامية-جامعة محمد خيضر- بسكرة-2006-ص07.

¹ يوسف كمال محمد- "مصطلحات الفقه المالي المعاصر - معاملات السوق" -المعهد العالمي للفكر الإسلامي- القاهرة- 1997-ص176.

ثالثاً: أشكال المضاربة

هناك شكلين للتمويل في المضاربة لدى المصارف الإسلامية هي¹:

1. المضاربة المنفردة

وهي أن يقدم المصرف الإسلامي التمويل لمشروع معين ويقوم العامل بالأعمال اللازمة، والأرباح حسب الاتفاق، ولقد قللت المصارف الإسلامية من هذا النوع إلى حد انعدامه، وذلك نتيجة ممارسات الأفراد البعيدة عن روح الشرع الحنيف، ويصلح هذا النوع من التمويل للمشروعات الصغيرة. وفي حالة وجود دور للقيم والأخلاق في المعاملات المالية كالصدق والأمانة وغيرها؛ فإن هذا النوع من التمويل له دور كبير في بناء الصناعات الصغيرة والحرف وغيرها.

2. المضاربة المشتركة

1. توصيف المضاربة المشتركة

هي أن يعرض المصرف الإسلامي، باعتباره مضارباً على أصحاب الأموال استثمار مدخراتهم، كما يعرض المصرف باعتباره وكيل عن أصحاب الأموال، على أصحاب المشروعات الاستثمارية استثمار تلك الأموال، على أن توزع الأرباح حسب الاتفاق بين الأطراف الثلاثة، والخسارة على صاحب المال.

2. مراحل تنفيذ المضاربة المشتركة :

- يتقدم أصحاب رؤوس الأموال بمدخراتهم بصورة فردية إلى المصرف الإسلامي، وذلك لاستثمارها لهم في المجالات المناسبة.
- يقوم المصرف بدراسة فرص الاستثمار المتاحة والمرشحة للتمويل.
- يخلط المصرف أموال أصحاب رؤوس الأموال ويدفع بها إلى المستثمرين كل على حدة، وبالتالي تنعقد مجموعة شركات المضاربة الثنائية بين المصرف والمستثمر.
- تحسب الأرباح في كل سنة بناءً على ما يسمى بالتنضيف التقديري
- التنضيف² أو التقويم لموجودات الشركة بعد حسم النفقات.
- توزع الأرباح بين الأطراف الثلاثة، صاحب رأس المال، المصرف، المضارب.

3. الفروق بين المضاربة المشتركة والمضاربة الفردية :

هناك عدة فروق منها :

- المضاربة المشتركة لها ثلاثة أطراف، هم صاحب رأس المال، المصرف، المضارب، جميعهم يستحقون الأرباح إن حصلت، في حين المضاربة الفردية لها طرفان صاحب المال والمضارب المستثمر.

¹ إرشيد محمود عبد الكريم- "الشامل في عمليات المصارف الإسلامية"- مرجع سابق-ص 43-50

² يقصد بالتنضيف القدر في اللغة : من نضَّ المال إذا ظهر وحصل، ويقال لما تيسَّر وحصل من الدين ناضاً ؛ ويقال : نضَّ الثمن إذا حصل وتعلج، وفي الإصطلاح الفقهي هو تحويل المتاع إلى عين (دراهم أو دنانير) . نزيه حماد، معجم المصطلحات الاقتصادية .

- المضاربة المشتركة فيها الخلط المتلاحق للأموال المستثمرة في المضاربة، أما الفردية فليس فيها خلط .
- المضاربة المشتركة تقوم على أساس استمرارية الشركة، لأن من صفقاتها ما تنتهي بسنة ومنها ما يحتاج إلى أكثر من سنة .
- المضاربة المشتركة فيها ضمان لرأس المال، في حين لا يجوز ذلك في المضاربة الفردية .

4. كيفية اقتسام الربح في المضاربة المشتركة :

عند اقتسام أرباح عمليات المضاربة تأخذ الأموال الخاصة للمصارف حصتها وأموال الودائع - الحساب الجاري - تأخذ حظها من الربح بنفس النسبة التي تأخذ بها أموال الودائع الاستثمارية التي تخلط بإذن أصحابها، وتجري عمليات المضاربة بها بواسطة المصرف مباشرة أو عن طريق دفعها لآخرين، ويمتلك المصرف نصيب استغلال الحسابات الجارية من غير أن يشترك معه أصحاب الودائع الاستثمارية، باعتبارها أموالاً مضمونة في ذمته، على أن يتحمل المصرف التكاليف الخاصة بالمضاربة .

رابعاً: أنواع المضاربة المضاربة نوعان¹:

1) المضاربة المطلقة (تفويض غير محدود) : وهي أن تدفع المال مضاربة من غير تعيين المكان والزمان وصفة العمل، فالمضاربة المطلقة يكون للمضارب فيها حرية التصرف كيفما شاء دون الرجوع لرب المال إلا عند نهاية المضاربة .

2) المضاربة المقيدة (تفويض محدود) : وهي التي يشترط فيها رب المال على المضارب بعض الشروط لضمان ماله، حيث يكون فيه تقييدات نوعية وزمنية ومكانية .

خامساً: الخطوات العملية لإجراء عمليات المضاربة في المصارف الإسلامية

حتى ينجح التمويل عن طريق المضاربة يتعين على القائم بالعملية على مستوى المصرف الإسلامي أن يتوخى الحرص في كل قراراته في مختلف مراحل العملية وهي²:

الخطوة الأولى: استكشاف العمليات: وتتمثل في البحث عن الفرص المتاحة في مختلف المجالات الاستثمارية والترويج لها قصد جلب المستثمرين نحوها.

الخطوة الثانية: اختيار الملفات: ويتم ذلك بتفحص الملفات المقدمة (في إطار المضاربة) والاتصال بأصحابها في حالة الضرورة لطلب توضيحات حول مشاريعهم.

الخطوة الثالثة: تقييم ودراسة الملفات المرشحة للتمويل من كافة جوانب الجدوى: الاقتصادية، الفنية والمالية. وتعد هذه الخطوة حاسمة في اتخاذ قرار التمويل.

¹ وحيد، أحمد زكريا- "دليلك إلى العمل المصرفي" - مرجع سبق ذكره-ص281.

, communication présentée dans un "**Les aspects pratiques du financement moudharaba**"² Med Ali Chekir , séminaire organisé conjointement par l'institut islamique de recherches et de formation et la banque al-Baraka mauritanienne islamique, 5-6 déc. 1992, in : Actes de séminaire n^o 37 , intitulé : Introduction aux techniques islamiques de financement, pp61-70

الخطوة الرابعة: تحديد رأس المال: أي اتخاذ القرار بشأن حجم رأس المال الذي سيتدخل به البنك في تمويل المشروع المطلوب تمويله، انطلاقاً من مبدأ العائد والمخاطرة.

الخطوة الخامسة: تقديم التمويل ومتابعة العملية: بعد منح المبلغ المحدد في الخطوة الرابعة للمستفيد (المضارب) يبقى على البنك متابعة العملية من خلال طلب تقارير دورية حول مجريات المشروع موضوع التمويل، وذلك من أجل التأكد من السير الحسن وتفاذي حالات التعثر والانحراف.

الخطوة السادسة: مسألة الضمانات: ولا يتعلق الأمر هنا بالضمانات العينية أو الشخصية، ولكن تلك الضمانات المرتبطة بالمنتج والسوق وشخصية المقاول، والتي يتوجب الحرص على مراعاتها.

الفرع الثالث: المزارعة

أولاً: مفهوم المزارعة

هي عبارة عن دفع الأرض من مالكيها إلى من يزرعها أو يعمل عليها، ويقومان باقتسام الزرع بينهما، وتعتبر المزارعة "عقد شركة" بأن يقدم الشريك الآخر العمل في الأرض، وتمويل المصرف الإسلامي للمزارعة هو نوع من المشاركة بين طرفين¹:

الطرف الأول: يمثله المصرف الإسلامي باعتباره مقدم التمويل المطلوب للمزارعة.

الطرف الثاني: يمثله صاحب الأرض أو العامل (الزارع) الذي يحتاج إلى تمويل.

ثانياً: شروط المزارعة:

1. أهلية المتعاقدين (صاحب الأرض والعامل عليها) من النواحي القانونية والنية والسلوكية.
 2. أن تكون الأرض صالحة للزراعة، مع تحديدها وبيان ما يزرع فيها.
 3. بيان مدة الزراعة إن كانت مثلاً لسنة أو سنتين أو لمدة معلومة.
 4. أن يكون الناتج بين الشريكين مشاعاً بين أطراف العقد، وبالنسبة المتفق عليها، أي يجب تحديد نصيب كل الطرفين.
 5. بيان من يقدم البذر من الطرفين ومن الذي لا يقدم، لأن المعقود عليه يختلف باختلاف البذر، فإذا كان من قبل صاحب الأرض كان المعقود عليه منفعة الأرض، وإذا كان من قبل العامل فالمعقود عليه منفعة العمل.
- بيان نوعية المزارعة، أي نوع المحصول الذي سيزرع.

الفرع الرابع: المساقاة

أولاً: مفهوم المساقاة

لغة: مأخوذة من السقي، وذلك أن يقوم الشخص على سقي النخيل والكرم ومصلحتها، ويكون له من ريعها جزء معلوم.

¹ صوان محمود حسن - "أساسيات العمل المصرفي الإسلامي" - مرجع سبق ذكره - ص 177، 178.

اصطلاحاً: معاقدة على دفع الشجر والكروم إلى من يصلحها بجزء معلوم من ثمرها، أو هي نوع شركة على أن تكون الأشجار من طرف والتربية من طرف آخر وأن يقسم الثمر الحاصل بينهما، والمساقاة مشروعة كالمزارعة وفيها سد لحاجة أصحاب الأشجار الذين لا دراية لهم في تعهد الأشجار فيحتاجون إلى معاملة من له خبرة في ذلك، فجوزت المساقاة تحقيقاً لمصلحتهما¹.

ثانياً: تطبيق المساقاة في المصارف الإسلامية :

تعتبر المساقاة نوعاً متخصصاً من " المشاركة" في القطاع الزراعي بين طرفين²:


الطرف الأول : يمثله المصرف الإسلامي الذي يقوم بتمويل مشروعات مياه الشرب أو مشروعات الري واستصلاح الأراضي لزراعتها وتطويرها باستخدام التكنولوجيا الحديثة، ومن ثم إدارة مشروعات المياه والري على مبدأ الربحية التجارية .

الطرف الثاني : يمثله صاحب البستان أو الشريك القائم عليه بالسقي والموالاتة بخدمته حتى تنضج الثمار. وقد يكون الطرف الثاني طالب التمويل الذي يمتلك أرضاً ويرغب في تطويرها وزراعتها بإستغلال مياهها الجوفية أو نقل المياه إليها من موقع يتميز بغزارة مياهه، ولعلّ مشروعات تملك الأراضي الصحراوية للشباب أو تملك خريجي كليات الزراعة أراضي معينة ذات مساحة محددة للقيام بزراعتها وسقيتها، تعد نوعاً من المشاركات التنموية التي يجدر أن توليها المصارف الإسلامية ما تستحقها من العناية والأولوية.

¹ صوان محمود حسن- "أساسيات العمل المصرفي الإسلامي"- مرجع سبق ذكره- ص 177،178.

² المرجع نفسه- ص 180.

الشكل رقم 1-5: المنتجات المالية القائمة على المشاركات



المصدر: من إعداد الباحث

المطلب الثالث : الصكوك، صناديق الاستثمار و المشتقات المالية الإسلامية

الفرع الأول :الصكوك الإسلامية

أولاً: مفهوم الصكوك:

درجت في تعابير الاقتصاديين في الآونة الأخيرة عدة مصطلحات كالتصكيك والتوريق والتسهيم والتسنيذ، وجميعها تشير إلى أسلوب تمويلي حديث يوفر آلية ذات طبيعة مغايرة لانتقال الأموال من الوحدات عارضة التمويل باتجاه الوحدات طالبة التمويل.

التصكيك لغة: الصكوك لغة جمع صك وصكوك وأصك وصكاك، وصكه ضربه، ومنه قوله تعالى :

﴿ فَأَقْبَلَتِ امْرَأَتُهُ فِي صِرَّةٍ فَصَكَتْ وَجْهَهَا وَقَالَتْ عَجُوزٌ عَقِيمٌ ﴾ (الذاريات، الآية: 29)، والصك :

كتاب وهو فارسي معرب أصله جك، ومن معانيه وثيقة اعتراف بالمال المقبوض، أو وثيقة حق في ملك ونحوه، وكانت الأرزاق تسمى صكاكا لأنها تخرج مكتوبة، فالصك هو الورقة، والمراد هنا الورقة التي تخرج من ولي الأمر بالرزق لمستحقه بأن يكتب فيها للإنسان كذا وكذا من طعام أو غيره .

التصكيك اصطلاحاً: حظي التصكيك باهتمام العديد من الباحثين، فقد عرفه البعض بأنه: أحد الأنشطة المالية

المستحدثة، التي يمكن عن طريقها لإحدى المؤسسات المالية المصرفية أو غير المصرفية أن تقوم بتحويل الحقوق المالية الغير قابلة للتداول والمضمونة بأصول إلى منشأة متخصصة ذات غرض خاص تسمى شركة التوريق (SPV)

Special purpose vehicle بهدف إصدار أوراق مالية جديدة قابلة للتداول في سوق الأوراق المالية، ويتمشى هذا التعريف إلى حد كبير مع تعريف آخر يوضح أن التصكيك هو: تكنولوجيا مالية مستحدثة تفيد حشد بنك ما لمجموعة من الديون المتجانسة والمضمونة بأصول في صور دين واحد معزز انتمائيا، ثم عرضه من خلال منشأة متخصصة للاكتتاب في صورة أوراق مالية للجمهور، وذلك لتقليل مخاطر التأخير للبنك¹. أطلقت المعايير الشرعية لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية على الصكوك الإسلامية اسم (صكوك الاستثمار) تمييزا لها عن الأسهم وسندات القرض، وعرفت بها بأنها: وثائق متساوية القيمة تمثل حصصا شائعة في ملكية أعيان أو منافع أو خدمات أو في ملكية موجودات مشروع معين أو نشاط استثماري خاص وذلك بعد تحصيل قيمة الصكوك وقفل باب الاكتتاب وبدء استخدامها فيما أصدرت من أجله². وعرفها مجمع الفقه الإسلامي الدولي بأنها: أداة استثمارية تقوم على تجزئة رأس المال إلى حصص متساوية، وذلك بإصدار صكوك مالية برأس المال على أساس وحدات متساوية القيمة، ومسجلة بأسماء أصحابها باعتبارهم يملكون حصصا شائعة في رأس المال وما يتحول إليه بنسبة ملكية كل منهم فيه³.

ثانيا: خصائص الصكوك الإسلامية :

بناء على المفهوم الاصطلاحي للصكوك الإسلامية يمكن القول أن أهم خصائص الصكوك الإسلامية تتمثل في الآتي⁴:

- تمثل وثائق متساوية القيمة: أنها وثائق تصدر باسم مالكيها أو لحاملها، بفئات متساوية القيمة لإثبات حق مالكيها فيما يمثله من حقوق في الأصول والتزامات مالية؛
- تمثل ملكية حصص شائعة في موجودات لها دخل ولا تمثل دينا في ذمة مصدرها: أنها تمثل حصة شائعة في ملكية موجودات مخصصة للاستثمار، أعيانا أو منافع أو خدمات أو خليطا منها ومن الحقوق المعنوية والديون والنقود، ولا تمثل دينا في ذمة مصدرها لحاملها؛
- تقوم على المشاركة في الغنم والغرم: أن مالكيها يشاركون في غنمها حسب الاتفاق المبين في نشرة الإصدار، ويتحملون غرمها بنسبة ما يملكه كل منهم من صكوك ؛
- نشاطها حلال من الناحية الشرعية: أنها تصدر على أساس عقد شرعي، بضوابط شرعية تنظم إصدارها وتداولها والعائد عليها، كما يكون تداول الصكوك بناء على الشروط والضوابط الشرعية لتداول الأصول والمنافع والخدمات التي تمثلها ؛

¹ زاهر علي بني عامر -"التصكيك ودوره في تطوير سوق مالية إسلامية"- مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع- الطبعة الأولى-عمان-الأردن-2016- ص 42.

² انظر-المعايير الشرعية-هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية- البحرين-2007م-معياري رقم : 17-ص288.

³ انظر-مجلة مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنبثق عن منظمة المؤتمر الإسلامي بجدة- الدورة الرابعة- المجلد الثالث- 1988م-ص2140.

⁴ سارة بوسعيد وآخرون- " دور الصكوك الإسلامية في تمويل التنمية"- مجلة نماء للاقتصاد والتجارة-المجلد رقم 01-2018-ص89.

- عدم ضمان جهة الإصدار للصكوك المصدرة في حال إصدارها على أساس عقد المضاربة أو المشاركة أو الوكالة، لأن يدها في هذه الحالة هي يد أمانة، فلا تضمن إلا في حالة التعدي أو التقصير .

ثالثا: أنواع الصكوك الإسلامية :

نظرا لأن آلية إصدار الصكوك الإسلامية تتم وفق صيغ التمويل الإسلامية، فإنه يمكن تصنيف تلك الصكوك إلى الآتي¹:

1- صكوك الإجارة : وهي تمثل ملكية أعيان مؤجرة أو منافع أو خدمات، وتنقسم إلى :

1.1- صكوك ملكية الموجودات المؤجرة :

هي وثائق متساوية القيمة يصدرها مالك عين مؤجرة أو عين موعود باستئجارها، أو يصدرها وسيط مالي ينوب عن المالك بغرض بيعها واستيفاء ثمنها من حصيلة الاكتتاب فيها، وتصبح العين مملوكة لحملة الصكوك.

2.1- صكوك ملكية المنافع، وتنقسم إلى :

أ- صكوك ملكية منافع الأعيان الموجودة : وهي نوعان :

- وثائق متساوية القيمة يصدرها مالك عين موجودة، أو عن طريق وسيط مالي، بغرض إجارة منافعها واستيفاء أجرتها من حصيلة الاكتتاب فيها، وتصبح منفعة العين مملوكة لحملة الصكوك.
- وثائق متساوية القيمة يصدرها مالك منفعة عين موجودة (مستأجر) بنفسه أو عن طريق وسيط مالي، بغرض إعادة إيجارها واستيفاء أجرتها من حصيلة الاكتتاب فيها، وتصبح منفعة العين مملوكة لحملة الصكوك.

ب- صكوك ملكية منافع الأعيان الموصوفة في الذمة :

هي وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها بغرض إجارة أعيان موصوفة في الذمة واستيفاء الأجرة من حصيلة الاكتتاب فيها، وتصبح منفعة العين الموصوفة في الذمة مملوكة لحملة الصكوك.

3.1- صكوك ملكية الخدمات، وهي نوعان :

أ- صكوك ملكية الخدمات من طرف معين :

هي وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها بغرض تقديم الخدمة من طرف معين (كمنفعة التعليم من جامعة مسماة) واستيفاء الأجرة من حصيلة الاكتتاب فيها، وتصبح الخدمات مملوكة لحملة الصكوك.

ب- صكوك ملكية الخدمات من طرف موصوف في الذمة :

¹ على محيي الدين القره داغي- "البدائل الشرعية لسندات الخزنة العامة والخاصة"- أعمال الندوة الفقهية الثالثة- بيت التمويل الكويتي- 1993م- ص ص 235-248.

هي وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها بغرض تقديم الخدمة من مصدر موصوف في الذمة (كمنفعة التعليم من جامعة يتم تحديد مواصفاتها دون تسميتها) واستيفاء الأجرة من حصيلة الاكتتاب فيها، وتصبح الخدمات مملوكة لحملة الصكوك.

2- صكوك السلم :

هي وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لتحصيل رأس مال السلم، وتصبح سلعة السلم مملوكة لحملة الصكوك.

3- صكوك الاستصناع :

هي وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لاستخدام حصيلة الاكتتاب فيها في تصنيع سلعة، ويصبح المصنوع مملوكا لحملة الصكوك.

4- صكوك المراجعة :

هي وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لتمويل شراء سلعة المراجعة، وتصبح سلعة المراجعة مملوكة لحملة الصكوك. ومصدر هذه الصكوك هو بائع بضاعة المراجعة، والمكتتبون فيها هم المشترون لهذه البضاعة، وحصيلة الاكتتاب هي تكلفة شرائها، ويملك حملة الصكوك هذه البضاعة ويستحقون ثمن بيعها¹.

5- صكوك المشاركة :

هي وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لاستخدام حصيلتها في إنشاء مشروع، أو تطوير مشروع قائم، أو تمويل نشاط، ويصبح المشروع أو موجودات النشاط ملكا لحملة الصكوك في حدود حصصهم، وتدار الصكوك بتعيين أحد الشركاء أو غيرهم لإدارتها. وتتميز بما يلي²:

- المصدر لهذه السندات (الصكوك) هو طالب المشاركة معه في مشروع معين أو نشاط معين والمكتتبون هم الشركاء في عقد المشاركة، وحصيلة الاكتتاب هي حصة المكتتبين في رأسمال المشاركة، ويملك حملة الصكوك موجودات الشركة بغنمها وغرمها .
- تتحدد آجال صكوك المشاركة بالمدة المحددة للمشروع أو النشاط محل عقد المشاركة، ويستحق حملة صكوك المشاركة حصة من أرباحها بنسبة ما يملكون من صكوك، وتوزع الخسارة عليهم بنسبة مساهمتهم.

¹ زاهر علي بن عامر- "النصبيك ودوره في تطوير سوق مالية إسلامية"-مرجع سبق ذكره-ص117.

² فؤاد محمد احمد محيسن- "الصكوك الإسلامية (التوريق) وتطبيقاتها المعاصرة"- منظمة المؤتمر الإسلامي - مجمع الفقه الإسلامي الدولي-الدورة التاسعة عشرة- إمارة الشارقة-الإمارات العربية المتحدة-ص26.

6- صكوك المضاربة :

هي وثائق متساوية القيمة تمثل مشروعات أو أنشطة تدار على أساس المضاربة الشرعية. وقد عرف مجمع الفقه الإسلامي صكوك المقارضة (المضاربة) بأنها سندات تقوم على تجزئة رأس مال القراض بإصدار صكوك ملكية برأس مال المقارضة على أساس وحدات متساوية القيمة، ومسجلة بأسماء أصحابها باعتبارهم يملكون حصصاً شائعة في رأس مال المضاربة وما يتحول إليه بنسبة ملكية كل منهم فيه¹.

7-صكوك المزارعة :

هي وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لاستخدام حصيلة الاكتتاب فيها في تمويل مشروع على أساس المزارعة، ويصبح لحملة الصكوك حصة في المحصول وفق ما حدده العقد.

8-صكوك المساقاة :

هي وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لاستخدام حصيلتها في سقي أشجار مثمرة والإنفاق عليها ورعايتها على أساس عقد المساقاة، ويصبح لحملة الصكوك حصة من المحصول وفق ما حدده العقد.

9-صكوك المغارسة :

هي وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لاستخدام حصيلتها في غرس أشجار وفيما يتطلبه هذا الغرس من أعمال ونفقات على أساس عقد المغارسة، ويصبح لحملة الصكوك حصة في الأرض والغرس.

10- صكوك الوكالة:

هي وثائق متساوية القيمة تمثل مشروعات أو أنشطة تدار على أساس الوكالة بالاستثمار بتعيين وكيل عن حملة الصكوك لإدارتها.

الفرع الثاني: صناديق الاستثمار الإسلامية

أولاً: تعريف صناديق الاستثمار :

هو برنامج استثمار مشترك بهدف إتاحة الفرصة للمستثمرين فيه بالمشاركة جمعاً في نتائج أعمال البرنامج وتتم إدارته من قبل الجهة المنشئة له مقابل أتعاب محددة. وعرفته هيئة المحاسبة و المراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية بأن :

"صناديق الاستثمار و هي أوعية استثمارية مستقلة في ذمتها المالية عن الجهات المنشئة لها تتكون من مساهمات في صورة أسهم أو وحدات متساوية تمثل ملكية أصحابها في الموجودات مع استحقاق الربح أو تحمل الخسارة و تدار بالمضاربة أو الوكالة."

¹ أحمد بن عبد العزيز الحداد- "الأسهم والسندات تصور وأحكام"- ورقة عمل مقدمة ضمن فعاليات المؤتمر العلمي السنوي الخامس عشر حول أسواق الأوراق المالية والبورصات "آفاق وتحديات"- كلية الشريعة والقانون- جامعة الإمارات العربية المتحدة- دبي-الإمارات العربية المتحدة- 6-7 مارس-ص15.

كما تعرف على أنها عقد شركة مضاربة بين إدارة الصندوق التي تقوم بالعمل فقط وبين المكتبتين فيه، يمثل فيه المكتبون في مجموعهم رب المال فيدفعون مبالغ نقدية معينة إلى إدارة الصندوق التي تمثل دور المضارب، لتتولى بجميع حصيلة الاكتتاب التي تمثل رأس مال المضاربة وتدفع للمكتبتين صكوك بقيمة معينة تمثل لكل منهم حصة شائعة في رأس المال تقوم الإدارة باستثماره بطريقة مباشرة في مشروعات حقيقية مختلفة ومتنوعة أو بطريقة غير مباشرة كبيع وشراء أصول مالية وأوراق مالية كأسهم الشركات الاستثمارية، وتوزع الأرباح المحققة حسب نشرة الاكتتاب الملتزم بها من كلا الطرفين، وان حدثت خسارة تقع على المكتبتين بصفتهم رب المال ما لم تفرض إدارة الصندوق (المضارب) فان فرطت يقع الغرم عليها¹.

عرفت أيضا على أنها قد تمثل أوعية استثمارية تلي احتياجات ومتطلبات المودعين من استثمار أموالهم، وتكتسب هذه الصناديق أهميتها في تحديد مجال استثمار الأموال مسبقا ومدى مطابقة هذا المجال لأحكام الشريعة الإسلامية مما يمكن المستثمر أن يتخارج من الصندوق وفقا لشروط محددة مسبقا ضمن عقد المضاربة الشرعية التي تحكم نشاط صناديق الاستثمار².

يمكن تعريف صناديق الاستثمار بأنها أوعية مالية تسعى إلى تجميع مدخرات الأشخاص واستثمارها في الأوراق المالية عن طريق جهة متخصصة ذات خبرة في إدارة محافظ الأوراق المالية وذلك بهدف تقليل مخاطر الاستثمار وزيادة العائد³.

ثانيا: خصائص صناديق الاستثمار الإسلامية:

تتميز الصناديق الاستثمارية بما يلي⁴:

- **التنوع والتركيز:** وهو إستراتيجية استثمارية يتم تصميمها وإتباعها لتقليل أثر التعرض لمخاطر الاستثمار والتي تقضي بتجميع استثمارات متنوعة، مثل الأسهم، السندات، العقارات في محفظة استثمارية، وهذه الأصول لا تتحرك جميعا في نفس الاتجاه أو بنفس المعدلات مما يتيح فرصة أكبر لتعويض أي هبوط في مستوى أي من فئات الأصول في محفظة الاستثمار.
- **الإدارة المهنية لمحفظة الاستثمار:** وهي من الصفات الهامة لصناديق الاستثمار حيث أن صناديق الاستثمار تقوم بتعيين مدير ذو خبرة في الاستثمار من المؤسسات المتخصصة التي تتوفر لديها قاعدة بيانات ومصادر البحوث التي تمكنها من إدارة المحافظ بشكل مهني، وهي التي يصعب على الأفراد

¹ أحمد حسن أحمد الحسيني - "صناديق الاستثمار دراسة وتحليل من منظور الاقتصاد الإسلامي" - مؤسسة شباب الجامعة - الإسكندرية - 1999 - ص 127.

² محمود حسين الوادي وآخرون - "النقود والمصارف" - دار الميسرة للطباعة والنشر والتوزيع - عمان - 2010 - ص 200.

³ عصام أبو النصر - " نموذج محاسبي مقترح لقياس وتوزيع عوائد صناديق الاستثمار في ضوء الفكر الإسلامي " - ندوة صناديق الاستثمار في مصر الواقع والمستقبل جامعة الأزهر مركز صالح عبد الله كامل - 1997 - ص 75 .

⁴ صفية أحمد أبو بكر - " صناديق الاستثمار الإسلامية خصائصها وأنواعها " - المؤتمر العلمي السنوي الرابع عشر بكلية الشريعة والقانون - جامعة الإمارات العربية المتحدة - 2010 - ص 841-842.

الاستعانة بخدماتهم في حالة الاستثمارات الفردية بالنظر إلى التكلفة العالية والتي تتحملها صناديق الاستثمار وتوزعها على قاعدة المشاركين فيها.

- **السيولة:** تعد السيولة أكثر العناصر أهمية بالنسبة لصغار المدخرين. وحيث أن الاستثمارات المباشرة وكذلك الفرص التي توفرها البنوك التجارية في الحسابات الآجلة هي أقل سيولة من صناديق الاستثمار المفتوحة وفي كثير من الأحيان أقل منها عائداً، ومن جهة أخرى فإن السيولة بالنسبة للحجم الصغير من الاستثمارات ربما تكون عالية التكاليف حتى عند التوظيف في الأسهم ويعود ذلك للرسوم التي تتضمنها عمليات البيع والشراء من رسوم التسجيل وأجور السمسرة. لذا فإن صناديق الاستثمار توفر للمستثمرين سيولة عالية بتكاليف متدنية لا يمكن لهم الحصول عليها من خلال الاستثمار المباشر.
- **حماية المستثمرين:** تعتبر صناعة صناديق الاستثمار الأكثر خضوعاً للتشريعات والقوانين واللوائح التي تحكم عملها والتي تم سنها بهدف أساسي هو حماية المستثمرين وتنظيم عمل الصناديق.
- **حدود المشاركة المتدنية:** تتيح صناديق الاستثمار للمستثمرين المشاركة في الصندوق بحدود دنيا للاستثمار تعتبر متدنية بالنسبة للحسابات و الأدوات الاستثمارية الأخرى، مما يتيح فرصة أكبر لصغار المستثمرين للدخول في فرص استثمارية كبيرة.
- **تحقيق عوائد للمستثمرين:** تحقق صناديق الاستثمار عوائد للمستثمرين وهذه العوائد تنافس عوائد الأوعية المالية الأخرى، كما تمنحهم المرونة الكافية للمشاركة فيها أو الخروج منها وتجعلهم يتمتعون بالعديد من المزايا والخدمات التي يصعب عليهم الحصول عليها في حالة الاستثمار كأفراد لارتفاع تكلفتها.
- **الاقتراض:** من المميزات التي تستفيد منها الصناديق الاستثمارية ولا تتوفر للأفراد ذوي المدخرات الصغيرة الحجم هي مسألة اقتراض الصندوق للأموال لرفع قدرته على الاستثمار وهو ما يسمى بالرافعة. إذ يمكن لصندوق استثمار الأسهم مثلاً أن يقترض من البنوك بضمان تلك الأسهم ثم يشتري بها أسهم أخرى، ولما كان سعر الفائدة على القرض هو أقل في أغلب الأحيان من العائد على الاستثمار في الأسهم بذلك يستطيع الصندوق تحقيق أرباح إضافية للمستثمرين، ومن المعلوم أن مثل هذا الإجراء لا يجوز، ولكن يمكن تصميم بديل مقبول من الناحية الشرعية يحقق هذا الغرض في دائرة المباح شرعاً.

ثالثاً: أنواع صناديق الاستثمار الإسلامية :

لصناديق الاستثمار الإسلامية عدة أنواع منها :

1. صناديق الأسهم الإسلامية : هي تلك الصناديق التي تستثمر محصلاتها في أسهم شركات المساهمة وتوزع العائدات على شكل مكاسب رأس مالية وحصص وأرباح على أساس التناسب بين المستثمرين¹. لقد

¹ عمر سعيد الأيوبي - "النظام المالي في الإسلام" - مؤسسة بن راشد آل مكتوم - لبنان - 2009 - ص 355.

ظهرت صناديق الاستثمار الإسلامية بالأسهم استجابة لرغبات ذوي الالتزام من المسلمين الذي يحرصون على المباح من الدخل. يمكن القول أن الشركات المساهمة نوعين، تلك التي يكون نشاطها غير مباح مثل البنوك الربوية أو الشركات التي تعمل في بيع الخمر... الخ، فهذه لا يجوز المساهمة بها البتة.

2. صناديق السلع الدولية: تقوم الصناديق الإسلامية بشراء السلع نقداً، ثم يبيعها بالأجل، أي يتم هذا النوع من الصناديق استخدام الأموال المكتتبة في شراء السلع المختلفة، من أجل إعادة بيعها، وتشكل أرباح هذا البيع دخل الصندوق والذي يوزع على المكتتبين بنظام النسب، ونظراً إلى خصوصية عمل الصندوق، وضرورة أن تكون المخاطرة قابلة للقياس بدقة. ولصناديق الاستثمار في السلع الإسلامية ضوابط، منها أنها تقتصر على السلع المباحة، وتلك التي يجوز شراؤها بالنقد وبيعها بالأجل، فيستثنى من السلع الذهب والفضة، ويمكن أن تعمل صناديق السلع بصيغة البيع الأجل أو المراجعة أو السلم، وكل تلك الصيغ قابلة للتطبيق في أسواق السلع الدولية.

3. صناديق المراجعة: تقوم صناديق المراجعة على التمويل بالأجل بطريقة المراجعة، وبخاصة في أسواق السلع الدولية، حيث تقوم هذه الصناديق بشراء السلع الدولية بالنقد، ثم يبيعها لطرف ثالث بالأجل، على أن تقوم دراسة مركزه الائتماني قبل بيعه هذه السلعة بالدين.

4. صناديق السلم: وهو بيع اجل بعاجل، كأن يقوم الصندوق بشراء كمية من زيت الزيتون الآن من المزارعين، ويتم تسليم المبيع وقت المحصول، ويستطيع الصندوق أن يحقق ربحاً من شرائه للزيت قبل مواسمه وقبل حصاده.

5. صناديق التأجير: يقوم الصندوق بامتلاك أصول مثل المعدات والسيارات والطائرات والشاحنات وغيرها، ومن ثم تأجيرها والاستفادة من الإيرادات الإيجارية أو التعامل مع هذه الأصول كالبيع التأجيري المنتهي بالتملك.

رابعا: أقسام صناديق الاستثمار الإسلامية: تنقسم صناديق الاستثمار الإسلامية بحسب إمكانية تداول وثائقها إلى قسمين شأنها في ذلك شأن الصناديق التي تشنؤها المؤسسات المالية التقليدية¹: صناديق مفتوحة، وصناديق مغلقة.

1. صناديق الاستثمار المغلقة: هي التي يتحدد فيها عند تأسيسها مدتها وغرضها وحجم رأس مالها، بحيث يبقى ثابتاً بدون زيادة أو نقصان، ويقسم إلى صكوك مضاربة قراض (وحدات) متساوية، وتطرح للجمهور (المستثمرين) للاشتراك فيه، ويقفل الاشتراك بنفاذ هذه الصكوك. ولا تتعهد إدارة هذه الصناديق، في الغالب بإعادة شراء هذه الصكوك، إذا رغب أحد مالكيها بالانسحاب من المشاركة. تقوم عادة بتكوين سوق ثانوي لتداول هذه الصكوك بين العملاء، ومن ثم تحقق للمشاركين فرص الدخول والخروج من الصندوق، بالقدر الذي تحكمه ظروف العرض والطلب على هذه الصكوك، وقد يتخصص نشاط هذه الصناديق في الاستثمار في قطاع

¹ وليد عوجان - "صناديق الاستثمار الإسلامية - دراسة وتحليل" - المجلة الدراسات الإسلامية - المجلد الثامن - العدد 01 - الأردن - 2012 - ص 96.

معين، أو في دولة معينة، أو في منطقة أو إقليم محدد بحسب الغرض الذي تأسس من أجله. وبذلك فإن العمر الزمني لهذه الصناديق يختلف باختلاف تحقيق هدفه الاستثماري، فمن هذه الصناديق من يكون قصير الأجل، ومنها ما يكون متوسط وطويل الأجل.

2. صناديق الاستثمار المفتوحة: هي التي لا تتحدد لها مدة زمنية معينة، ولا يتحدد فيها مقدار رأس المال، وإنما يتم تحديد سعر صكوكها إدارة الصندوق المصدر لها عند بدء الاشتراك فيها، وتظل الفرصة مهيأة للجمهور ومفتوحة للحصول على صكوك جديدة، كما تتعهد إدارة الصندوق بإعادة شراء هذه الصكوك إذا رغب أحد مالكيها في التخلص منها جزئياً أو كلياً وفق إجراءات تحددها نشرة الإصدار، وتتحدد قيمة الصكوك حينئذ بقسمة إجمالي موجودات الصندوق على عدد الصكوك التي تم إصدارها. ويتم ذلك خلال فترات زمنية تعلن خلالها إدارة الصندوق قيمة هذه الصكوك ليعاد استثمارها من جديد، إلى أن يتم تصفيتها، وتوزيع أرباحها حسب الشروط المنصوص عليها في نشرة الإصدار.

الفرع الثالث: المشتقات المالية الإسلامية :

أولاً: مفهوم المشتقات المالية الإسلامية: تعتبر المشتقات المالية منتجا من منتجات الهندسة المالية ووسيلة فعالة جدا لتحوط وإدارة المخاطر التي تواجه المستثمرين، فكان الهدف الرئيسي منه هو تقليل المخاطر، لكن في الحقيقة هي التي عظمت المخاطر بالإضافة إلى ذلك فهي محرمة شرعا لقيامه على أمور ترفضها الشريعة الإسلامية كالربا والغرر.

ثانياً: أنواعها: يمكن من خلال الهندسة المالية الإسلامية إيجاد بدائل للمشتقات المالية تحقق نفس مزايا المشتقات التقليدية، وتكون متوافقة وتوجيهات الشرع الإسلامي. ومنها¹:

1. الخيارات في إطار بيع العربون وخيار الشرط: لقد تم تكييف عقود الخيارات في الشريعة الإسلامية

وفق ما يلي :

- **خيار الشرط :** يقوم على دخول الأشخاص في العقد اللازم (البيع أو الإجارة أو الاستصناع)، ويشترط لنفسه حق الفسخ بإرادته المنفردة خلال مدة معلومة، وهو ما يتيح الفرصة لتحوط في الحصول على سلعة يؤمل الربح منها، ويحق لصاحب خيار الشرط أن يعرض السلعة محل الخيار على طرف آخر، دون أن يكون هناك اقتران بالبيع للسلعة لأن ذلك يسقط الخيار.
- **بيع العربون :** هو أن يشتري الرجل السلعة، ويدفع للبائع مبلغاً من المال على أنه إن أخذ السلعة يكون ذلك المبلغ محسوماً من الثمن، وإن تركها فالمبلغ للبائع، ويقوم كلا العقدين على دفع المشتري مبلغ من المال مقابل الحق في شراء سلعة أو أصل معين بثمن محدد خلال فترة معينة، فإن تم الشراء ملك الأصل والا خسر المبلغ الذي دفعه مقدماً .

¹ هاجر سعدي- لامية لعالم- " دور الهندسة المالية الإسلامية في ابتكار منتجات مالية إسلامية-العقود المالية المركبة نموذجاً"- مرجع سبق ذكره-ص ص 13-14.

إلا أنه يوجد اختلاف بينهما، فالخيار شرط يستخدم من أجل الاستفادة من فروق أسعار الأصل، أما بيع العيوب يتم من أجل شراء الأصل في حد ذاته و الانتفاع به على أنه إذا ثبت له أن الأصل مناسب أمضي الشراء، و إلا أنه يخسر العيوب.


2.المستقبلات في إطار عقد الاستصناع: تعتبر المستقبلات من بين العقود التي يتم فيها تسليم البديلين في وقت لاحق، ولقد اتفق الفقهاء على عدم جواز التعامل بالمستقبلات و ذلك للأسباب التالية:

- تأخر تسليم العوضين - الثمن والمثمن - إلى أجل محدد فهو بيع الكالئ بالكالئ المجمع تحريمها؛
- أن السلعة محل العقد تباع قبل قبضها و هذا محرم شرعا؛
- تعتبر عقد صفقات وهمية على كميات خيالية من السلع المؤجلة بأسعار وأثمان مؤجلة لا يقصد بها إنتاج ولا تسليم، بل مجرد مضاربة بالأسعار، فهي عملية أشبه بالمقامرة، الأمر الذي الغنم لطرف على حساب طرف آخر.

وقد تم تكييف العقود المستقبلية على أساس عقد الاستصناع، الذي يمكن أن يتأخر فيه تسليم الثمن والمبيع في مجلس العقد حسب ما جاء في قرار مجمع الفقه الإسلامي رقم 67(7/3) "يجوز في الاستصناع تأجيل الثمن كله أو تقسيطه إلى أقساط معلومة لأجل محددة"، فالمستقبلات في إطار عقد الاستصناع لكي تحقق أهدافها، يجب أن تكون نمطية، بحيث أن تكون السلعة موصوفة وصفا دقيقا (كما ونوعا) على أن يتم في زمن معلوم و بكيفية معلومة.

3.العقود الآجلة في إطار عقد السلم: لقد كيفت العقود الآجلة على أساس عقد السلم، فإذا كانت السلعة طيبة مباحة، وكانت العقود تمثلها أو الأسهم المتداولة تمثل شركات مشروعة فان العقود الآجلة في هذه الحالة هي أشبه ما يكون بعقود السلم الجائزة شرعا، التي يتفق فيها الطرفان على التعاقد على بيع بضمن معلوم يتأجل فيه تسليم السلعة الموصوفة في الذمة وصفا مضبوطا إلى أجل معلوم. وفي الأخير يمكن تلخيص منتجات الهندسة المالية الإسلامية في الشكل الموالي:

الشكل رقم 1-6: ملخص لمنتجات الهندسة المالية الإسلامية



المصدر: من إعداد الباحث

خلاصة الفصل :

من خلال هذا الفصل تم التطرق إلى مجموعة من المفاهيم النظرية المؤطرة للأسواق المالية التقليدية والإسلامية بالإضافة إلى المفاهيم المتعلقة بالصناعة المالية الإسلامية ومنتجاتها حيث أن الهندسة المالية الإسلامية تهدف إلى إيجاد أدوات تمثل حلولاً إبداعية للإدارة التمويلية، تجمع بين الكفاءة الاقتصادية والمصدقية الشرعية، باستخدام منهجي المحاكاة والابتكار. فظهرت في الأسواق المالية أدوات جديدة ومتنوعة وفرت للمتعاملين الماليين والغير الماليين مجالات استثمار وأساليب مبتكرة للتحوط من المخاطر المتعددة، حيث حرصت الصناعة المالية الإسلامية في عملية ابتكار المنتجات والأدوات إلى تجسيد خصوصية الاقتصاد الإسلامي، للحفاظ على دائرتي الاقتصاد المالي والاقتصاد الحقيقي.

كما أن استمرار واستقرار الصناعة المالية الإسلامية يتطلب أن تكون الأدوات والمنتجات التي تقدمها تجمع بين سلامة الصيغة وصحة الهدف والمال، وليس سلامة الصيغة فحسب، وفقاً للقاعدة الشرعية "العبرة بالحقائق والمعاني لا بالألفاظ والمباني" وقاعدة "الأمر بمقاصدها".

كما أن ظهور الهندسة المالية أعطى مجالات ابتكار متعددة ومتطورة في المستقبل المنظور والبعيد، وهذا الاتجاه أوجع من يحتاج له علماء المالية أو التمويل الإسلامي في سعيهم الحثيث للتخلص من الأوراق المالية الربوية واستبدالها بأخرى توافق الشرع الإسلامي من حيث المنشأ والاستمرارية والانتهاج وكذلك استلهاج المستجندات الأخرى التي قد يفرزها العصر، وحتى تستطيع الصناعة المالية الإسلامية أن تتدارك نفسها وتحافظ على استدامتها لا بد لها أن تتحول في المستقبل العاجل إلى استغلال المخزون الاستراتيجي من الصيغ الفقهية الشرعية للمنتجات الإسلامية الأصيلة، وهذا هو السيناريو الذي يجب أن تنشده المؤسسات المالية الإسلامية لتحقيق استدامتها في ظل ظروف سوق مفتوحة تشتمل على عملاء على مستوى عال من الوعي والإدراك والقدرة على التمييز بين ما هو أصيل وما هو بديل.

وتعتبر السوق المالية الإسلامية فرصة هامة جداً لكل مستثمر مسلم، حيث يتمكن من تقليل خسائره ومخاطره وزيادة عائداته، وذلك من خلال تنويع محفظته المالية، واختيار الأدوات الأقوى والأكثر نجاحاً ومشروعية. وإقراراً لما سبق فإن دمج المنتجات المالية الإسلامية في الأسواق المالية يتطلب مجموعة من المتطلبات والسياسات الإستراتيجية التي تساعد المنتجات المالية الإسلامية من أداء دورها في تنويع أدوات السوق المالية ورفع كفاءتها وهذا ما سنتناوله في الفصل الثاني لهذه الدراسة.

الفصل الثاني:

متطلبات توطيد المنتجات المالية الإسلامية في الأسواق المالية

تمهيد:

إن التطور الذي تشهده الصناعة المالية الإسلامية وشدة المنافسة بالأسواق الدولية والمحلية فإن ذلك يتطلب وجود متطلبات رئيسية تنظم عمل المؤسسات المالية الإسلامية وتكوين مظلة واحدة يمكن من خلالها هيكلة العمل المالي الإسلامي وتمكن أي مؤسسة مالية تريد تبني العمل المالي الإسلامي من الرجوع لها، ويكون ذلك بوجود مؤسسات تتولى العمل على وضع أنظمة عمل تمكن من تطبيق وإدخال الخدمات المالية الإسلامية بفاعلية من أجل تلبية احتياجات العملاء المتزايدة ومن أجل تطور وتقدم الصناعة المالية الإسلامية والرقى بها. وبدأت تظهر قناعات بأهمية دراسة هذه المعاملات عند غير المسلمين، بينما تجاوز بعضهم القناعة بسلامة هذه المعاملات إلى التعامل جزئياً ببعض صيغ التمويل الإسلامية، كما تم تأسيس مؤسسات إقليمية وعالمية التي تعمل على الارتقاء بالتجربة وتعمل على تحسين أدائها، الأمر الذي جعل الصناعة المالية الإسلامية من كونها ظاهرة محلية لتصبح صناعة عالمية تنتشر ليس فقط في الدول الإسلامية، وإنما أيضاً في غيرها من الدول شرقاً وغرباً، فقد حققت هذه الصناعة نجاحات عديدة بالرغم من جميع العقبات والتحديات التي استطاعت خلال مسيرتها أن تتجاوز الكثير من هذه التحديات إلى أن أصبحت واقعا ملموسا وحيويا تشكل جزءا مهما في النظام المالي والأسواق المالية العالمية، وذلك عن طريق توفير مجموعة من المتطلبات وهذا ما سنحاول التطرق إليه من خلال هذا الفصل.

المبحث الأول: نظرة عامة حول تطور وتحديات صناعة التمويل الإسلامي.

يعتبر التمويل الإسلامي قطاعا ماليا رئيسيا منافسا ذا نطاق عالمي متنام، ويواكب التمويل الإسلامي أيضا التغيرات السريعة في السوق، كما اثبت التمويل الإسلامي أنه جذاب بالقدر نفسه لغير المسلمين سواء بسبب الخدمات المقدمة، أو لأن العملاء يريدون نهجا أكثر أخلاقية للخدمات المصرفية والمالية، وتميز الشريعة القطاع عن التمويل التقليدي، وخصوصا من خلال حظر الفوائد. وبعد اتساع نطاقه الجغرافي، دخل التمويل الإسلامي أسواقا جديدة في أفريقيا والولايات المتحدة الأميركية وأوروبا وروسيا، وسجل التمويل المصرفي الإسلامي نموا متسارعا، واعتبرت هذه الصناعة من أكثر القطاعات ديناميكية في النظام المالي العالمي. ورغم النجاحات التي حققتها الصناعة المالية والمصرفية الإسلامية، إلا أنها لازالت تواجه العديد من التحديات، حيث قمنا من خلال هذا المبحث بإعطاء نظرة عامة حول التطورات والتحديات التي تشهدها الصناعة المالية الإسلامية.


المطلب الأول: واقع الصناعة المالية الإسلامية عالميا

الفرع الأول: تطور الصناعة المالية الإسلامية

تزداد الثقة في الصناعة المالية الإسلامية والمصرفية الإسلامية يوما بعد يوم في مختلف دول العالم، حيث قدرت الأصول المدارة من خلال قطاع التمويل الإسلامي عام 2018 حوالي 2.7 تريليون دولار وكان متوقعا أن ينمو بنسبة 5.5% كمعدل نمو سنوي مركب ليصل إلى 3.5 تريليون دولار عام 2024¹. إلا أن قطاع المالية الإسلامية في سنة 2020 باعتباره جزء من النظام المالي العالمي واجه بشكل مفاجئ صدمة مزدوجة لجائحة covid-19 وتقلب أسعار النفط الخام، التي لا يزال تأثيرها غير واضح، ومن أبرز مخلفاتها ضعف الإنتاج والنشاط الاقتصادي بسبب أوامر تقييد الحركة التي تهدف إلى كبح جماح انتشار الوباء الذي أدى إلى إضعاف الطلب على النفط وتقلب أسعاره. ورغم ذلك إلا أن التمويل الإسلامي سجل معدل نمو عالمي سنوي قدر ب 11.4% ما يعادل مبلغ 2.44 تريليون دولار أمريكي وهذا راجع إلى التحفيزات المتخذة من طرف البنوك المركزية لإنقاذ اقتصادياتها من الانهيار، والإسراع في وتيرة عملية التحول الرقمي في قطاع الخدمات المصرفية الإسلامية.

¹تقرير "واقع الاقتصاد الإسلامي" 2018- الصادر عن مركز دبي لتطوير الاقتصاد الإسلامي بالتعاون مع Thomson Reuters ,dinars standards-ص11.

الشكل رقم 2-1: تطور الصناعة المالية الإسلامية خلال الفترة 2012-2020



Source: ICD-Thomson Reuters, Islamic Financial Développement Report 2016, p: 29.


وقد استحوذت منتجات الخدمات البنكية نسبة 72.4% من أصول التمويل الإسلامي حيث شهد قطاع الخدمات المصرفية الإسلامية العالمي عام 2019 تحسن نمو الأصول على أساس سنوي بنسبة 11.32% أين بلغ إجمالي الأصول في الربع الثالث من عام 2019 ما قيمته 2311 مليار دولار أمريكي (مقارنة ب 2076 مليار دولار أمريكي عام 2018) النمو المسجل راجع إلى تحسن في الأصول الصيرفة الإسلامية في بعض الدول ولا سيما دول مجلس التعاون الخليجي التي شهدت عمليات اندماج كبيرة للبنوك الإسلامية، لتقوية التنافسية وجذب الودائع المستقرة وتعزيز كفاءتها، بما يعكس اهتماما عالميا واسع النطاق بفرص التمويل المصرفي الإسلامي¹، وهذا ما أكدته تقرير Islamic Financial Développement Thomson Reuters حسب ما يوضحه الشكل رقم (2-3) الذي يمثل تطور أصول المصرفية الإسلامية خلال الفترة 2012-2020، كما استحوذت الصكوك على نسبة 22.3% وبشكل عام بدأ سوق الصكوك عام 2020 بشكل مشرق على خلفية تحسین أدائه عام 2019، وقد تم تسجيل ارتفاع في إصدار الصكوك خلال الثلاثي الأول من سنة 2020 مقارنة بسنة 2019، وكان من المتوقع أيضا أن تلعب الصكوك دورا كبيرا في عمليات التمويل، إلا أن التفاؤل تم تخفيفه بشكل كبير من خلال الصدمة المفاجئة الناتجة عن تفشي جائحة covid-19 والتقلبات العالمية في سعر النفط وإنتاجه، مما أدى إلى انخفاض في إصدار الصكوك المتوقعة بنسبة 32% ومن المتوقع أيضا أنه حتى الاحتواء المبكر للوباء لن يمنع استمرار الانخفاض النسبي في إصدار الصكوك، وهذا لارتفاع مخاطر التخلف عن السداد في عام 2020 استجابة لتقلبات السوق مما أدى إلى هروب المستثمرين إلى بر الأمان

¹ Report ,bank Negara malaysia ,Islamic financial services board ,Islamic financial services industry stability report ,july 2020 ,p13.

الفصل الثاني: متطلبات توطين المنتجات المالية الإسلامية في الأسواق المالية

وذلك بتحويل موجوداتهم إلى الذهب الذي شهد ارتفاع قياسي في سعره على حساب عائدات استثمارات الدخل الثابت التي تراجع، كما أنه من السابق لأوانه تقييم تطور إصدار الصكوك بسبب تأثير وباء covid-19 لأن الوضع لا يزال يتطور، تليها صناديق الاستثمار بنسبة 4.2% ما يعادل 110 مليار دولار بنسبة زيادة مقارنة بسنة 2016 تقدر بـ 21% ومنتجات التأمين التكافلي بنسبة 1.1% مسجلتا بذلك انخفاضاً مقارنة بسنة 2017 حيث أنه في عام 2018 حافظت صناعة التكافل على توسعها مقارنة بالسنوات الثمانية الماضية (2011-2018) مسجلتا بذلك معدل نمو مركب سنوي 8.5% إلا أنه في أواخر 2018 سجل قطاع التكافل تباطؤاً في النمو بالإضافة إلى انخفاض في حصة القطاع من مجموع الصناعة المالية الإسلامية، بالإضافة إلى ذلك هناك 353 مؤسسة تكافل عبر العالم بما في ذلك مؤسسات إعادة التكافل ونوافذ التكافل، وتقدم منتجات التكافل في 33 دولة حول العالم معظمها من دول مجلس التعاون الخليجي ومنطقة جنوب شرق آسيا، حيث تمثل دول مجلس التعاون الخليجي أكبر سوق تكافل عالمي في عام 2018 بقيمة مساهمة 11.7 مليار دولار أمريكي تمثل 43% من إجمالي مساهمة التكافل العالمية¹. وهذا ما يوضحه الشكل (2-2).


الشكل رقم 2-2: توزيع أصول التمويل الإسلامي على المستوى العالمي



source :Report ,bank Negara malaysia ,Islamic financial services board ,Islamic financial services industry stability report ,july 2020 ,p13.

¹:Report ,bank Negara malaysia ,**Islamic financial services board** ,Islamic financial services industry stability report ,july 2020 ,p p 13-14..


الشكل رقم 2-3: تطور أصول المصرفية الإسلامية خلال الفترة 2012-2020



Source: ICD-Thomson Reuters, Islamic Financial Développement Report 2016, p: 29

إقليمياً: حافظت دول مجلس التعاون الخليجي على مكانتها كأكبر موطن لأصول التمويل الإسلامي في سنة 2019 بنسبة 45.4%، ثم تليها منطقة شرق آسيا بنسبة 25.9%، وتأتي منطقة جنوب شرق آسيا في المرتبة الثالثة بنسبة 23.5%، بينما تحتل إفريقيا المرتبة الأقل بحصة 1.6% من مجموع أصول التمويل الإسلامي، وهذا ما يوضحه الشكل رقم (2-4).

الشكل رقم 2-4: توزيع أصول التمويل الإسلامي جغرافياً




source :Report ,bank Negara malaysia ,Islamic financial services board ,Islamic financial services industry stability report ,july 2020 ,p13.

الفصل الثاني: متطلبات توطین المنتجات المالية الإسلامية في الأسواق المالية

وبتحليل الواقع التطبيقي لاستخدام صيغ التمويل الإسلامي يتبين اعتماد المصارف الإسلامية على صيغ البيوع بنسبة تصل إلى 85% مقارنة بصيغ المشاركات، وتحتل صيغة الإجارة المنتهية بالتملك المركز الثاني بنسبة تقترب من 14% كما هو موضح في الشكل (2-5) التالي:

الشكل رقم 2-5: استخدامات صيغ التمويل الإسلامي في المصارف والفروع الإسلامية




المصدر: أحمد شوقي سليمان - "تحليل مؤشرات نمو صناعة المصرفية الإسلامية" - مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية - العدد 89 - أكتوبر 2019 - ص 22.

أما عن إسهامات الدول في إجمالي الأصول المصرفية الإسلامية، تعتبر إيران أكبر سوق للصيرفة الإسلامية بنسبة 28.6% من إجمالي الصناعة المصرفية الإسلامية العالمية وهذا خلال عام 2019 (حيث سجلت في الربع الثاني من عام 2018 نسبة 32.1%)، تليها المملكة العربية السعودية بنسبة 24.9% سجلت خلال عام 2019 مقارنة بنسبة 25.1% خلال الربع الثاني لعام 2018. أما الإمارات العربية هي الأخرى لها حضور بارز في مجال الصناعة المصرفية الإسلامية بنسبة 8.7% من إجمالي الصناعة المصرفية العالمية، كما سجلت كذلك الكويت وقطر نسبة 6.3% و 6.1% على التوالي وهذا ما يعكس التزايد المطرد في إسهامات دول مجلس التعاون الخليجي للنهوض بهذا القطاع. من جهة أخرى تعتبر ماليزيا كذلك من بين الدول التي لها وزنها في المساهمة في نمو الأصول المصرفية الإسلامية بنسبة 11.1% بالإضافة إلى ذلك استحوذت عدة دول على حصة معتبرة ومتمتامة من إجمالي الأصول المصرفية الإسلامية على المستوى العالمي¹، وهذا ما يوضحه الشكل رقم (2-6).

15, "Islamic financial services industry stability, report, p2020" Source: Islamic financial service board (IFSB),

الشكل رقم 2-6: إسهامات الدول في إجمالي الأصول المصرفية الإسلامية



Source: Islamic financial service board (IFSB), "Islamic financial services 2020 industry stability report, p.15"

الفرع الثاني: عروض وانجازات التمويل الإسلامي في الأسواق الجديدة:


شهدت صناعة التمويل الإسلامي انتشارا جغرافيا ملحوظا تجاوز الأسواق التقليدية لهذه الصناعة وهي¹:

- إفريقيا: إن أفاق النمو المستقبلية للتمويل الإسلامي في القارة الإفريقية مشرقة باعتبار التطورات والمبادرات الأخيرة في العديد من الأسواق المالية الإسلامية الناشئة، فعلى سبيل المثال شهد عام 2014 تطورات تنظيمية في مجال الصيرفة الإسلامية في دول افريقية، مثل أوغندا والمغرب، بغض النظر عن تباين مراحل تشريع السياسة التنظيمية بينهما، ففي أوغندا شملت التطورات التنظيمية الموافقة على قانون المؤسسات المالية المعدل لعام 2015، مما يمهد الطريق لإدخال خدمات الصيرفة الإسلامية إلى البلاد. وفي المملكة المغربية قام البنك المركزي بوضع خطة لإصدار تراخيص للمصارف الإسلامية أثمرت على توقيع اتفاقية مشتركة بين بنك قطر الدولي الإسلامي ونظيره المغربي لإنشاء بنك إسلامي في البلاد بحصة 40% للشريك القطري، كما للمغرب عضوية في هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية مما يؤكد أهمية التمويل الإسلامي في المغرب. كما استحوذت أنشطة الصكوك على مساحة كبيرة من الاهتمام في مختلف الدول الإفريقية مثل نيجيريا وجنوب إفريقيا والسنغال والنيجر وساحل العاج على حد سواء، فهذه نيجيريا قد أعلنت إصدار 62 مليون دولار أمريكي مع عائد 14.75% في عام 2013، على نفس المنوال نسجت كل من جنوب إفريقيا والسنغال حيث أصدرتا

¹ بنك نيجارا- "التمويل الإسلامي: التنمية في الأسواق الجديدة"- 15 يناير 2016- تقرير على الموقع www.mifc.com ص 2-4.

ولأول مرة صكوكا سيادية بقيمة سوقية 500 و168 مليون دولار أمريكي على التوالي. في نوفمبر 2015 أصبحت ساحل العاج أحدث دولة إفريقية إصدارا للصكوك السيادية بمبلغ 150 مليار فرنك أفريقي بهدف تمويل المشاريع التنموية بدعم من القطاع الخاص للبنك الإسلامي للتنمية الكائن بالمملكة العربية السعودية، يستمر هذا البرنامج إلى غاية 2020. بالإضافة إلى ذلك كانت كينيا من بين الولايات التنظيمية القضائية التي تتداول دراسة موضوع إنشاء أسواق رأس المال الإسلامية بما في ذلك الصكوك، كما تتطلع السنغال بالتعاون مع البنك الإسلامي للتنمية إلى إصدار صكوك ثانية بهدف تمويل مشاريع البنية التحتية الإستراتيجية على غرار مشروع القطار السريع الذي يربط دكار بالمطار الدولي الجديد Balise Daigne. وفي السودان أقدم بنك الخرطوم الذي يعد المؤسسة المالية الإسلامية الأولى في البلاد على فتح فرع خارجي له في مملكة البحرين، هذا ما يؤكد الانجاز الهام الذي حققته دولة السودان في مجال التمويل الإسلامي. في جنوب إفريقيا اقترحت الخزانة في البلاد تمديد الإصلاحات الضريبية لتسهيل إصدار الصكوك من قبل الشركات المدرجة، كما تعتبر جنوب إفريقيا الموطن الرسمي الوحيد المميز بعدد الصناديق الاستثمارية بمساهمة تصل إلى 4% من إجمالي عدد الصناديق الاستثمارية في عام 2015. حيث يمثل الشكل رقم (2-7) نسب توزيع عدد الصناديق الإسلامية الاستثمارية حسب الدول¹.

الشكل رقم 2-7: عدد الصناديق الإسلامية الاستثمارية حسب الدول



المصدر: بنك نيجارا- "التمويل الإسلامي: التنمية في الأسواق الجديدة"- مرجع سبق ذكره- ص 3.

- شرق آسيا: أظهرت البلدان القوية في شرق آسيا مثل اليابان وكوريا الجنوبية وهونغ كونغ والصين اهتماما ملحوظا من أجل تطوير الصيرفة الإسلامية في أسواقها المحلية بالإضافة إلى خلق فرص لمصدري الصكوك

¹ بنك نيجارا- "التمويل الإسلامي: التنمية في الأسواق الجديدة"- مرجع سبق ذكره- ص 3.

للاستفادة من سوقها، فقد تم اتخاذ مجموعة من المبادرات لتطوير المصارف الإسلامية في جميع أنحاء شرق آسيا مما يشير إلى توقعات نمو قوية لهذا القطاع. على سبيل المثال في وقت مبكر من سنة 2015 اتخذ القطاع المصرفي في اليابان خطوات من شأنها تمكين مجال التمويل الإسلامي لعل من ضمن الخطوات الرئيسية المتخذة هي إعلان هيئة الرقابة المالية اليابانية تخفيف القواعد المالية مما يكفل للبنوك المحلية البيئة المناسبة لتقديم منتجات التمويل الإسلامي، ويهدف الاستجابة لهذه الفرصة قام أكبر مصرف في اليابان بنك طوكيو ميتسويشي جنباً إلى جنب مع شركة سوميتو موميتسوي المصرفية بالنظر في التعامل مع خدمات التمويل الإسلامي، مثل تقديم التمويل والودائع والخدمات المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية في فرعها الذي يتخذ من دبي مقراً له¹. كما أن الوكالة اليابانية للتعاون الدولي كثفت جهودها أيضاً للعمل والتوسع في التمويل الإسلامي، من خلال التعاون مع المملكة الأردنية بشكل خاص بهدف إعداد خطط لإصدار صكوك إسلامية لتلبية الطلب المتزايد في البلدان الإسلامية. بالانتقال إلى كوريا الجنوبية فقد وفرت الحكومة التمويل اللازم لمجلس الخدمات المالية الإسلامية لإحداث مبادرة بوابة التعليم الإلكتروني كجزء من جهودها لتعزيز مصالحتها في مجال التمويل الإسلامي. هذه المبادرة تتماشى مع جهود مجلس الخدمات المالية الإسلامية الرامية لتيسير التنفيذ والمساعدة على فهم معاييرها من قبل الدول الأعضاء. من جهة أخرى تسعى هونغ كونغ جاهدة لتكون مركزاً للوساطة المالية الدولية بين الصين والشرق الأوسط، باعتبارها البوابة المثالية لإدراج العملة الصينية في القطاع المصرفي الإسلامي. إن من أحدث الجهود الرامية إلى تعزيز التمويل الإسلامي هو إصدار حكومة هونغ كونغ صكوكاً سيادية عام 2015، حيث تم إدراجها في كل من بورصة هونغ كونغ، بورصة ناسداك دبي وبورصة ماليزيا، بالإضافة إلى ذلك مرر المركز المالي مشروع قانون الضرائب في عام 2014 للسماح ببيع الصكوك ومساومة المنافسة بين الصكوك الإسلامية والتمويل التقليدي. أما في الصين فقد وقع كل من بنك قطر الدولي الإسلامي وبنك قطر الوطني اتفاقاً مع سوق الأوراق المالية الصينية لتطوير منتجات التمويل المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية في البلاد، بالإضافة إلى ذلك تخطط منطقة نغشيا ذات الحكم الذاتي والتي تبلغ نسبة المسلمين فيها الثلث 6.5 مليون نسمة، لبيع صكوك بمبلغ 1.5 مليار دولار أمريكي.

● **شمال وجنوب أمريكا:** في منطقة أمريكا الشمالية يطلق على التمويل الإسلامي بالعظيم القادم أو المقبل على قطاع الخدمات المالية في كندا، والأهم من ذلك هو امتلاك الحكومة الكندية الوسائل والقدرات التي من شأنها تعزيز فرص نجاح التمويل الإسلامي في البلاد، من أبرزها نسبة السكان المسلمين المتنامية، والنظام المصرفي المستقر بالإضافة إلى البيئة التنظيمية الملائمة. إن هذه المزايا كفيلة بجعل كندا مركزاً للصيرفة الإسلامية في أمريكا الشمالية. للاستدلال على ما سبق، فقد كشف كل من تومسون رويترز وتحالف توريننتو المالي للخدمات (TFSA) عن دراسة رئيسية قاموا بها بعنوان "توقعات كندا للتمويل الإسلامي" في هذا التقرير

¹ بنك نيجارا-التمويل الإسلامي: التنمية في الأسواق الجديدة-مرجع سبق ذكره- ص 3


تحليل شامل وتقييم معاصر للفرص المتاحة حالياً أمام الحكومة الكندية للمضي قدماً، كما يرمي هذا التقرير إلى أن يكون مرجعية عالمية للمعلومات والتحليلات ووجهات النظر حول فرص التمويل الإسلامي في كندا¹.

الفرع الثالث: مؤشرات نمو الصناعة المالية الإسلامية:

يمكن قياس نمو الصناعة المالية الإسلامية من خلال المؤشرات التالية:

1. تطور عدد البنوك: بلغ معدل النمو المركب لعدد المصارف الإسلامية خلال الفترة من 2013 إلى غاية 2018 حوالي 2.5%، حيث بلغ عدد المصارف الإسلامية في 21 دولة 191 مصرف عام 2018 بمعدل نمو 0.5% مقارنة بعدد 190 مصرف إسلامي عام 2017، وبمعدل نمو 4.94% مقارنة بعدد 182 مصرف عام 2016 بمعدل نمو 4% مقارنة بعدد 175 مصرف إسلامي عام 2015، بمعدل نمو 2% مقارنة بعدد 171 مصرف عام 2014 بمعدل نمو 1% مقارنة بعدد 169 مصرف عام 2013.

الشكل رقم 2-8: تطور عدد البنوك خلال الفترة 2013-2018




المصدر: بودية فاطمة- "تحليل قطاع التمويل الإسلامي باستخدام نموذج سوات swot"- ورقة بحثية مقدمة إلى المؤتمر الدولي حول التكامل المؤسسي للصناعة المالية و المصرفية الإسلامية- جامعة حسينية بن بوعلوي بالشلف-2019-ص 109.

2. اعتماد النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية: بلغ عدد البنوك التقليدية التي تمتلك نوافذ إسلامية 81 بنك عام 2018 مقارنة بعدد 83 بنك تقليدي لهم نوافذ إسلامية لعامي 2017 و 2016 في حين كانت البنوك التقليدية التي تمتلك نوافذ إسلامية 85 بنك لعامي 2015 و 2014 مقارنة بعدد 83 بنك عام 2013. هذا ما يوضحه الشكل رقم (2-9).

¹ بنك نيجارا- التمويل الإسلامي: التنمية في الأسواق الجديدة-مرجع سبق ذكره-ص 4.


الشكل رقم 2-9: تطور عدد النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية خلال الفترة 2013-2018



المصدر: بودية فاطمة- "تحليل قطاع التمويل الإسلامي باستخدام نموذج سوات swot"- مرجع سبق ذكره-ص110.

3. عدد العاملين بالمصارف والنوافذ الإسلامية: يقدر إجمالي العاملين بالمصارف والنوافذ الإسلامية 390603 موظف عام 2018 مقارنة بعدد 389253 موظف عام 2017، بمعدل نمو 0.35%، وبلغ عدد العاملين بالمصارف والنوافذ الإسلامية 386554 موظف عام 2016 مقارنة بعدد 390162 عام 2015 بمعدل نمو 7.03% مقارنة بعدد 364485 موظف عام 2014، وبمعدل نمو 4.11% مقارنة بعدد 350100 موظف عام 2013. وهذا ما يوضحه الشكل رقم (2-10).

الشكل رقم 2-10: عدد العاملين بالبنوك والنواذ الإسلامية



المصدر: بودية فاطمة- "تحليل قطاع التمويل الإسلامي باستخدام نموذج سوات swot"-مرجع سبق ذكره- ص110.

المطلب الثاني: المراكز المؤثرة في منهجية تطوير المنتجات المالية الإسلامية

الفرع الأول: متطلبات تحقيق الهندسة المالية الإسلامية

يتطلب تحقيق الهندسة المالية الإسلامية توافر العناصر التالية¹:

1. الوعي (وعى بالسوق وأحواله) : ونقصد بالوعي بالسوق أن تكون الحاجات التي يتطلبها السوق معروفة لمن

يقوم بالابتكار والتطوير للأدوات والأوراق المالية، بالإضافة إلى تحقيق التراضي بين جميع

الأطراف... لأن الهندسة المالية تهدف أساساً وكما أشرنا سابقاً إلى تلبية الاحتياجات المختلفة

لجميع الأنواع الاقتصادية... مع استفادة جميع هؤلاء الأعوان.

2. الإفصاح (بيان المعاملات وشفافيتها) : ونقصد بالإفصاح بيان المعاملات التي يمكن أن تؤديها تلك

الأدوات التي يتم ابتكارها أو حتى تطويرها، وذلك لسد الثغرات التي يمكن أن ينفذ منها

المتلاعبون أو المضاربون لاستخدام تلك الأدوات لتحقيق غايات لم تكن تهدف إليها أصلاً أو

التحايل على الربا أو القمار... مع الإشارة إلى أن الالتزام بالشرعة الإسلامية أو ما اصطلح

¹ عبد الكريم أحمد قندوز- "الهندسة المالية الإسلامية"- مجلة جامعة الملك عبد العزيز-الاقتصاد الإسلامي-المجلد 20- العدد 2-جدة، المملكة العربية السعودية- 2007م- ص 34.

على تسميته المصادقية الشرعية للهندسة المالية، يشكل بهذا الخصوص صمام أمان بسبب انضباط قواعد الشريعة الإسلامية.

3. المقدرة والالتزام (الالتزام بالشريعة الإسلامية في التعامل): ونقصد بالمقدرة أو القدرة وجود مقدرة رأسمالية تمكن من الشراء والتعامل، وكذا الالتزام ضوابط الشريعة الإسلامية.

وإذا كان من الممكن للهندسة المالية الإسلامية أن تشترك مع الهندسة التقليدية في الوعي والإفصاح والمقدرة، فإن الالتزام بالشريعة الإسلامية يعتبر أساساً خاصاً بالأولى، كما أنه ميزة لها.

وبالإضافة إلى ما تم ذكره من متطلبات أساسية، فإن تطبيق الهندسة المالية الإسلامية يستدعي تدعيم إمكانيات العمل المصرفي الإسلامي، التي يمكن أن تسهم في تشكيل مستقبل البنوك الإسلامية، ولأن تكون هذه المصارف أقدر على تحقيق أهدافها، ويجب أن ينطلق ذلك كله من الخطط الإستراتيجية الجادة التي يتم تبنيتها لمواجهة تحديات المصارف الإسلامية في المرحلة القادمة، ويمكن أن تشمل¹:

1. استكمال عناصر البنية التحتية للأعمال المصرفية الإسلامية على المستويين المحلي والعالمي، ومن ذلك ما يلي :

- إعطاء دور أكبر للمجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية؛
- التعجيل بمشروع السوق الإسلامية العالمية ووضعه موضع التنفيذ؛
- استكمال مجلس الخدمات المالية الإسلامية ووضع المبادئ والإرشادات والمعايير التي يتم بموجبها الإشراف والرقابة على الأعمال المصرفية الإسلامية؛

لا تزال الخدمات والمنتجات المصرفية الإسلامية المعروضة في الدول الإسلامية وغيرها، دون المستوى المطلوب، ممّا يوفر فرصة لاستكشاف مجالات أخرى للإبداع والابتكار والإفادة من التقنيات المعاصرة والتطورات الهائلة في مجال المعلومات.

2. العمل الجماعي لتكوين فريق مؤثر يهدف إلى تهيئة المناخ العام للاستثمار من خلال تحديث القوانين التشريعية بهدف سد الفجوات التنظيمية والتشريعية التي تواجه العمل المصرفي الإسلامي.

3. تمثل المرجعية الشرعية ركيزة هامة من ركائز العمل المصرفي الإسلامي، وذلك لضمان اتفاق الممارسة الفعلية مع أحكام الشريعة الإسلامية، وفي ضوء تعدد الهيئات وتعدد المصادر وغياب جهة تعمل على توحيد مصادر الفتوى والتخريج الشرعي لها جعل الأمر يصل إلى حد التضارب في الفتوى للموضوع الواحد.

¹فؤاد محمد محيسن-المصارف الإسلامية الواقع والتحديات - ورقة عمل مقدمة ضمن فعاليات المؤتمر الأول للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية في سورية- تحت شعار " آفاق الصيرفة الإسلامية " - دمشق-سوريا-13/14 مارس 2006- ص 4-6.

لذلك تبرز الحاجة إلى توحيد هذه الفتاوى وذلك بعرضها على مجمع الفقه الإسلامي الدولي أو تشكيل هيئة إسلامية للفتوى لا على أساس التمثيل السياسي، بل على أساس معايير موضوعية على أن تملك هذه الهيئة سلطة الإلزام بالنسبة للمعاملات المصرفية الإسلامية.

4. على الرغم من أهمية التعليم والتدريب والبحوث في نمو وتقديم أي نظام، إلا أننا نجد أن البنوك الإسلامية لا تولي هذا الأمر ما يستحق من عناية واهتمام.

إن حسن الإعداد وتدريب الإطارات المصرفية وتأهيلها علمياً وعملياً للعمل في المصارف الإسلامية، وتدريب وتأهيل العاملين حالياً سيعمل على توحيد الرؤى والتوجهات وكذلك تنسيق النظم وأساليب العمل داخل وحدات النظام المصرفي الإسلامي، ويقضي على كثير من مظاهر الاختلاف والتشتت الذي طالما عانت منه المصارف الإسلامية.

5. زيادة التنسيق والتوسع في الاستثمارات المشتركة بين كل من وحدات النظام المصرفي التقليدي والإسلامي، وذلك بهدف خلق مناخ ملائم للتعایش وإرساء أسس قوية لعلاقات التعاون بين النظام المصرفي الإسلامي ومثيله التقليدي، الأمر الذي سيعمل على مد جسور متينة وفتح قنوات قوية مع الهيئات والمؤسسات المنظمة الحاكمة للعمل المصرفي الإسلامي.

ومن المؤكد أن الاستثمار في هذه الجهود سوف تؤتي ثمارها المرجوة طالما تم وضعها في أطر منظمة، ووفق تنسيق تام وتكاتف كامل بين المؤسسات والهيئات الدولية الحاكمة للعمل المصرفي الإسلامي، وستجعل من السهل إقناع الجهات الرقابية على المستويين المحلي والدولي بالطبيعة الخاصة لأنشطة المصارف الإسلامية.

6. نظراً لتحرر الأسواق وانفتاحها فإن الأسواق العالمية تتقارب بسرعة للتلاقي في سوق واحدة ويتيح ذلك فرصاً للبنوك الإسلامية بقدر ما يمثل من تحديات لها، فمن ناحية ستهيح العولمة قدراً أكبر من تنوع المحافظ الاستثمارية مما يقلل من المخاطرة، وسيفتح ذلك فرصاً للبنوك الإسلامية لزيادة عملياتها، وكذلك أن يسمح لها بفتح المزيد من الفروع في البلدان الأخرى.

وحتى تتمكن البنوك الإسلامية من الاستفادة من العولمة فهي بحاجة لإعادة هيكلتها وتوسيع قاعدة المساهمين، والفصل بين الإدارة والملكية وتنفيذ خطة محكمة للاندماج الذي يحقق لها مزيداً من الكفاءة والتطوير والمنافسة وتحسين نوعية خدماتها وتطوير مشاريعها.

الفرع الثاني: مبررات العناية بالمنتجات المالية الإسلامية.

الدعوة إلى تطوير المنتجات المالية الإسلامية ليست ابتداعاً من الصناعة المالية الإسلامية، وإنما خطواتها في ذلك تعد متأخرة نسبياً إذا ما قورنت بما يتم على مستوى الصناعة المالية التقليدية، وهي دعوة للاجتهاد وتطبيق لقواعد الشريعة والقواعد الأصولية والفقهية في استنباط الأحكام المتعلقة بحفظ المال وتثمينه فهو بذلك يحقق مقصداً من مقاصد الشريعة الإسلامية العامة، كما تعتبر دعوة لتفعيل آليات الاجتهاد في المسائل المالية الواردة في كتب الفقه

أو في النوازل المعاصرة وفق مقاصد الشريعة وقواعد الاجتهاد التي بينها علماء الأصول. وتنقسم مبررات العناية بالمنتجات المالية الإسلامية إلى مبررات علمية وأخرى عملية.

1. المبررات العلمية: لعل من أهمها¹:

- يؤدي البحث والتطوير اللذان هما موضوع الهندسة المالية إلى استكمال المنظومة المعرفية للاقتصاد الإسلامي، ومواكبة التطورات الحاصلة في العلوم المالية؛
- يساعد وجود علم الهندسة المالية في إيجاد الإطارات الإدارية التي يتطلبها العمل المصرفي الإسلامي، والتي تجمع بين المعرفة الشرعية والخبرة المعرفية الإسلامية؛
- إن الإسلام لم ينشأ العقود المالية، وإنما وجهها الوجهة الصحيحة عن طريق تنقيتها من المحرمات وتشريع الأحكام العامة وتقرير القواعد المنظمة لها.

2. المبررات العملية: يمكن إيجازها فيما يلي:

- دراسة شاملة للسوق تصل إلى حد رسم خطة واضحة لاحتياجات العملاء من جميع الشرائح، ثم النظر في كيفية تلبية تلك الاحتياجات من خلال ابتكار منتجات تحقق الغرض المطلوب؛
- رفع الحرج والمشقة عن جمهور المتعاملين من المسلمين الذين يتعاملون بالعقود المالية بمستجداتها الحديثة، ولكي يكون للفقهاء الإسلامي حضور قوي على الساحة الاقتصادية بدلا من تعطيله²؛
- الاستفادة من التطورات التي تشهدها الأسواق العالمية ومحاولة الاستفادة منها بدلا من اتخاذ مواقف حيادية³، وذلك بالنظر في المنتجات التقليدية واختيار ما يناسب منها الصيرفة الإسلامية ويلبي احتياجات عملائها ثم العمل على تكييف وتعديل تلك المنتجات بما يتوافق وأحكام الشريعة الإسلامية؛
- العودة إلى التراث الإسلامي بكتبه المختلفة وخاصة كتب الفقه وقواعده ونوازله التي سادت إبان ازدهار الحضارة الإسلامية في مختلف عصورها، واستخراج ما استنبطه الفقهاء من منتجات وأدوات مالية استطاعوا أن يجابها بها مستجدات عصورهم، ثم العمل على تطوير تلك المنتجات و الأدوات بما يتوافق وعصرنا الراهن بكل أبعاده؛
- طبيعة عمل المؤسسات التي تقوم بإجراء العقود المالية وخاصة العمل المصرفي الذي يعمل وفق نموذج الوساطة المالية بالياتها المختلفة، فكثير من العقود المالية التقليدية لا يمكن للمصارف التعامل معها إلا باستحداث مستجدات ملحقه بها أو أفكار جديدة تمكنها من أن تكون عملية قابلة للتطبيق⁴.

الفرع الثالث: منهجية تطوير المنتجات المالية الإسلامية.

¹ عبد الكريم أحمد قندوز - "الهندسة المالية الإسلامية" - مرجع سبق ذكره - ص 38.39.

² المرجع نفسه، ص 40.

³ العياشي صادق فداد - "مشروع المنتجات المالية في الفقه الإسلامي، نحو تطوير للمنتجات المالية بجمع بين الأصالة والمعاصرة" - المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب - 2009 - ص 3.

⁴ العياشي صادق فداد - "مشروع المنتجات المالية في الفقه الإسلامي، نحو تطوير للمنتجات المالية بجمع بين الأصالة والمعاصرة" - مرجع

سبق ذكره - ص 41.

يمكن معالجة منهجية تطوير المنتجات المالية الإسلامية من عدة جوانب منها:

1. منهجية التطوير على مستوى الجوانب الشرعية¹:

- **الفتاوى الجمعية والجماعية:** وذلك بالتأكيد على ضرورة الالتزام بالفتاوى الجمعية والجماعية مثل فتاوى مجمع الفقه الإسلامي، وقرارات ومعايير المجلس الشرعي، والفتاوى الجماعية الصادرة في الندوات أو المؤتمرات الشرعية.
- **اعتماد منهجية الفتاوى:** وذلك بوضع نظام للفتوى المالية في المؤسسات المالية الإسلامية، بوضع المبادئ والأسس المعتمدة لإصدار الفتاوى، وتحديد وسائل التنسيق في المسائل الخلافية، ووضع آليات إحالة المسائل إلى الاجتهاد الجماعي.
- **الرخص وتبرير الواقع:** عدم الإفراط بأخذ الرخص الفقهية والمخارج عند إصدار الفتوى، وعدم التوسع في تبرير الواقع والمبالغة في فقه التيسير، والنظر إلى مصلحة الصناعة والعملاء بالإضافة إلى مصلحة المؤسسات المالية الإسلامية، وتفعيل حق التوقف في الفتاوى التي تتعلق بالمواضيع المشكوك فيها ووضع محددات لها.
- **وضع رؤية مستقبلية وخطة مرحلية لعمل الهيئات:** ضرورة وجود رؤية مستقبلية وخطة مرحلية متدرجة للوصول إليها في المستقبل حول أعمال الفتوى والرقابة الشرعية، وأخذ المواقف المناسبة أمام أي مستجدات بشأنها، ومن ذلك تحديد دور الشركات الاستشارية التي تقدم أعمال الفتوى والتدقيق الشرعي، وغيرها من الخدمات ذات العلاقة.
- **التثبيت والتحري في المسائل:** يجب على الهيئات استخدام أسلوب الشك المهني عند القيام بمسؤوليتها في السماع لعروض وتوضيحات ممثلي المؤسسات للمسائل المعروضة، وكذلك ضرورة تمكين هذه الهيئات للحصول على مشورة مهنية مستقلة من أطراف خارجية على حساب المؤسسة، وذلك للتأكد من الخلفيات والدوافع وتوضيح الآليات والأسس والنتائج المتوقعة قبل إصدار الفتوى.
- **التدليل والتعليل والنشر:** إصدار الفتاوى في الأغلب مجردة جافة ومختصرة، لا تتضمن أي تدليل أو تعليل، مما يحد من انتشار الفتوى واستيعابها من العاملين والمتعاملين مع الصناعة، وكذلك عدم نشر العديد من المؤسسات لفتاوى هيئاتها.

2. منهجية التطوير على مستوى الجوانب الفنية:

تم تقسيم مراحل تطوير المنتجات المالية الإسلامية إلى ستة مراحل أساسية في ضوء الممارسات والتطبيقات المتبعة²:

¹ عز الدين خوجة- "تطوير المنتجات المالية الإسلامية المنهجية والآلية"- ملتقى الخرطوم للمنتجات المالية الإسلامية- الخرطوم-السودان- يومي 7-6 أبريل 2011-ص ص 43-44.

² عز الدين خوجة- "تطوير المنتجات المالية الإسلامية المنهجية والآلية"- مرجع سبق ذكره-ص ص 44-45.

- **ثقافة المؤسسة:** ويقصد بها الكيفية التي تنظر فيها المؤسسة ككل إلى عملية تطوير المنتجات المالية، والثقافة والبيئة الابتكارية التي تغرسها في نفوس موظفيها وتسعى إلى تعميمها بينهم.
تحديد احتياجات العملاء: وذلك بتحديد الكيفية التي يتم فيها التواصل مع العملاء الحاليين والمستهدفين من أجل تلمس احتياجاتهم، تمهيدا لتلبية تلك الاحتياجات من خلال منتجات مالية إسلامية جديدة، وذلك من خلال:
 - الاهتمام بتوفير قواعد البيانات اللازمة لدراسة احتياجات العملاء؛
 - التواصل مع العملاء لمعرفة احتياجاتهم وإجراء بحوث كافية لذلك؛
 - إجراء مسح اجتماعي وتسويقي مناسب؛
 - البحث عن احتياجات العملاء من خلال المبادرة والابتكار الذاتي .
- **إستراتيجية المنتج:** وضع رؤية واضحة لما تقتضيه عملية التطوير واحتياجات السوق، وذلك من خلال إحداث تفاعل بين معطيات البيئة الخارجية التي تعمل فيها المؤسسة (التنظيمية والتشريعية والتسويقية) مع معطيات البيئة الداخلية للمؤسسة. وذلك من خلال الخطوات التالية:
 - تحديد الرؤية الإستراتيجية لتطوير المنتجات بين أسلوب المحاكاة وأسلوب الابتكارية؛
 - دراسة البيئة العامة التنظيمية للمؤسسة ومدى قدرتها على خدمة تطوير المنتجات؛
 - دراسة القوانين التنظيمية المتعلقة بتطوير المنتجات، وتحديد المرجعيات الرسمية لذلك؛
 - ضرورة توضيح الرؤية المستقبلية لأي منتج وتحقيق التوازن بين المنتجات المختلفة للمؤسسة؛
 - الاهتمام بتحقيق الأهداف البعيدة المدى دون الاقتصار على الأهداف قصيرة الأجل.
- **توليد أفكار المنتجات وانتخاب أفضلها:** وذلك بتحديد الأساليب والطرائق والوسائل التي يتم استخدامها في توليد الأفكار حول المنتجات المالية الجديدة، ومن ثم انتخاب أفضلها لتطويرها إلى منتجات حقيقية، وذلك بالتباع النقاط التالية:
 - ضرورة عدم الانشغال بالأعمال اليومية عن التطوير؛
 - تطوير آليات توليد الأفكار وأدوات التفكير الإبداعي؛
 - توظيف الطاقات الخارجية والجديدة في المؤسسة لتطوير منتجات جديدة؛
 - تركيز نظام للمتابعة الدورية لمعرفة الأفكار الجديدة المناسبة؛
 - تحفيز البيئة الإبداعية والابتكارية للتطوير لدى الموظفين في المؤسسة؛
 - محاربة ظاهرة الخوف من الفشل وضعف الشجاعة الأدبية في المؤسسات المالية الإسلامية.
- **تصميم المنتج:** القدرة الكافية على تحديد تفاصيل المنتج والمواد المستخدمة في تصميمه وإجراءات وسياسات تنفيذه، وسماته القانونية والشرعية والتكنولوجية. وذلك من خلال:
 - معالجة ما يمكن أن يحدث من تنازع بين مختلف الإدارات عند تصميم المنتج (الفنية-الشرعية-التسويقية)؛

الفصل الثاني: متطلبات توطین المنتجات المالية الإسلامية في الأسواق المالية

- وضع استكمال الأدلة الإجرائية المناسبة لعملية تصميم المنتج، والالتزام الكامل بها عند وجودها؛
- تحقيق التوازن المناسب عند تصميم المنتج، فلا بطئ شديد ولا استعجال متهور في تصميم المنتج؛

- الاهتمام بتصميم المنتج تقنيا ودراسة تكلفته التقنية وتأثيراتها.


• إطلاق المنتج: دراسة الكيفية التي يتم فيها إطلاق المنتج في السوق والتحضيرات اللازمة قبل هذه

العملية من إجراءات تسويقية وترويجية واختبارات أولية على المنتج، وذلك من خلال:

- الانتباه إلى أهمية اختبار النموذج الأولي للمنتج؛
- السعي لتعريف الجمهور والموظفين بالجوانب الشرعية والفنية للمنتج؛
- متابعة التدريب الكافي لتطبيق المنتجات الجديدة؛
- معالجة ضعف المهارات التسويقية لدى الموظفين لإطلاق المنتج؛
- تحقيق التوازن المعقول بين الهدف التسويقي، وبين المعايير والضوابط الشرعية؛
- توفير التخطيط السليم لإطلاق المنتج.

وفيما يلي سيتم التطرق إلى دورة تطوير المنتج المالي الإسلامي من خلال الشكل رقم (2-11)

الشكل رقم 2-11 : دورة تطوير المنتج المالي الإسلامي



المصدر: يونس صوالحي - "المنتجات المالية الإسلامية بين المحاكاة والابتكار" - المؤتمر الدولي عن "منتجات وتطبيقات

الابتكار والهندسة المالية بين الصناعة المالية التقليدية والصناعة المالية الإسلامية - جامعة فرحات عباس - سطيف - الجزائر - 2014 -

ص 9.

المطلب الثالث: دوافع وتحديات التحول نحو اعتماد منتجات مالية إسلامية

هناك عدة دوافع وتحديات لتحول المصارف والمؤسسات المالية نحو اعتماد المنتجات المالية الإسلامية والتي سوف نعالجها في هذا المطلب كما يلي:

الفرع الأول: دوافع التحول نحو اعتماد المنتجات المالية الإسلامية:

تتجه العديد من المصارف والمؤسسات المالية إلى اعتماد المنتجات المالية الإسلامية أو إلى تقديم منتجات مالية إسلامية بجانب المنتجات التقليدية للأسباب التالية¹:

1. التوقف عن ممارسة الأعمال المخالفة للشريعة وخاصة الربا: يعتبر الوازع الديني والاعتقاد بوجود الاستجابة لأمر الله تعالى بتطبيق شرعه والالتزام بأوامره ونواهيه من جهة، والإيمان بجرمة الربا حرمة قطعية بجميع صورته وأشكاله والتسليم بأن نظام الفوائد المصرفية إنما هو نظام ربوي فاسد شرعا بلا ريب من جهة أخرى، من أهم الدوافع وراء تحول المصرف والمؤسسة المالية التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، وهذا الدافع مستمد من مبدأ التوبة والتوقف عن ممارسة الأعمال المخالفة للشريعة وخاصة الربا.

في هذا المضمار يمكن الإشارة إلى النقاط التالية²:

● لقد تم التركيز في الاقتصاد الإسلامي على المسائل الفقهية، مما جعل هذا المنطلق يعاني من المحدودية، وهناك حاجة ملحة لإدخال النظرة المقاصدية "مقاصد الشريعة" إلى جانب النظرة الفقهية السائدة من أجل تطوير برامج تنموية لها قيمة ومعنى. هناك عاملان يحدان من تطور الاقتصاد الإسلامي كعلم هما: **العامل الأول** يتمثل في فهم الإشكاليات المعاصرة التي تحمل الكثير من السمات المتغيرة على ما كان سائدا في القرون الأربعة الأولى للتاريخ الإسلامي التي تم خلالها التطوير الشبه الكامل لقانون الشريعة الإسلامية، أما **العامل الآخر** فيتمثل في المنهج الخاطيء في التعامل مع مصادر الشريعة، إن الاقتصاد الإسلامي يحتاج إلى توحيد الجهود، والتركيز أكثر على المسائل التي تهم الناس بدل التركيز التي تظهر أنها مهمة انطلاقا من الأساس النظري.

● إن رؤية ومنطق كلا من الاقتصاد الإسلامي والاقتصاد التقليدي مختلفة تمام الاختلاف، فالاقتصاد الإسلامي يولي أهمية بالغة للقيم الأخلاقية والعدالة الاجتماعية والاقتصادية والتغيير الاجتماعي من خلال إصلاح الفرد والمجتمع، ولهذا فإن تحقيق رؤية الاقتصاد الإسلامي تتوقف على التكامل والتوافق بين دور كل من القيم والمؤسسات والسوق والعائلة والمجتمع والدولة .

¹ مريم سعد رستم- "تقييم مداخل تحول المصارف التقليدية إلى مصارف إسلامية، نموذج مقترح للتطبيق على المصارف السورية- أطروحة دكتوراه في العلوم المالية والمصرفية- جامعة حلب- سورية-2014-ص ص 15، 16.

² خالد حسين- "الاقتصاد الإسلامي الوضع المعرفي وتطوره"- ورقة بحثية مقدمة في المؤتمر العلمي السابع للاقتصاد الإسلامي "ثلاثون عاما من البحث في الاقتصاد الإسلامي حلول وتطبيقات لقضايا اقتصادية معاصرة، المملكة العربية السعودية-2008-ص ص 74-76.

- لا أحد ينكر الخاصية الفردية للاقتصاد الإسلامي المبنية على أساس المبادئ الإسلامية والقيم الأخلاقية التي ينفرد بها الإسلام، لكن يجب على الرغم من كل هذا النظر للاقتصاد الإسلامي على أنه فرع من الاقتصاد الذي يدرس سلوك الوحدات والمتغيرات الاقتصادية على أساس المبادئ والقيم الإسلامية. إن الطرح السائد للاقتصاد الإسلامي يجعله يعاني من المبالغة في جانب أهداف النظام المنبثق عنه والخلط بين مبادئ وأدوات التحليل، لذا فإن هناك حاجة ماسة لوضع حدود واضحة ومعالم بارزة بين الاقتصاد والمالية الإسلامية من جهة وبين الفقه الإسلامي من جهة أخرى، كما أن هناك حاجة ماسة لإجراء بحوث دقيقة لجوانب مختلفة من الاقتصاد الإسلامي¹.
- هناك قصور كبير في الطروحات الحالية المتعلقة بكيفية تمييز الاقتصاد الإسلامي عن نظيره التقليدي وفي هذا الصدد يمكن للمرء أن يقدم أمثلة عن ذلك من نتائج أعمال بعض الباحثين الذين تناولوا هذه المسألة، فالمنطلق عند هؤلاء هو أنه إذا كانت النتيجة متسقة مع مبادئ الشريعة، عدّ هذا البحث في صميم الاقتصاد الإسلامي، وإذا كان غير ذلك فالعكس صحيح. إن الاقتصاد الإسلامي يستخدم أدوات التحليل العلمي من أجل التوصل لخلاصات نعتقد سلفاً أنها صائبة وصحيحة. إن طرح الاقتصاد الإسلامي بهذه الطريقة يجعل نتائج البحث فيه غير قابلة لمناقضة النتائج المسبقة، ولهذا فإن الاقتصاد الإسلامي ليس علماً بالمعنى المتعارف عليه، حيث أن العلوم تعرف بمنهجيتها لا بنتائج البحث فيها.
- يجب أن تكون لدى المسلمين نظريتهم الخاصة بسلوك المستهلك، نظراً لمحدودية الاقتصاد التقليدي وعجزه في إيجاد حلول وتفسيرات لبعض الظواهر الاقتصادية المعاصرة مثل الفقر. ففي مجال الاقتصاد الإسلامي هناك تمييز بين الحاجات والرغبات، فاعتماد التحليل المبني على أساس الحاجات سيفسح المجال لفهم سلوك المستهلك من منظور إسلامي والذي يستبعده الاقتصاد التقليدي.
- هناك حاجة ماسة للاقتصاد الإسلامي، لأنه سيوسع أفق الاقتصاد كعلم، لكن يجب الحذر من إعطاء المفاهيم الإسلامية أكثر من مداها. هناك صعوبة في التمييز بين الحاجات والرغبات فالاعتماد على الرغبات بمعزل عن الحاجات سيبرر أي مسلك حتى ولو كان ضاراً، ولهذا فإن الرغبات يجب تعظيمها لكن بشرط أخذ الحاجات بعين الاعتبار. علاوة على هذا هناك حاجة لتحديد مفاهيم عدد من المصطلحات مثل المنفعة الشخصية والتعظيم².
- الاقتصاد الإسلامي جزء من الاقتصاد كنظام عام، حيث أن هذا النظام يسمح بتمييز عدد من الخصائص الفريدة للمذهب الاقتصادي الإسلامي عن نظيره التقليدي، لكن كلا المذهبين يشتركان في القيم المشتركة الحاسمة وفي أهداف وأدوات التحليل.

¹ خالد حسين- "الاقتصاد الإسلامي الوضع المعرفي وتطوره"- مرجع سبق ذكره-ص 75.

² خالد حسين- "الاقتصاد الإسلامي الوضع المعرفي وتطوره"- مرجع سبق ذكره-ص 76.

- هناك حاجة للنظرية الإسلامية، ليس من قبيل صياغة فلسفة خاصة لاكتشاف النظريات الاقتصادية، بل من أجل التأكيد على وجود إطار نظري خاص، وكذا اختيار المشاكل المرتبطة بنا. أننا كمسلمين نستطيع اختيار وتحديد المشاكل التي تعنينا بشكل مباشر، كما يمكن تناول النظريات والتحديات التطبيقية، لكن ينبغي أن نتعامل مع هذا كله من خلال منهجية مقبولة بشكل عام.
- هناك حاجة أيضا لتناول قضايا اقتصادية محددة من منظور إسلامي، يجب أن نفكر في قضايا حيوية لها صلة بالواقع المعاصر من شأنها أن تساهم في بعث الاقتصاد الإسلامي من جديد. في هذا الصدد نجد أن الاقتصاد المؤسساتي ملائم جدا ومناسب للاقتصاد الإسلامي، ولقد أهملنا لحد ما هذا الجانب عند الخوض في قضايا الاقتصاد الإسلامي، والحاجة قائمة أيضا للتركيز ومحاولة استخراج الأسس الجوهرية للعلم.

2. محاربة التضخم والقضاء على سوء توزيع الثروات في المجتمع: في البداية لم يكن تحريم الفائدة المصرفية لأسباب اقتصادية، ولكن المفكرين المسلمين اجتهدوا في تعليل هذا التحريم ومنطقية تطبيقه وأثاره الاقتصادية، فالتمويل المصرفي في الاقتصاد المتمركز على الفائدة يجعل من التوسع النقدي عن طريق المصارف أداة للاختلال النقدي وليس للتوازن النقدي، فخلق النقود في النظام القائم على الفائدة يرتبط أساسا بمدى ملاءة المقترض وسمعته الائتمانية في ضمان القرض وفوائده الربوية، وليس على التوقعات الإنتاجية للنقود المستخدمة، ومن ثم فليس هناك ارتباط بين خلق النقود الجديدة والإنتاج الإضافي من السلع والخدمات، إضافة إلى الأغراض غير الإنتاجية التي يتم التوسع النقدي المصرفي من أجلها كأغراض المضاربة، وهذا يزيد من الاختلال بين العرض النقدي والطلب النقدي، فيحدث تبعا لذلك انفصام بين المبادلات الحقيقية والتدفقات النقدية والذي يعد بدوره جوهر عدم الاستقرار والتضخم.

كما سببت المصارف التقليدية من خلال ما تقوم به من عملية تضخيم للأصول المالية، وخلق لأصول جديدة دون أن يكون لها ما يكفي من الأصول الحقيقية، وقوع الاقتصاد العالمي في أزمات خانقة استمرت في سحق مدخرات الكثرة التي لا تدرك تعقيدات الاقتصاد المعاصر بما يتضمنه من منتجات مالية معقدة، لتصب كل المنافع في جيوب الفئة ممن أدركوا خصائص هذا النظام وراحوا يستخدمون معرفتهم هذه لجني المال بأي أسلوب ومهما كانت النتائج التي ستترتب على ما يقومون به، وهذا ما أدى إلى سوء توزيع الثروات في المجتمع وبالتالي زيادة الفجوة بين الأغنياء والفقراء.

هذا على حين تتمركز عملية العرض النقدي في النظام النقدي الإسلامي حول الاستثمار الحقيقي، فالإقتصاد الحقيقي هو إرادة العمل وامتزاجه بالمال وليس الرغبة الأحادية فقط في الإفادة من المال بإقراضه، وبذلك تستطيع المؤسسات المالية الإسلامية أن تؤدي دورها في إعادة هيكلة الاقتصاد القومي من خلال دورها المتميز في الإنتاج والتوزيع وما تقوم عليه من إستراتيجية خاصة في النمو وفق مقاصد وأحكام الشريعة الإسلامية. وبالتالي فإن من الأسباب الأساسية التي دفعت الكثير من الاقتصاديين بالمناداة للتحويل للصيرفة الإسلامية هو الرغبة في التخلص من المشكلات الاجتماعية والاقتصادية الناجمة عن التعامل بالفائدة، والرغبة الأكيدة في تحقيق التنمية الاقتصادية

الحقيقية القائمة على الاستثمارات حقيقية وملموسة موجه نحو حاجات المجتمع المشروعة وتحقيق العدالة في توزيع الثروات في المجتمع.

3. السعي وراء تعظيم الأرباح:

بخلاف المصارف التقليدية التي سعت إلى التحول للمصرفية الإسلامية لهدف عقائدي، فقد دخلت مصارف تقليدية أخرى، خاصة المصارف العالمية، إلى ميدان العمل المصرفي الإسلامي لاعتبارات تجارية صرفة، فلم يكن دخولها بطبيعة الحال دخولا عقائديا برغبة في تنمية العمل المصرفي الإسلامي وتطبيقاته الشرعية بل كان لأهداف تسويقية. فهدف تعظيم الربح، وجذب المزيد من رؤوس الأموال للاستحواذ على حصة أكبر من السوق المصرفية يعتبر الهدف الأساسي الذي تهدف المصارف التقليدية للوصول إليه، وبما أن العمل المصرفي المتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية يمثل مصدرا خصبا لتحقيق الربح، فانه من الطبيعي أن تلجأ المصارف التقليدية إلى الاستفادة قدر الإمكان من هذا المصدر الخصب¹.

فقد رأت المصارف التقليدية خاصة العالمية في تقديم المنتجات والخدمات المصرفية الإسلامية وسيلة تتيح لها استغلال الفرص التسويقية المتاحة بين العملاء الراغبين في التعامل المصرفي الإسلامي، فقد وجدت أمامها أسواقا كبيرة ومتنامية بها موارد مالية ضخمة .

4. محاكاة النجاح الذي حققته المصارف الإسلامية: إن النجاحات التي حققتها الصيرفة الإسلامية والتطور المستمر لمعدلات نموها خلال العقود الأخيرة، تعد من الأسباب الأساسية التي دفعت العديد من المصارف التقليدية للتوجه نحو العمل المصرفي الإسلامي. فالاهتمام الحقيقي بالتعاملات المالية والمصرفية الإسلامية يعود إلى عام 1972م، ومن ثم أخذ هذا القطاع بالتوسع الكبير والنمو (زيادة عدد المصارف الإسلامية، زيادة حجم الأصول، استقطاب الكثير من العملاء...).

5. الأزمة المالية العالمية لعام 2008: أصبح من المعروف أن الأزمة المالية تركت أثارا سلبية على جميع القطاعات دون استثناء، إلا أن القطاع المالي والمصرفي كان أكثر القطاعات تأثرا بالأزمة، فقد سببت الأزمة المالية إفلاس العديد من المصارف والمؤسسات المالية التقليدية. أما بالنسبة للمصارف الإسلامية فقد كان تأثرها بالأزمة متأثرا محدودا وغير مباشر فقد استطاعت المصارف الإسلامية أن تخرج من الأزمة بأقل خسائر .

هذا ما عزز فناعة الاقتصاديين بموضوع وجدوى الصيرفة الإسلامية من المنظور الاقتصادي والبحث بغض النظر عن البعد العقائدي لميكانيكية عملها، ومن ثم فلا نستغرب حينما نرى من يناادي في الأخذ بتجربة الصيرفة الإسلامية ودراستها وتطبيقها في عواصم أسواق المال العالمية في لندن وباريس ونيويورك.

6. المصادقية والثقة: وهذان التحديان في التمويل الإسلامي يبرزان ضمن جملة من القضايا الواقعية المندمجة بمجموعة معتقدات مسيئة لفهم الإسلام، فهناك من يرون في صناعة التمويل الإسلامي قناة لتمويل الإرهاب

¹ مصطفى إبراهيم محمد - "تقييم ظاهرة تحول البنوك التقليدية للمصرفية الإسلامية" - رسالة ماجستير - الجامعة الأمريكية المفتوحة - قسم الاقتصاد

وموطننا لغسل الأموال وهو أمر عار عن الصحة. إضافة إلى المشاكل المحيطة بعدم وجود شفافية، والصعوبة في قياس القضايا، ومهارات الإدارة الضعيفة التي تعتبر من ضمن القضايا التي سيسعى التمويل الإسلامي لمعالجتها وذلك لتعزيز مصداقيتها¹.

7. أسباب أخرى:

ويمكن تلخيص حاجة مؤسسات الصناعة المالية لتطوير منتجاتها وادماج منتجات مالية إسلامية في النقاط التالية²:

- تنوع مصادر الربحية للمؤسسة المالية.
- تجنب تقادم المنتجات الحالية للمحافظة على النمو وكما هو معلوم أن لكل منتج دورة حياة وفي مرحلة تشبع السوق يتوقف الطلب على المنتج ويستقر عند أدنى مستوياته.
- تقليل مخاطر الاستثمار بتنوع صيغته وقطاعاته.
- دعم المركز التنافسي للمؤسسة المالية في السوق.
- التطوير المستمر للمنتجات يزيد من خبرة المؤسسة ويقيها في حيوية مستمرة.

الفرع الثاني: تحديات التحول نحو اعتماد المنتجات المالية الإسلامية

بالإمكان إجمال أهم الصعوبات والتحديات التي تواجهها المؤسسات المالية الإسلامية خاصة المصرفية منها في النقاط التالية³:

1. تحديات الوعي المالي الإسلامي: تعد من الصعوبات الكبيرة التي تواجه المؤسسات المالية الإسلامية قلة الوعي المالي الإسلامي، ويرجع ذلك إلى غياب مؤسسات البحث والتطوير داخل المصارف الإسلامية، إذ يعد التطور التكنولوجي والتعليم والتدريب و البحث والتطوير أهم أركان نمو العمل المصرفي الإسلامي الذي مازال في مراحله الأولى مقارنة بالعمل المصرفي التقليدي، ثم إن عمليات البحث والتطوير في القطاع المالي والمصرفي للدول المتقدمة لا تلاقي الاهتمام نفسه لدى المصارف الإسلامية، إذ يوجد قدر ضئيل من البحوث والدراسات الساعية نحو تطوير الأدوات المالية الإسلامية.

2. تحديات متعلقة بالجوانب المؤسسية: يأتي في مقدمتها الإطار المؤسسي السليم حيث تحتاج البنوك الإسلامية والمؤسسات المالية الإسلامية إلى عدد من المؤسسات والترتيبات الداعمة حتى تتمكن من القيام

¹ قندوز أحمد عبد الكريم-مداني أحمد- "الأزمة المالية واستراتيجيات تطوير المنتجات المالية الإسلامية"- ورقة بحثية مقدمة في المؤتمر الدولي الثاني حول "الأزمة المالية الراهنة والبدايل المالية والمصرفية- جامعة خميس مليانة-الجزائر-2009-ص18.

² محمد عمر جاسر- "نحو منتجات مالية إسلامية مبتكرة"- ورقة عمل مقدمة إلى مؤتمر المصارف الإسلامية اليمنية المقام تحت عنوان "الواقع.. وتحديات المستقبل"-تنظيم نادي رجال الأعمال اليمنيين- في صنعاء- الجمهورية العربية اليمنية- 20-21 مارس 2010-ص8.

³ حيدر يونس الموسي-كمال كاظم جواد-"المصارف الإسلامية وتحديات العولمة والتحرير المالي"- مجلة القادسية-العراق-2009-صص 107-110.

بوظائفها المتعددة، ومن بين التحديات البارزة الحاجة الملحة إلى موارد رأس المال البشري التي تتميز بالكفاءة، لسد العجز الذي تعانيه صناعة التمويل الإسلامي، وهناك تحديات تتعلق بالإطار القانوني المناسب والسياسات الداعمة، ويرصد الخبراء أن قوانين التجارة، والمصارف والشركات في معظم البلدان الإسلامية وضعت على النمط الغربي، وبطبيعة الحال فإنها تحصر مدى نشاطات العمل المصرفي في حدود تقليدية. أما فيما يتعلق بالتحديات ذات الصلة بالإطار الإشرافي، فإن عدم وجود إطار إشرافي فاعل يعد إحدى نقاط الضعف الخطيرة للنظام المصرفي الإسلامي القائم، ويستحق اهتماما جادا على كافة المستويات، ولا شك أن هناك حاجة لتنسيق وتقوية الأدوار التي تضطلع بها كل من هيئات الرقابة الشرعية والبنوك المركزية في الدول الإسلامية¹.

3. تحديات تشغيلية

تتمثل هذه التحديات في حاجة المصارف الإسلامية إلى محفظة متنوعة من الأدوات المالية التي تتيح لها المرونة الكافية للاستجابة لشتى المتطلبات التي تفرضها التغيرات الاقتصادية، وهنا ظهرت الحاجة إلى ما أطلق عليه (الهندسة المالية) على وفق المنهج الإسلامي بابتكار أدوات مالية تجمع بين المصادقية الشرعية والكفاءة الاقتصادية، وتتمثل الهندسة المالية الناجحة في المصارف الإسلامية في ضرورة توقع احتياجات العملاء بشكل مستمر وتلبية هذه الاحتياجات بشكل متطور و التحول نحو زيادة القدرات الإمكانات التنافسية وإرساء المعايير المالية التي تكفل تطور المصارف الإسلامية.

وقد اقتصرت الأدوات المالية الإسلامية على الطرق التقليدية التي طورت منذ قرون مضت بغية تلبية حاجيات تلك المجتمعات، وقد تمثلت هذه الطرق موجهات مقيدة للعقود الإسلامية المعاصرة إلا أنه لا يوجد سبب للاقتصار عليها فقط، وفي ضوء مبادئ المصلحة والاستحسان فإن من المستحسن انتهاج "منهج الحاجة" بالنسبة للهندسة المالية ولكن في إطار مبادئ التمويل الإسلامي المعروفة.

4. المنافسة غير المتكافئة مع البنوك التقليدية العالمية: تعد من التحديات المهمة التي تواجه عمل المصارف الإسلامية في ظل انفتاح اقتصادي وعملة المالية، إذ تتمثل بالمنافسة غير المتكافئة من لدن البنوك التقليدية في أنحاء العالم والتي تمارس العمل المصرفي الربوي، فضلا عن ممارسة أساليب النظام المصرفي الإسلامي وتحديد عمالقة المصارف العالمية.

والمنافسة ضرورية لنمو أي صناعة فهي تجبر الشركات التي تفتقد الكفاءة على تطوير مستواها أو الخروج من سوق العمل، إلا أن دخول المصارف الإسلامية في حيز المصارف العالمية يضع هذه المصارف أمام حالة منافسة غير متكافئة نظرا للإمكانات التكنولوجية الهائلة لهذه المصارف العملاقة في تقديم خدمات متنوعة والإنفاق على

¹ بوداب سهام- "صناعة الهندسة المالية الإسلامية: الواقع والتحديات" - مجلة الدراسات المالية والمحاسبية الإدارية- العدد 8- جامعة أم البواقي -

عمليات البحث والتطوير، لذا يجب على المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية تطوير الأدوات المالية الحالية وابتكار الجديدة منها لتواكب التحولات الحالية والمستقبلية في أسواق المال الدولية.

5. تحدي الفجوة التكنولوجية: تواجه صناعة المالية الإسلامية تحديات الفجوة التكنولوجية وضعف التطوير، خاصة أن التسارع في التغيرات والتعقيد في الاحتياجات المالية والمصرفية للأفراد والمؤسسات لا بد أن يتبعه تسارع في التطوير والتحديث في النظم والخدمات والمنتجات المصرفية المقدمة لهم، خاصة مع الزيادة الكبيرة في عدد مستخدمي شبكة الانترنت مما يجعل التطوير والتحديث، وتنوع الخدمات والمنتجات، وإدخال التقنيات الحديثة بالإضافة إلى الاهتمام بالعنصر البشري من حيث التدريب وإعداد الإطارات المؤهلة علميا وعمليا للتعامل مع أحدث التقنيات العصرية أمرا مصيريا للمؤسسات المالية الإسلامية لمواجهة المنافسة المتوقعة من المؤسسات المالية العالمية ذات النقل المالي الكبير والتقدم التكنولوجي والتنوع الهائل في الخدمات¹.

6. المصارف الإسلامية وتحديات بازل 2:

إن اتفاقية بازل 2 يمكن وصفها بأنها إطار جديد شامل ومتكامل للثقافة المصرفية، ولكن لجنة بازل للرقابة المصرفية عندما أصدرت اتفاق (بازل 2) لم تأخذ في حسابها الأنشطة المصرفية الإسلامية، ولهذا فقد أثير جدل بين الباحثين فيما يتعلق بتطبيق المصارف الإسلامية لمتطلبات (بازل 2)، وهل المصارف الإسلامية مطالبة بتطبيق صيغة هذه الاتفاقية مع أن هناك بعض التعارض بين ما ورد في هذه الاتفاقية وطبيعة الأنشطة المصرفية الإسلامية، ومن ثم فإن هذه الاتفاقية الجديدة أحدثت ثورة في إدارة المصارف تمثلت في تحول المصارف من حالة تلقي المخاطر إلى حالة إدارة المخاطر، مما يتطلب تخطيطا مبكرا لهذه العملية فضلا عن أن هذه المقررات التي تضمنتها الاتفاقية تعد من أهم التحديات التي تواجه المصارف الإسلامية في الوقت الحاضر، إذ تتمثل مظاهر التحدي في أمور عدة أهمها:

- إن الغالبية العظمى من المصارف الإسلامية توجد في الدول النامية التي تصنف ضمن الدول ذات المخاطر المرتفعة الأمر الذي يشكل تحديا حقيقيا يتمثل في ارتفاع تكلفة الحصول على الموارد المالية من الأسواق الدولية بما يجد من حركة انسياب رؤوس الأموال وتشجيعها للاستثمار عبر تلك المصارف، كما تؤثر بشكل مباشر في نوع التسهيلات وحجمها التي يمكن أن تمنحها المؤسسات الدولية للمصارف الإسلامية .
- إن المصارف الإسلامية ستكون مضطرة إلى تخفيض أصول المحفظة الاستثمارية الخاصة بها فضلا عن تحجيم التوظيف وذلك لإحداث التوازن بين متطلبات نسبة الملاءة في المصارف واستخدامات الأموال فيها .
- هناك انعكاسات سلبية على المصارف الإسلامية جراء تطبيق بنود اتفاقية (بازل 2)، قدر تعلق الأمر بالأرباح والإيرادات المتوقعة، وذلك لاضطرار المصارف إلى حجب نسبة عالية من الأرباح لغرض زيادة رؤوس أموالها مما

¹ خليدة محمد بلكير - زوليخة سنوسي - "الثروة التكنولوجية تحدي حقيقي أمام عمل المصارف الإسلامية" - الملتقى الدولي الثاني حول الأزمة المالية الراهنة البدائل المالية والمصرفية - النظام المصرفي الإسلامي نموذجاً - المركز الجامعي خميس مليانة - يومي 05 و06 ماي 2009 - ص 11.

ينعكس على تحسين نسبة كفاية رأس المال وستولد هذه العملية عدم توزيع بعض نسب الأرباح على المساهمين مما يؤدي إلى عدم شراء أصول جديدة .

7. الحملات الإعلامية ضد المصارف الإسلامية

إن النظام الاقتصادي الغربي القائم على الربا يتأمل تجربة البنوك الإسلامية بوعي بالغ وحذر شديد وكل أعداء النظام الإسلامي لا يريدون أن يتحد المسلمون اقتصادياً وإنما يجنون أن يضلوا على انقسامهم الاقتصادي مثلما هم منقسمون سياسياً ومذهبياً وليس هناك شك في أن تجربة البنوك الإسلامية في سباحتها ولم يزل أمامها طريق طويل وهي لا تعمل في فراغ وإنما في بيئة تسيطر عليها البنوك الربوية .

إن تجربة البنوك الإسلامية لا تحل بتخطيط هذه التجربة وإنما بالوقوف معها وتصحيحها ومن الطبيعي أن الهجوم على البنوك الإسلامية لا يسفر على وجهه صراحة وإنما يخبي خلف أقنعة تبدأ الخوف من التجربة وهي تسعى لاقتلاعها . حيث كانت معظم الحملات التي تشنها الصحف و الإذاعات تحمل أجندة خفية تركزت على عدة محاور¹ :

- وصف البنوك الإسلامية بأنها تتعامل بالربا وإطلاق اسم بنوك (اسلربوية) عليها؛
- اتهام البنوك الإسلامية بأنها تستثمر أموالها بالفائدة في دول الغرب؛
- اتهام البنوك الإسلامية بأنها هيمنت على أموال المودعين واستغلت عواطفهم وأخذت تتصرف بأموالهم وفق أهوائها.

8. تحديات الشمول المالي في قطاع الخدمات المالية الإسلامية:

ضعف في الثقافة المالية لدى جمهور المتعاملين، وبالأخص لدى الشباب (بما في ذلك صيغ التمويل الإسلامي)، وعدم وجود معرفة كافية من معظم الأطراف بطبيعة المنتجات المالية الإسلامية وآلية تطبيقها² .

9. تحديات أخرى:

- تعتمد البنوك التقليدية في استقطاب موارد الجمهور وتوظيفها (إيراداً ودفعاً) على آلية سعر الفائدة (الإقراض والاقتراض بفائدة) فهي لا تتعرض إلا لمخاطر هذه الآلية الوحيدة مما يسهل عليها محاصرة المخاطر في أضيق حيز ممكن والتحوط لها، ومع ذلك فإن البنوك التقليدية لا تستغني بحال عن رقابة وإشراف البنوك المركزية، أما البنوك الإسلامية فتعتمد على عدة أدوات مالية (صيغ تمويل إسلامي) لاستقطاب موارد الجمهور وتوظيفها، ومع أن ذلك يعطيها مرونة أكثر وحركة أوسع فإنه يعرضها لمخاطر أكثر وأوسع من سابقتها .

¹ حمو زروقي أمال - سهيلي رقية-التحديات المواجهة لانخراط المصرفية الإسلامية في النظام العالمي-ورقة بحثية مقدمة للمؤتمر الدولي حول التكامل المؤسسي للصناعة المالية الإسلامية والمصرفية الإسلامية-جامعة الشلف - الجزائر- يومي 17-18 ديسمبر 2019-ص 487.

² رامي يوسف عبید- "اثر الخدمات المالية الإسلامية على الشمول المالي في الدول العربية"- صندوق النقد العربي- أبو ظبي- الإمارات العربية المتحدة-2019-ص 40.

- كما إن الموروث المصرفي التقليدي أرسخ بحكم التجربة التراكمية، وتمرس العاملين في حقله في مدة تتجاوز القرن من الزمان، في حين أن البنوك الإسلامية تعاني حقيقة من شح في الموارد البشرية المؤهلة، فقلَّ أن نجد المصرفي الفقيه الذي يجمع بين استيعاب العمل المصرفي بكل شعبه، واستيعاب فقه المعاملات الإسلامية .
- فإذا كانت البنوك التقليدية التي تستعمل أداة وحيدة لاستقطاب موارد الجمهور لتشغيلها (إقراضا واقتراضا) وتملك هذه التجربة الناضجة المتراكمة، تحتاج لإشراف ورقابة البنك المركزي، فإن البنوك الإسلامية تكون اشد حاجة للإشراف والرقابة من البنوك التقليدية، بسبب تنوع المخاطر التي تتعرض لها حسب تنوع أدوات استقطاب موارد الجمهور توظيفها، وبسبب انفراد البنك بتشغيل ودائع الاستثمار، وكل هذا يجتم مع مراعاة خصوصيتها، معرفة المخاطر التي يتعرض لها وكيفية محاصرتها والتحوط لها وعلاجها إن وقعت¹.

¹ محمد على يوسف أحمد- "دور السلطات الرقابية في الرقابة على المؤسسات المالية الإسلامية"- ورقة بحثية مقدمة إلى المؤتمر المالية الإسلامية الثاني بتنظيم: المركز العالي للمهن المالية والإدارية، وأكاديمية الدراسات العليا- طرابلس - ليبيا- يومي 27-28 أبريل 2010-ص 10.

المبحث الثاني: المتطلبات الموضوعية الخاصة بإقامة الصناعة المالية الإسلامية

تسعى أية مؤسسة مالية لخلق جو من الخصوصية عند تقديم خدماتها لجذب أكبر عدد من المتعاملين معها وللمحافظة عليهم، وتتمتع الخدمات المالية والمصرفية الإسلامية بخصوصية تنفرد بها على غيرها من الخدمات المالية والمصرفية الأخرى فتعمل المؤسسات المالية والمصرفية الإسلامية جاهدة على التميز في تقديم خدماتها مراعية في ذلك متطلبات العملاء، ولكي تحقق المؤسسات المالية الإسلامية ذلك كان واجب عليها مراعاة عدة متطلبات يمكن وصفها بالمتطلبات الموضوعية والمتمثلة أساسا في متطلبات تأهيل الموارد البشرية والمتطلبات الشرعية والقانونية والمتطلبات العملية التي تحتاجها عملية تطوير وابتكار المنتجات المالية الإسلامية.

المطلب الأول: التأهيل الشرعي للعاملين في المؤسسات المالية الإسلامية

الفرع الأول: دواعي ومبررات الدعوة إلى تأهيل الشرعي للعاملين في المؤسسات المالية الإسلامية:

يراد بالتأهيل أو التدريب أو التمرين معنى آخر غير التعليم، ذلك إن التعليم هو اكتساب المعرفة للشخص أما التدريب فهو المقدرة على الاستفادة مما تعلمه الإنسان، وعليه فإن المراد بالتأهيل هو جعل الشخص أهلا لمزاولة ما تعلمه. تتمثل أهم المبررات التي تدعو إلى تأهيل العاملين في المؤسسات المالية الإسلامية وبصفة خاصة في الجوانب الشرعية حسب كثير من الباحثين والمهتمين بالعمل المصرفي الإسلامي في الأمور التالية¹:

● **تحقيق الالتزام الشرعي:** إن أهم ما يميز المؤسسات المالية الإسلامية هو الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية، وينبغي أن يتحقق هذا الالتزام بكافة أنشطة وممارسات تلك المؤسسات دون الاختصار على أحكام فقه المعاملات، بل يتعداها إلى التحلي بالأخلاق الإسلامية السمحة واللباس الشرعي وحسن المعاملة مع كافة الأطراف. ابتداء من علاقة المؤسسة بموظفيها مروراً بعملائها وانتهاءً بشقيقتها من المؤسسات المالية الإسلامية². وحتى يتم تحقيق هذا الالتزام بأعلى درجات الكفاءة والفاعلية، لا بد من مضاعفة الاهتمام بالتأهيل الشرعي للعاملين بالمؤسسات المالية الإسلامية، وعلى كافة المستويات الوظيفية، ولا بد إلى التنويه هنا إلى أن الاهتمام بالتأهيل الشرعي يعكس مدى رغبة المؤسسات بتحقيق الانضباط والالتزام الشرعي. يقول عمر بن الخطاب رضي الله عنه: "لا يتجر في سوقنا إلا من فقهه، وإلا أكل الربا"، ويقول على رضي الله عنه: "من أبحر قبل أن يتفقه ارتطم في الربا ثم ارتطم ثم ارتطم".

● **جهل كثير من العاملين بالمصارف الإسلامية بحقيقة المعاملات الإسلامية المالية:** أورد بعض الباحثين في الاقتصاد الإسلامي بعض العوائق في عمل المصارف الإسلامية، منها جهل كثير من العاملين بالمصارف الإسلامية بحقيقة المعاملات المالية الإسلامية وفي هذا الصدد تعاني أغلب المصارف الإسلامية من مشكلة

¹ ياسر سعود هلوي- "أدوات التأهيل المتكامل للعاملين في المؤسسات المالية الإسلامية ودور الهيئات الشرعية والمعاهد في تدريبهم شرعياً"- بحث مقدم للمؤتمر الخامس للهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية- مملكة البحرين- 19-20 نوفمبر 2005- ص 3-5.

² محمد السويلم- "صناعة الهندسة المالية- نظرات في المنهج الإسلامي"- شركة الراجحي المصرفية- 2000- ص 13.

العاملين، بحيث أن معظم العاملين من أصحاب التكوين الاقتصادي والقانوني الحديث، ولا علم لهم بقواعد الاقتصاد الإسلامي، ولا فقه المعاملات في الإسلام¹.

● **عدم وجود معايير موحدة لتعيين وتطوير العاملين بالبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية:** من المعروف إن البنوك الإسلامية حين أقيمت كانت طريقة تعيين العاملين فيها لا تختلف جوهريا عنها بالبنوك التقليدية، لفقدان البديل، وكان مستوى التأهيل للعمل البنكي العادي، ومدى سنوات الخبرة فيه هو المعول عليه في إسناد الوظائف والتكليف بالمهام، وذلك نظرا للحاجة القائمة في ذلك الوقت إلى مزاوله الأعمال المصرفية الإسلامية، بالرغم من اختلاف الفلسفة والوظائف، لأن هناك قطاعا مشتركا، وهو العمليات الائتمانية والضمانات والتحصيل، فضلا عن الخدمات المصرفية التي الأصل فيها المشروعية لابتنائها على أساس الإجارة أو الوكالة أو نحوهما، ما لم يتمخض عنها ائتمان غير مشروع، غير أن السنوات الأخيرة من العمل المصرفي الإسلامي شهدت تطورا في مجال تحديد المعايير اللازمة للعاملين في المؤسسات المالية الإسلامية، وبالرغم من ذلك فإن التطور المأمول قد يكون أوسع مدى مما هو قائم الآن، فقد أدى جهل كثير من العاملين بالمصارف الإسلامية بحقيقة المعاملات الإسلامية إلى آثار سلبية تعوق عمل المصارف الإسلامية ولا سيما جدوى المشروعات، فقد نجحت المصارف في اجتذاب المدخرات لكنها لم تنجح في توظيفها مما قلص من حجم عطائها، فتكوين العامل لا يسمح له بتفهم ولا استيعاب المعاملات المشروعة في الإسلام فضلا عن أن يطور ويبتكر في مجال عمله، وقد أدى هذا إلى سلبية أخرى وهي كثرة الأخطاء الشرعية التي يقع فيها العاملون مما شوه صورة المصارف الإسلامية أمام الرأي العام وتصويرها بأنها تتاجر بالإسلام، وتخدع بالإعلان².

● **عدم وجود المؤسسات اللازمة لتأهيل العاملين بهذه المؤسسات:** من الملاحظ أيضا عدم توافر المؤهلين علميا ومهنيا الذين يجمعون بين الفقه الشرعي والفقه المصرفي والاقتصاد من بين العاملين في هذه المؤسسات المالية الإسلامية. بل أن الواقع أن أصحاب التكوين الفقهي الإسلامي لا علاقة لديهم بالجانب الاقتصادي والقانوني والفني الضروري لسير عمليات المصرف، في الوقت الذي لا توجد فيه معاهد علمية خاصة بالاقتصاد الإسلامي والصيرفة الإسلامية ضمن الهياكل الجامعية، وحتى إن وجدت فحجمها ضئيل بالمقارنة بحجم الكليات والمعاهد الأخرى، كما أن وجود كثير من المؤسسات المالية الإسلامية في بلاد غير المسلمين تضطربهم إلى توظيف غير المسلمين أحيانا، التزاما برخصة العمل، أو الحاجة إلى تخصصات في المال المصرفي والاستثماري، وترتب على كل ذلك أن عانت المصارف الإسلامية من قلة الإطارات التي تتوافر فيها المعايير

¹ الأمين خليفة الطويل - "الأدوات العملية لإدخال وتطبيق الخدمات المالية والمصرفية الإسلامية وفق لقواعد الشريعة الإسلامية" - ورقة بحثية

مقدمة إلى المؤتمر المالية الإسلامية الثاني بتنظيم: المركز العالي للمهن المالية والإدارية - وأكاديمية الدراسات العليا - طرابلس - ليبيا - يومي 27-

28 أبريل 2010 - ص ص 11-13.

² ياسر سعود هلوي - "أدوات التأهيل المتكامل للعاملين في المؤسسات المالية الإسلامية ودور الهيئات الشرعية والمعاهد في تدريبهم

شرعيا" - مرجع سبق ذكره - ص 4.

اللازمة لشغل الوظائف في المصارف الإسلامية، مما أدى بالتالي إلى دخول بعض العناصر التي تفتقر إلى العقيدة والالتزام بالشريعة الإسلامية، وتعمل بعقلية ربوية مادية فكان لهذا أثره السيئ على تسويق خدمات المصارف الإسلامية¹.

● **محاصرة النقص المتزايد في الكفاءات البشرية:** إن المؤسسات المالية الإسلامية تعاني من نقص في الإطارات البشرية المؤهلة تأهيلاً شرعياً يتناسب مع خصوصيتها، فهي تستقطب العاملين في المؤسسات المالية التقليدية وتعتمد عليهم حتى في المراكز القيادية المتقدمة.

ثم إن التأهيل الشرعي لهذه الشريحة بالذات يجب أن يأخذ منحى التعمق سيما إذا ما علمنا أن بعض العاملين في المؤسسات المالية التقليدية لا يؤمن أساساً بفكرة المنتجات المالية الإسلامية.

● **تلبية الطلب المتزايد على الخدمات المالية الإسلامية:** إن تطور حجم السوق المالي الإسلامي حتم على المؤسسات المالية الإسلامية توفير الإطارات المؤهلة لتجنب الوقوع في خطرين هما:

الأول: شغور المناصب العليا للمؤسسات المالية الإسلامية من الكفاءات المؤهلة، ذلك لأن النمو السريع يعني قيام المزيد من المؤسسات الجديدة، والتي ستسعى لاستقطاب القيادة الموجودة في المؤسسات الحالية.

الثاني: إن النمو الهائل في القطاع المالي الإسلامي يتطلب تطوير واستحداث المزيد من المنتجات المالية الإسلامية وهذا سيؤدي إلى:

- زيادة وتنوع المنتجات المالية الإسلامية؛
- توزيع المخاطر؛
- تقوية القدرة التنافسية.

● **تعزيز ثقة العملاء بالمؤسسات:**

إن الانطباع الذهني المسبق لدى الجماهير عن المؤسسات المالية الإسلامية، هو أنها مؤسسات ملتزمة بأحكام الشريعة الإسلامية حتى في أدق التفاصيل، فالعميل الذي دخل المؤسسة المالية الإسلامية، إنما دخلها بدافع ديني متمثل في تحري الحلال والبعد عن الحرام وهو يعتقد بأنه سيواجه أناساً كأبي بكر وعمر رضي الله عنهم. مما يعني أن هذا العميل شديد التحسس لأي أمر قد يبدو مخالفاً حتى لحدود الورع والتقوى فضلاً عن المخالفة الصريحة للأحكام الشرعية.

إن هذا الانطباع المثالي مهدد بالتشوه وأحياناً بالاستئصال إذا ما تم معاملة العميل من قبل موظف يفتقر للتأهيل الشرعي السليم. ولا تقف النتائج السلبية عند هذا الشخص، بل سيقوم بنقلها إلى كل من يعرفه ويقابله .

¹ ياسر سعود هلوي - "أدوات التأهيل المتكامل للعاملين في المؤسسات المالية الإسلامية ودور الهيئات الشرعية والمعاهد في تدريبهم شرعياً" - مرجع سبق ذكره - ص 5.

● إثراء فقه المعاملات الإسلامية بالوقائع الجديدة:

ذلك لأن الفقه سيمتزج بالحياة العملية مما يعني بالضرورة وجود المستجدات والنوازل التي تحتاج لبيان حكم الشرع فيها، ولعل من المعضلات التي تواجه مختلف العلوم هي أنها تدرس نظرياً بعيداً عن الواقع، فإما أن نجد الأكاديمي البحث الذي انقطع للتدريس، أو المهني الذي يفني وقته في الميدان بعيداً عن البحث العلمي، فقد روي أن إياس بن معاوية قال: التاجر الفقيه أفقه من الفقيه الذي لم يتاجر.

● تعميق مبدأ التخصص: إن المطلع على الواقع يتبين له أن القطاع المالي الإسلامي يعاني من انعدام التخصص العميق، فالكل يدعي معرفته بكل شيء، وربما يلجأ إلى ذلك طمعاً في فرصة أو إيماناً منه بفكرة أن كل شيء سهل ويمكن تعلمه.

فالهدف أن تصل إلى أشخاص متخصصين في كل حقل من حقول المال الإسلامي، وبذلك يكون لدينا متخصصين بالتمويل، والاستثمار، والتأمين، والمحاسبة، والتسويق....

● تجنب بعض السلبات: إن التأهيل الشرعي في المؤسسات المالية الإسلامية سيؤدي إلى الابتعاد عن كثير من السلبات نذكر منها:

- انخفاض الربحية: إذ أن ضعف التأهيل الشرعي للموظفين سيؤدي بهم لإجراء بعض المعاملات غير المشروعة، وبالتالي ستقوم الهيئة الشرعية باستبعاد ربح تلك العمليات من أرباح المؤسسة.
- هروب العملاء: إن موظف التسويق الغير مؤهل تأهيلاً شرعياً كافياً سيكون عاجزاً عن إقناع الزبائن بالمنتجات المالية الإسلامية. فضلاً عن أنه سيعطي معلومات مغلوطة، وبالتالي فإن الشعور بعدم الجدية بالالتزام الشرعي هو نتيجة العملية.

الفرع الثاني: متطلبات التأهيل الشرعي للعاملين في المؤسسات المالية الإسلامية:

والمقصود بالتأهيل الشرعي المطلوب للعاملين هو اكتساب المعرفة الشرعية للشخص بشكل يجعله قادراً على الاستفادة منها ومزاوتها على أرض الواقع، والتأهيل الشرعي المطلوب، يجب أن يكون تاماً وشاملاً ومتكاملاً، وليس كالتدريب الفني الذي يمكن أن بتدريه العامل تدريجياً حتى يصل إلى مستوى الكفاءة العالية فيه، ذلك أن التدريب الشرعي يتصل بالأحكام الشرعية التي لا تتجزأ، فهي إما أن تستوفي فيكون التصرف مشروعاً، أو تفقد أو تنقص فلا يكون مشروعاً. والهدف العام من تأهيل العاملين يتجسد في معنى الآية القرآنية الكريمة: ﴿إِنَّ خَيْرَ مَنْ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ﴾ (سورة القصص الآية: 25) والوصول إلى إيجاد التاجر الفقيه، وذلك من خلال:

1. تأهيل العاملين مهنيًا وشرعياً: يجب أن يكون العاملين في المؤسسة المالية الإسلامية ممن تتوفر فيهم النزاهة والاستقامة والحرص على تطبيق الشريعة الإسلامية، بالإضافة إلى الجدارة والأهلية الفنية والمهنية فيما يتعلق بوظائفهم، وبصفة عامة يجب أن تنعكس متطلبات الالتزام بالشريعة الإسلامية على اختيار العاملين وتطويرهم

وتقويم أدائهم وترقياتهم وفقا لهذا الاعتبار الشرعي، ويتعين على إدارة المؤسسة وضع ضوابط وسياسات وإجراءات لتحقيق هدف المؤسسة في الالتزام بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، وذلك بأن يكون للمؤسسة ما يأتي¹:

● إجراءات واضحة ودقيقة لمعالجة عمليات المؤسسة، بحيث لا يترك للعاملين مجال للانحراف في تفسير معنى الالتزام بالشريعة الإسلامية أو تطبيق قواعدها.

● وجود مجموعة مستندية ودفترية ملائمة بحيث تسجل وتوثق فيها جميع معاملات المؤسسة، وبطريقة تمكن من مراجعتها بواسطة أشخاص آخرين للتأكد من التزاماتها بالشريعة الإسلامية، أو بمعنى آخر يجب أن يكون للمؤسسة مرجعية شرعية تتمثل فيما تعتمده الهيئة الشرعية للمؤسسة مما يصدر عنها، أو عن غيرها من الجهات المتخصصة ومن ذلك ما يأتي:

- فتاوى وقرارات وتوصيات الهيئة الشرعية للمؤسسة؛

- المعايير والمتطلبات الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، وتشمل: معايير المحاسبة والمراجعة والضوابط والمعايير الشرعية، والمتطلبات الشرعية، وذلك في ضوء اعتماد العمل بهذه المعايير إما من الهيئة الشرعية، أو يكون ملزما من جهة رسمية؛

- فتاوى وقرارات وتوصيات الندوات والملتقيات الفقهية في ضوء ما تعتمده الهيئة الشرعية للمؤسسة.

2. دور الهيئات الشرعية والمعاهد في تدريب العاملين شرعيا: تتميز المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية بكونها تستقي مبادئها وتطبيقاتها من الشريعة الإسلامية، ولكي يتم الاطمئنان بأن هذه المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية تسير وفق أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، فلا بد من وجود هيئة أو لجنة للرقابة الشرعية فيها، باعتبارها شرطا ضروريا لحاجة الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية في هذه المؤسسات الإسلامية، وهذا ما طالبت به الملتقيات والمؤتمرات التي تنظمها المؤسسات المالية الإسلامية ومن بين التوصيات الخاصة بإعداد وتأهيل العاملين في هذه المؤسسات ما يلي:

● أن تكون قرارات الهيئات الشرعية إلزامية، وتستمد إلزامية قراراتها من الوصف الشرعي باعتبارها هيئة رقابية شرعية تفصح وتكشف عن حكم الشرع في معاملات المؤسسات المالية الإسلامية. كما تستمد إلزامية قراراتها من الوصف القانوني باعتبار ما ينص عليه في النظام الأساسي للمؤسسة المالية الإسلامية من وجود الهيئة الشرعية والإلزامية لقراراتها.

● أن تسهم الهيئات الشرعية في وضع الشروط والمواصفات التي ينبغي توفرها في الموظفين لاستكمال الكفاءة الوظيفية بالخلق والسلوك والثقافة المصرفية الإسلامية، كما ينبغي أن تكون الموافقة على اختيار المراقبين الشرعيين الداخليين من اختصاص الهيئات الشرعية للتحقق من صلاحيتهم.

¹ياسر سعود هلوي- "أدوات التأهيل المتكامل للعاملين في المؤسسات المالية الإسلامية ودور الهيئة الشرعية والمعاهد في تدريبهم شرعيا"-

مرجع سبق ذكره-ص12.

- تنظيم اللقاءات المباشرة الدورية بين الهيئات الشرعية والموظفين والإدارات المختلفة وقيادات المؤسسة ومجلس الإدارة.
- وفي الوقت ذاته ينبغي أن تكون تلك العمليات المصرفية متوائمة وأحكام الشريعة الإسلامية كي تستمر الثقة والمصدقية بأعمال المصارف الإسلامية، ولذا فإن السر في تطوير عمل هيئات الفتوى والرقابة الشرعية يكمن في إيجاد تلك المعادلة الكفيلة بإحداث التوازن بين التسارع المستمر والتطور في المعاملات والأنشطة المصرفية، وبين توائم هذه المعاملات واتساقها مع أحكام الشريعة الإسلامية، مما يشكل الجزء الأعظم والأهم من مكونات الحوكمة في المؤسسات المالية الإسلامية عموماً، وهنالك جملة أمور يمكن اقتراحها لتطوير عمل هيئات الفتوى والرقابة الشرعية بحيث تصبح أكثر اقتراباً من تحقيق الأهداف والغايات المتوخاة منها، وفيما يلي أبرزها¹:
- تأهيل أعضاء هيئات الفتوى والرقابة الشرعية تأهيلاً مصرفياً محاسياً، بالإضافة إلى التأهيل الشرعي: إن الحكم على الشيء فرع من تصوره وعليه فإن عضو هيئة الفتوى والرقابة الشرعية لا بد أن يكون ذا إلمام بالمعاملات المصرفية واليات تنفيذها، والطرق المحاسبية فيها، كي يكون حكمه على تلك المعاملات صحيحاً، ولا يكفي لتحقيق هذه الغاية مجرد وجود ثقافة مصرفية محاسبية يسيرة، وذلك لأن المعاملات المصرفية هي أكثر تشعباً وتعقيداً من أن تحتويها الثقافة المصرفية اليسيرة.
- التأكد من تحقق الشروط الواجب توافرها في عضو هيئة الفتوى والرقابة الشرعية، سواء أكانت تلك الشروط المتعلقة بالعدالة أو تلك المتعلقة بالعلم فلا بد أن يتسم عضو هيئة الفتوى والرقابة الشرعية بالسلوك الشرعي القويم وبالإخلاص، والنزاهة، وأن لا يتعاطى مع الرقابة الشرعية على أنها مجرد مهنة، بل يجب أن يفهمها على أنها رسالة، كما ولا بد من أن يكون الرقيب الشرعي على علم واسع بالفقه المقارن وأصول الفقه والاقتصاد الإسلامي، كما ولا بد أن يكون المستشار أو الرقيب الشرعي ذا إلمام بمقاصد الشريعة وقواعدها الكلية، بحيث لا يبقى جامداً على فهم قديم للنصوص الشرعية، أو عاكفاً على أقوال فقهية مسطورة في المتون أو الشروح أو المطولات وفوق هذا وذاك فلا بد أن يكون ذا إلمام بعلم الأحكام ومآخذها، كي يتمكن من التحريج على علة النص الفقهي لا على النص الفقهي ذاته.
- طرح برامج للمصارف الإسلامية في الجامعات الإسلامية، إن التوسع الكبير في مجال المصارف التقليدية بفتح نوافذ مصرفية إسلامية، قد أوجد حاجة ماسة لأعداد كبيرة من الموظفين الذين يمكن للمصارف الإسلامية استقطابهم. إن فتح مثل هذه المصارف يساهم إلى درجة كبيرة في تخفيف العبء عن هيئات الفتوى والرقابة الشرعية، وذلك لأن أكثر المخالفات الشرعية التي ترد إلى هيئات الفتوى والرقابة الشرعية، ناتجة عن أن الموظفين الذين يعملون في جل هذه المصارف ليس لديهم أي إلمام بالنواحي الشرعية، مما يولد كثيراً من

¹ عبد المجيد الصالحين - "الحوكمة في المؤسسات المالية الإسلامية" - ورقة بحثية مقدمة إلى المؤتمر المالية الإسلامية الثاني بتنظيم: المركز العالي

للمهن المالية والإداري- وأكاديمية الدراسات العليا- طرابلس- ليبيا- يومي 27-28 أبريل 2010- ص ص 28-31.

المخالفات الشرعية أثناء قيام هؤلاء الموظفين بإجراز المعاملات المصرفية، ولكن إذا تم استقطاب خريجي برامج المصارف الإسلامية المقترحة من قبل تلك البرامج، فإن هذه المخالفات الشرعية ستلاشى بالتدرج، ويمكن لهذه البرامج أن تدرس المحاسبة الإسلامية، كما يمكنها الجمع في خطتها الدراسية بين المساقات الشرعية ذات العلاقة بالمصارف الإسلامية، وبين المساقات الاقتصادية والمحاسبية، كما يمكن أن تكون هذه البرامج مشتركة بين كليات الشريعة، وكليات الاقتصاد والعلوم الإدارية، ولا بد أن تساهم المصارف الإسلامية في تحمل جزء من كلفة فتح هذه البرامج والتدريس فيها، لأن هذه المصارف هي المنتفعة في النهاية بدراسة هؤلاء الطلبة، وخبراتهم، كما يمكن لتلك المصارف أيضاً أن تؤهل منسوبيها من الموظفين تأهيلاً شرعياً عبر إيفادهم في دورات تدريبية إلى هذه البرامج، أو ابتعائهم للدراسة فيها. إن الاستثمار في هذه المجالات ربما يكلف المصارف الإسلامية الكثير، في حين أنه سيعود عليها بالربح الوفير، عندما يغدو موظفوها أكثر مهنية، واحترافاً، وتأهيلاً شرعياً، مما يكسبها الثقة والمصداقية بين العملاء في السوق الإسلامي ويوفر لديها سيولة كبيرة، يمكنها استخدامها في التوسع في المجالات الاستثمارية المختلفة¹.

● استقلالية أعضاء هيئة الفتوى والرقابة الشرعية له الأثر الأكبر على إضفاء الثقة والمصداقية على فتاوى هذه الهيئة وقراراتها وتوصياتها ومعيار الاستقلالية هو العلاقة التي تربط هذه الهيئة بالمصرف بطريقة توجد الموضوعية والحيادية.

● العمل على إيجاد البديل الشرعي والواضح للمعاملات التي يتم الاعتراض عليها وعدم الاكتفاء بمجرد الإفتاء بعدم صحتها. إن عمل هيئات الفتوى والرقابة الشرعية لا يقتصر على مجرد الإفتاء بل إن تطوير المعاملات المصرفية واقتراح الحلول والبدائل، هو من صميم عمل هذه الهيئات، فإنه من السهولة بمكان الحكم بعدم الصحة والتمترس خلف القول بالتحريم، لكن العمل على إيجاد البدائل والحلول والاقتراحات التي تنهض بالعمل المصرفي الإسلامي هو الجانب الأهم والأكثر صعوبة في عمل هيئات الفتوى والرقابة الشرعية، إن اقتراح الحلول وإيجاد البدائل يثري العمل المصرفي الإسلامي ويساهم مساهمة فعالة في تقدمه وتميزه، وعليه فلا بد من أن تكون لدى أعضاء هيئات الفتوى والرقابة الشرعية روح المبادرة والحرص المستمر على التقدم والتميز، إيماناً من أعضاء الهيئة بالرسالة التي تضطلع بها المصارف الإسلامية في بناء اقتصاد الأمة وتخليصه من شوائب الربا، وهذا بدوره يجعل حوكمة هذه المؤسسات أكثر يسراً وسهولة الأمر الذي ينعكس بدوره على ما تحتله تلك المؤسسات من مراتب في السلم التصنيفي لحوكمة تلك المؤسسات.

● النص على تحديد منهج واضح لاتخاذ الفتاوى والقرارات والتوصيات: فلا بد لهيئة الفتوى من أن تحدد منهجها مسبقاً في التعاطي مع الآراء الفقهية واتخاذ القرارات والتوصيات، ضماناً لتوحيد هذه الفتاوى مما ييسر عملية حوكمتها إذ كيف يمكن أن تتصور حوكمة صحيحة وسليمة في ظل وجود فتاوى مختلفة ومتباينة ومتناقضة، إذ على أي أساس وفق أي معيار يمكن حوكمة مثل هذه المؤسسات المتباينة في اختياراتها الفقهية.

¹ عبد المجيد الصلاحين- "الحوكمة في المؤسسات المالية الإسلامية"-مرجع سبق ذكره-ص 29.

- نزول أعضاء هيئات الفتوى والرقابة الشرعية إلى الميدان، وعدم الاكتفاء بإصدار الفتاوى والقرارات من وراء المكاتب: لابد لأعضاء هيئات الفتوى والرقابة الشرعية من أن ينزلوا إلى الميدان، من خلال القيام بجولات تفتيشية رقابية على المعاملات المصرفية التي تتم في الفروع المختلفة للمصرف الذي تتبعه الهيئة التي ينتسبون إليها، ومن خلال القيام باللقاءات مع الموظفين والزبائن كي يساعدهم ذلك في رسم السياسات اللازمة للفتوى، والتأكد من أن الفتاوى التي يصدرونها تجد طريقها إلى التطبيق ولا تبقى حبيسة الأدرج¹.
- الاستعانة بأهل الخبرة والاختصاص في المجالات التي تحتاجها هيئة الفتوى في عملها، ويدخل في ذلك الاستعانة بالأخصائيين المصرفيين وأهل الاقتصاد، كما يدخل فيه أيضاً جواز الاستعانة بالآراء الفقهية المبتناة، من قبل هيئات الفتوى والرقابة التابعة للمصارف الأخرى، وتبادل الآراء والأفكار لتطوير العمل المصرفي الإسلامي. إن التعاون بين هيئات الفتوى التابعة للمصارف المختلفة يساهم مساهمة كبيرة في تطوير العمل المصرفي الإسلامي. إنه ولغاية تطوير العمل المصرفي الإسلامي لابد من التخلي عن المنافسة بين هيئات الفتوى والرقابة الشرعية التابعة لتلك المصارف وبالتعاون المثمر البناء يمكن لهذه الهيئات أن توحد الآراء الفقهية تجاه المستجدات المتسارعة في مجال العمل المصرفي الإسلامي ومن خلال ذلك تحتفي التناقضات والخلافات بين هذه الفتاوى مما يزيد الثقة لدى المتعاملين مع تلك المصارف، ويسر إجراءات حوكمتها
- اللقاءات بين أعضاء الهيئة الشرعية وموظفي المؤسسة المالية ذات العلاقة، وعقد الاجتماعات بين أعضاء الهيئة، وأعضاء مجلس الإدارة، أو المدير العام، وتبادل الأفكار والمناقشات، وقد يكون ذلك من خلال لقاء مفتوح مع مدير المؤسسة، ومجلس إدارتها وموظفيها يتم من خلاله طرح الأسئلة والاستفسارات، والتي قد يتردد هؤلاء الموظفون في طرحها من خلال القنوات الرسمية، والإدارية للمؤسسة، كما ويتم من خلال هذه اللقاءات شرح الفتاوى والتوصيات لهؤلاء الموظفين، وتبصيرهم بآليات تنفيذها.
- والتزام إدارة المؤسسة المالية الإسلامية بالتنفيذ الفوري لتعليمات وتوصيات هيئة الفتوى والرقابة الشرعية. إن توصيات وتعليمات هيئة الفتوى والرقابة الشرعية لا تكون ذات فائدة وثمرة إذا لم تجد طريقها إلى التزام والتطبيق، وهذا التزام وذاك التطبيق يحتاجان إلى إرادة إدارية من قبل المؤسسة المالية الإسلامية، وفوق هذا وذاك، فلا بد من وجود آليات تمكن الهيئة من التحقق من التنفيذ، ولعل تأسيس وحدات مستقلة للرقابة داخل المؤسسة المالية تكون في هذا الإطار.
- المشاركة في اختيار الموظفين: لابد لأحد أعضاء هيئة الفتوى والرقابة الشرعية أن يشارك في لجنة اختيار الموظفين، إذ أن المواصفات المهنية للموظف غير كافية لاختياره للعمل في المؤسسة المالية الإسلامية، لأن معرفة وثقافة الموظف بالمعاملات الشرعية سبب رئيس للالتزام بقواعدها وعدم مخالفتها، كما أن تمتع الموظف بشخصية سوية وتمسكه بالأخلاق الإسلامية، وأداء الشعائر الدينية، يساعد كثيراً في تطبيق الموظف للقواعد

¹ عبد المجيد الصلاحين - "الحوكمة في المؤسسات المالية الإسلامية" - مرجع سبق ذكره - ص 29.

- الشرعية والعكس صحيح أيضاً، فإن اختيار أشخاص مهنيين، ليس لديهم ثقافة شرعية أو التزام بالشعائر الدينية، يؤدي إلى سوء تطبيق قرارات وفتاوى الهيئة الشرعية.
- وضع صندوق لتلقي الشكاوى خاص ببيئة الرقابة الشرعية في الصالات الرئيسة في المركز الرئيس، والفروع الأخرى للمصرف أو المؤسسة المالية عموماً.
- الإشراف من قبل الهيئات الرسمية للدولة على أعمال أعضاء هيئات الفتوى والرقابة الشرعية، من خلال إصدار القوانين التي تنظم عمل هذه الهيئات، أو من خلال إيجاد هيئة عليا تشرف على تطبيق القوانين، وتقوم بوضع المعايير الشرعية والمهنية، لأعمال هيئات الفتوى والرقابة الشرعية¹.
- نقل أعمال هيئات الفتوى والرقابة الشرعية من الإطار الفردي إلى الإطار المؤسسي، ويتمثل ذلك في إيجاد اللوائح التنظيمية، التي تحكم عمل هذه الهيئات، ومن خلال عقد الاجتماعات الدورية لتلك الهيئات. تشجيع أعضاء هيئات الفتوى والرقابة الشرعية، على حضور الندوات والمؤتمرات، وورش العمل المتخصصة في المجال المصرفي الإسلامي: إن حضور الندوات والمؤتمرات وورش العمل المتخصصة في المجال المصرفي الإسلامي يؤدي إلى تبادل الخبرات ونقل التجارب والمعارف، مما يؤدي إلى إثراء الفكر المصرفي الإسلامي، وفتح آفاق رحبة أمام المصارف الإسلامية في مجالات الرقابة والتدقيق الشرعيين، كما وينبغي أن تقوم المصارف الإسلامية بالمبادرة إلى رعاية وتمويل مثل هذه الندوات والمؤتمرات، إذ أن هذا التمويل يعد من أنفع أوجه الاستثمار.

الفرع الثالث: الفئات المستهدفة في التأهيل:

يستهدف التأهيل الشرعي للعاملين في المؤسسات المالية الإسلامية ثلاثة مستويات²:

1. العاملین في القطاع: إن دعم العاملين في القطاع المالي الإسلامي علمياً وثقافياً يعتبر أمراً في غاية

الأهمية، إذ أنه يؤدي إلى:

- ضمان تطبيق هؤلاء العاملين للصيغ المالية الإسلامية تطبيقاً سليماً؛
- نقل هذه الثقافة للعاملين؛
- ردف السوق المحلي والإقليمي والعالمي بالموارد البشرية المؤهلة لسد الحاجة المتنامية لهذه الصناعة.

2. العملاء: مما لا شك فيه أن المؤسسات المالية الإسلامية توجه منتجاتها إلى كافة شرائح المجتمع من

أفراد وجماعات، فكلما انتشرت ثقافة المال الإسلامي، كلما زادت فرص النمو والنجاح.

3. غير العملاء: الغير متعاملين مع المؤسسات المالية الإسلامية شريحة مهمة ومستهدفة بشكل أساسي

في النوعية لأن جزءاً من هذه الشريحة ربما أحجم عن التعامل لعدم القناعة بها أو لعدم الوعي بحقيقتها.

¹ عبد المجيد الصلاحين- "الحوكمة في المؤسسات المالية الإسلامية"-مرجع سبق ذكره-ص 30.

² فروحات حدة- بوخلوة باديس- "إشكالية تطوير المنتجات المالية الإسلامية والتأهيل الشرعي للعاملين"- بحث مقدم في فعاليات المؤتمر الدولي الثاني حول الأزمة المالية الراهنة والبدائل المالية والمصرفية- النظام المصرفي الإسلامي نموذجاً- جامعة خميس مليانة الجزائر يومي 5-6 ماي 2009-ص 11-10.

الوسائل المقترحة للتأهيل: من بين هذه الوسائل نذكر¹:

- عقد الدورات التأهيلية المتخصصة؛
- استحداث دائرة للمعلومات تحتوي مكتبة متخصصة في كافة علوم المال الإسلامي؛
- إصدار نشرة ودوريات تهتم بكل المستجدات المالية؛
- تخصيص جزئ من ميزانيات المؤسسات في سبيل تمويل برامج التوعية؛
- التوعية الجماهيرية من خلال وسائل الإعلام المرئية والمسموعة؛
- إقامة المناظرات والحوارات العامة في مجال المال الإسلامي، والتركيز على الشبهات المثارة حوله.

الفرع الرابع: تحديد آفاق تأهيل مهندسي المنتجات المالية الإسلامية

إن الكلام عن المنتجات المالية الإسلامية يجب أن يقدم له بالكلام عن القائمين على هذه المنتجات والصانعين لها، ولا شك أن أبرز مشكلات المالية الإسلامية الراهنة تتمثل في الخيارات القائمة على هندسة المنتج، فهل الأولوية في صياغة المنتج المالي في المرحلة القادمة تتمثل في تغليب توظيف أصحاب الخبرة السابقة في العمل المصرفي التقليدي لصياغة المنتج، وإن كان استيعابهم لمقاصد وقيم وأحكام المالية الإسلامية ضعيفا؟ أم أن الأولوية لتغليب قبول المستوعبين لمقاصد هذه المالية وأهدافها وقيمها الأساسية وأحكامها الشرعية لصياغة المنتج، وإن كان استيعابهم للجانب التطبيقي التقني متواضعا².

- **الخيار الأول** يطلق من منطلق حتميات الواقع الذي يكاد يغيب فيه المهندس الذي جمع بين أصالة التكوين ومثانة التخصص، ويطلق كذلك من ضرورة تغليب التخصص، وحتميات منافسة المصارف الربوية، ومتطلبات البقاء، وهو يفترض على القائمين على هذه المؤسسات المالية تدارك النقص من خلال التخطيط لتقديم دورات تدريبية مكثفة، وتأسيس مراكز بحوث وتنظيم ورش عمل لتفهم هذه الإطار المبادئ والأسس الكلية للمالية الإسلامية.

والخيار الثاني يطلق من ملاحظة أصالة المطلق، وأهمية التميز عن المصارف الغربية وتجنب الابتداء بالمحاكاة. وهو يفترض على القائمين على هذه المصارف التخطيط المكثف للارتقاء بالموظفين في الجانب التقني التخصصي، وهو ما يطلب كذلك وضع خطة محكمة لهذا الأمر.

وثاني هذه المشكلات، مشكلة التأهيل. فهل يعتمد في التأهيل على الجانب الشرعي أولا حتى تضمن أصالة المنتج، ثم الجانب التخصصي المهني حتى تضمن أولا نجاعة المنتج وقدرته على المنافسة السوقية، ثم الجانب الشرعي ثانيا؟ أم تتم المزوجة من البداية بين الجانبين؟ وما المناهج والمسافات والمرجعيات التي

¹ المرجع نفسه-ص11.

² سعيد بوهرارة- "إستراتيجية هندسة المنتجات المالية الإسلامية"- مجلة الواحات للبحوث والدراسات-العدد 12-جامعة غرداية-2011-ص

ينبغي اعتمادها لتحقيق هذا الهدف؟ أسئلة يجب أن تضطلع بها الجهات المختصة، وتقييم لها ورشات عمل لتحديد دقيق لتفاصيل وخطوات الإجابة على هذه الأسئلة وتحديد الأولويات في الخيارات.

المطلب الثاني: المتطلبات الشرعية والقانونية واستراتيجيات إقامة صناعة مالية إسلامية

الفرع الأول: تصميم النظم الشرعية والتنظيمية لتقديم الخدمات المالية الإسلامية

إن من أهم الخطوات العملية التي يجب على المؤسسات المالية الإسلامية أخذها في الاعتبار هي تصميم النظم الخاصة بتقديم الخدمات المالية الإسلامية، حيث يراعي الكثير من الخبراء في مجال الخدمات المالية الإسلامية أهمية وجود نظم عمل للمعاملات المالية الإسلامية تأخذ في الاعتبار الطبيعة الخاصة التي تتمتع بها هذه الخدمات عن غيرها من الخدمات المالية التقليدية ويمكن بيان هذه النظم في الآتي¹:

1- إعداد الدورات المستندية: وذلك من خلال وضع الإجراءات التي تمر بها العمليات المالية الإسلامية فلكل عملية مالية إسلامية دورة مستندية خاصة بها تمثل مجموعة الإجراءات التي تمر بها العملية من بدايتها إلى نهاية العملية والتي من خلالها يتم وضع المستندات المؤيدة لحدوث العملية المالية.

2- إعداد النماذج والمستندات: أن مجموعة الإجراءات التي تمر بها العملية المالية يتم وضعها في صورة مستندات إتمام العملية المالية، حيث يتم تصميم مجموعة من المستندات التي تؤيد حدوث العملية المالية وتثبت وقوعها وتحكم الرقابة عليها والمراجعة الشرعية لكل عملية.

3- إعداد العقود الشرعية (والقانونية): أن خصوصية الخدمة المالية الإسلامية يتطلب توافر عقود شرعية قانونية تبين العلاقة بين المؤسسة المالية الإسلامية والعميل وتحكم هذه العلاقة وتوضح مواد العقد نوع الخدمة وأطراف التعامل والمدة والقيمة وأية بيانات أخرى، ويجب بيان النواحي القانونية المرتبطة بالتقدم هذه الخدمة فيتم وضع العقد الشرعي في إطار قانوني.

فالمشرع يساعد على إعادة هندسة وتسويق بدائل إسلامية لمنتجات مالية تقليدية، حيث يساعد رجال القانون على تسويق الخدمات المالية الإسلامية وإدخالها إلى السوق من خلال شقين²:

أولاً: يحرصون على أن تكون عمليات إعادة هندسة المنتجات المالية ملائمة مع القوانين والمنظومة التشريعية. وهذا يمكن أن يتحقق عن طريق ضمان أن هندستها وصياغتها تكون مماثلة للمنتج التقليدي بالشكل الذي يمكن للجهات الرقابية التعرف على معالم هذا التصميم، وكذلك عن طريق المساعدة على تبرير وتفسير التعديلات الجديدة التي يتم إدخالها على المنتج المالي.

¹ الأمين خليفة الطويل - "الأدوات العملية لإدخال وتطبيق الخدمات المالية والمصرفية الإسلامية وفق لقواعد الشريعة الإسلامية" - مرجع سبق ذكره - ص 12.

² حكيم بوحرب - "دراسة أثر النصوص القانونية على عمليات الابتكار المالي الإسلامي - قانون الصكوك المالية الأردنية نموذجاً" - بحث مقدم إلى المؤتمر الدولي حول منتجات وتطبيقات الابتكار المالي والهندسة المالية - جامعة فرحات عباس - سطيف - الجزائر - يومي 5 و6 ماي 2014 - ص 106-107.

ثانياً: المشرع يسعى لجعل إعادة هندسة المنتجات المالية فعالة بقدر الإمكان خاصة إذا أخذنا بعين الاعتبار وجود اعتبارات ضريبية قد تتعارض مع هذا النوع من العمليات المالية والحاجة إلى إدماج الكيانات ذات الأغراض الخاصة مع مختلف الهياكل المالية الإسلامية¹.

لم تقتصر الاجتهادات القانونية في مجال الهندسة المالية الإسلامية على الدول الإسلامية فقط، بل إن ذلك شمل حتى الدول الغربية. في الواقع الكثير من المشرعين الإسلاميين وجدوا أن القانون الإسلامي والقانون الوضعي الإنجليزي المماثل بما فيه الكفاية لأنها قررت أن تجعل معظم المؤسسات المالية الإسلامية تخضع لهذا الأخير.

هناك اختلاف واضح بين العلماء المسلمين في ما يخص تطبيق الشريعة في المجال المالي، وترجمة الاجتهادات الفكرية الإسلامية المالية إلى منتجات وعمليات مالية إسلامية مستحدثة، يفتح الباب حتماً للعديد من التفسيرات المختلفة، وقد كانت هناك مجموعة من الجهود التي تبنتها البنوك الإسلامية لأجل توحيد قواعد ممارسة الصيرفة الإسلامية من خلال النظام الإسلامي يقوم على الحظر المطلق لمعدلات العوائد المضمونة، ومفهوم المصلحة، وبتنوع استخدام الأدوات المالية القائمة على الدين، ويشجع نظام تقاسم المخاطر، ويعزز روح المبادرة، ويشجع المضاربة، ويشدد على حرمة القيود.

بالرغم من التأكيد على أهمية القوانين في تفعيل ودعم عمليات الاستحداث المالي، إلا أن هذا لا ينفي حقيقة وجود تحوفات العديد من الجهات القانونية والمؤسسية من هذا النوع من العمليات المالية، والبحث في خلفية هذه التحوفات والشكوك يقود إلى نتائج تبررها، فالمتتبع لتطور عمليات الابتكار المالي في الأنظمة المالية الوضعية، يجد أن الكثير منها وجدت بغرض الالتفاف على القوانين التي اعتبرت من طرف المبتكرين الماليين كعوائق وضعتها الحكومات للحد من أنشطتهم، وقد قام الاقتصادي الأمريكي "كاين" بدراسة هذه الظاهرة ووصفها فيما يعرف بـ"نظرية الاستحداث المالي للتحايل"، حيث يعتقد من خلال هذه النظرية أن العديد من أشكال الأنظمة الحكومية والضوابط القانونية تشدد الخناق على العديد من الأنشطة الاقتصادية الممارسة من طرف مختلف المؤسسات وخاصة المالية منها التي يفرض عليها ما يسمى بالكبح المالي، وبالتالي تحد من فرص كسب الربح، في حين كان ينبغي على الأنظمة المالية حسب "كاين" أن تتخذ مصالح هذه المؤسسات لتمكينها من استحداث العديد من الخدمات المالية التي تعتبر إحدى الدعائم الأساسية للنمو الاقتصادي، وأمام هذا الواقع المبني على منظومة مالية صارمة تحد من متاحات الاستحداث المالي، وبالتالي تحد من فرص التطور وتحقيق الربح. ووفقاً لهذه النظرية وبغية الحد من الخسائر الناجمة عن هذا الوضع، تقدم العديد من المؤسسات المالية على صناعة مستحداثات مالية يكون الغرض منها التحايل على المنظومة التشريعية وتحقيق الربح.

التوجهات الفكرية لـ"كاين" لا تتماشى مع واقع الصناعة المالية الإسلامية وابتكاراتها، إذ أن دوافع الابتكارات المالية الإسلامية يجب أن تكون واضحة وشفافة ونابعة من ضروريات ودوافع اقتصادية بحتة تتوافق مع تعاليم الدين الإسلامي ومقاصد الشريعة الإسلامية.

¹ Mahmoud A.El-Gamal, **Islamic finance** : Law, Economic, and Practice, Library of Congress Cataloging in Publishing in Publication Data, 2006, p 13

على العموم فإن اهتمام المشرعين في مجال الابتكار المالي الإسلامي تتمحور حول الجمع بين مقاصد الشريعة الإسلامية والقوانين الوضعية التي تنظم العمليات المالية في الأنظمة المالية التي تتواجد فيه المؤسسات المالية الإسلامية المتكررة، ومنه فإنها تعتبر مهمة أكثر تعقيد من تلك التي يقوم بها المشرعون في الأنظمة المالية التقليدية¹.

4- إعداد النظم المحاسبية: تمثل النظم المحاسبية أهمية خاصة في المؤسسات المالية الإسلامية، أن وجود نظام محاسبي إسلامي متكامل سيضمن تقديم الخدمات المالية وفق متطلباتها الشرعية ويدعم كيانها ويخدم الغرض الذي أعدت من أجله، أن وجود عناصر النظام المحاسبي وفق المنظور الإسلامي سوف يجعل من النتائج المتحصل عليها موثوق فيها لاتخاذ القرار المالي سواء فيما يخص القرار التمويلي أو القرار الاستثماري.

5- إعداد النظم الآلية: تعتبر النظم الآلية جزء لا يتجزأ من العمل المالي الإسلامي، فيجب على المؤسسات التي تبني إدخال الخدمات المالية الإسلامية العمل على إعداد منظومة آلية تتناسب مع خدماتها وان تكون شاملة لكل البيانات والمعلومات حول الخدمة المالية الإسلامية.

الفرع الثاني: تحديد إستراتيجية هندسة المنتجات المالية الإسلامية

إن تحديد إستراتيجية هندسة المنتجات المالية الإسلامية يقتضي تقديم رؤى واضحة لمعالم خطة وأهداف هندسة المنتجات المالية الإسلامية، ويقتضي أيضا تحديد أولويات الانطلاق في هندسة هذه المنتجات، كما يقتضي تحديد معالم القوانين المؤطرة لها، وتحديد آفاق تأهيل مهندسيها، وتحديد آفاق هندستها والعلاقات التعاقدية الناطقة لها².

أولا: معالم خطة وأهداف هندسة المنتجات المالية الإسلامية³: إن أهم ما يمكن أن يقف عليه الباحث فيما يتعلق بخطة هندسة المنتجات المالية تحديد أولويات الانطلاق في تصميم المنتج، وهل تكون الأولويات في الانطلاق من التراث الفقهي، أم المنتج المالي الوضعي، أم المزوجة بين الأول والثاني.

الخيار الأول: يفترض شمول التراث الفقهي المستند إلى النصوص الشرعية والقواعد الكلية كل ما تحتاجه المالية الإسلامية من منتجات، وأن المنتج المالي ينبغي أن تؤطره العقيدة الصحيحة، وفلسفة التشريع، وأن ما في التراث الفقهي كفيل بأن ينهج بالمعاملات المالية ومنتجاتها النهج الواقعي القويم، وهو يستند من الناحية الأصولية إلى أهمية الشاهد في صياغة المنتج، ويستند إلى المذهب الأصولي الذي يرى عدم إحداث مذهب اجتهادي ثالث يخالف لما ذهب إليه السلف، أو لم يأتي به السلف، ويستند إلى مثل مقولة الإمام أحمد ابن حنبل رضي الله عنه: "إياك أن تتكلم في مسألة ليس لك فيها إمام"، وهذا الخيار يفترض أن تكون الخطوة العملية الأولى متوجهة إلى العكوف على بحث التراث الفقهي والتنقيب على كل ما يمكن اعتباره منتجا أو أداة مالية يمكن الاستفادة منها في

¹ حكيم بوحرب- "دراسة أثر النصوص القانونية على عمليات الابتكار المالي الإسلامي- قانون الصكوك المالية الأردنية نموذجا"- مرجع سبق ذكره-ص 107.

² سعيد بوهراوة- "إستراتيجية هندسة المنتجات المالية الإسلامية"- مرجع سبق ذكره-ص 697-702.

³ المرجع نفسه-ص 697.

المالية الإسلامية أو يمكن أن يخرج عليها، ووضع خطط لتطبيقها أو تطويرها في هذه المؤسسات، وهذا يشمل العقود المسماة والعقود التي يمكن أن تخرج عليها، وهذا التوجه يدعو إلى تجنب التعقيد في المنتج المالي¹.

والخيار الثاني: يفترض بشرية المنتجات المالية، وأن ما يحكمها إنما هو مردودها على اقتصاد البلد، وما يؤطرها إنما هو عامل الزمن، والنبي صلى الله عليه وسلم في نظر هؤلاء قبل منتجات تعامل بها أهل الجاهلية، وعدل منها ما تطلب تعديله. وبما أن المنتجات الغربية صنعة جديدة ارتبطت بمؤسسات وضعية لم يعهدها المسلمون من قبل، وأن هذه المؤسسات أثبت كثير منها فاعليته على أرض الواقع، فإن المطلوب اعتمادها قدر الإمكان بعد تصفيته من كل ما يتعارض مع الشريعة الإسلامية، وأن إغفال هذا الجهد الذي استغرق قرونا لا يخدم الإسلام والمسلمين. والخطوة العملية المفترضة لهذا الخيار اعتماد مقارنة المتقدمين من العلماء المسلمين للمنتجات العلمية اليونانية والإغريقية والفارسية من خلال ترجمتها، وتصفيته من كل ما يعارض العقيدة، ثم تقريب تداولها على المستوى العملي، وهذا الخيار يستند إلى ما قام به ابن المقفع والجهشياري في الجانب السياسي، وما فعله ابن حزم في كتابه "التقريب لحد المطلق بالألفاظ العامة والأمثلة الفقهية" والغزالي في كتابه "القسطاس المستقيم"، وكذا اعتماد مقارنة المعاصرين من التقريب التداولي للحضارة الغربية، ويستند إلى تجارب معاصرة مثل تجربة اليابان في تدارك ركب الحضارة في وقت قياسي.

الخيار الثالث: يفترض الموازنة من البداية بين الخيارين، بحيث تتم الاستفادة من الرصيدين معا في هندسة المنتج، وهذا التوجه يرى أن محك القبول والتطبيق هي النصوص الشرعية والقواعد الكلية، والخطوة العملية المقترحة لهذا الخيار إيجاد فريقين للعمل: فريق يعكف على بحث التراث الفقهي والتنقيب على كل ما يمكن اعتباره منتجا أو أداة مالية يمكن الاستفادة منها في التمويل الإسلامي، وفريق آخر يعكف على بحث وترجمة وتقريب المنتجات المالية الغربية، ويفترض في هذا الخيار تجاوز إشكالية الجهة التي تتكفل بالموازنة بين الخيارين، والأولوية عند التعارض بين الخيارات إذا كانت في إطار ما يجوز فيه الاجتهاد، والجهة التي تقوم بالتقريب التداولي للمنتج المالي الوضعي.

والجدير بالذكر أن الخيارات الثلاثة يحتاج للفصل فيها إلى ورشات عمل وبحوث وندوات واستكتاب مختصين من جميع أنحاء العالم الإسلامي وبجميع اللغات المتاحة، ويحتاج أن يبدأ في الأمر بالمساهمات الفردية من أهل الكفاءة، ثم تنتقل إلى جهود المؤسسات المالية الإسلامية حتى يضمن التنوع وعمق البحث وتحرير العملية الاجتهادية من أي قيد، والوصول إلى أكبر عدد ممكن من الآراء والاجتهادات.

ثانيا: تحديد القوانين المؤطرة للمنتجات المالية الإسلامية²: من الأمور التي تسهم في تحديد أفاق هندسة المنتج المالي فهم واستيعاب القوانين المراعية عند صياغة المنتج، وفهم أبعاد وتدخلات هذه القوانين على المستوى المحلي والدولي، والأطر القانونية للمنتجات المالية تصدر عن البنك المركزي، وهو ما يعني أنه يغلب عليها الطابع

¹ سعيد بوهرارة- "إستراتيجية هندسة المنتجات المالية الإسلامية"- مرجع سبق ذكره-ص 697.

² سعيد بوهرارة- "إستراتيجية هندسة المنتجات المالية الإسلامية"- مرجع سبق ذكره-ص 698.

الوضعي التقليدي، وهي كذلك تخضع لاعتبارات قانونية محلية مثل قانون الأراضي و قانون الشركات، والقانون التجاري، وكذا الاتفاقيات ومعاهدات جهوية ودولية مثل ما توصي به جمعية البنوك الآسيوية، واتفاقية بازل مثلا . وكثيرا ما تتهم المؤسسات المالية الإسلامية بالتحايل على الشريعة الإسلامية، أو بيع منتجاتها بسعر أعلى من المنتجات الوضعية، ويغفل الكثير أن القوانين في كثير من الأحيان وبعامل موروث الاستعماري وتأثير العولمة ليس دائما في صالح المؤسسات المالية الإسلامية ومنتجاتها المسماة. فالمراجحة مثلا في بعض الدول تكلف المصرف إذا تملك السلعة تملكا كليا قبل بيعها دفع ضريبة نقل الملكية، ثم إذا باعها إلى العميل يضم إلى سعر السلعة ضريبة نقل الملكية مرة ثانية، وهذا خلافا للقروض الربوية. والمصرف في هذه الحالة إما أن يدفع من نسبة الفائدة كونه وسيط مالي لمستثمرين، وهو ما قد يؤدي إلى اتهامه بأنه يستغل عاطفة العملاء، أو العملاء عن التعامل معه لاسيما عند غياب الوعي الديني، وإما أن يبحث عن ما يسميه البعض حيلة شرعية أو حاجة ملحة للخروج من العسر القانوني مثل حيلة العينة المطبقة في منتج البيع بثمن اجل، أو التفريق بين ملكية العين و ملكية المنفعة، أو أعمال الوعد الملزم أو ضمان الطرف الثالث. والمشكلة نفسها تقال عن المشاركة والمشاركة المتناقصة، فالالتزام بالمفهوم الشرعي لشركة العقد من خلال المشاركة في الغنم والغرم، يعني الوقوع تحت طائلة قانون الشركات ، وقانون الشركات الماليزي لعام 1961 مثلا في المادة س11 مثلا، ينص على أن "كل شريك في الشركة يتحمل بالاشتراك مع الشركاء جميع التزامات وديون الشركة ما دام شريكا"، وهذا يعني تحمل نسبة كبيرة من المخاطرة. وفي هذه الحالة يأتي قانون البنوك لتقدير الأوزان الترجيحية لمخاطرها فيجد أن المؤسسة المالية جمعت طبقا للقوانين بين المخاطر الائتمانية ومخاطر السوق. وهي حالة شركة العقد فيرفع الأوزان الترجيحية لمخاطرها إلى 25%، بدل 50% إذا كان مدينة، وهو ما يعني أن كل تمويل إسلامي تقابله خمس تمويلات ربوية، وكل ربح في صفقة تقابله خمسة أضعافه من المنتج الوضعي الربوية. وهو ما يجعل الخبراء يقرون بأن المصارف الإسلامية وبحكم القوانين البنكية المحلية والاتفاقيات الدولية لاسيما اتفاقية بازل 2 لا تشجع على تملك السلعة أو المشاركة في رأس المال .

رابعا: تحديد العلاقات التعاقدية النازمة للمنتجات المالية الإسلامية¹: كان أبرز إشكالات أفاق هندسة المنتجات المالية الإسلامية تبين العلاقة التعاقدية بين المودعين والمؤسسات المالية، وبين المؤسسة المالية والعملاء. بالنسبة للمودعين، فإن السؤال الذي يثار والأفاق التي ينبغي أن تبحث تتمثل في تحديد العلاقة بين المودعين والمؤسسات المالية، وتأثير هذه العلاقة في هندسة المنتج، فإن تمثلت مثلا في المضاربة والوكالة بالاستثمار سواء في صناديق الاستثمار أو المصارف الإسلامية، أو المؤسسات المصدرة للصكوك، أو غيرها من المؤسسات المالية، فإن العلاقة ينبغي أن تكون علاقة استثمار أموال المودعين إما على أساس الأجرة أو المشاركة في الربح، وهو ما يعني عدم ضمان رأس المال إلا بالتقصير والتعدي، وهذا قد يزهّد المودعين في إيداع أموالهم لعدم وجود ضمانات لرأس المال وحافز الربح، لاسيما إذا قورنت بالإيداع في المصارف الربوية التي تضمن رأس المال وفائدة مسبقة بقطع

¹ المرجع نفسه ص 699.

النظر عن استعمالها، وهذا يحتاج إلى وعي ديني عالٍ سواء من القائمين على هذه المصارف أو المودعين وهو ما لم يتحقق إلى حد الساعة. وبسبب ضعف هذا الوعي الديني لجأت كثير من المؤسسات المالية إلى تقديم دراسة جدوى المشروع، وتقديم فائدة سنوية تقديرية، وضمان رأس المال من طرف ثالث، وهو ما يعني أن الاستثمار الذي تباشره هذه المؤسسات المالية يجب أن يكون قليل المخاطر، وهو ما يجعل هندسة المنتج تميل إلى المدائيات بدل المشاركات. وتلجأ بعض الأدوات التحوطية لاسيما المشتقات المالية، من مبادلة معدل سعر الفائدة الإسلامي، ومبادلة معدل سعر الإجارة الإسلامي، ومبادلة معدل سعر الصرف وغيرها من العقود التي تدفع إليها بعض المصارف الإسلامية بسبب ضغط القوانين الناظمة لها، وبسبب طبيعة الودائع التي تقع تحت مسؤوليتها.

وإذا كانت العلاقة على أساس الوديعة الجارية، فإن البنك يصير وسيطاً مالياً لودائع يمكن أن تسحب في أي وقت، وهو ما يعني في عين البنك وفي نص القانون ضمان هذه الودائع، وهذا يقضي أخذ جميع التحوطات التي تضمن أموال المودعين، فيكون الدخول في مشاركات في نظر المصرف مخاطرة لا تحمد عقباها، وتعاقب بنص قانون البنوك من خلال رفع الأوزان الترحيحية لمخاطرها.

ونفس الأمر يقال عن الصكوك، ولكن يزيد عليه ضغط وتحديد وكالات التصنيف لجودة المنتج التي تخضع بدورها إلى بحث نسبة المخاطر، والقدرة الائتمانية للمصدر، علماً أن جل وكالات التصنيف تنطلق من أبعاد وضعية في تحديدها جودة المنتج المالي، ولها تأثير كبير في تسويق المنتج المالي.

فبسبب إشكالات العلاقة التعاقدية أختلف أهل الصناعة المالية حول طبيعة العلاقة التي ينبغي لها أن تضطلع بها المؤسسات المالية مع العملاء، وهل ينبغي أن تقوم على المدائيات التي يزعم أصحابها أنها تضمن من جهة أموال المودعين، وتسهم من جهة أخرى في ازدهار الاقتصاد، لأن المراجعة في نظرهم تحفز على الإنتاج وتعين المؤسسات الصغيرة على المشاركة في الإنتاج، وترسل إشارات إيجابية إلى المنتج الجيد، وأخرى سلبية إلى المنتج الرديء. أم على المشاركات التي تحفز في نظر مناصريها المؤسسات المالية على المشاركة الإيجابية في تحمل مسؤولية المشاركة في الارتقاء باقتصاد البلد، وتضع المودعين على قدم المساواة في الغنم والغرم.

وإلى جانب العلاقة التعاقدية بين المؤسسة المالية والعملاء، يأتي البعد التسويقي للمنتج، فإن هندسة المنتج ينبغي أن تأخذ بعين الاعتبار طلبات العميل سواء كان مودعاً أو طالب تمويل. وهذا التحدي يثير مسألة الأولوية الاختيار بالنسبة للمنتجات المالية والعقود المنظمة لها، وهل تتم ملاحظة واقع السوق من خلال التحديات العالمية والمتطلبات الضرورية التي تضمن الحياة واستقرار المؤسسات المالية وقدرتها على منافسة المؤسسات المالية الوضعية؟

وهو ما يعني عدم البحث عن الكمال في مراحل المؤسسات المالية الإسلامية الأولى، والتسامح في بعض نقائص العقود بسبب الحاجة وعموم البلوى. أم أن الخيار المأمول في هذه المؤسسات المالية هو تحقيق الأهداف النظرية المثالية التي من أجلها تأسست هذه المصارف هو المطلوب، حتى وإن أدى بها الأمر إلى التنازل عن جزء من الربح، وضعف منافسة المؤسسات المالية الوضعية؟

خامسا: إنشاء صندوق للإمداد بالسيولة العاجلة: تواجه بعض المصارف الإسلامية أزمات في السيولة، كعجز مؤقت خاصة في العملات الحرة، ولا تسعفها المصادر المحلية، وذلك بسبب افتقار وظيفة الملجأ الأخير في أغلب الدول الإسلامية، ويكون هذا الصندوق بديلا مناسباً لتحقيق ذلك. وفكرة الصندوق تقوم على الاشتراك كل مصرف بحصة معينة تنسب إلى ودائعه من العملات الأجنبية الجارية (أو الإجمالية) تودع في هذا الصندوق الذي تمسك حساباته بواسطة أحد المؤسسات المالية الدولية (ذات الاستثمار الجغرافي الكبير)، ويقوم الصندوق بإمداد المصرف بالسيولة المؤقتة كقرض حسن لحين استردادها¹.

سادسا: ضرورة قيام السوق المالي الإسلامي: لتفعيل دور المصارف الإسلامية والمؤسسات المالية الإسلامية لا بد من قيام سوق مالي إسلامي، ولعل من أهم الأسباب الداعية إلى إقامة مثل هذا السوق هي²:

- يبحث المستثمرون المسلمون عن قنوات استثمارية تنسجم وأحكام الشريعة الإسلامية، ولعل من أهم عوامل نجاح الأسواق المالية الإسلامية في تحقيق أهدافها هو أن محتوى هذه الأسواق ومعاملاتها تنسجم وتتطابق مع معطيات الشريعة الإسلامية العقائدية والاقتصادية؛
- يعد من أهم العوامل التي تسهم في نجاح قيام السوق المالي الإسلامي هو اتحاد الدين والمصالح المشتركة؛
- تمثل الأسواق المالية الإسلامية الحل الأفضل والبديل الأمثل لتداول رؤوس الأموال وعلى مختلف صيغ الاستثمار التي تقرها الشريعة الإسلامية؛
- يعد تفعيل صيغ الاستثمار الإسلامي في السوق المالي الإسلامي أكثر فاعلية مقارنة مع تفعيلها في السوق المالي التقليدي، وهي بذلك تسهم في نجاح العملية الاستثمارية في السوق المالي الإسلامي؛
- التخلص من السيطرة والتبعية الاقتصادية للدول الرأسمالية الكبرى، إذ أن ظاهرة العولمة بدت واضحة المعالم على أسواق الدول الإسلامية؛
- بالإمكان العمل في سوق المال الإسلامية بالخيارات الشرعية التي تقرها الشريعة الإسلامية؛
- تقليل خطر الاستثمار وذلك لتنوع صيغ الاستثمار الإسلامي ولا سيما صيغة المشاركة، وأفضل تنوع لصيغ الاستثمار الإسلامي لا تتم إلا في إطار وجود سوق مالي إسلامي.

الفرع الثالث: استراتيجيات البقاء للمصارف الإسلامية :

يحتاج الجهاز المصرفي الإسلامي إلى استراتيجيات كاملة لمواجهة التحديات التي فرضت عليه من خلال التطورات الاقتصادية والمالية في الساحة الدولية، وكان من أبرزها العولمة المالية والاتفاقيات التي تصب في مصلحة المصارف

¹ عبد الحميد الغزالي - "المصرفية الإسلامية الطبيعة والمشكلات" - بحث منشور على الموقع: www.imtihal.com تاريخ

الإطلاع: 2020/03/06-ص 33.

² قصير عبد الكريم الهيتي - "أساليب الاستثمار الإسلامي وأثرها على الأسواق المالية" - الطبعة الأولى - دار رسلان للطباعة والنشر والتوزيع -

سوريا - 2006-ص 245.

العربية بشكل عام والمصارف الإسلامية على وجه التحديد، وان تبني مثل هذه الاستراتيجيات من شأنه زيادة القدرة التنافسية للجهاز المصرفي الإسلامي من خلال آليات وخطط مدروسة .

واستراتيجيات البقاء المقصود بها تلك الاستراتيجيات التي يجب أن تتبناها المصارف الإسلامية للبقاء والاستمرار بوصفها مؤسسات مالية مصرفية قادرة على التنافس والتطور أسوة مع باقي المؤسسات المالية والمصرفية التقليدية، فضلا عن الحاجة الماسة إلى تحسين القدرة التنظيمية للمصارف الإسلامية في ظل تحرير الخدمات المالية والمصرفية .ومن أهم هذه الاستراتيجيات هي¹ :

● **إستراتيجية تقييم الأداء**: إذ يعد تقييم الأداء امتدادا متطورا للرقابة المالية وهو بعد رقابي حديث، إذ يبين هذا البعد مدى الفاعلية والكفاءة إذ يتعلق الأول بمدى تحقيق الأهداف المرسومة، أما الجانب الثاني فبين مدى حسن استخدام الموارد لتحقيق تلك الأهداف المرسومة. إن الهدف الرئيسي لتقييم الأداء هو تحسين مستوى إدارة النشاط المصرفي الإسلامي وضمان حسن استخدام الموارد المتاحة وإدارتها وتجنب الأسباب التي تعيق الفاعلية المصرفية وتحقيق الأهداف وعدم كفاية رأس المال، ويتلخص تقييم الأداء في مجموعة الإجراءات التي تقارن فيها النتائج المتحققة للنشاط بأهداف ذلك النشاط بقصد بيان مدى انسجام تلك النتائج مع الأهداف لتقدير مستوى فاعلية أداء النشاط كذلك تقاس عليه وتقارن عناصر مدخلات النشاط بمخرجاته ولذا فان إستراتيجية تقييم الأداء في المصارف الإسلامية يجب أن تنال الاهتمام الواجب ، بحيث يمثل مستوى أداء المصرف الناتج عن الدراسة معيارا أساسيا لتقييم أداء الإدارة وتحديد مدى استمراريتها وتطورها.

● **إستراتيجية التثبيت (consolidation strategy)**: وهي إستراتيجية تهتم بحماية المركز التنافسي للمصرف الإسلامي وتقويته ضمن أسواقها الحالية والخدمات التي تقدمها حاليا، وتتطلب عملية التثبيت زيادة الكفاءة التشغيلية والتأكيد على العناصر الأساسية للتميز، ومن ثم تستطيع المصارف الإسلامية خلق ميزة تنافسية مع المصارف التقليدية.

● **إستراتيجية الكلفة (cost strategy)**: تتمحور هذه الإستراتيجية حول تقوية المركز التنافسي للمصارف الإسلامية عن طريق تحقيق نسب عوائد المساهمين و المودعين أعلى مما هي عليه الآن، وتعد من أفضل الطرائق لتحقيق ذلك هو تخفيض التكاليف التي يتحملها المصرف الإسلامي في سبيل تقديم خدماته المختلفة، مما سيؤدي بالضرورة إلى زيادة هامش الربح بالنسبة للمساهمين و المودعين .

● **إستراتيجية مركزية للإعلام**: صياغة إستراتيجية للإعلام يكون هدفها²:

-رصد الرسائل الإعلامية المضادة وتحليل مضمونها ومصادرها؛

-الرد عليها برسائل إعلامية قوية ؛

¹ حيدر يونس الموسوي-كمال كاظم جواد- " المصارف الإسلامية وتحديات العولمة والتحرير المالي"-مرجع سبق ذكره-ص ص 110-111.

² حيدر يونس الموسوي-كمال كاظم جواد- " المصارف الإسلامية وتحديات العولمة والتحرير المالي"-مرجع سبق ذكره-ص ص 111.

-تتبع الفكرة المضادة وتنفيذها من خلال أسلوب يسبق بالهجوم ولا ينتظر الدفاع، ويقترح أن يقوم على هذه الإستراتيجية جهاز مركزي للإعلام.

المطلب الثالث: تحقيق عوامل نجاح الابتكار المالي وآليات التحول نحو صناعة مالية إسلامية

الفرع الأول: عوامل واقتراحات نجاح الابتكار المالي في المؤسسات المالية الإسلامية

إن التأمل في هذه العوامل يكشف عن أمر جوهري في نجاح الابتكار في المؤسسات المالية الإسلامية، وهو مرتبط بتصحيح مفهوم الابتكار الذي تعتمد هذه الأخيرة، بمعنى أن يكون الابتكار كما أسلفنا ابن الحاجة إليه وليس مجرد رغبة في تقليد ما توصل إليه الآخرون، وسناقش هذا الأمر بتحليل كل عامل واقتراح آليات وكيفيات تحقيقها وذلك على النحو التالي¹:

1. بالنسبة للعامل المرتبط بالخروج من الخلاف الفقهي والعمل على التوفيق بين المذاهب الفقهية والخروج من مواطن الخلاف: إنما يمكن تحقيقه من خلال الأصالة في فكرة المبتكرات المقدمة أو المرغوب تحقيقها، لأن الخلاف الفقهي عموماً ينتج عندما يتعلق الأمر بإعطاء حكم معين على قضية معينة، سواء تعلق الأمر بالقبول أو بالرفض أو بإعادة الصياغة وفق اتجاه مذهب معين، بينما عندما يتعلق الأمر بفكرة جديدة مستمدة من عمق الشريعة الإسلامية لإشباع حاجة قائمة فعلاً لدى زبائن ومتعاملين مسلمين يطمعون في التعامل المالي الإسلامي فإنه لن يدع للخلاف الفقهي إلا الإثراء، ولكن هذا لا يعني بالضرورة أن جميع المنتجات التي تقدمها الصناعة المالية التقليدية غير مناسب للتمويل الإسلامي، "فالحكمة ضالة المؤمن أنى وجدها أخذ بها"، ولكن يجب التمييز بين اقتباس ما يتلاءم مع فلسفة التمويل الإسلامي ومبادئه، وبين محاكاة الأساس الذي تقوم عليه المنظومة التقليدية.

وللخروج من الخلاف الفقهي وتسفيه الطرف الآخر لابد من مراعاة اعتبارات مهمة في عمليات المصرفية الإسلامية، وتتمثل هذه الاعتبارات في ثلاثة نقاط أساسية هي²:

- **احترام التخصص:** فالذي يتخصص في مجال معين في المصرفية الإسلامية، ويقلب مسأله في فترة طويلة من الزمن، ويتعرض لتجارب كثيرة ودقيقة، يجب أن يحترم رأيه وتوجهه حتى لو بدا للوهلة الأولى غير منطقي، أخذاً بالحكمة القائلة: "إن تاريخ العلم هو تاريخ أخطاء المتخصصين".
- **عدم التعصب للرأي:** واعتبار أن ما يتوصل إليه الإنسان من علم مهما بلغ ما هو إلا اجتهاد بشري، كيف لا والإمام مالك بشأنه الكبير رفض بأن يلزم الناس بإتباع مذهبه مع قناعة الناس أنه لا يفتى في المدينة وابن مالك فيها.

¹ موسى بن منصور- "الابتكار المالي في المؤسسات المالية الإسلامية بين الأصالة والتقليد"- بحث مقدم إلى المؤتمر الدولي حول منتجات وتطبيقات الابتكار والهندسة المالية بين الصناعة المالية التقليدية والصناعة المالية الإسلامية- جامعة فرحات عباس- سطيف- الجزائر- يومي 5 و6 ماي 2014-ص ص 13،14،15.

² أحمد محمد محمود نصار- "كيف نتعامل مع القضايا الخلافية في المصرفية الإسلامية"- مقال منشور على موقع الاقتصادية الإلكترونية WWW.ALEQT.COM- تاريخ النشر: 18 ديسمبر 2010- تاريخ الاطلاع: 02 سبتمبر 2019.

- **الخروج من الترف الفقهي:** الذي كثيرا ما يظهر في كتابات الاقتصاد الإسلامي والصناعة المالية الإسلامية لأن هناك واقعا ومجتمعاً يمارس نشاطه المالي والاقتصادي كل يوم، ويحتاج إلى حلول واقعية وملموسة ليس إلى نظريات ينتهي مفعولها إذا اصطدمت بالواقع.

1.1 خطوات التكييف الفقهي.

لابد للتكييف الفقهي من خطوات منهجية لئتم لنا البناء المعرفي بهذه العملية الفكرية الاجتهادية، لتتضح الصورة أكثر لدى المتصدي لها، وهي كما يلي¹:

أ. **التعرف على الواقعة المستجدة:** وهي المسألة المستحدثة التي تعرض على المجتهد ليحكم فيها وتحليلها إلى عناصرها الأولية وهي تشمل كل من:

- المسائل التي أستحدثها الناس ولم تكن معروفة في عصور التشريع أو الاجتهاد مثل النقود الورقية، وسند الملكية.
- المسائل التي تغيرت علة الحكم فيها نتيجة التطور وتغير الظروف والأحوال مثل التقابض الحقيقي في صرف العملات التي تجربها البنوك عند شراء العميل عمله أجنبية من خلال حسابه ليقوم بتحويلها إلى الخارج، فعملية القيد بالحساب التي يجربها موظف البنك أصبحت في مقابل التقابض الحقيقي والتي تعارف على تسميتها بالتقابض الحكمي.
- العقود المركبة، والتي تتكون من أكثر من صورة من صور العقود القديمة، مثل بيع المراجعة للأمر بالشراء، فإنها تتكون من بيع عادي، ووعد من العميل بالشراء، وبيع مراجعة.

ب. **التعرف على الأصل الذي تكيف عليه الواقعة:** وهو محل الحكم الذي يريد المجتهد التسوية فيه بينه وبين الواقعة المعروضة وقد يكون الأصل نص من القرآن أو السنة أو إجماع أو على قاعدة كلية أو على نص لفقهي، ويجب هنا على المجتهد أن يتحقق من ثبوت الأصل الذي تكيف عليه الواقعة وأن يفهمه فهماً جيداً مقرونة بظروفها وشروطها.

ج. **المطابقة بين الواقعة المستجدة والأصل:** وهي جوهر عملية التكييف الفقهي وهو أن يجمع بين الواقعة المستجدة والأصل في الحكم لإتحادها في العلة، وهذا يتطلب مجانسة بينهما في العناصر الأساسية من أركان وشروط وعلاقات بين أطراف الواقعة فالخراج مثلاً لا يعتبر عقد إجارة لان الخراج وضع على أهل الذمة دون رضاهم وهو غير متحقق في الإجارة، والخراج لا يحتاج إلى صيغة عقد لكن الإجارة من أركانها أن تكون هناك صيغة عقد، والخراج أيضاً مؤبد، وتأييد الإجارة باطل عند جمهور الفقهاء، لذلك يجب لإلحاق الواقعة المستجدة

¹ أحمد محمد محمود نصار- "التكييف الفقهي للعقود المالية المستجدة وتطبيقاتها على نماذج التمويل الإسلامي المعاصرة"- البنك الإسلامي

بالأصل أن تكون هناك مجانسة ومطابقة بينهما في العناصر الأساسية من أركان وشروط وعلاقات بين أطراف الواقعة المستجدة.

2.1 الأهمية العلمية والعملية لتكييف العقود المالية المستجدة.

إن تكييف العقود المالية المستجدة له أهمية علمية وعملية، ونحتاج لتجديدها، أما بالنسبة للأهمية العلمية فيمكن إيجازها فيما يلي:

- أن الأصل في المعاملات الإباحة، فلا يجوز المسارعة إلى تحريم صورة من صور المعاملات المستحدثة حتى يتبين أن الشريعة قد حرمتها.
 - أن العبرة في المعاملات المالية للعلل والمقاصد حيث أن أحكام فقه المعاملات معللة وعللها مرتبطة بالحكم الشرعي وجوداً وعدمياً بعكس فقه العبادات التي يجب التوقف فيها عند حدود النص، لذلك فعملية إلحاق العقود المالية المستجدة بأصول لها في الفقه الإسلامي مسترشدين بالعلة، هو ما يقدمه لنا التكييف الفقهي.
 - أن الإسلام لم ينشئ العقود المالية، وإنما وجهها الوجهة الصحيحة عن طريق تنقيتها من المحرمات وتشريع الأحكام العامة وتقرير القواعد الكلية المنظمة لها.
- أما بالنسبة للأهمية العملية فهي:

- رفع الحرج والمشقة عن جمهور المتعاملين من المسلمين الذين يتعاملون بالعقود المالية بمستحدثاتها الحديثة، ولكي يكون للفقه الإسلامي حضور قوى على الساحة الاقتصادية بدلاً من تعطيله.
- التكييف الفقهي قد يكون أساساً لتطوير كثير من العقود المالية، فتكيف الأموال التي يودعها آلاف المودعين في حسابات استثمارية لهم في المصارف الإسلامية، والتعامل مع هذه الأموال كوحدة واحدة في عمليات المضاربة، مع العلم أنه لا يجوز خلط مال المضاربة بعد بدء عمليات المضاربة، أدى بنا إلى استحداث ما يسمى بالمضاربة المشتركة وتطوير عقد المضاربة الثنائية التقليدي المعروف في الفقه، وذلك للابتعاد عن ما لا يجوز في عقد المضاربة.
- طبيعة عمل المؤسسات التي تقوم بإجراء العقود المالية: وخاصة العمل المصرفي الذي يعمل وفق نموذج الوساطة المالية بآلياتها المختلفة، فكثير من العقود المالية التقليدية لا يمكن للمصارف التعامل معها إلا باستحداث مستجدات ملحقه بها أو أفكار جديدة تمكنها من أن تكون عملية قابلة للتطبيق، وهذا بالطبع يتيح للتكييف الفقهي مجالاً خصباً لبحث هذه المستجدات وتكييفها فقهيًا.

3.1 كيفية الموازنة بين نشر الفتاوى والسرية المصرفية وخصوصية آليات المنتجات المالية:

لمعرفة هذه الموازنة لابد أن نفرق بين نوعين من الفتاوى التي تصدر عن الهيئات الشرعية وهما¹:

¹ علي محي الدين القرّة الداغي - "سبل الملائمة بين نشر الفتاوى والشرعية المصرفية وخصوصية آليات المنتجات المالية" - بحث مقدم لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية - المؤتمر الخامس للهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية - البحرين - 19 و 20 نوفمبر 2005 - ص 11.

النوع الأول: الفتاوى الصادرة من الهيئات الشرعية حول موضوعات اقتصادية، ولكنها عامة ليس للمؤسسة السائلة جهد خاص مميز فيها، ولا خصوصية لها فيها، مثل الفتاوى الصادرة حول المراجحات والاستصناع والسلم وغيرها من العقود، والموضوعات العامة فهذه الفتاوى عامة لا مانع من نشرها من قبل المستشار الشرعي، أو الهيئة الشرعية بالتوافق فيما بينها.

النوع الثاني: الفتاوى التي تصدر من المستشار الشرعي أو الهيئات الشرعية حول موضوعات لها خصوصية بالمؤسسة، وأنها بذلت في سبيل تحقيقها أموالاً وجهوداً حيث انه لا يخفى أن البنوك والشركات الإسلامية لها آليات وأدوات استثمارية أو تمويلية أو تسويقية، وقد تكون هذه الأشياء، أو بعضها مبتكرة صرفت عليها المؤسسة المالية الإسلامية أموالاً باهظة، أو بذلت في سبيلها جهوداً كبيرة، و أوقات من أوقات موظفيها، كما أن لديها أسرار مالية خاصة بالعملاء، أو ما يخص مركزها المالي، أو وجود بعض المشاكل تريد المؤسسة إخفاءها. والمؤسسة في سبيل الحصول على رأي الهيئة الشرعية تعرض عليها هذه التفاصيل، ولذلك لا يجوز لها ولا لأحد أعضائها أن ييوح بهذه الأسرار، لأنهم يؤتمنون عليها، ولأن في ذلك مخالفة لواجب الحفاظ على السرية، إضافة إلى أن ذلك يؤدي إلى الإضرار بالمؤسسة، وهو غير جائز شرعاً للأدلة الدالة على منع الضرر والأضرار مطلقاً، منها قول النبي صلى الله عليه وسلم، ((لا ضرر ولا ضرار))¹.

1-5 جزء الإخلال بالسرية المهنية:

ففي النوع الثاني الذي ذكرناه إذا قام المستشار، أو الهيئة الشرعية بنشر هذه الفتاوى، أو نتائج التدقيق الداخلي فقد خالف مخالفة صريحة لمقتضى العقد، ولمقتضى الشرع والقانون، وبالتالي فقد تحققت مسؤوليتان:

المسؤولية الأولى: المسؤولية المدنية: بشقيها وهما المسؤولية العقدية، والمسؤولية التقصيرية، حيث يترتب على المسؤولية المدنية تعويض وأن الذي يطالب بها هو المتضرر دون النيابة، وأنه يجوز الصلح فيها والتنازل، كما أنها لا تحتاج إلى وجود نص خاص بها وأيضاً لا يحتاج إلى نية سيئة، في حين أن المسؤولية الجنائية تترتب عليها عقوبة، وإن الذي يطالب بها هو النيابة، وأنه لا يجوز فيها الصلح ولا التنازل، كما أنها تحتاج إلى نص خاص. والمسؤولية العقدية تتحقق إذا كان العقد الموقع بين المؤسسة والهيئة الشرعية ينص على الحفاظ على الأشياء التي حددتها المؤسسة.

فالمسؤولية العقدية تقوم على الإخلال بالتزام عقدي يختلف باختلاف ما اشتمل عليه العقد من التزامات. وأما **المسؤولية التقصيرية** فتقوم على الإخلال بالالتزام قانوني واحد لا يتغير وهو الالتزام بعدم الإضرار بالغير، فنطاق المسؤولية التقصيرية يخص ارتكاب عمل ترتب عليه ضرر، أما نطاق المسؤولية العقدية، فيتطلب شرطين هما: وجود عقد صحيح بين الطرفين ثم ترتب على عدم تنفيذه ضرر بالآخر.

¹ رواه أحمد في مستنده 3/325 مسند الأنصار-وسنن ابن ماجة كتاب الأحكام 784/2-ومالك في الموطأ 2/745.

ومن المعلوم قانوناً أنه لا يجوز الجمع بين هاتين المسؤوليتين في الرجوع على المدین، إذ لا يعوض الضرر الواحد مرتين، فعلى ضوء ذلك إذا تحقق ضرر فعلاً فان للمؤسسة الحق في المطالبة بالتعويض إما على أساس المسؤولية التصديرية التي تقتضي الالتزام ببذل عناية الشخص المعتاد.

المسؤولية الثانية: المسؤولية الجنائية: يترتب في القانون على جريمة إفشاء سر المهنة عقوبة جنائية وهي¹:

- أن يكون المعلن عنه سرا حسب القانون أو العرف، وذلك لأن بعض القوانين تنص صراحة على تعريف السر بأنه: هو ما يترتب على إفشائه ضرر، كما هو الحال في المادة: 163 من قانون العقوبات الايطالي، وهذا ما عليه بعض شراح القوانين في غير ايطاليا أيضاً، ولكن شراح آخرين يرفضون هذا الاتجاه، ويعتبرون أن إفشاء السر يوجب العقوبة ولو لم يترتب عليه ضرر لصاحب السر، وقد سبق أن الشريعة الإسلامية تعتبر أن إفشاء ما هو سر فعلاً معصية وإثمًا.
- أن يكون السر مهنيًا، أي فعلاً يعتبر إفشاء السر عقوبة، إلا إذا كان الإفشاء من شخص مؤتمن عليه بحكم مهنته، أو صناعته، أو وظيفته، مثل الأطباء، والمحامين، وغيرهم.
- أن يتحقق الإفشاء فعلاً حسب القانون إذا وجد نص بتحديدده، أو حسب العرف إذا لم يوجد.

2. بالنسبة للعامل المتعلق بالتمييز بين الكفاءة الاقتصادية: فهو الآخر يتحقق عندما تكون المبتكرات المالية التي تقوم بها المؤسسات المالية الإسلامية منافسة للمبتكرات المالية التقليدية، ولن يتحقق هذا إلا بالإعطاء الابتكار ستمته الرئيسية وهي الأصالة والبعد عن التقليد، لأن الابتكار لا يعني أن تكون نسخة ثانية أو مكررة، بل أن تكون النسخة الأصلية الرائدة والفريدة، فضلاً على أن عدم وجود فوارق جوهرية بين المنتجات المالية التي تطرحها المؤسسات المالية الإسلامية عن تلك التي تطرحها المؤسسات المالية التقليدية لا يحفز الطلب عليها، خاصة وأن المؤسسات المالية التقليدية هي القائدة والمؤسسات المالية الإسلامية هي التابعة أو النسخة المكررة، وهذا ما يتطلب ضرورة الانطلاق من حاجة فعلية قائمة تنتظر الإشباع لا من مجرد رغبة في التقليد. إذ أن المؤسسات المالية الإسلامية مازالت في أمس الحاجة إلى عمليات التطوير والابتكار لمنتجات مالية إسلامية أصلية تحافظ على هوية الصناعة المالية الإسلامية وتقيها شرور التقليد، ولو نركز الملاحظة نجد أن المبتكرات التي نجحت فيها المؤسسات المالية الإسلامية هي تلك التي ينطبق عليها الوصف الأخير المشار إليه، ولعل أهم هذه المبتكرات هي صكوك الاستثمار الإسلامية التي استطاعت أن تمنح المؤسسات المالية الإسلامية القدرة على تجاوز الكثير من الأزمات والمخاطر، وأن تنتقل بها من مقلد إلى مقلد، حيث اعتمدت الكثير من المؤسسات المالية التقليدية الغربية على الصكوك في معاملاتها المالية عندما أدركت أهميتها وتميزها الأصيل، ونذكر من بين هذه الدول ألمانيا والمملكة المتحدة واليابان².

¹علي محي الدين القرعة الداغي - "سبل الملائمة بين نشر الفتاوي والشرعية المصرفية وخصوصية آليات المنتجات المالية" - مرجع سبق ذكره - ص13.

²موسى بن منصور - "الابتكار المالي في المؤسسات المالية الإسلامية بين الأصالة والتقليد" - مرجع سبق ذكره - ص15.

3. وبخصوص التوافق بين السياسات والتشريعات الحكومية فهو الآخر مرتبط بأحد الجوانب المهمة للابتكار وهي عدم التعارض بين سياسات وتشريعات الحكومة وأهدافها من جهة وعدم تعارض مصلحة الفرد مع مصلحة المجتمع من جهة أخرى، إذ لا بد من توفر إطار تشريعي ملائم ومتكامل بحكم النشاطات الاقتصادية والمالية للدولة ويعالج قضاياها معالجة ناجعة تتفق والاعتراف والممارسات التي تقع وتحققها الأطراف المشاركة في عملياتها دون أن تعارض مصلحة الطرفين، سواء كانت الفئة الطالبة للتمويل أو الوسيطة أو الطالبة للاستثمار، كما لا يمكن تحقيق مبتكرات وفق مبادئ العمل المالي الإسلامي في ظل قوانين وتشريعات على النمط الغربي.

4. وبالنسبة للتميز في خدمة المجتمع فهو كذلك من عوامل النجاح في الابتكار المالي ويمكن تحقيقه من خلال الاستفادة من مبادئ ومقومات الصناعة المالية الإسلامية العديدة التي تحقق لها الأمن والأمان وتقليل المخاطر مثل الأمانة والمصداقية والشفافية والبيئية والتيسير والتعاون والتكامل والتضامن، وتحقيق هذه المنظومة من الضمانات الأمن والأمان والاستقرار لكافة المتعاملين، وفي الوقت نفسه تحرم الشريعة الإسلامية المعاملات المالية والاقتصادية التي تقوم على الكذب والمقامرة والتدليس والغرر والجهالة والاحتكار والاستغلال والجشع والظلم، ومن المقومات الرئيسية أن النظام المالي الاقتصادي والإسلامي يقوم على قاعدة المشاركة في الربح والخسارة وعلى التداول الفعلي للربح والموجودات، والجميع يرى أن هذه المقومات تعطي ثقة أكبر بالنظام المالي الإسلامي، وتزيد الإقبال على خدماته ومنتجاته كما هو واضح من معدلات نمو الصناعة المصرفية الإسلامية. وهنا تنبع مكانة القطاع الخيري الذي يهدف إلى تعظيم المنفعة الأخروية، التي يمكن تحقيقها ضمن مبادئ النظام التقليدي الرأسمالي الذي يركز على المنفعة الدنيوية فقط، إذ تغيب معه المبادئ السابقة أو على الأقل الأمانة والتيسير والتعاون والتكامل والتضامن، لهذا على المؤسسات المالية الإسلامية العمل على طرح مبتكرات مالية تلي هذه الحاجة، وتكون بذلك متميزة في خدمة المجتمع المسلم.

5. أما بالنسبة للعامل المتعلق بالبعد عن التركيب والتعقيد، فإنه في الحقيقة يرتبط بضرورة عدم الجمع بين الابتكار والتعقيد، إذ أن إحدى أبرز الملاحظات التي يوليها البعض حول الإبداع المالي هي خلق أدوات مالية معقدة لخدمة عدة أهداف، كحماية المستثمرين والمقرضين من المخاطر المالية. إلا أنه في الحقيقة لا يعني التعقيد في أية معاملة ابتكار لأن ذلك لن يحل المشاكل التي يسعى الابتكار لحلها، كما أن الابتكار يقي التعقيد وليس هو التعقيد ذاته، فالتعقيد يؤدي بمرور الوقت إلى عدم السيطرة على المبتكرات المالية الصعبة الفهم حتى من قبل مديري المصارف والكثير من المختصين مما يؤدي إلى فجوة بين العاملين المستخدمين وبين كفاءة إدارة البنوك وشركات التأمين والبنوك الاستثمارية. كما أن التعقيد عادة ما يكون لصالح الاقتصاد المالي على حساب الاقتصاد الحقيقي، ولن يكون ذلك في مصلحة الاقتصاد ككل، لأن الاقتصاد المالي يكون في أحسن أحواله حينما يخدم الاقتصاد الحقيقي وبذلك يكون ميعادا لتوظيف وتوزيع رأس المال إلى الشركات والأفراد الذين يستعظون تعظيم

العائد المالي عليه، فمادة الاستثمار الحقيقي في الصناعة والخدمات والتجارة والزراعة والتجارة والزراعة وأعمار الأرض، وما المال إلا وسيلة¹.

6. الموازنة بين التفكير والتنفيذ: حيث أن الابتكار يجمع بين القدرة على خلق الفكرة والقدرة على تجسيدها ووضعها حيز التطبيق، وهذا الأمر يرتبط بالأفراد فهم مصدر القوة في أي اقتصاد وفي أي دولة، والاعتناء بتنميتهم ورعايتهم يجعلها الأكبر والأفضل والأكثر ابتكاراً وربحاً، فطالما إن الابتكار يقوم على الإبداع لا التقليد فإنه يجب أن يعطي الأفراد حرية كبيرة في المجالات الرئيسية للإبداع والتعامل مع حاجياتهم وتطلعاتهم، ولكن يجب أن تتركز هذه الحرية وفق ما يتماشى وتحقيق الأهداف العامة للمجتمع في ضوء ضوابط الشريعة الإسلامية، وهنا ينبغي التركيز على قضية جد مهمة يواجهها الابتكار المالي في المؤسسات المالية الإسلامية وهي وجود اختلال وفجوة كبيرة بين الفنيين والمسؤوليين المباشرين عن الابتكار من جهة، والشرعيين من الفقهاء وعلماء الدين من جهة أخرى، حيث يتميز الفنيين بضعف التأهيل الشرعي، وفي المقابل يتميز الشرعيين بضعف التأهيل الفني، لذلك يبقى نجاح الابتكار المالي بهذه المؤسسات بحاجة إلى خلق آليات للعمل التوافقي بين الفئتين بما يحقق الأهداف المنشودة في ظل المنهج الإسلامي وبأجود السبل والآليات.

الفرع الثاني: التحول للمصرفية الإسلامية كآلية لتطوير أدوات استقطاب خدمات التمويل الإسلامي

لم يقتصر تقديم العمل المصرفي الإسلامي على المصارف الإسلامية، فلقد سارع عدد من البنوك التقليدية إلى تقديم المنتجات المالية الإسلامية بأشكال ومداخل متنوعة، فبينما كفي البعض بتقديم خدمات ومنتجات مصرفية إسلامية ضمن خدماتها ومنتجاتها التقليدية، فإن البعض الآخر أقدم على إنشاء نوافذ إسلامية في إطار وحدة إدارية داخل هيكلها التنظيمي، واختارت مصارف أخرى إنشاء فروع إسلامية مستقلة تقدم من خلالها خدمات ومنتجات مصرفية إسلامية متكاملة، هذا بالإضافة إلى قيام بعض المصارف بالتحول الكامل للعمل المصرفي الإسلامي. فمفهوم التحول هو انتقال المصارف التقليدية من التعامل المحظور شرعاً إلى التعامل المباح والموافق لأحكام الشريعة الإسلامية، بحيث يتم إحلال العمل المصرفي المطابق لأحكام الشريعة الإسلامية محل العمل المصرفي المخالف لها، حتى تصبح جميع أعمال المصرف وأنشطته خاضعة لقواعد وأسس الشريعة الإسلامية. ولكن هذا التحول يختلف من مصرف إلى آخر تبعاً لاختلاف الدوافع الكامنة وراءه واختلاف مصدره². ولقد أفرز التطبيق العملي لظاهرة التحول عدة أنواع أهمها:

1. التحول الكلي: وهذا من خلال إحلال الأعمال المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية مكان الأعمال

المخالفة، وبذلك يتحول المصرف بالكامل إلى العمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، ويتوقف عن ممارسة أي أعمال مخالفة لأحكام الشريعة وعلى رأسها التعامل بالربا، ويعد هذا الشكل من أكثر الأشكال مصداقية في

¹ موسى بن منصور- "الابتكار المالي في المؤسسات المالية الإسلامية بين الأصالة والتقليد"- مرجع سبق ذكره-ص 16.

² زين خلف سالم العطيات- منير سليمان الحكيم- "أثر التحول للمصرفية الإسلامية في تطوير آليات وأدوات استقطاب الموارد المالية

وتوظيفها"- ورقة بحثية مقدمة لمؤتمر الخدمات المالية الإسلامي الثاني- طرابلس- ليبيا- يومي 27-28 أبريل 2010-ص 3.

التحول، إذ إنّه مبني على الابتعاد عن ممارسة أي أعمال مخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية وقد نفذت عديد من المصارف التقليدية هذا الشكل من التحول، مثل بنك الجزيرة، ومصرف الشارقة، ومصرف الإمارات، وبنك الكويت الدولي¹.

قد يكون التحول الكلي بقرار من السلطة السياسية أو النقدية، وقد يكون قرار التحول وفق مبدأ التدرج في التطبيق، حيث تعلن إدارة البنك عن نيتها في التحول الكامل وفق خطة زمنية معلنة ومحددة الخطوات، يتدرج خلالها البنك من المنتجات المصرفية المتعارضة مع أحكام الشريعة الإسلامية لتحل محلها المنتجات المصرفية المطابقة لأحكام الشريعة الإسلامية، حيث يزيد الوزن النسبي لها على حساب نقص الوزن النسبي للمنتجات التقليدية غير المتوافقة مع الشريعة الإسلامية².

2. التحول من خلال استحداث المصرف التقليدي لخدمات وصيغ مصرفية تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، ويقدمها جنباً إلى جنب مع باقي الخدمات والصيغ المصرفية التقليدية، إذ تقوم المصارف التقليدية بتصميم بعض أدوات التمويل الإسلامية كالمشاركة، والمضاربة، والمراجحة، والاستصناع، والإجارة، وبيع السلم، وقد شاع استخدام هذا الشكل من التحول في معظم المصارف التقليدية في دول الخليج العربي، وخاصة السعودية، مثل البنك السعودي البريطاني، والبنك السعودي الهولندي، وبنك الرياض. والملاحظ في هذا الشكل أنّ المصرف التقليدي لا يمنح الصيغ والخدمات الإسلامية أيّ استقلالية عن باقي الصيغ والخدمات التقليدية التي يقدمها، بحيث تشكّل الخدمات والصيغ المصرفية التي يقدمها المصرف مزيجاً بين ما هو مباح شرعاً وآخر محرم³.

3. التحول من خلال إنشاء المصرف التقليدي لنوافذ متخصصة تقدم خدمات وصيغ مصرفية متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، وهذا يعني قيام المصرف التقليدي بتخصيص جزء أو حيز في المصرف التقليدي يختص فقط بممارسة الأعمال المصرفية الموافقة لأحكام الشريعة الإسلامية⁴. والملاحظ في هذا الشكل أن المصرف التقليدي يمنح العمل المصرفي المتوافق مع أحكام الشريعة شيئاً من الاستقلالية المكانية داخل المصرف، حيث يتم فصله عن باقي الأعمال التقليدية من خلال وحدة متخصصة تعنى فقط بالعمل المصرفي المتوافق مع أحكام الشريعة، إلا أنّها لا تتمتع بالاستقلالية المالية والإدارية اللازمة بل تتبع في ذلك لإدارة المصرف التقليدي، ومن المصارف التي اشتهرت باستخدام هذا الشكل بنك HSBC، ومجموعة Citi Group وغيرها.

¹ يزن خلف سالم العطيات - "تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية" - أطروحة دكتوراه الفلسفة - كلية العلوم المالية والمصرفية - الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية - الأردن - 2007 - ص 52.

² رديف مصطفى - "إشكالية التحول الجزئي للمصارف التقليدية نحو العمل المصرفي الإسلامي - دراسة حالة النظام المصرفي" - مجلة الابتكار والتسويق - العدد الثالث - 2015 - ص 132.

³ يزن خلف سالم العطيات - "تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية" - مرجع سبق ذكره - ص 52.

⁴ الشريف فهد - "الفروع الإسلامية التابعة للمصارف الربوية" - المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي - جامعة أم القرى - مكة المكرمة - 2005 - ص 13.

3-1 متطلبات فتح نوافذ إسلامية في البنوك التقليدية: تقتضي فتح نافذة للمعاملات الإسلامية في البنوك التقليدية ضرورة استفاء متطلبات عامة وشاملة منها ما يتعلق بالتشريعات القانونية والأنظمة المصرفية، ومنها بالجوانب الدينية والشرعية، ومتطلبات أخرى إدارية تنظيمية وفنية للبنك وفيما يلي بيان لها¹:

أولاً: متطلبات قانونية: وتتمثل في الإجراءات التشريعية التي ينبغي على البنك الالتزام بها وتتمثل في:

- صدور قرار الترخيص عن الجمعية العمومية للبنك التقليدي يتضمن الموافقة على فتح نافذة إسلامية، ومن ثم مناقشة التعديلات الأساسية في عقد تأسيس النافذة (الفرع) الإسلامي بحيث:
 - أن ينص العقد صراحة على عدم التعامل بالربا ومخالفة أحكام الشريعة في جميع المعاملات؛
 - الفصل بين عمل البنك التقليدي والنافذة الإسلامية في الأنشطة والأهداف، والمنتجات المصرفية.
- الحصول على الموافقة الرسمية للجهات القائمة على البنك التقليدي ممثلة في البنك المركزي والذي قد يضع شروطاً على البنك التقليدي الالتزام بها ومنها نذكر:

- قيام البنك بإجراء دراسة جدوى عملية فتح نافذة إسلامية؛
 - وضع خطة زمنية متسلسلة لإجراءات إقامة عمل مصرفي مزدوج؛
 - إعداد لجنة لمتابعة الإجراءات والخطوات؛
 - عقد حملات إعلامية لتعريف العملاء بمعاملات النافذة الإسلامية في البنك التقليدي؛
 - تعديل عقد التأسيس بأن يتضمن الالتزام بتطبيق أحكام الشريعة، وتشكيل هيئة رقابة شرعية.
 - إجراء تعديلات هيكلية على البنك المتحول، وتخصيص موارد بشرية مؤهلة لإدارة العمل الإسلامي.
- تكليف إدارة الشؤون القانونية في البنك التقليدي بدراسة الجوانب القانونية لعملية التحول للعمل الإسلامي، والآثار القانونية المترتبة، وأي عقبات قانونية تواجه العملية.

ثانياً: متطلبات شرعية: تنحصر المتطلبات الدينية التي يتوجب على البنك التقليدي الأخذ بها عند فتح نافذة للمعاملات الإسلامية ضرورة الالتزام بالمتطلبات الشرعية التالية²:

- تعيين هيئة فتوى رقابة شرعية متخصصة لها خبرة طويلة في المعاملات المالية تشرف على تنفيذ فتح النافذة الإسلامية في بدايتها، والرقابة على تطبيق المعاملات فيها بعد التحول ومدى الالتزام بالأحكام الشرعية والبعد عن شبهات الربا؛
- تعيين مدققين شرعيين داخليين للتأكد من تطبيق أهداف الرقابة الشرعية الداخلية لضمان السير الحسن للإجراءات بما يتوافق وأحكام الشريعة الإسلامية؛

¹ معارفي فريدة ومفتاح صالح- "نوافذ المعاملات الإسلامية في البنوك التقليدية الدوافع والمتطلبات -تجربة بنك بوميترا التجاري نموذجاً"-
المجلة الدولية للبحوث الإسلامية والإنسانية- المجلد 4- العدد 3- مارس 2014-ص ص 270-272.

² معارفي فريدة ومفتاح صالح- "نوافذ المعاملات الإسلامية في البنوك التقليدية الدوافع والمتطلبات -تجربة بنك بوميترا التجاري نموذجاً"-
مرجع سبق ذكره-ص 271.

- إلغاء المعاملات المخالفة للعقيدة الإسلامية في جميع صورها وأشكالها في موارد النافذة الإسلامية واستخداماتها، وتعاملاتها مع البنوك الأخرى وإحلال البديل الإسلامي؛
- على إدارة البنك الفصل بين الموارد المالية المشروعة، وبين الموارد الغير مشروعة وذلك ضمن الشروط التالية:
 - ضمن مبدأ الاستطاعة العامة؛
 - عدم تعريض المركز المالي للمخاطرة؛
 - الإفصاح والشفافية ضمن القوائم المالية؛
 - إشراف وموافقة هيئة الرقابة الشرعية.
- بعد تأسيس النافذة الإسلامية والإعلان رسمياً تقيدها بأحكام الشريعة لا يجوز للبنك المتحول الخلط بين الموارد المشروعة والغير المشروعة، ويجب الإفصاح عنها بمتابعة من هيئة الرقابة الشرعية.

ثالثاً: متطلبات إدارية: بعد تحقيق المطلبين القانوني والشرعي، يتطلب فتح نافذة إسلامية الأخذ بالإجراءات الإدارية في البنك وهو ما يتطلب الشروط التالية¹:

- تعديل عقد المصرف ونظامه الأساسي ليكون مشروعاً؛
- تعيين لجنة لإدارة عملية التحول يكون ارتباطها وثيق بمجلس إدارة البنك تتولى المهام التالية:
 - تحديد الإطار الزمني لعملية التحول؛
 - الإعلان عن المتطلبات الرئيسية المطلوب تحقيقها في الخطة؛
 - القيام بتشكيل لجنة فرعية مساندة توكل إليها مهام خاصة؛
 - التهيئة المبدئية لكل العاملين بطبيعة العمل المصرفي الإسلامي، وهو ما يتطلب في هذا الإطار:
 - ✓ التعريف برسالة النافذة الإسلامية، ومبادئها، وأهدافها؛
 - ✓ توضيح مدى أهمية العمل المصرفي الإسلامي، وشرح المهام المسندة إليهم؛
 - ✓ نوعية العاملين الجدد بأهمية الخدمات المقدمة للعملاء، والمجتمع، والدولة ككل؛
 - ✓ العمل على تنمية روح الانتماء والثقة اتجاه البنك؛
 - ✓ المساعدة على تكييف العاملين بسهولة وسرعة مع ضوابط أحكام العمل المحيطة بهم.
- إعادة النظر في معايير اعتماد كفاءة العاملين بناء على معيار القناعة ومدى الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية .

¹ معارفي فريدة ومفتاح صالح- "نوافذ المعاملات الإسلامية في البنوك التقليدية الدوافع والمتطلبات - تجربة بنك بوميترا التجاري نموذجاً"- مرجع سبق ذكره-ص271.

● توفير الاحتياجات التدريبية للعاملين بعد فتح نافذة المعاملات الإسلامية مباشرة ومراعاة حاجة العاملين للمعلومات، والخبرات الكافية لاستكمال معارفهم المصرفية والشرعية، ومن أهم مجالات تأهيل العاملين نذكر ما يلي:

- إعداد برامج تدريبية متخصصة في العقود والضوابط الشرعية التي تحكم المعاملات المصرفية؛
- تصميم برامج للمتعاملين متخصصة في دراسة الفرص الاستثمارية، والأساليب الحديثة لإعداد دراسات الجدوى، وأنواع صيغ التمويل، وضوابطها الشرعية، والمعايير المحاسبية الخاصة بها؛
- عقد ندوات ومؤتمرات تساهم في نشر المعرفة حول الصناعة المصرفية الإسلامية.

ومن المتطلبات الإدارية الأخرى في تأسيس نافذة إسلامية ضرورة مواءمة نظام المحاسبة وطبيعة العمليات المصرفية الإسلامية من حيث الموارد والاستخدامات، وتنوع الأدوات الاستثمارية، وأسلوب معالجة الإيرادات والمصروفات وتوزيع الأرباح، ويتم تطبيق معايير هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية المتوافقة مع معايير المحاسبة الدولية.

4. تحول المصرف التقليدي للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية من خلال فروع متخصصة لذلك: وفي هذا الشكل يقوم المصرف التقليدي بإنشاء أو تحويل فروع قائمة إلى فروع تعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، وعادة ما تكون هذه الفروع إما تابعة لإدارة الفروع بالمصرف التقليدي أو ينشأ لها إدارة خاصة، وقد اشتهرت المصارف التقليدية في مصر باستخدام هذا الشكل ويعتبر بنك مصر أول مصرف تقليدي أنشأ فروعاً تعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية وذلك في عام 1979م، ثم تبعه المصرف الوطني المصري، والبنك الأهلي التجاري في السعودية. ويعتبر هذا الشكل من التحول أكثر الأشكال شيوعاً، الأمر الذي استدعى وضع الشروط والضوابط التي تحكم عمله من قبل بعض السلطات النقدية كما حدث في مصر وقطر وغيرها. والملاحظ في هذا الشكل أنه يمتاز عن سابقه بالاستقلالية المكانية، وفي بعض الحالات الإدارية عن باقي أعمال المصرف التقليدي، مما يتيح إمكانية فصل أعمال ونتائج الفرع عن أعمال ونتائج المصرف التقليدي¹.

4-1 عوامل نجاح الفروع الإسلامية:

من أجل تقييم أداء "الفروع الإسلامية للمصارف التجارية التقليدية" خلال المرحلة الماضية من تطور العمل المصرفي الإسلامي، لابد لنا من أن نستعرض معاً ماهية المتطلبات اللازمة لنجاح العمل المصرفي الإسلامي ومدى توفرها في ظل المداخل المختلفة التي اتبعتها المصارف التقليدية في إنشاء هذه الفروع خلال هذه المرحلة. نحن نعتقد أن نجاح العمل المصرفي الإسلامي في أي شكل من أشكاله يتوقف على مدى التقيد بتطبيق

¹يزن خلف سالم العطيات-منير سليمان الحكيم- "أثر التحول للمصرفية الإسلامية في تطوير آليات وأدوات استقطاب الموارد المالية وتوظيفها"-مرجع سبق ذكره-ص07.

المبادئ الرئيسية التالية¹:

أولاً: التخطيط العلمي

مما لا شك فيه أن نجاح أي عمل مصرفي أو غير مصرفي، تجاري أو خيري، يتوقف في الدرجة الأولى على مدى التخطيط له بطريقة علمية سليمة، ويزداد هذا الاعتبار أهمية في حالة ما إذا كان الربح هو معيار النجاح فيه، كما هو الحال عند ممارسة العمل المصرفي الإسلامي من خلال مصرف تقليدي قام في الأساس على هدف تحقيق أرباح تجارية.

ثانياً: الاستناد إلى الأساليب العلمية في التنبؤ بالأحداث المالية: فالأصل هنا أن نعتمد على الأساليب العلمية للتنبؤ بالأحداث المالية المتوقعة خلال المستقبل القريب أو المتوسط، وهذا يمكن من التخطيط العلمي السليم للتعامل مع هذه الأحداث بما يضمن استغلالها لصالح الإنسانية بشكل عام وللمسلمين بشكل خاص أحسن استغلال، وتحقيق أكبر فائدة ممكنة أو تقليل الآثار السلبية للأحداث المالية المتوقعة إلى الحد الأدنى وذلك من خلال²:

- الاستفادة من التقدم التكنولوجي الذي يزيد مستوى دقة الأساليب المستخدمة في التنبؤ المالي: يجب استغلال التكنولوجيا المتاحة لتطبيق الأساليب العلمية، مما يزيد من كفاءة هذا الاستخدام، ويقلل الخطأ إلى أدنى حد ممكن، فكلما زادت دقة التوقعات زادت كفاءة التخطيط والتعامل العقلاني مع الأحداث المالية المتوقعة.
- تكليف المختصين بالاقتصاد والإدارة المالية والتحليل المالي والإحصاء لتنفيذ دراسات التنبؤ المالي: الاعتماد على المختصين في المجال الاقتصادي والمالي يؤدي إلى التنبؤ المدروس والعلمي للأحداث المالية المستقبلية، فعلماء الاقتصاد والمالية والإحصاء هم الأكثر قدرة على استخدام الأساليب العلمية والتكنولوجية المتخصصة لاستشراف الأحداث المالية، خاصة وأن خبرتهم العلمية والعملية وفراساتهم في هذا المجال تساعد في دقة التوقعات المستقبلية .
- مراعاة الثابت والمتغير في الشريعة الإسلامية: في حالة الاستشراف والتخطيط لأحداث مستقبلية نتعامل مع متغيرات للشريعة الإسلامية لأنها تتطور وتتغير بتطور وتغير المكان والزمان وهي متجددة بتجدد حاجات الإنسان، بينما الثوابت في الشريعة الإسلامية لا تتغير بتغير الزمان والمكان، وفي هذه الحالة لا يجوز الاختلاف في التعامل مع هذه الثوابت أو الاصطدام معها عند استشراف المستقبل أو التخطيط له.
- مراعاة فقه الواقع والمقاصد والمآلات لاستشراف المستقبل: لا بد أن ينطلق استشراف المستقبل من

¹لطفي محمد السرحي- "الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية ضوابط التأسيس وعوامل النجاح"- بحث مقدم لمؤتمر المصارف الإسلامية اليمنية الواقع والأفاق- 23-24 مارس 2010-ص ص 21-24.

²حسين محمد سمحان-"الأحكام الشرعية لاستشراف الأزمات المالية"- ورقة بحثية مقدمة في مؤتمر الدوحة السادس للمال الإسلامي التمويل الإسلامي في عالم متحول-الدوحة-قطر- 25 فبراير 2020-ص ص 26.

الواقع الذي تعيشه الإنسانية بشكل عام والأمة الإسلامية بشكل خاص، لضمان تحقيق مقاصد الشريعة الإسلامية ومنها حفظ المال، وهذا يحتاجه الفقهاء لإصدار الفتوى، وباب سد الذرائع من اصدق الأمثلة على ذلك.

ثالثاً: الالتزام الشرعي

لعل الالتزام الشرعي التام بسلامة التطبيق يعتبر أهم عناصر النجاح لأي عمل مالي إسلامي وضماناً لإستمراريته. وتشير المعلومات إلى حقيقة تعيد معظم المؤسسات المالية التقليدية الكبيرة التي أقدمت على فتح فروع إسلامية بالالتزام الشرعي في تقديمها للخدمات والمنتجات الإسلامية، فقامت بتعيين هيئات مستقلة للرقابة الشرعية أسند إليها مسؤولية الإفتاء والتثبت من سلامة الأعمال المالية الإسلامية فيها من حيث تصميم المنتجات وأسلوب تقديمها وصياغة عقودها والإعلان عنها والترويج لها. ولقد ظهر هذا التوجه أكثر وضوحاً في المصارف الكبيرة التي سعت جاهدة إلى إظهار مصداقيتها في التطبيق.

من أهم ما يشغل تفكير القائمين على إدارة الخدمات الإسلامية منذ البداية هو ضرورة إقناع العاملين في البنك من الإدارة والموظفين، والمتعاملين معه من العملاء والجمهور بأن العمل في الإدارة وفروعها وسياساتها وأموالها كلها تقوم على مبادئ الشريعة الإسلامية وتطبيقاً بكل دقة ووضوح، ولقد تحقق ذلك للإدارة من خلال عدد من الإجراءات نوردتها فيما يلي :

- ضمان الاستقلالية المالية والمحاسبية للإدارة
 - الالتزام الكامل بالشريعة الإسلامية في كل أنشطة الإدارة ومنتجاتها وسياساتها وبرامج تدريب موظفيها من خلال التعاقد والتعاون مع عدد من المراكز الإستشارية المتخصصة
 - إنشاء هيئة شرعية مستقلة لمراقبة التطبيق، تجتمع بصفة دورية مرة كل شهر للنظر في ما يعنى لها من موضوعات ووضع التوصيات اللازمة للتنفيذ.
 - تعيين مراقب شرعي داخلي لمتابعة التطبيق العملي بصورة يومية.
- هذه الأمور جميعاً كان لها مردودها الإيجابي والسريع في خلق الصورة الانطباعية الصحيحة عن العمل المصرفي الإسلامي الذي تم تقديمه من خلال الفروع الإسلامية للبنك التقليدي.

رابعاً: الإعداد المناسب للكوادر البشرية

لا شك أن توفر العنصر البشري المناسب، جنباً إلى جنب مع التقنية المتطورة، يعتبر أحد أهم عناصر النجاح لأي عمل كان. والعمل المصرفي الإسلامي ليس استثناءً من ذلك. وبطبيعة الحال فإن التدريب عملية مستمرة ومتواصلة ولا يمكن لها أن تتوقف عند حد. ومن الإنصاف أن

نقول بان العمل الإسلامي لا زال يعاني من عدم كفاية الإطارات البشرية المناسبة خاصة علي المستوى الإداري وفي المجال التطويري، الأمر الذي يشير إلى الحاجة إلى بذل المزيد من الجهد لتغطية هذا العجز.

خامس: تطوير النظم والسياسات الملائمة

نظرا للاختلاف بين قواعد العمل المصرفي التقليدي وتلك الخاصة بالعمل المصرفي الإسلامي فإن الأمر يقتضى تطوير السياسات والإجراءات والنظم الفنية والمحاسبية اللازمة والمناسبة لطبيعة العمل المصرفي الإسلامي ومنتجاته. وهو الأمر الذي لا يقل ضرورة عن غيره من الأمور سواءً كان ذلك من الناحية الشرعية أو من ناحية تحليل البيانات وقياس الأداء ضمانا لإنجاح العمل المصرفي الإسلامي. وتشير التجربة إلى أن تحقيق هذا العنصر ليس بالأمر السهل وإنما هو يتطلب الكثير من الوقت والجهد خاصة من حيث تطوير النظم والبرامج الفنية اللازمة لتشغيل الفروع وإعداد البيانات المالية والمعلومات الإدارية.

4-2 ضوابط تأسيس الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية

تعدد ضوابط تأسيس الفروع الإسلامية سواء كان في مرحلة التأسيس أو مرحلة الانطلاق وممارسة العمل المصرفي الإسلامية، وهذه الضوابط تمثل في تقديرنا بالضوابط الشرعية بالدرجة الأولى، وبالضوابط المالية والمحاسبية والإدارية. نتناولها تباعاً ما يلي :

أولاً: الضوابط الشرعية:

هناك العديد من الضوابط الشرعية، حيث يمثل: الالتزام بها من أهم عوامل نجاحها وتمثل فيما يلي¹:

- وجود توجه صادق للقيادات العليا للبنك التقليدي ممثلاً في مجلس الإدارة في ممارسة العمل المصرفي الإسلامي وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية.

ويترجم صدق التوجه للقيادات العليا من خلال الاستعداد لتحميل أية تكاليف للالتزام بالضوابط الشرعية والتي قد تظهر أثناء ممارسة العمل، كلما تقع مخالفات شرعية لعمليات استثمارية فتجنب الأرباح الناتجة عنها لمخالفتها للشريعة.

كذا يترجم صدق التوجه بعدم التساهل في الالتزام الشرعي وتجنب استقصاد ارتكاب مخالفات شرعية كبيرة لأنها تشوه حقيقة الفروع الإسلامية ومصادقيتها . كما يترجم صدق التوجه في إدراك وفهم قضية الحلال والحرام بالرغبة في الحلال والسعي إليه ونبذ الحرام واجتنابه .

أن الذي يتوج هذه الرغبة الصادقة هي تولد قناعة أن هذه الفروع الإسلامية تمثل خطوة نحو التحول الشامل للصيرفة الإسلامية.

¹ لظفي محمد السرحي- " الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية ضوابط التأسيس وعوامل النجاح" - مرجع سبق ذكره-ص10.

- تعيين هيئة رقابة شرعية دائمة وفعالة من العلماء الموثوق بهم ويعلمهم وخبراتهم في مجال العمل المصرفي الإسلامي، ووجود تدقيق شرعي داخلي مستمر على نشاط الفروع الإسلامية وتعمل على صياغة عقود الاستثمار والتثبت من صحة تطبيق عقود وصيغ الاستثمار التي تعمل بمقتضاها الفروع الإسلامية. إن وجود هيئة فتوى ورقابة شرعية في الفروع الإسلامية مطلب شرعي هام ومرتكز أساسي لعملها وتأكيد على استقلاليتها، حيث يولد وجودها ثقة عالية وطمأنينة لدى الناس من ثم الإقبال عليها والتعامل معها.
- ضرورة الفصل التام بين أموال الفروع الإسلامية وأموال البنك التقليدية وفروعها، وأن يضع القائمون على البنك في نصب أعينهم أن هذا الفصل هو معيار حيوي لمصادقية العمل المصرفي الإسلامي الذي يتم من خلال الفروع الإسلامية للبنك التقليدي.

ثانياً: ضوابط مالية ومحاسبية وإدارية:

في تقديرنا لا بد من وجود الضوابط التالية¹:

- **استقلالية مالية ومحاسبية:** وتمثل هذه الاستقلالية في أن تكون حسابات الفروع الإسلامية مستقلة عن حسابات الأم، وكذا فصل حقيقي بين مصادر الأموال لكل منهم وذلك من خلال الأنظمة والحاسوبية ووجود نظام محاسبي ودورة مستندية محاسبية مستقلة عن البنك الأم التقليدي. وهنا يجب التأكيد على عدم اختلاط مصادر كل من الفروع الإسلامية والبنك الأم وفروعه التقليدية، ومن ثم لا بد من وجود أيضاً من إدارة مالية ضمن هيكل الفروع الإسلامية تتولى إعداد القوائم المالية وإعداد ميزانية مستقلة، أصولها وخصومها وإيراداتها عن مصروفاتها، والإشراف على الدورة المستندية في الفروع.
- **تخصيص رأس مال للفروع الإسلامية:** وذلك حتى تستطيع الفروع الإسلامية إيجاد الكيان الاعتباري لها وليقوم بتلبية احتياجات رجال الأعمال من استثمارات في المراحل الأولى لتأسيس الفروع الإسلامية فضلاً عن تكوين الأصول الثابتة من الأثاث والأنظمة. حتى تظهر هذه الفروع بمظهر البنك الإسلامي المتكامل.

● استقلال الإداري:

ذكرنا أن الفرع الإسلامي كيان مالي مملوك للبنك التقليدي ومن ثم فليس له شخصية قانونية مستقلة لأن ليس له رأس مال، كما أنه تابع عملياً للبنك الأم، ولكن التبعية بهذا المفهوم لا يتعارض مع منح الفرع الإسلامي استقلال إداري من خلال إنشاء إدارة عامة أو قطاع إداري يكون ضمن الهيكل الأم. ولكن

¹لطفي محمد السرحي - "الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية ضوابط التأسيس وعوامل النجاح" - مرجع سبق ذكره - ص 11.

يتولى إدارة الفروع الإسلامية بشكل مستقل وبهيكل تنظيمي جزئي مستقل وتعليمات إدارية ومصرفية واستثمارية مختلفة عن البنك الأم تتلاءم مع مبادئ وضوابط الصيرفة الإسلامية.

- تحديد علاقة واضحة بين الفروع الإسلامية والأم التقليدي محكومة بالضوابط وتمثل هذه العلاقة في:

- فتح المجال إلى انتفاع الفروع الإسلامية بالخدمات المصرفية للبنك الأم، كتغطية شبكات المراسلين مقابل أجور متفق عليها بين الطرفين.

- منع وضع فائض السيولة في الفروع الإسلامية لدى البنك الأم بفائدة مباشرة أو غير مباشرة. والعكس يجوز للفروع الإسلامية توظيف فائض سيولة البنك الأم لديه بأساليب استثمارية إسلامية على أن يتولى الفرع الإسلامي بنفسه هذا التوظيف دون تدخل من البنك الأم أو فرض شروط أو آليات تخالف أحكام الشريعة الإسلامية. ويكون من الأفضل إحاطة هيئة الرقابة الشرعية في الفروع بهذا الأمر حتى تتولى الرقابة الشرعية والتدقيق على سلامة تلك الإجراءات من العلاقة بين الفروع الإسلامية والبنك الأم.

- إعداد كوادر من الموظفين فعالة وموالية ومؤمنة بمبادئ الصيرفة الإسلامية: وذلك من خلال حسن اختيارهم وتعيينهم ومن خلال وضع برامج تدريبية مكثفة حول الصيرفة الإسلامية وخاصة حول الضوابط الشرعية وأدلة إجراءات العمل لصيغ التمويل الإسلامي¹.
- وجود أدلة عمل وإجراءات واضحة لأعمال الفروع الإسلامية والاستثمارية والمصرفية يتم إيجادها من خلال المكاتب الاستشارية المتخصصة في الصيرفة الإسلامية.

5. التحول من خلال إنشاء المصارف التقليدية لمصارف جديدة تعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، وفي هذا الشكل يقوم المصرف التقليدي بتقديم الخدمات والصيغ المصرفية من خلال مصرف مستقل بإدارته وأعماله عن المصرف التقليدي، ويلتزم في جميع أعماله بأحكام الشريعة الإسلامية، إلا أن ملكية هذا المصرف أو جزء منها تعود إلى المصرف التقليدي. ويعتبر هذا الشكل من أقل الأشكال السابقة شيوعاً وانتشاراً، إلا أن هناك عدة حالات تمت فعلاً، ففي الأردن² قام البنك العربي بإنشاء وتأسيس البنك العربي الإسلامي الدولي، وفي السودان³ قامت مجموعة فرنسبنك مع مجموعة من المؤسسات المالية الكويتية بإنشاء مصرف استثماري إسلامي تحت اسم "كابيتال بنك"، وفي لبنان⁴ قامت مجموعة بنك الاعتماد اللبناني بإنشاء المصرف الإسلامي اللبناني، كما قام بنك لبنان والمهجر بإنشاء مصرف إسلامي تحت اسم بنك لبنان والمهجر للتنمية.

¹ لطفي محمد السرحي - "الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية ضوابط التأسيس وعوامل النجاح" - مرجع سبق ذكره - ص 12.

² سفر أحمد - "العمل المصرفي الإسلامي، أصوله وصيغته وتحدياته" - اتحاد المصارف العربية - بيروت - 2004 - ص 207.

³ اتحاد المصارف العربية - "النشرة المصرفية العربية" - بيروت - الربع الأول - 2006 - ص 37.

⁴ اتحاد المصارف العربية - "النشرة المصرفية العربية" - مرجع سبق ذكره - ص 36.

المبحث الثالث: المتطلبات المساعدة في تقديم الخدمات المالية بالطابع الإسلامي

حتى تحافظ الصناعة المالية الإسلامية على مكتسباتها ومنجزاتها و تقدم البديل المقنع للأدوات التقليدية فلا بد أن تعمل على اكتساب أكبر قدر ممكن من الثقة والمصداقية، وأن تتمتع بقدر كبير من الشفافية التي تؤهلها لمواصلة انطلاقاتها. ولكي يتحقق ذلك كله فلا بد لها من أن توجه جزءاً كبيراً من اهتمامها للحوكمة، وتطبيق معاييرها والعمل بمبادئها في الجوانب الشرعية والمالية والإدارية والفنية المهنية، بالإضافة إلى توظيف ثورة التكنولوجيا المالية، وتعزيز متطلبات الشمول المالي. حيث بات من الضروري أن يتفاعل التمويل الإسلامي مع هذه المتغيرات والإفادة منها بشكل كبير. لذا قمنا من خلال هذا المبحث بتسليط الضوء على دور الحوكمة الشرعية والتكنولوجيا المالية إلى جانب زيادة الشمول المالي كأحد المتطلبات المهمة في تعزيز تنامي التمويل الإسلامي.

المطلب الأول: دور الحوكمة في تجسيد خدمات المالية الإسلامية

لا شك أن وجود نظام موحد وفعال لحوكمة المؤسسات المالية الإسلامية يسهم بشكل كبير في تكوين قاعدة من الثقة والشفافية المتعلقة بالعمليات المالية و المصرفية الإسلامية السليمة، ويستهدف في الوقت نفسه تحسين كفاءة وأداء الأعمال المصرفية الإسلامية. لذلك كان من المهم توضيح أهمية توافر بنية حوكمية متكاملة تعزز نمو وازدهار المؤسسات المالية، وتمكن السلطات الرقابية من تدقيق المنتجات المالية بناء على عناصر حاكمية إسلامية وليست ربوية .

الفرع الأول: مفهوم الحوكمة الشرعية

1. مفهوم الحوكمة:

حوكمة الشركات Corporate Governance مصطلح حديث نسبياً في الأدبيات الاقتصادية والمالية، إلا أن مضمونه قديم ويرجع إلى القرن التاسع عشر، حيث تناولت الكتابات المتعلقة باقتصاديات المشروع حقوق المساهمين والقواعد والتنظيمات القانونية والمحاسبية والمالية والاقتصادية التي تحكم إدارة الشركة في أداء عملها.¹ يقصد بالحوكمة مجموعة القواعد والنظم والإجراءات التي تحقق أفضل حماية وتوازن بين مصالح إدارة الشركة من ناحية وحملة الأسهم وأصحاب المصالح من ناحية أخرى.²

2. مفهوم الحوكمة الشرعية للمؤسسات المالية: من بين المحاولات لتعريف مفهوم الحوكمة الشرعية نذكر:

تعريف مجلس الخدمات المالية الإسلامية وذلك من خلال المعيار (10) الخاص بالمبادئ الإرشادية لنظم الضوابط الشرعية للمؤسسات التي تقدم خدمات مالية إسلامية الصادر في ديسمبر 2009، حيث تم تعريفها بأنها: "النظام

¹ لفظ الحوكمة ترجمة للكلمة في أصلها الإنجليزي "Governance" والذي توصل إليه مجمع اللغة العربية بعد عدة محاولات لتعريب الكلمة، حيث تم استخدام مضمين أخرى مثل الإدارة الرشيدة والحاكمة. لذا يطلق على اصطلاح "Corporate Governance" لفظ حوكمة الشركات.

² دليل قواعد ومعايير حوكمة الشركات بمصر- أكتوبر 2006، إعداد: مركز المشروعات الدولية الخاصة CIPE - أكتوبر 2005م-ص 1.

الذي يشير إلى مجموعة من الترتيبات المؤسساتية والتنظيمية التي تتأكد من خلالها مؤسسات الخدمات المالية الإسلامية أن هناك إشرافاً شرعياً فاعلاً مستقلاً¹.

ومن خلال هذا التعريف قد تم التطرق للحوكمة الشرعية على أنها نظام مكون من مجموعة من الترتيبات المؤسساتية والتنظيمية للوصول إلى إشراف شرعي فاعل ومستقل. إلا أن هذا الأمر يعتبر وسيلة وليس الغاية من الحوكمة الشرعية، وإنما الغاية الأساسية من الحوكمة الشرعية هي التأكد من عدم مخالفة المؤسسة لأحكام الشريعة الإسلامية.

كما تم تعريف الحوكمة الشرعية بأنها النظام الشامل الذي يدير مطابقة أنشطة المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية لمبادئ الشريعة الإسلامية المتعلقة بالمعاملات².

وقد تم تعريف الحوكمة الشرعية أيضاً على أنها الهياكل والعمليات المعتمدة لدى المؤسسات المالية الإسلامية لضمان التوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية وأحكامها³.

ومن حيث التعريف، لا يوجد اختلاف كبير ما بين تعريف حوكمة الشركات من المنظور الإسلامي عن التعريف التقليدي، حيث يهتم هذا الأخير بالشفافية في التعامل والاهتمام بمصلحة أصحاب المصالح، ولكن تهتم الحوكمة من المنظور الإسلامي بتطبيق العقيدة والوحدانية لله في المعاملات والأخلاق والقيم الإسلامية⁴.

3. مرتكزات حوكمة الشركات: تركز حوكمة الشركات على ثلاثة عناصر تتمثل في: 1- السلوك الأخلاقي، أي ضمان الالتزام السلوكي من خلال الالتزام بالأخلاقيات وقواعد السلوك المهني الرشيد، والتوازن في تحقيق مصالح كافة الأطراف المرتبطة بالمؤسسة والشفافية في عرض المعلومات المالية. 2- الرقابة والمسائلة، أي تفعيل دور أصحاب المصلحة مثل الهيئات الإشرافية العامة، والأطراف المباشرة للإشراف والرقابة والأطراف الأخرى المرتبطة بالمنشأة. 3- إدارة المخاطر. ويمكن توضيح هذه الركائز في الشكل التالي:


¹ الفقرة (3) من المعيار رقم (10) الخاص بالمبادئ الإرشادية لنظم الضوابط الشرعية للمؤسسات التي تقدم خدمات مالية إسلامية .

² Karim Ginena and Azhar Hamid, **Foundations of Shari'ah Governance of Islamic Banks**, (UK: Wiley, UK, First Edition, 2015), p. 80.

³ أمين محود- "الحوكمة في المصارف الإسلامية، تجربة سلطنة عمان" - ورقة مقدمة للمؤتمر الرابع عشر للهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية- هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية- النامة- 2015-ص9.

⁴ Zulkifli Hasan , **Corporate Governance : Western and Islamic Perspectives**, International Review of Business Research Papers Vol.5 No. 1 January 2009, p278

الشكل رقم 2-12: الركائز الأساسية لحوكمة الشركات



المصدر: طارق عبد العال حماد- "حوكمة الشركات - شركات قطاع عام وخاص ومصارف، المفاهيم، المبادئ، التجارب، والمتطلبات" - الدار الجامعية- مصر- 2008- ص49.

4. ضوابط الحوكمة الشرعية :

يتم ضبط الحوكمة الشرعية من خلال¹:

- الرقابة الشرعية المركزية: بأن يكون هناك جهاز رقابي شرعي لدى البنوك المركزية يقوم بفحص مدى التزام المؤسسة بأحكام الشريعة الإسلامية ومدى توافق إطار حوكمتها الشرعي مع القوانين والتعليمات ذات الصلة .
- الرقابة الشرعية الداخلية: بأن يكون للمؤسسة جهاز رقابة شرعي داخلي يتأكد من مدى التزام المؤسسة بأحكام الشريعة الإسلامية والكشف عن أي انحرافات أو مخالفات وقعت مع الإبلاغ عنها على الفور.
- الرقابة الشرعية الخارجية: بأن يكون هناك جهاز شرعي خارجي مستقل تتعاقد معه المؤسسة لفحص مدى الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية مع تقديم تقرير سنوي للجمعية العامة حول مدى الالتزام المؤسسة بذلك.

¹ عبد العزيز الناهض-يونس صالح- "دراسة وتحليل تعليمات حوكمة الرقابة الشرعية الصادرة عن بنك الكويت المركزي" - المجلة الإسلامية

5. النماذج التطبيقية للحوكمة الشرعية للمؤسسات المالية:

- يمكن تصنيف الأشكال الهيكلية للحوكمة الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية إلى ثلاثة هياكل رئيسية هي¹:
- مركزية سلطات الحوكمة الشرعية، وذلك في البلدان التي تملك هيئة مركزية لإدارة المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية ومن هذه الدول ماليزيا واندونيسيا وسوريا.
 - الهيكل التنظيمي الذاتي للحوكمة الشرعية، وفيه يعمل مبدأ عدم التدخل، وذلك في البلدان التي تتخذ القرارات الشرعية فيها على مستوى المؤسسات المالية مع عدم تحديد السلطة النهائية المقررة، وهذا موجود في معظم دول الخليج وشمال إفريقيا، والدول الغربية المتبينة للمالية الإسلامية، والجدير بالذكر أن معظم المنضوين تحت هذا الهيكل يعتمدون في تطبيقهم للحوكمة إما على معايير مجلس المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، أو معيار الحوكمة لمجلس الخدمات المالية الإسلامية.
 - الهيئة الشرعية المركزية الخالصة، وتسمى أيضا الهيكل المحجين، وذلك في البلدان التي لديها هيئة شرعية مركزية، ولكنها مقتصرة على المصارف المركزية وحدها ولا تتدخل في شؤون المصارف الإسلامية الأخرى، غير أن المؤسسات المالية الإسلامية مطالبة بتقديم تقرير عن جهودها في الالتزام بالشرعية للسلطات المركزية.

6. المبادئ الإرشادية لضوابط إدارة المؤسسات التي تقدم خدمات مالية إسلامية.

يعتبر مجلس الخدمات المالية الإسلامية بالإضافة إلى هيئة المحاسبة والمراجعة الإسلامية من أبرز المؤسسات التي حققت نوعاً من السبق في إصدار معايير ومبادئ للحوكمة حيث تنبئ هذا المجلس مبادئ الحوكمة الصادرة عن كل من منظمة مجلس التعاون الاقتصادي والتنمية OECD ووثيقة لجنة بازل حول "تعزيز الحوكمة في المنظمات المصرفية" وبني عليهما مجموعة من المبادئ الإرشادية التي يجب أن تلتزم بها إدارة المؤسسة المالية الإسلامية تجاه أصحاب المصالح.

وأصدر معياراً لحوكمة المؤسسات المالية الإسلامية في ديسمبر 2006، تحت ما يسمى ب: (المبادئ الإرشادية لضوابط إدارة المؤسسات التي تقدم خدمات مالية إسلامية).

وقد ألزم هذا المعيار المؤسسات المالية الإسلامية إما أن تؤكد التزامها بنصوص هذه المبادئ الإرشادية أو تعطى شرحاً واضحاً لأصحاب المصالح عن أسباب عدم التزامها بهذه المبادئ. فيما يلي عرض للمبادئ الإرشادية السبعة الصادرة عن مجلس الخدمات المالية الإسلامية²:

¹ سعيد بوهراوة- حليمة بوكروشة- "حوكمة المؤسسات المالية الإسلامية تجربة البنك المركزي الماليزي" - المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية- العدد 02- جوان 2015- ص 110.

² دار المراجعة الشرعية- "الحوكمة في المؤسسات المالية والمصرفية العاملة وفق الشريعة الإسلامية"- مؤتمر حوكمة الشركات المالية والمصرفية (البنوك . شركات التأمين . شركات الوساطة) -تنظيم مركز القانون السعودي للتدريب بالتعاون مع هيئة السوق المالية- الرياض السعودية- 17-18 افريل 2007-ص 6 وما بعدها.

المبدأ الأول:

يجب على مؤسسات الخدمات المالية الإسلامية أن تضع إطاراً لسياسة ضوابط إدارة شاملة تحدد الأدوار والوظائف الإستراتيجية لكل عنصر من عناصر ضوابط الإدارة والآليات المعتمدة لموازنة مسؤوليات مؤسسات الخدمات المالية الإسلامية تجاه مختلف أصحاب المصالح.

ويقصد بعناصر ضوابط الإدارة كل من: (مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عنه، الإدارة التنفيذية، هيئة الرقابة الشرعية، مراجعي الحسابات الداخليين والخارجيين)

يجب على مؤسسات الخدمات المالية الإسلامية اعتماد التوصيات ذات العلاقة التي تتضمنها معايير ضوابط إدارة مؤسسات متعارف عليها دولياً مثل مبادئ منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية وورقة لجنه بازل للإشراف المصرفي، كذلك يجب أن تلتزم بالتعاميم / التوجيهات سارية المفعول الصادرة عن السلطات الإشرافية، كما يجب أن تلتزم بأحكام الشريعة الإسلامية ومبادئها.

المبدأ الثاني:

يجب على مؤسسات الخدمات المالية الإسلامية أن تتأكد من أن إعداد تقارير معلوماتها المالية وغير المالية يستوفي المتطلبات التي تنص عليها المعايير المحاسبية المتعارف عليها دولياً - وتكون مطابقة لأحكام الشريعة الإسلامية ومبادئها والتي تسري على قطاع الخدمات المالية الإسلامية وتعتمدها السلطات الإشرافية في الدولة المعنية.

يجب على مجلس إدارة المؤسسة المالية الإسلامية تشكيل لجنة مراجعة تتكون مما لا يقل عن ثلاثة أعضاء يختارهم مجلس الإدارة من أعضائه غير التنفيذيين يكونون حائزين على خبرات مناسبة وكافية في تحليل القوائم المالية والمستندات المالية.

المبدأ الثالث:

يجب على مؤسسات الخدمات المالية الإسلامية الإقرار بحقوق أصحاب حسابات الاستثمار في متابعة أداء استثماراتهم والمخاطر ذات العلاقة، ووضع الوسائل الكافية لضمان المحافظة على هذه الحقوق وممارستها. لذا يجب على مؤسسات الخدمات المالية الإسلامية أن تتحمل مسؤولية استثماري تجاه أصحاب حسابات الاستثمار بصفقتها مضاربا في أموالهم، مع الإفصاح والشفافية عن المعلومات في الوقت الملائم.

المبدأ الرابع:

يجب على مؤسسات الخدمات المالية الإسلامية اعتماد إستراتيجية استثمار سليمة تتلاءم مع المخاطر والعوائد المتوقعة لأصحاب حسابات الاستثمار (آخذين في الحسبان التمييز بين أصحاب حسابات الاستثمار المقيدة والمطلقة) بالإضافة إلى اعتماد الشفافية في دعم أي عوائد.

المبدأ الخامس:

يجب على مؤسسات الخدمات المالية الإسلامية أن تضع آلية مناسبة للحصول على الأحكام الشرعية من المختصين بها، والالتزام بتطبيق الفتاوى ومراقبة الالتزام بالشرعية في جميع نواحي منتجاتها وعملياتها ونشاطاتها. ويقتضى تنوع الآراء الشرعية من الخصائص الدائمة لقطاع الخدمات المالية الإسلامية، ويجب أن يحصل المراجعون الداخليون والمراقبون الشرعيون على التدريب اللازم والمناسب لتحسين مهاراتهم من حيث مراجعة مدى الالتزام بالشرعية.

كما يجب مواصلة إصدار وتشجيع مبادرات التنسيق بين الفتاوى الشرعية حيث أن هذا القطاع خصوصاً والأمة عموماً يستفيدان من الفهم المشترك والتعاون بين علماء الشرعية.

المبدأ السادس:

يجب على مؤسسة الخدمات المالية الإسلامية الالتزام بأحكام الشرعية الإسلامية ومبادئها المنصوص عليها في قرارات علماء الشرعية للمؤسسة، ويجب على المؤسسة أن تتيح اطلاع الجمهور على هذه الأحكام والمبادئ. ويتطلب ذلك أن تعتمد مؤسسة الخدمات المالية الإسلامية الشفافية في اعتمادها تطبيق أحكام الشرعية الإسلامية ومبادئها الصادرة عن علماء الشرعية للمؤسسة، ويجب على المؤسسة الالتزام بقرارات الهيئة الشرعية المركزية أو الإفصاح عن سبب عدم الالتزام.

المبدأ السابع:

يجب على مؤسسات الخدمات المالية الإسلامية توفير المعلومات الجوهرية والأساسية حول حسابات الاستثمار التي تديرها لأصحاب حسابات الاستثمار وللجمهور بالقدر الكافي وفي الوقت المناسب. ويتطلب ذلك توفير المعلومات لأصحاب حسابات الاستثمار حول طرق حساب الأرباح وتوزيع الموجود وإستراتيجية الاستثمار وآليات دعم العوائد.

كما يتطلب ذلك توفير المعلومات لأصحاب حسابات الاستثمار حول أسس توزيع الأرباح قبل فتح حساب الاستثمار والإعلان عن حصة كل من المؤسسة وأصحاب حسابات الاستثمار في الأرباح حسب مقتضيات عقد المضاربة.¹

7. الفرق بين الحوكمة الشرعية وحوكمة المؤسسات: إن مفهوم الحوكمة الشرعية للمؤسسات المالية هو مفهوم مختلف تماماً عن مفهوم حوكمة المؤسسات، لما للمفهوم الأول من أبعاد دينية وأخلاقية تتجاوز بكثير حدود المفهوم الثاني المقنن على الأبعاد المالية والإدارية، فإن الحوكمة الشرعية تتميز باعتمادها على الشرعية الإسلامية كإطار حاكم لها، أما حوكمة المؤسسات فإنها تعتمد على العقول البشرية في صنع إطارها الحاكم، وكذلك فإن

¹ مجلس الخدمات المالية الإسلامية- "المبادئ الإرشادية لضوابط إدارة المؤسسات التي تقتصر على تقديم خدمات مالية إسلامية"- إصدار ديسمبر 2006-ص 6 .

الفصل الثاني: متطلبات توطین المنتجات المالية الإسلامية في الأسواق المالية

مقصد الحوكمة الشرعية هو حفظ الدين والمال معا، أما حوكمة المؤسسات فمقصدها هو حفظ المال فقط، والحوكمة الشرعية هي حق الله تعالى في المقام الأول، أما حوكمة المؤسسات فهي لحفظ حقوق الآدميين. ويمكننا تلخيص أهم الفروقات الأساسية ما بين الحوكمة الشرعية وحوكمة المؤسسات في الجدول التالي¹:

جدول رقم 2-1: الفروقات الأساسية ما بين الحوكمة الشرعية وحوكمة المؤسسات

| البيان | الحوكمة الشرعية | حوكمة المؤسسات |
|----------------------|--|------------------------------------|
| الاعتماد | على الشريعة الإسلامية | على استحسان العقل البشري |
| النطاق | المؤسسات المالية الملتزمة بأحكام الشريعة الإسلامية | جميع المؤسسات المالية |
| المقصد | حفظ الدين والمال معا | حفظ المال فقط |
| صاحب الحق | حق الله تعالى | حق الآدميين |
| المشكلة التي تعالجها | مشكلة الجهل الشرعي | مشكلة الوكالة |
| الفساد الذي تحاربه | الفساد الشرعي للمعاملات | الفساد المالي والإداري |
| ظهور وخفاء الفساد | ظاهر في الأغلب ويمكن ملاحظته | خفي في الأغلب ولا يمكن ملاحظته |
| الاهتمام بالمصالح | جميع أصحاب المصلحة على حد سواء | الملاك وحملة الأسهم بالدرجة الأولى |

المصدر: عبد العزيز الناهض - ويونس صولحي - "نظرية الحوكمة الشرعية للمؤسسات المالية - مفهومها ومستنداتها وشكلها ومبادئها ومركزاتها" - مرجع سبق ذكره - ص 05.

وفيما يلي سنذكر مجموعة من النظم والأدوات الإسلامية والتي تتماثل وتتطابق مع مفهوم الحوكمة الشرعية²:

- **الصلاحيات الشرعية لإمام المسلمين:** إن سلطة وصلاحيات إمام المسلمين تتمثل اليوم بالسلطة التنفيذية للدولة من خلال الوزارات والمؤسسات الحكومية، وإن ما تقوم به هذه الوزارات والمؤسسات اليوم من سن القوانين واللوائح الخاصة بالحوكمة الشرعية للمؤسسات المالية، وكذلك إلى ما تقدمه من دعم للصناعة المالية الإسلامية، فإنه يماثل ويطلق ما ورد من صلاحيات شرعية لإمام المسلمين المذكورة في كتب الفقه الإسلامي.
- **ولاية المظالم:** إن دور ولاية المظالم في التاريخ الإسلامي يتمثل في وقتنا الحاضر بالمحاكم ومراكز التحكيم الشرعية، فما تقوم به اليوم هذه الجهات من إبطائها للعقود الفاسدة، وإرجاع الحقوق لأصحابها، وتأكيدها من توافق التعاملات المالية لأحكام الشريعة الإسلامية، وفض المنازعات القائمة ما

¹ عبد العزيز الناهض - ويونس صولحي - "نظرية الحوكمة الشرعية للمؤسسات المالية - مفهومها ومستنداتها وشكلها ومبادئها ومركزاتها" - مقال منشور على الموقع: www.researchgate.net بتاريخ سبتمبر 2017 - تاريخ الاطلاع: 2020/02/02 - ص 5.

² المرجع نفسه - ص ص 8-9.

بين المؤسسات المالية من خلال الأطر والقواعد الشرعية، وهذا الأمر يعتبر من أهم وظائف الحوكمة الشرعية للمؤسسات المالية.

- **تنظيم السوق ومراقبته:** إن ما تقوم به اليوم البنوك المركزية وهيئات أسواق المال من تنظيم لأعمال المصارف والمؤسسات المالية المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، من خلال فرضها لنظم وتعاليم الحوكمة والرقابة الشرعية، ومراقبتها المستمرة لهذه المصارف والمؤسسات، وفرضها للعقوبات لمن يخالف ذلك منهم، فانه بلا شك داخل تحت مفهوم تنظيم السوق ومراقبته الذي جاءت به الشريعة الإسلامية.
- **نظام الإفتاء:** إن نظام الإفتاء في الإسلام هو أمر واقع ومتمثل اليوم في عمل هيئات الفتوى والرقابة الشرعية لدى المؤسسات المالية، فإنها بمنزلة المفتي لهذه المؤسسات، فتبين لها أحكام الشريعة الإسلامية في التعاملات المالية، وترشيدها إلى الطريق الصحيح لتطبيقها، وهيئات الشرعية اليوم تعتبر من أهم أدوات الحوكمة الشرعية في ضبط وضمان عدم مخالفة المؤسسات المالية لأحكام الشريعة الإسلامية.
- **نظام الحسبة:** إن نظام الحسبة في وقتنا الحاضر يتمثل بالتدقيق والرقابة الشرعية على المؤسسات المالية، سواء كان ذلك من خلال الرقابة المركزية المتمثلة بأجهزة الدولة، أو من خلال الرقابة الداخلية والخارجية للمؤسسات المالية، حيث أن التدقيق والرقابة الشرعية يعتبران من أهم الأدوات الفاعلة للحوكمة الشرعية، وعليه فباستطاعتنا القول إن الحوكمة الشرعية بمفاهيمها المعاصرة تعتبر امتدادا لنظام الحسبة المتوارث عبر التاريخ الإسلامي.
- **نظام الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:** إن مفهوم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يتماثل ويتطابق مع مفاهيم الرقابة المجتمعية وسياسات الإبلاغ اتجاه المؤسسات المالية عن وجود أية مخالفات شرعية تتم خلال إبرام العقود والعمليات المالية، حيث إن هذه المفاهيم تعتبر من المفاهيم الأساسية للحوكمة الشرعية في وقتنا الحاضر.

الفرع الثاني: دور الحوكمة المؤسسية في تفعيل الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية:

نود أن نعرض فيما يلي نموذج يمكن للمصارف المركزية من خلاله تفعيل مجالات عمل هيئة الفتوى التنفيذية، وهذا النموذج يتكون من ثلاثة محاور¹:

- **الرقابة الوقائية (قبل التنفيذ):** أمام المصارف الإسلامية مسؤولية كبيرة في تقديم نموذج إسلامي للعمل المصرفي كبديل للمعاملات المصرفية الربوية، وهذا يلقي عبئا كبيرا على كاهل هيئة الفتوى في تأصيل القواعد الشرعية

¹ هوارى معراج- حديدي ادم- " دور الحوكمة المؤسسية في تطوير الصناعة المالية الإسلامية" - ورقة بحثية مقدمة للمؤتمر الدولي الثاني للصناعة المالية الإسلامية بعنوان "آليات ترشيد الصناعة المالية الإسلامية- المدرسة العليا للتجارة-الجزائر- يومي 7 و8 ديسمبر 2013-

والنظرية والتطبيقات العملية المنسجمة مع الأسس والقواعد النظرية، حيث أنها دفعت المصارف الإسلامية نحو خليج الإباحة الشرعية للمعاملات المصرفية، ومن ابرز هذه الأعمال¹:

- مراعاة الجوانب الشرعية في عقد التأسيس واللوائح والنظام الأساسي،
- إشرافها على إعداد وصياغة نماذج العقود، والخدمات المصرفية، والاتفاقيات مع الآخرين، ومناقشة المشروعات ودراسات الجدوى من وجهة النظر الشرعية. ومن أمثلة هذه النماذج:
 - ✓ نماذج عقود فتح الحسابات الائتمانية، مثل الودائع بأنواعها؛
 - ✓ نماذج تقديم الخدمات المصرفية، مثل شراء وبيع العملات، الاعتماد ألمستندي؛
 - ✓ نماذج الصيغ الاستثمارية المختلفة، مثل البيوع بأنواعها، المضاربة، المشاركة، الاستصناع؛
 - ✓ سياسات وإجراءات الحسابات الختامية، مثل: الإيرادات، المصروفات، حساب الأرباح والخسائر.

- إيجاد المزيد من الصيغ الشرعية المناسبة للمصرف الإسلامي لمواكبة التطور في الأساليب والخدمات المصرفية؛
- المراجعة الشرعية لكل ما يقترح من أساليب استثمار جديدة؛
- وضع القواعد اللازمة لضبط التعامل مع المصارف الغير إسلامية؛
- إعداد دليل عملي شرعي، وهو دليل الإجراءات الذي يشمل مختلف عمليات المصرف ابتداء من فتح الحسابات الجارية، وحسابات الاستثمار، ومرورا بعمليات التمويل في المراجعة والمضاربة، وانتهاء بأشكال الخدمات المصرفية من حولات وفتح الاعتمادات، وتكمن أهمية هذا الدليل في كونه يسهل توحيد المنهج وضبط المراقبة، ويعمل كذلك على تنمية الوعي لدى العاملين بحيث يحيطون بالأسس الشرعية الحاكمة للعمل المصرفي الإسلامي، ويعين هيئة الفتوى لمعرفة ما وراء الأعمال المصرفية من ارتباطات تعاقدية .

● **الرقابة العلاجية (أثناء التنفيذ):** أثناء سير المصرف في أعماله المصرفية والاستثمارية قد يقع في أخطاء شرعية، أو قد يتعرض لبعض المسائل وبعض الإشكاليات التي تحتاج إلى رأي شرعي، وهنا يبرز دور الهيئة في ضبط وتصحيح خطأ سير المصرف وتقويم اعوجاجه، وتقديم الرأي الشرعي للمسائل والمشكلات.

● **الرقابة التكميلية (بعد التنفيذ):** في نهاية كل عام لابد لهيئة الفتوى من تقييم عمل المصرف من الناحية الشرعية، لأن أساس قيام المصرف هو تطبيق قواعد العمل المصرفي الإسلامي، وهذا الأمر يتطلب من الهيئة المراجعة المستمرة لأعمال المصرف، وتتم هذه المراجعة من خلال وسائل عديدة منها¹:

¹ حمزة عبد الكريم حماد- "الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية"-مقال منشور على الموقع

<https://archive.islamonline.net/9165>-بتاريخ 2005/05/17- تاريخ الاطلاع: 2019/10/02.

- مراجعة ملفات العمليات الاستثمارية بعد التنفيذ؛
- الاطلاع على الميزانية العامة وتقرير مراقب الحسابات؛
- مراجعة تقارير الجهات الرقابية الخارجية كالمصرف المركزي مثلا، وفي ضوء هذه المراجعة تقدم الهيئة تقريرا دوريا تبدي فيه رأيها في المعاملات التي أجراها المصرف ومدى ألتزامه بالفتاوى الصادرة عن الهيئة والتوجيهات والإرشادات، وحتى تتم هذه الرقابة على الوجه الأكمل فعلى الهيئة أن تقوم بوضع برامج الرقابة الشرعية، والتي تشتمل على² :
 - ✓ برنامج يتضمن مراقبة كافة أنشطة المصرف؛
 - ✓ برنامج زمني يتضمن توقيت عملية الرقابة .
- وضع نماذج تجميع البيانات والمعلومات لتسهيل عملية الرقابة.
- وضع نماذج تقارير الرقابة الشرعية، والتي تتضمن:
 - ✓ العمليات التي تمت مراجعتها شرعيا؛
 - ✓ الملاحظات التي ظهرت أثناء عملية المراجعة؛
 - ✓ ماذا تم بشأن هذه الملاحظات؛
 - ✓ التوصيات والإرشادات والنصائح الواجبة لمعالجة المخالفات والأخطاء؛
 - ✓ تخطيط هيكله عمل هيئة التدقيق الشرعي، وعقد اجتماعات دورية بين هيئة الفتوى وهيئة التدقيق لمتابعة سير العمل وتطويره إلى الأحسن.

الفرع الثالث: دور الحوكمة المؤسسية في تجسيد الإفصاح والشفافية في المؤسسات المالية الإسلامية:

يعد شرط الإفصاح والشفافية بمثابة "العمود الفقري" الذي تقوم عليه السوق المالية نظرا لكونهما يوفران جوا من الثقة بين المتعاملين، حيث تؤكد كافة التشريعات المنظمة للأسواق المالية على وجوب الألتزام بتطبيق مبدأ الشفافية والإفصاح كمبدأ أساسي في عمل الأسواق، بالإضافة إلى اعتباره المعيار الأساسي المعتمد في تحديد درجة كفاءة السوق. فإذا كانا شرطا الشفافية والإفصاح يحتلان مكانة هامة في السوق المالية التقليدية، فمن باب أولى أن يحتلا مكانة أكثر أهمية في السوق المالية الإسلامية، وذلك لكونهما مطلبين شرعيين مستمدين من شروط العقود المالية. فلا تصح العقود إلا بانتفاء الجهالة، فشرط الإفصاح والشفافية كفيلا بنفي الجهالة عن العقود المالية المتداولة في السوق المالية الإسلامية المنشودة³.

إن المعنى العام لمصطلح الإفصاح يقصد به نشر المعلومات، أما تعاريفه فتتعدد وتتنوع، يشير بعضها إلى أن الإفصاح يقوم بتوضيح وعرض المعلومات في صلب القوائم المالية بطريقة صادقة وعادلة. كما تم تعريفه بأنه نشر

¹ حمزة عبد الكريم حماد- "الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية"-مرجع سبق ذكره.

² المرجع نفسه.

³ رائد نصري جميل أبو مؤنس- خديجة شوشان- "شروط اعتبار السوق المالي سوقا إسلاميا"- مرجع سبق ذكره-ص 10.

المعلومات الضرورية للفئات التي يحتاجونها، وذلك لزيادة فاعلية العمليات التي تقوم بها السوق المالية، ويعني الإفصاح إتباع سياسة الوضوح الكامل وإظهار جميع الحقائق المالية الهامة التي تعتمد عليها الأطراف المهتمة بالمشروع، ويعد الإفصاح الكافي من أهم المبادئ الرئيسية لإعداد القوائم المالية، وهذا يعني أن تشمل القوائم المالية و الملاحظات و المعلومات الإضافية المرفقة بها، كل المعلومات المتاحة المتعلقة بالمشروع لتجنب تضليل الأطراف المهتمة بالمشروع¹.

إن الإفصاح إن لم يتحقق فيه الشفافية لن يكون كفيًا ومفيدًا للمستثمرين أي أن الإفصاح قد يكون شفافًا أو غير شفاف، والشفافية هي الوضوح، وحتى يكون الإفصاح شفافًا يجب أن يتحقق فيه مواصفات معينة تجعله يتصف بالشفافية التي يحتاجها المستثمرين في اتخاذ قراراتهم. ويعرف البعض الشفافية على أنها الإفصاح المحاسبي الذي يتخطى مبادئ المحاسبة ذات القبول العام والمعايير والمتطلبات التشريعية في التقرير المالي لتزويد المستخدمين بالمعلومات التي يحتاجونها لاتخاذ قراراتهم. كما يعرفها آخرون على أنها الإفصاح الكافي والدقيق المتجدد والصادق، ذي الصلة بالمعلومات النوعية والكمية التي تصل إلى مستخدميها في الوقت المناسب، وتمكنهم من القيام بالتقييم الدقيق لوضع المؤسسة وأدائها المالي، وللأنشطة ووضعية المخاطر وممارسات إدارة المخاطر.

هناك عدة شروط يجب توافرها في أي معلومة أو إجراء يتصف بالشفافية منها²:

- أن تكون الشفافية في الوقت المناسب حيث أن الشفافية المتأخرة تكون عادة لا قيمة لها ويعلن عنها أحيانًا فقط لاستيفاء الشكل ونستشهد على ذلك بميزانيات الشركات التي تنشر بعد شهر أو سنوات بعد صدورها .
- أن تتاح الشفافية لكافة الجهات في ذات الوقت .
- أن تكون شارحة نفسها بنفسها فما قيمة شفافية غامضة أو غير شفافة , فقد تقوم بعض الشركات بنشر قوائمها المالية بالصحف استيفاء للشكل القانوني بدون مرفقاتها أو بدون تقرير مراقب الحسابات أو تفصيل البنود , على أنه يجب ملاحظة ألا تخل الشفافية بالمبادئ العامة للحفاظ على بعض المعلومات ذات الصلة بسرية العمل.
- أن يعقب الشفافية مساءلة فالشفافية في حد ذاتها ليست غاية بل وسيلة لإظهار الأخطاء والاقتصاص من مرتكبيها وذلك بالطبع في إطار الوسائل القانونية المنظمة لذلك.

¹ طارق عبد العال حماد -"التقارير المالية - أساس الإعداد و العرض و التحليل وفقا لأحدث الإصدارات و التعديلات في معايير الحاسبة الدولية و الأمريكية و البريطانية و العربية و المصرية"- دار الجامعة -الإسكندرية-مصر- 2000 -ص53.

² محمد طارق يوسف -" الإفصاح والشفافية كأحد مبادئ حوكمة الشركات"- ورقة مقدمة إلى مؤتمر متطلبات حوكمة الشركات وأسواق المال العربية المنعقد في شرم الشيخ - جمهورية مصر العربية في ماي 2007- منشورات المنظمة العربية للتنمية الادارية-2007-ص22.

تعد أهمية الإفصاح المحاسبي كمبدأ ثابت في إعداد التقارير المالية إلى كونه أحد الأسس الرئيسية التي تركز عليها المبادئ المحاسبية المتعارف عليها (GAAP) وتدعو هذه المبادئ إلى الإفصاح الكامل عن جميع المعلومات المحاسبية والمالية وغيرها من المعلومات الهامة ذات العلاقة بنشاط الجهة المعنية والواردة في بياناتها المالية وذلك لصالح المستفيدين الآخرين من هذه المعلومات، كما يستمد الإفصاح المحاسبي أهميته من تنوع وتعدد الجهات المستفيدة من هذه المعلومات والتي تضم المصرفيين، والمستثمرين، والمقترضين، والمحاسبين، والأجهزة الحكومية وغيرهم. وهذا بالإضافة إلى الآثار المترتبة على القرارات المتخذة من قبل هذه الجهات بناء على هذه المعلومات ولذلك فإن الإفصاح المحاسبي الغير كامل أو الغير دقيق قد يؤدي إلى تشويه القرارات التي تتخذها هذه الجهات الأمر الذي من شأنه أن يكون له آثار سلبية. ولقد اكتسب الإفصاح أهمية متزايدة في الوقت الراهن خاصة فيما يتعلق بالمحيط المصرفي نظراً لتعقيد الأدوات المالية المستعملة مثل المشتقات المالية والأوراق المالية وحجم تداولها الكبير والمخاطر المتعلقة بها.

هذا ويرتكز الإفصاح عن المعلومات المحاسبية في القوائم المالية على خمسة مقومات هي¹:

- تحديد المستخدم المستهدف للمعلومات المحاسبية ؛
- تحديد الأغراض التي ستستخدم فيها المعلومات المحاسبية ؛
- تحديد طبيعة ونوع المعلومات المحاسبية التي يجب الإفصاح عنها؛
- تحديد أساليب وأدوات الإفصاح عن المعلومات المحاسبية ؛
- توقيت الإفصاح عن البيانات المالية.

• دور الإفصاح عن المنتجات المالية للسوق المالي الإسلامي

تظهر أهمية الإفصاح عن المنتجات المالية الإسلامية من خلال ازدياد حاجة المؤسسات إلى التمويل عن طريق أسواق المال والبورصات، فالإفصاح يعد شرطاً أساسياً لتأسيس الأسواق المالية، والتي غالباً ما تشرف عليه تلك الأسواق هيئات مهنية تلزم الشركات المدرجة في السوق المالي بإتباع إجراءات وقوانين وقواعد أساسية تحددها المهنة. وذلك حتى يكتسب الإفصاح والتقارير المالية المنشورة مصداقية لدى المستخدمين والمساهمين، وبذلك تكون هذه المعلومات ذات قيمة وجودة ومنفعة لجميع مستخدميها . ويمكن إيجاز أهمية الإفصاح للسوق المالي الإسلامي فيما يلي²:

- زيادة شفافية السوق المالي مما يساعد المستثمرين على اتخاذ القرار التمويلي والاستثماري.
- القضاء على ظاهرة تعدد القوائم المالية واختلاف أساليبها عرضها وكمية المعلومات المفصوح عنها.
- قدرة المستثمرين على معرفة عوائد المنتجات المالية الإسلامية وتركيزها بالمؤسسات المالية الإسلامية.

¹ بن عزوز بن علي - حكيم براضية- " أهمية الإفصاح وفق معايير المحاسبة المالية الإسلامية لدعم الحوكمة بالمؤسسات المالية الإسلامية"-

مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية- العدد 14 - 2015 -ص 77.

² المرجع نفسه-ص 91.

كما أن عرض القوائم المالية وفق معايير المحاسبة الإسلامية يسهل على أعضاء هيئة الرقابة الشرعية ما يلي :

-الكشف عن مصادر الأموال واستخداماتها

-الكشف عن الكسب غير المشروع والإيرادات المحرمة.

-مدى التزام المؤسسة المالية الإسلامية بتوجيهات وقرارات الهيئة الشرعية.

الفرع الرابع: دور الحوكمة في تفعيل إدارة المخاطر وتعزيز تنافسية المؤسسات المالية الإسلامية:

1. دور الحوكمة الشرعية في تفعيل إدارة المخاطر في المؤسسات المالية الإسلامية:

تواجه المصارف الإسلامية والتقليدية مخاطر مشتركة نابعة من طبيعة الممارسة المصرفية، إسلامية كانت أم تقليدية، فمخاطر أسعار الصرف مثلاً نجدتها على نسق واحد في كلا النظامين الإسلامي والتقليدي، كما نجد أن هناك مخاطر إضافية تختص بها المصارف الإسلامية. ومبرر الاختلاف يرجع في المقام الأول إلى اختلاف منهجية العمل المصرفي، وأسلوب التعامل فيه فالمصارف الإسلامية تلتزم في تعاملها بأحكام الشريعة الإسلامية، وقد نتج عن هذا الالتزام نوعاً جديداً من المخاطر يتعلق بتركيب أصول وخصوم هذه المصارف، فصيغ التمويل الإسلامية ممارسة مصرفية جديدة تفرقت به المصرفية الإسلامية، ولا تجد ما يماثل مخاطر هذه الصيغ في المصارف التقليدية، فمنشأ المخاطر في هذه الصيغ نابع من أن بعضها يقوم في الأساس على المشاركة في الربح والخسارة، كالمضاربة والمشاركة، وبعضها الآخر يقوم على الدين كالمسلم والاستصناع.

ولكي تستطيع إدارة المخاطر في ظل الحوكمة القيام بدورها يجب في البداية تحديد الأهداف من وجود هذه الدائرة، وهذه الأهداف لا يحددها فقط المديرون التنفيذيون وإنما مجلس الإدارة بأعضائه المستقلة والتنفيذية، ولكن عندما تكون أهداف هذه الإدارة محددة من قبل التنفيذيين فسوف تكون أداة مساعدة لها في ممارستها السلبية التي تنطوي على مجازفة كبيرة بمصير المصرف سواء في الأجل القصير أو الطويل، فلا بد من إدارة المخاطر تحليل أثر تلك الممارسات على المصرف

وبشكل خاص أثر هذه الممارسات على مخاطر سوء الإدارة أو مخاطر إساءة أمانة المسؤولية الإدارية، حيث يقع على عاتق إدارة المخاطر العمل على تخفيضها قدر الإمكان إن لم يكن تجنبها بالكامل وذلك على العكس من مخاطر السوق ومخاطر الاقتصاد التي لا تستطيع إدارة المخاطر تجنبها بالكامل بشكل عام عند إدارة مخاطر وفي سبيل ذلك عندما تعد الإدارة التقارير المالية فإن إدارة المخاطر تضع إستراتيجية واضحة للحد من الممارسات السلبية لإدارة الربح التي تهدف في الأغلب إلى تحقيق الدوافع الانتهازية للإدارة¹.

¹هوارى معراج- حديدي ادم- " دور الحوكمة المؤسسية في تطوير الصناعة المالية الإسلامية"- مرجع سبق ذكره-ص 23.


2. دور الحوكمة في تعزيز تنافسية المؤسسات المالية الإسلامية وعالمية الصيرفة الإسلامية

للحوكمة دور كبير في تعزيز القدرة التنافسية للاقتصاد، حيث تعمل على جذب الاستثمارات ودعم الأداء الاقتصادي والقدرة التنافسية للمؤسسات المالية الإسلامية من خلال عدة طرق وأساليب أهمها:

- التأكيد على الشفافية في معاملات المؤسسات المالية الإسلامية، وفي إجراءات المحاسبة والمراجعة المالية، حيث أن الحوكمة المؤسسية تقف في مواجهة احد طرفي علاقة الفساد الذي يؤدي إلى استنزاف موارد المؤسسات وتآكل قدرتها التنافسية وبالتالي انصراف المستثمرين عنها؛
- إجراءات حوكمة المؤسسات تؤدي إلى تحسين إدارة المؤسسات المالية الإسلامية، مما يساعد على جذب استثمارات بشروط جيدة وعلى تحسين كفاءة أداء هذه المؤسسات؛
- تبني معايير الشفافية في التعامل مع العملاء، والزبائن من الممكن أن يساعد على تفادي حدوث الأزمات المصرفية،
- إن تطبيق الحوكمة المؤسسية يقوي ثقة الجمهور في عملية المؤسسات المالية الإسلامية ويساعد على ضمان تحقيق الدولة لأفضل عائد على استثماراتها، وهذا بدوره يعزز من القدرة التنافسية للدولة.

بناء على ما سبق، يمكن تلخيص دور حوكمة المؤسسات المالية الإسلامية في تجسيد خدمات الصناعة المالية الإسلامية وذلك من خلال الشكل رقم (2-13).

الشكل رقم 2-13: دور حوكمة المؤسسات المالية الإسلامية في إرساء الصناعة المالية الإسلامية.



المصدر: من إعداد الباحث

المطلب الثاني: دور التكنولوجيا المالية وتطبيقاتها في تطوير الصناعة المالية الإسلامية:

في السنوات الأخيرة، ظهر جيل جديد من الشركات الناشئة للتكنولوجيا المالية الداعمة للمؤسسات المالية ومقدمي الحلول الرقمية مما أدى إلى قلب أوضاع الأسواق المالية في جميع أنحاء العالم من خلال الاستفادة من الابتكارات التكنولوجية في مجال التمويل. وفي ظل هذا التطور السريع، يستدعي الأمر إتباع أساليب تضمن توظيف ثورة التكنولوجيا المالية لصالح المجتمع والاقتصاد مع مراعاة حماية المستهلكين والنظام المالي.

الفرع الأول: واقع التكنولوجيا المالية

1. تعريف التكنولوجيا المالية:

حسب معهد البحوث الرقمية في العاصمة البولندية "دبلن" فإن التكنولوجيا المالية هي عبارة عن الاختراعات والابتكارات التكنولوجية الحديثة في مجال قطاع المالية، وتشمل هذه الاختراعات مجموعة البرامج الرقمية التي تستخدم في العمليات المالية للبنوك و التي من ضمنها: المعاملات مع الزبائن والخدمات المالية مثل تحويل الأموال وتبديل العملات وحسابات نسب الفائدة والأرباح المتوقعة للاستثمارات وغير ذلك من العمليات المصرفية¹.

وتعرف لجنة بازل للرقابة المصرفية التكنولوجيا المالية بأنها: "أي تكنولوجيا أو ابتكار مالي ينتج عنه نموذج أعمال أو عملية أو منتج جديد له تأثير على الأسواق والمؤسسات المالية"².


وعليه يمكن تعريف التكنولوجيا المالية على أنها استعمال مخرجات التكنولوجيا في المعاملات المالية، كاستخدام الهواتف الذكية، وشبكات الاتصال، والتجارة الإلكترونية، والعملات الرقمية... الخ. مما ينتج عنه ابتكارات مالية لها تأثيرها على الأسواق والمؤسسات المالية.

كما يمكن تقسيم الشركات في صناعة التكنولوجيا المالية إلى أربعة أقسام رئيسية وذلك تبعاً لنماذج أعمالها، وهو ما يمكن توضيحه وشرحه من خلال الشكل الموالي:

¹ حمدي زينب- أوقاسم زهرة- " مفاهيم أساسية حول التكنولوجيا المالية" - مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية- المجلد 08- العدد 1- 2019-ص 402.

² فلاق صليحة- سامية شارفي- "دور صناعة التكنولوجيا المالية في تعزيز الشمول المالي بالعالم العربي" - مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية- جامعة باتنة- المجلد 21- العدد 01- جوان 2020-ص 302.

الشكل رقم 2-14: نموذج تقسيم الشركات في صناعة التكنولوجيا المالية



Source: Dorfleitner G and others, fintech in germany, springer edition, 2017, p:6.


2. النشاط الاستثماري العالمي في التكنولوجيا المالية:

من خلال الشكل رقم (2-15)، يتبين لنا أن حجم النشاط الاستثمار العالمي في التكنولوجيا المالية سجل ارتفاع مستمر، نظراً لزيادة الاهتمام بالابتكار والتطور في مجال الخدمات المالية والمصرفية، حيث ارتفع رأس المال المستثمر من 0.8 مليار دولار سنة 2013 إلى 23.1 مليار دولار خلال سنة 2018، كما ارتفع في المقابل عدد الصفقات من 102 صفقة خلال سنة 2013 إلى 357 صفقة سنة 2018. كما أن حجم الأموال المستثمرة عرف انخفاض طفيف سنة 2016 مقارنة بسنة 2015 إلا أن عدد الصفقات عرف ارتفاع خلال نفس الفترة بسبب صغر حجم الصفقات ويعود ذلك لطبيعة السلوكيات الاقتصادية الذي تأخذه الأعمال

الفصل الثاني: متطلبات توطيد المنتجات المالية الإسلامية في الأسواق المالية


الجديدة، حيث تواجه ترحيباً ثم تحوفاً فترتفع ثم تنخفض حتى تستقر حسب طبيعة نتائج هذه الأعمال. والشكل البياني رقم (2-15) يوضح ذلك.

الشكل رقم 2-15: رأس المال المستثمر في التكنولوجيا المالية (مليار دولار)



Source : KPMG)13 February 2019(, The Pulse of Fintech 2018, **Biannual global analysis of fintech, P investment in**
<https://assets.kpmg/content/dam/kpmg/xx/pdf/2019/02/the-pulse-of-fintech->

الشكل رقم: 2-16: عدد الصفقات الاستثمار في التكنولوجيا المالية



Source : KPMG)13 February 2019(, The Pulse of Fintech 2018, op cit ,p15

الفرع الثاني: تطوير وتسويق المنتجات المالية الإسلامية عبر التقنيات الرقمية:

يعد تطوير المنتجات المالية الإسلامية من أكبر التحديات التي تواجه مؤسسات التمويل الإسلامي، ولعل استخدام التجهيزات والبرامج الجديدة عبر استخدام المنصات الرقمية يساعد كثيرا في هذا الجانب، وتعد المنصة¹ العالمية الابتكارية لمنتجات الاقتصاد الإسلامي التي أسسها المركز العالمي للاقتصاد الإسلامي في دبي عام 2015 واحدة من أبرز هذه المنصات التي اتجهت إلى إضافة منتجات مالية جديدة من خلال تحفيز المبدعين والخبراء والتنسيق مع المنشآت الاقتصادية المستفيدة من كل منتج، ومن أبرز المنتجات المالية الإسلامية التي تم عرضها على هذه المنصة منتجي الصكوك الوقفية والأسهم، والصكوك التفضيلية الذي يشتمل على أسهم وصكوك تفضيلية يمكن أن تجذب مستثمرين جدد لهم تفضيلات أو توقعات مختلفة للعائد والمخاطر، مقارنة بنظرائهم من أصحاب الأسهم العادية². من خلال هذه المنصات، يتم معالجة العقبات الرئيسية التي تعيق نمو صناعة التمويل الإسلامي

¹ المنصة الرقمية عبارة عن نظام يسهل عملية التواصل لمجموعة من الناس لتحقيق أهداف معينة، قد تكون خدمات أو منتجات أو فعاليات أو تعليم أو غير ذلك.

² فضيل عبد الكريم البشير- "دور الاقتصاد الرقمي في تعزيز تنامي التمويل الإسلامي" - مجلة بيت المشورة- العدد 09- الدوحة- قطر- 2018-ص 55.

والتي تعرقل جهود المؤسسات المالية الإسلامية والحكومات والمنظمات غير الحكومية ووكالات التنمية من أجل الشمول المالي. وتعمل الشركة على حلّ هذه المشكلات عن طريق ما يلي¹:

- **تخفيض تكاليف المعاملات:** من خلال التحوّل الرقمي للمنتجات الحالية للمؤسسات المالية الإسلامية وكذلك لإجراءاتها ومراحل سير العمل بها وسياسات الائتمان الخاصة بها؛ وبذلك تستطيع المؤسسات تقليل تكاليف المعاملات بشكل كبير عن طريق استخدام المنصة بدلا من العنصر البشري في العمليات المتكررة مما يخلق مساحة أكبر للمؤسسات المالية الإسلامية من أجل تخفيض أسعارها وإنجاز عدد أكبر من المعاملات.
 - **تمويلات بحجم أصغر:** إن المؤسسات المالية الإسلامية باستخدامها للمنصة، سوف تكون قادرة على تقديم تمويل أصغر حجما والتي قد لا يمكن تقديمها للعملاء بسبب التكاليف العالية المرتبطة بكل طلب تمويل. ولأن نموذج الأعمال الذي نستخدمه هو نموذج مبني على تحميل العميل نسبة مئوية ثابتة من مبلغ التمويل (عادة ما تكون 1%)، فإن المؤسسات المالية الإسلامية يكون بمقدورها تزويد العميل بتمويل مقداره 100 دولار، وتكون التكلفة التشغيلية لإنجاز هذا الطلب للتمويل هي بمقدار دولار واحد فقط.
 - **توسيع نطاق الانتشار في المجتمعات المحرومة:** تساعد المنصة على ربط جميع أنواع تجار التجزئة والمشروعات متناهية الصغر والصغيرة والمتوسط؛ مع المؤسسات المالية الإسلامية من خلال منصتها الآمنة. وهذا يعني إتاحة الفرصة للمؤسسات المالية الإسلامية لتمويل عملاء جدد في المناطق التي ليس لها وجود فعلي بها. وبالتالي، يمكن لهذه المؤسسات توسيع نطاق عملياتها بسهولة دون الحاجة إلى استثمار مبالغ كبيرة لفتح فروع جديدة أو لتوظيف موظفين جدد.
- وفي إطار تطوير المنتجات المالية فقد توجت جهود القائمين على تلك المنصة بتنظيم فعاليات تخدم منتجات الصناعة المالية الإسلامية، حيث استعرضت في دورتها الثالثة في 2018م ثلاثة منتجات جديدة يجري إطلاقها كالبطاقات الائتمانية المرنة، ومشروع الصندوق الوقفي، وصكوك الاستبدال. علاوة على ذلك فهناك جهود أخرى من منصة ناسداك دبي مرابحة بالشراكة بين ناسداك دبي، والإمارات الإسلامية لتسويق المنتجات المالية، وقد أثمرت تلك الجهود وحققت المنصة خلال فترة إطلاقها التجريبية معاملات تمويلية بأكثر من سبعة مليارات درهم لأكثر من 8000 متعامل، وترتكز المنصة في عملها على نظام الإجارة للأصول، مثل العقارات، ومحافظ التمويل وغيرها، بصيغة المرابحة، كما أن المنصة توفر خدماتها للبنوك المحلية والإقليمية عبر حلول تمويلية متوافقة مع الشريعة الإسلامية.

- **إنشاء قواعد البيانات الالكترونية لخدمة التمويل الإسلامي:** الوصول إلى المعلومة أصبح أمرا سهلا ومتاحا بدرجة كبيرة في ظل التقنيات الحديثة، بل هناك وفرة في هذا الجانب، فالمعلومة تأتي من مصادر متعددة، وبطرق مختلفة والمتتبع لتقارير المؤسسات المالية الإسلامية يجد تباينا واضحا فيها، واختلافا كبيرا فيما بينها،

¹ شاهر عباس- "التكنولوجيا والابتكار: إعادة صياغة تقديم الخدمات المالية الإسلامية" - مقال منشور على الموقع : <https://www.findevgateway.org/> بتاريخ: 19 ديسمبر 2018، تاريخ الاطلاع: 2020/04/26.

ومرد ذلك يرجع إلى مصادر البيانات غير الدقيقة في اغلب الأحيان، مما تسبب في حدوث إشكاليات عديدة للباحثين والدارسين، لذلك بات من الضروري أن تبني مؤسسات التمويل الإسلامي إنشاء قواعد بيانات رقمية لهذه الصناعة، وأن توفر لها الموارد البشرية والمالية اللازمة، وان تكون مخرجاتها على درجة عالية من الثقة والمصدقية¹.

غير أن هناك تحديات ينبغي التغلب عليها بهذا الخصوص، من أهمها: عدم وجود إطار تنظيمي موحد ينظم مؤسسات الصناعة المالية، وفي إطار قانوني مشترك، وله الصفة الإشرافية التي تهدف إلى التنسيق والعمل المشترك، على الرغم من الجهود التي يبذلها المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية، ومجلس الخدمات المالية الإسلامية في هذا الاتجاه. وفي حقيقة الأمر كل ما هناك أجهزة تنظيمية مختلفة في كل دولة تهتم بالرقابة والإشراف على المحيط المحلي فقط، وقد ولد هذا التباين نظرة أحادية في التعامل مع الآخر، وخلق شعور بالانكفاء على الذات واستغلال ما هو متاح من إمكانيات وموارد دون تبادل المنافع مع الآخرين، وقد فوت هذا التصرف الانكفائي العديد من الفرص، وأضاع الكثير من الفوائد، في وقت تتعاون فيه المؤسسات المالية التقليدية بشكل كبير وبمعاونة المؤسسات المالية الدولية، وفي ضوء ذلك ظهرت حاجة ماسة إلى تعاون كبير بين القطاعات المختلفة في هذه المؤسسات، ليس في مجال التقنيات الحديثة وقواعد البيانات فحسب بل التوجه نحو العمل المشترك ونقل الخبرات والتجارب مما يعزز الفاعلية والإنتاجية والشفافية. وهذا بوضع اللوائح والإشراف الضروري لضمان التزام التقنيات المالية بمتطلبات الشريعة الإسلامية، ووضع معايير موحدة للمعاملات المالية الإسلامية من أجل تسهيل التفسيرات الشرعية والقانونية للمعاملات، وهو ما يسهل مهمة الشركات التقنية ومطوري البرامج والمنصات المالية في تطوير وتصميم منتجات تكنولوجيا مالية².

الفرع الثالث: الضوابط الشرعية والفنية لتشغيل المنصات

لا يتم طرح الأدوات الغير المتفقة مع أحكام الشريعة الإسلامية ومبادئها للعملاء الذين أشاروا إلى تفضيلهم الصارم للاستثمارات المتفقة مع أحكام الشريعة الإسلامية ومبادئها، وعند تحديد هذه الخورزميات يمكن للشركات أن تأخذ في الاعتبار الطبيعة والخصائص المحددة للمنتجات المالية المتفقة مع الأحكام الشرعية ومبادئها المشمولة في عرضها للعملاء على سبيل المثال، يمكن للشركات الوساطة التي تدير المنصات التقيد بما يلي³:

- إنشاء وثائق مناسبة لتصميم النظام تحدد بوضوح غرض الخورزميات ونطاقها وتصميمها، وينبغي أن تشكل مشجرات القرارات أو قواعد القرارات جزءا من هذه الوثائق، عندما يكون ذلك ذا صلة.

¹ فضيل عبد الكريم البشير- "دور الاقتصاد الرقمي في تعزيز تنامي التمويل الإسلامي"- مرجع سبق ذكره-ص 59.

² عبد الكريم أحمد قندوز- "التقنيات المالية وتطبيقاتها في الصناعة المالية الإسلامية"-مرجع سبق ذكره-ص 95

³ عبد الستار أبو غدة- "منصات التداول" الأحكام الشرعية والآثار الاقتصادية"-ورقة بحثية مقدمة في مؤتمر الدوحة السادس للمال الإسلامي التمويل الإسلامي في عالم متحول-الدوحة- قطر- 25 فبراير 2020-ص53.

- أن تكون هناك عملية إشراف ومراجعة معمول بها من قبل مستشار شرعي أو هيئة شرعية لضمان أن المدخلات في تصميم النظام، والمشورة أو مخرجات خدمات المشورة الآلية متفقة مع أحكام الشريعة ومبادئها في الواقع.
 - لديها إستراتيجية اختبار موثقة تشرح نطاق اختبار الخورزميات، وينبغي أن يشمل ذلك خطط الاختبار، وحالات الاختبار، ونتائج الاختبار، وحل الخلل إذا كان ذلك ذا صلة، ونتائج الاختبار النهائية.
 - لديها سياسات وإجراءات مناسبة معمول بها لإدارة أي تغيرات على الخورزميات، بما في ذلك رصد وحفظ سجلات لأي من هذه التغيرات، ويشمل ذلك وجود ترتيبات أمنية معمول بها لرصد ومنع الوصول غير المصرح به إلى الخورزمية.
 - مراجعة وتحديث الخورزميات للتأكد من أنها تعكس أي تغيرات ذات الصلة (مثل تغيرات السوق والتغيرات في اللوائح التنظيمية أو القانون الواجب التطبيق) التي قد تؤثر على فاعليتها.
 - لديها سياسات وإجراءات معمول بها تمكن من اكتشاف أي خطأ داخل الخورزمية والتعامل معه بشكل مناسب، بما في ذلك على سبيل المثال، تعليق تقديم المشورة إذا كان من المرجح أن ينتج عنه خطأ مشورة غير مناسبة و/أو الإخلال بالقانون واللوائح التنظيمية ذات الصلة.
 - ولديها موارد كافية بما في ذلك الموارد البشرية والتقنية، لرصد أداة الخورزميات والرقابة عليها من خلال مراجعة كافية في الوقت الملائم للمشورة المقدمة.
 - لديها عملية موافقة داخلية مناسبة معمول بها لضمان الخطوات المذكورة أنفاً قد تم إتباعها.
- فيما يتعلق بالموجودات المشفرة، عندما توجد في الدولة، تنطبق عليها أيضاً متطلبات التعامل مع موجودات العميل، على سبيل المثال لأغراض حماية المستثمر، يمكن أن تطلب الجهة التنظيمية الفصل بين منصات التداول ووظائف الحفظ، وكذلك الفصل بين أموال العملاء وأموال الملكية الخاصة.
- تنطبق أيضاً أحكام موجودات العملاء على منصات تمويل الند للند، والتمويل الجماعي المنشئ لحقوق ملكية التي تدعي الالتزام بأحكام الشريعة ومبادئها فيما يتعلق بالمنصة نفسها أو الاستثمارات الفردية التي تقدمها، وينبغي أن تطلب الجهات التنظيمية المنصات كحد أدنى بضمان الاحتفاظ بأموال العملاء منفصلة عن أموال المنصة الخاصة، وأنها محفوظة في حساب متفق مع أحكام الشريعة الإسلامية ومبادئها حيثما أمكن ذلك.
- بالنسبة للشركات التي تتعامل مع موجودات تطلب الجهة التنظيمية بافصاحات كافية، بما في ذلك الإفصاحات الأساسية، مثل جميع الرسوم و الأجر، وكذلك الإفصاحات المتعلقة بالالتزام الشرعي عند إصدار مثل هذا الادعاء.
- وينبغي كذلك على الشركات التي تتعامل مع الموجودات المشفرة، أن توضح على جميع المخاطر الجوهرية المرتبطة بمنتجاتها وخدماتها و أنشطتها، وكذلك المخاطر المحددة المرتبطة بالآليات/الهياكل المستخدمة المتفقة مع أحكام

الشريعة الإسلامية ومبادئها. ويمكن أن تضع الجهات التنظيمية أيضا متطلبات خاصة بالشفافية لما قبل وما بعد عملية التداول للشركات التي تضطلع بتداول موجودات مشفرة للعملاء.

الفرع الرابع: أفاق تطبيقات البنوك الإسلامية في مجال التقنية المالية

ليس للتقنية المالية حدود، فكل ما يمكن تقديمه من خدمات مالية بالطرق التقليدية، يمكن تقديمه من خلال التقنيات الحديثة، وعلى ذلك فمن المتوقع أن تتحول كل الخدمات المالية إلى هذا النوع من الخدمات. وعلى غرار التقنيات المالية، من الواضح أن التقنيات المالية الإسلامية تتقدم بثبات، استنادا إلى الاتجاهات الحديثة والعوامل الداعمة المختلفة، يبدو مستقبل التقنيات المالية في مجال التمويل الإسلامي واعداد. حاليا لا يخلوا مؤتمر أو ندوة في المالية الإسلامية عن جلسات أو موضوعات مخصصة للتكنولوجيا المالية، هذا فضلا عن المؤتمرات والندوات التي كان موضوعها أساسا التقنيات المالية، حيث تسمح التكنولوجيا المالية ب¹:

- يمكن أن تفتح التكنولوجيا المالية المجال أمام إمكانية استفادة صناعة التمويل الإسلامي من تعزيز خدمات عملائها وقدرتها التنافسية مقارنة مع المقرضين التقليديين، وهذا من خلال توفير معاملات أسهل وأسرع في خدمات الدفع والتحويلات المالية، وتخفيض التكاليف، وتسمح للبنوك بإعادة توزيع الموظفين في عمليات ذات قيمة أكبر؛

- تسمح التكنولوجيا المالية في الحد من تعرض صناعة التمويل الإسلامي للمخاطر مثل امن المعاملات وسرقة الهوية... الخ؛

- تسمح التكنولوجيا المالية في توسيع نطاق انتشار صناعة التمويل الإسلامي والسماح لها بتقديم خدمات لقطاعات جديدة من العملاء لا تشكل جزئ من النظام المصرفي.

ومن خلال تحليل وتقييم تطبيقات المؤسسات المالية الإسلامية في مجال التقنية المالية، فإنه بالإمكان اقتراح المجالات التالية التي لم تزل حظها في هذا المجال²:

● إدارة الأموال:

أحوج ما يكون المستثمر المسلم إلى إدارة أمواله خلال حياته أو حتى بعد وفاته، ويمكن من خلال التقنيات المالية تطوير تطبيقات تسهل على المستثمرين إدارة أموالهم والدخول في استثمارات متوافقة مع الشريعة الإسلامية والخروج منها وتحديد وجهة الأموال وطرق إنفاقها، بل ويمكن تطوير تطبيقات لتنفيذ الوصية بعد الوفاة قائمة على عقود ذكية.

¹ عبد الكريم أحمد قندوز - "التقنيات المالية وتطبيقاتها في الصناعة المالية الإسلامية" - مرجع سبق ذكره - ص 95.

² المرجع نفسه - ص 111.

• منصات التعليم والتدريب الإلكتروني:

من المجالات ذات العلاقة بالتقنيات المالية والتي قد تستحق أن تكون محل اهتمام بالصناعة المالية الإسلامية (منصات التعليم الإلكتروني عبر الإنترنت)، حيث ستتيح إمكانية تقديم تدريب إلكتروني يكون موجهاً لأساسيات التمويل الإسلامي وتطبيقاته والابتكارات والتطوير وغيره.

• التطوير والتدريب الوظيفي من خلال المحاكاة:

من الممكن أيضاً تطوير منصات تقوم على محاكاة المؤسسات المالية الإسلامية يكون هدفها تدريب حديثي التخرج المقبلين على الحياة العملية أو حتى الموظفين الحاليين بالمؤسسات المالية، ويمكن من خلال المحاكاة توفير تدريب على خصوصيات المؤسسات المالية الإسلامية أو تدريب على طرق التداول السلمية أو غيرها.

المطلب الثالث: أهمية تعزيز الشمول المالي كوسيلة لتعميم خدمات التمويل الإسلامي

الفرع الأول: مفهوم الشمول المالي

1. تعريف الشمول المالي

رغم اختلاف التعاريف باختلاف الباحثين فسوف نحاول إعطاء بعض التعاريف المعروفة و هذا من خلال ما يلي: فقد عرفت مجموعة العشرين G20 والتحالف العالمي للشمول المالي (AFI) الشمول المالي على أنه "الإجراءات التي تتخذها الهيئات الرقابية لتعزيز وصول واستخدام كافة فئات المجتمع، وبما يشمل الفئات المهمشة والميسورة، للخدمات والمنتجات المالية التي تتناسب مع احتياجاتهم، وأن تقدم لهم بشكل عادل وشفاف وبتكاليف معقولة"¹، وعرفه مركز الاشتغال المالي في واشنطن على أن الشمول المالي هو "الحالة التي يكون فيها جميع الأفراد قادرين على الوصول إلى مجموعة كاملة من الخدمات المالية ذات الجودة وبأسعار مناسبة وبأسلوب مريح يحفظ كرامة العملاء". حيث يمكن الوصول إلى الخدمات المالية من خلال مقدمي تلك الخدمات بما في ذلك فئة ذوي الحاجات الخاصة والفقراء والمناطق الريفية والمناطق المهمشة²، وتعرف منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية (OECD) والشبكة الدولية للتثقيف المالي (INFE) الشمول المالي بأنه: "العملية التي يتم من خلالها تعزيز الوصول إلى مجموعة واسعة من الخدمات والمنتجات المالية الرسمية والخاضعة للرقابة في الوقت والسعر المعقولين وبالشكل الكافي، وتوسيع نطاق استخدام هذه الخدمات والمنتجات من قبل شرائح المجتمع المختلفة، من خلال تطبيق مناهج مبتكرة، تشمل التوعية والتثقيف المالي، وذلك بهدف تعزيز الرفاه المالي والاندماج الاجتماعي والاقتصادي"³، و حسب تعريف البنك المركزي المصري فهو إتاحة الخدمات المالية مثل حسابات التوفير، حسابات جارية، التأمين، التمويل و الائتمان وغيرها لمختلف شرائح المجتمع وفئاته سواء كانت مؤسسات أو

¹ سمير عبد الله و آخرون- "الشمول المالي في فلسطين"- معهد أبحاث السياسات الاقتصادية الفلسطيني-فلسطين-2016-ص16.

² حنين محمد بدر عجمور- "دور الاشتغال المالي لدى المصارف الوطنية في تحقيق المسؤولية الاجتماعية تجاه العملاء" (دراسة حالة البنوك الإسلامية العاملة في قطاع غزة)- رسالة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة ماجستير إدارة أعمال-كلية التجارة، الجامعة الإسلامية بغزة-فلسطين-2017-ص10.

³ سمير عبد الله و آخرون- "الشمول المالي في فلسطين"- مرجع سبق ذكره-ص16.

أفراد، والعمل على تمكين هذه الفئات من استخدام تلك الخدمات المالية المقدمة من الدولة والقطاع المصرفي، على أن يتم تقديم الخدمات المالية بجودة مناسبة وبأسعار معقولة عن طريق البنوك، جمعيات أهلية، شركات التأجير التمويلي، شركات التأمين، مكاتب البريد وشركات الرهن العقاري¹، كما يشير أيضا الشمول المالي إلى مدى إمكانية حصول الأفراد والأسر والشركات من مختلف المستويات الاجتماعية والمناطق الجغرافية على خدمات المؤسسات المالية الرسمية، ومدى الاستفادة منها بتكلفة معقولة، وفي الوقت المناسب، وبالقدر المطلوب، بالإضافة إلى مدى توفر الخدمات المرتبطة باحتياجاتهم².

ومن خلال التعريفات المختلفة يمكن ملاحظة عدة محاور أساسية يتركز عليها الشمول المالي وهي:

- **الحصول على (الوصول إلى) المنتجات والخدمات المالية:** توفر خدمات مالية رسمية ومنظمة، وقرب المسافة، والقدرة على تحمل التكاليف؛
 - **القدرة المالية:** إدارة الأموال بشكل فعال، والتخطيط للمستقبل والتعامل مع الضائقة المالية؛
 - **استخدام المنتجات والخدمات المالية:** الانتظام، والتكرار، ومدة الاستخدام؛
 - **جودة الخدمات والمنتجات المالية:** الخدمات مصممة لاحتياجات العملاء، وتجزئة الخدمات من أجل تطويرها لجميع فئات المجتمع؛
 - **التنظيم والرقابة** الفعالتين بغرض ضمان تقديم المنتجات والخدمات المالية في بيئة يسودها الاستقرار المالي.
- و بالتالي فإن الشمول المالي **Financial Inclusion**: يعتمد مفهوم على تيسير وصول الخدمات المالية لكافة المواطنين والقدرة على الاستفادة منها من خلال تشجيعهم على إدارة أموالهم ومدخراتهم، إلى جانب الحصول على تسهيلات ائتمانية وكذا التأمين ضد الحوادث غير المتوقعة، ويشمل العوامل أو السمات التالية³:
- 1 - الاهتمام الأكبر بالفقراء ومحدودي الدخل؛
 - 2 - الوصول إلى الأفراد والمشروعات الصغيرة والمتوسطة والمتناهية الصغر؛
 - 3 - توفير خدمات مالية متعددة مثل الادخار والائتمان والتأمين؛
 - 4 - الاهتمام بتحقيق المصلحة الكبرى والتي تتعلق بخلق فرص عمل، تحقيق النمو الاقتصادي، مجابهة الفقر، تحسين توزيع الدخل، مع إيلاء اهتمام أكبر لحقوق المرأة.

¹ سوداني نادية-بلهاشمي جبهة- "واقع الشمول المالي في الدول العربية ودوره في تحسين مؤشرات الشمول المالي"- مداخلة تدخل ضمن فعاليات المنتدى الوطني الأول حول تعزيز الشمول المالي آلية لدعم التنمية المستدامة-جامعة خميس مليانة-06/05 ديسمبر 2018-ص4.

² إتحاد الصناعات المصرية و إتحاد بنوك مصر- "مشروع التحول إلى الإقتصاد غير النقدي"-طبية للإستشارات-القاهرة- مصر-2016-ص 12.

³ مها عيسى العبدلات و آخرون- "العلاقة المتداخلة بين الاستقرار المالي والشمول المالي"-صندوق النقد العربي- مصر- 2015-ص31.

2. أهمية الشمول المالي:

يعاني حوالي مليار شخص الجوع يومياً و يكافح حوالي 1.2 مليار شخص للعيش على أقل من 1.2 دولار في اليوم للفرد الواحد في جميع أنحاء العالم، يجب خلق حوالي 600 مليون وظيفة خلال السنوات القادمة لاستيعاب الشباب الداخلين إلى سوق العمل، تشير قاعدة البيانات المالية العالمية للبنك الدولي (جلوبال **Findex**) أن 2.7 مليار من البالغين على مستوى العالم حوالي نصف مجموع السكان البالغين، ليس لديهم إمكانية الحصول على الخدمات المالية التي تقدمها المؤسسات المالية الرسمية، في حين نجد في البلدان المرتفعة الدخل حوالي 89% من البالغين لهم حساب في مؤسسة مالية رسمية، بينما 41% فقط في الاقتصاديات النامية، من هنا تبرز أهمية تثقيف العملاء بأهمية الحصول على الخدمات المالية، وكيف يكون لديهم خيارات مالية أفضل، على سبيل المثال، سيدرك العملاء نوع الخدمة المالية التي تلي حاجاته الشخصية وسوف يساعد ذلك بتحسين النمو الشامل للبلاد، وبالتالي فإن عملية الحصول على الخدمات المالية بتكلفة معقولة ستحسن من حياة الفقراء¹. وتبرز أهمية الشمول المالي من خلال ما يلي²:

- 1- تسهيل وتيسير آليات وصول واستخدام فئات المجتمع المستهدفة إلى الخدمات والمنتجات المالية المختلفة وذلك من خلال توحيد جهود كافة الأطراف المشاركة في الإستراتيجية، لتعريف المواطنين بأهمية الخدمات المالية وكيفية الحصول عليها والاستفادة منها لتحسين ظروفهم الاجتماعية والاقتصادية؛
- 2- تشجيع المواطنين على الادخار واستثمار الأموال بالطرق المثلى وذلك من خلال إعداد برامج موجهة لفئات المجتمع المختلفة لتعزيز ثقافة الادخار والاستثمار لديهم، وكذلك تحفيز التنافس بين مزودي الخدمات المالية لتقديم منتجات ادخارية واستثمارية تتناسب مع فئات المجتمع المختلفة على سبيل المثال برنامج الحساب الأساسي لكل مواطن؛
- 3- تقليص الفجوة في الوعي أو التثقيف المالي لدى فئات المجتمع المختلفة من خلال تعاون كافة الأطراف المشاركة بالإستراتيجية ويكون ذلك من خلال تعزيز المناهج التعليمية بمواد أو مواضيع توعية مالية، أو من خلال تعزيز برامج ثقافية توعوية مختلفة تعالج تدني المستويات الثقافية، حيث يجب أن تضمن برامج التوعية المالية شمول جيل المستقبل من الأطفال والشباب بحملات التوعية والتثقيف المالي؛
- 4- تعزيز إجراءات حماية حقوق مستهلكي الخدمات المالية من خلال إعداد السياسات والتعليمات ذات العلاقة لضمان الشفافية والإفصاح التام عن المنتجات والخدمات وشروطها وأحكامها لضمان العدالة في التعامل، كما يجب تعريف المتعاملين مع المؤسسات المالية الحاليين والمحتملين بحقوقهم وواجباتهم، أو المتمثلة في حقهم على

¹حنين محمد بدر عجور- "دور الاشتغال المالي لدى المصارف الوطنية في تحقيق المسؤولية الاجتماعية تجاه العملاء" (دراسة حالة البنوك-

الإسلامية العاملة في قطاع غزة)- مرجع سبق ذكره- ص 18-19.

²فريق العمل الإقليمي لتعزيز الشمول المالي في الدول العربية- "متطلبات تبنى إستراتيجية وطنية لتعزيز الشمول المالي في الدول العربية"- صندوق

النقد العربي - 2015- ص 8-9.

سبيل المثال بالحصول على نسخة من تقاريرهم المالية والائتمانية التي تتعلق بهم ومنحهم الحق بالاعتراض على بياناتها، وتعريفهم بآليات وطرق تقديم الشكاوى ضد المؤسسات المالية و إجراءات متابعتها ومعالجتها؛

5- الحد من مخاطر مزودي الخدمات والمنتجات المالية الذين يعملون خارج إطار النظام المالي الرسمي وبالتالي تعزيز قدرات وإمكانيات النظام الرسمي وضبط عرض الخدمات والمنتجات المالية وفق الأسس والتشريعات النافذة والمعايير الدولية.

إلى جانب وجود نقاط مهمة أخرى للشمول المالي يمكن اختصارها في النقاط التالية¹:

- أثبتت الدراسات وجود عالقة وثيقة بين الشمول المالي والاستقرار المالي والنمو الاقتصادي (مثال: إتاحة التمويل للشركات الصغيرة والمتوسطة يعمل على دعم النمو الاقتصادي)؛
- يؤثر الشمول المالي على الجانب الاجتماعي من حيث الاهتمام الأكبر بالفقراء ومحدودي الدخل مع إيلاء اهتمام خاص للمرأة، والوصول إلى الأفراد والمشروعات الصغيرة والمتوسطة ومتناهية الصغر؛
- تحقيق المصلحة العامة التي تتعلق بخلق فرص عمل مما يساهم في تحقيق النمو الاقتصادي وبالتالي خفض معدلات الفقر، وتحسين توزيع الدخل، ورفع مستوى المعيشة؛
- توفير الخدمات المالية بطرق سهلة وبسيطة وبأقل التكاليف (مثل الدفع عن طريق الهاتف المحمول).

3- أهداف الشمول المالي:

نظرا للاهتمام العالمي بتوسيع نطاق الاشتغال المالي، وخلق التحالفات بين الهيئات والمؤسسات المالية العالمية للتنسيق والعمل، ضمن آليات مشتركة وموحدة، تتنامى المنافع المتأتبة من الاشتغال المالي، ترى المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء / البنك الدولي أن بناء نظام مالي شامل هو الطريق الوحيد للوصول إلى الفقراء ومحدودي الدخل و تتمثل أهداف الشمول المالي كالتالي²:

- تعزيز وصول كافة فئات المجتمع إلى الخدمات والمنتجات المالية، لتعريف المواطنين بأهمية الخدمات المالية وكيفية الحصول عليها والاستفادة منها لتحسين ظروفهم الاجتماعية والاقتصادية؛
- تسهيل الوصول إلى مصادر التمويل بهدف تحسين الظروف المعيشية للمواطنين وخاصة الفقراء منهم؛
- تعزيز مشاريع العمل الحر والنمو الاقتصادي؛
- تمكين الشركات الصغيرة جدا من الاستثمار والتوسع؛
- خفض مستويات الفقر وتحقيق الرخاء والرفاه الاجتماعي.

¹ ناصر يوسف - "البنك المركزي يكشف أهمية الشمول المالي" - متاح يوم 20/03/2019 على الساعة 15:21 د على الرابط التالي:

<http://www.dotmsr.com/News/200/780256>

² حنين محمد بدر عجور - "دور الاشتغال المالي لدى المصارف الوطنية في تحقيق المسؤولية الاجتماعية تجاه العملاء (دراسة حالة البنوك الإسلامية العاملة في قطاع غزة)" - مرجع سبق ذكره - ص 18-19.

الفرع الثاني: سياسات توسيع الشمول المالي و أهم تحدياته

1- سياسات الشمول المالي:

لمقارنة ومعرفة السياسات الناشئة للدول النامية، قامت المؤسسة الألمانية للتعاون التقني بوضع 35 حلا وسياسة لتعزيز الشمول المالي عبر 10 دول، حيث وجدت المؤسسة الألمانية سياسات فعالة للشمول المالي و من أهمها¹:

• **الوكيل البنكي:** أثبتت سياسات تعاقد البنوك مع نقاط البيع بالتجزئة غير المصرفية كوكلاء للخدمات المالية نجاحا كبيرا في تحسين عجلة الاشتغال المالي حيث أن فروع البنوك وحدها ليست مجدية اقتصاديا، مثل هذه السياسات تعتبر نفوذا لقنوات البيع بالتجزئة الموجودة حاليا، ولا تحول الصيديات ومكاتب البريد ومحلات السوبر ماركت إلى وكلاء للبنوك فحسب بل إلى وكلاء للشمول المالي.

• **الدفع عبر وسائل الاتصال المحمول:** سبب انتشار الهواتف النقالة يفتح قناة أخرى لتوصيل الخدمات المالية للفقراء، هذه التكنولوجيا الجديدة قللت بشكل كبير تكلفة المعاملات المالية بالإضافة إلى انه أصبحت التحويلات المالية أكثر سهولة حيث يتم وصولها بنفس الوقت وأيضا عملت على توسيع نطاق نقاط الوصول وقللت الحاجة لحمل النقود بسبب وجود النقود الالكترونية وأيضا عملت على جذب الزبائن غير المتعاملين مع البنوك سابقا، و أظهرت عدة دول نجاحا باستخدام آلية الدفع عبر الهاتف المحمول للشمول المالي حيث أن الغلبين سجلت أول نجاح لخدمة الدفع بواسطة الهاتف النقال في البلاد النامية في عام 2004.

• **إصلاح البنوك الحكومية:** في الكثير من البلدان، تلعب البنوك المملوكة للحكومة دورا هاما في القطاع المصرفي، وفي تحسين توصيل الخدمات المالية للفقراء، حيث من 73 إلى 102 دولة يمتلكون ما يعادل 15% من البنوك كأصول.

• **سياسة الهوية المالية:** في معظم البلدان، يتم تقديم المعلومات الائتمانية فقط لبعض القروض ويتم إعفاء العملاء الفقراء من معلومات تقليل فوائد خفض التكاليف المقدمة من سجلات الائتمان، و البعض من العملاء لا يوجد لديهم الوثيقة الشخصية المطلوبة لفتح حساب، و معالجة العوائق التي تحول دون وصول العملاء للخدمات المالية بواسطة تضيق الفجوة بين الوثائق المرتبطة بحسابات البنوك وبين جودة الوثائق المنتشرة بين العملاء ذوي الدخل المنخفض، ونتيجة لذلك هذه السياسات تزود العملاء ذوي التاريخ المالي وتقوم بتحويل تاريخ معاملاتهم المالية إلى الأصول المالية التي يمكن استخدامها للاستفادة من الحصول على الخدمات المصرفية والائتمانية الأخرى².

¹ حنين محمد بدر عجور- "دور الاشتغال المالي لدى المصارف الوطنية في تحقيق المسؤولية الاجتماعية تجاه العملاء (دراسة حالة البنوك-

الإسلامية العاملة في قطاع غزة)" -مرجع سبق ذكره-ص22-24.

² بن فريجة نجاة-غيدة فلة- "واقع الشمول المالي في الدول العربية"- مداخلة تدخل ضمن فعاليات المنتدى الوطني الأول حول تعزيز الشمول المالي آلية لدعم التنمية المستدامة-جامعة خميس مليانة-05 و06 ديسمبر 2018-ص6.

- **تنوع مقدمي الخدمات** : اعتمد صناع القرار على إستراتيجيات تنظيمية ورقابية مختلفة لإدارة مخاطر تراخيص مجموعة واسعة من المؤسسات لتقديم خدمات تأمينية و إيداعية، استراتيجيات التكيف مع الأنظمة المصرفية الخاصة بالتمويل الأصغر¹.

2- تحديات توسيع الشمول المالي:

حسب تقرير البنك الدولي سنة 2013 مع أن عدة بلدان سارعت إلى توفير الحسابات المصرفية الأساسية لمن لا يتعاملون مع البنوك، فإنه في بعض الحالات، مازال ملايين من تلك الحسابات خاملاً، و في غياب منافسة سليمة ولوائح تنظيمية فعالة، يتم تقديم الائتمان في أغلب الأحيان إلى أناس غير مؤهلين للحصول عليه وأن تعزيز الائتمان دون مراعاة للتكلفة يؤدي في الواقع إلى تفاقم عدم الاستقرار المالي والاقتصادي، و من جهة أخرى أشار التقرير الاقتصادي العربي الموحد لعام 2012، إلى وجود عدد من التحديات التي تواجه النظم المالية وتعمل على الحد من فرص الخدمات المالية، وتتمثل أبرز هذه التحديات فيما يلي²:

- عدم تطور البنية التحتية للقطاعات المالية بالقدر الذي يكفل زيادة فرص النفاذ للتمويل، فرغم التحسن النسبي في مستويات البنية التحتية للقطاعات المالية خاصة في الآونة الأخيرة فلا يزال الكثير منها يفتقر لوجود المقومات الأساسية التي تمكن من زيادة فرص ؛
- ضعف مستويات التنافسية بين المؤسسات المالية والمصرفية وارتفاع نسب التركيز الائتماني سواء على صعيد الائتمان المقدم للأفراد أو الشركات؛
- بطء تطور المؤسسات المالية غير المصرفية وبوجه خاص مؤسسات الادخار التعاقدية وصناديق الاستثمار، ومحدودية أدوات وأسواق الدين المحلية، وبوجه خاص أسواق السندات والصكوك، بما يؤدي إلى تزايد الاعتماد على الائتمان المصرفي والذي يوفر موارد قصيرة الأجل بالأساس لا تكون ملائمة لسد الاحتياجات التمويلية متوسطة وطويلة الأجل للأفراد و الشركات.

الفرع الثالث: التكنولوجيا المالية وتعزيز الشمول المالي:

1. الفرص التي يوفرها التمويل الجماعي لتعزيز الشمول المالي

إن استخدام الأجهزة المحمولة كوسيلة دفع يمكن أن يساعد في تخفيض نسبة السكان الذين ليست لديهم حسابات مصرفية، ومن الممكن أن تقدم التكنولوجيا المالية كذلك مصادر بديلة لتمويل الأسر والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال منصات الإقراض الإلكترونية، كما يمكن أن تحفز التكنولوجيا المالية التنوع الاقتصادي والنمو المنشئ لفرص العمل من خلال تحسين فرص الحصول على التمويل³.

¹ ابن فريجة نجاة-غيدة فلة- "واقع الشمول المالي في الدول العربية"- مرجع سبق ذكره-ص7.

² حنين محمد بدر عجور- "دور الاشتغال المالي لدى المصارف الوطنية في تحقيق المسؤولية الاجتماعية تجاه العملاء(دراسة حالة البنوك-

الإسلامية العاملة في قطاع غزة)"- مرجع سبق ذكره-ص25-26.

³ صندوق النقد الدولي- "التكنولوجيا المالية: إطلاق إمكانات منطقتي الشرق الأوسط وشمال إفريقيا وأفغانستان وباكستان، والقوقاز وآسيا

الوسطى 23"- آفاق الاقتصاد الإقليمي - أكتوبر 2017 - على الموقع: .- org.imf.www- ص6.

كما أن للتمويل الجماعي القدرة على المساهمة في جهود الشمول المالي من خلال توفير تحسين فرص الحصول على الأموال والأصول المالية، فقد يدعم الشمول المالي لكونه وسيلة سريعة لجمع الأموال يمكن أن تكون فعالة من حيث التكلفة ويمكن أن تنتج عائدا جيدا للمقرض، ويقتصر الوصول المحتمل إلى السوق فقط على عوائق الوصول إلى المنصة والقيود التنظيمية عند الاقتضاء وفيما يلي بعض الفرص التي يوفرها التمويل الجماعي لتعزيز الشمول المالي¹:

- **تحسين الوصول إلى التمويل:** إن الفائدة الأكثر إلحاحا لجميع فئات التمويل الجماعي هي تحسين الوصول إلى التمويل من خلال المجموعات المستبعدة والمحرومة بشكل تقليدي من الأفراد والكيانات القانونية، كما يمكن لمنصات التمويل الجماعي أيضا منافسة المقرضين التقليديين، حيث يمكن أن تتم المعاملات بسرعة وبتكلفة زهيدة، قد يكون التمويل الجماعي للأسهم آلية مهمة يمكن للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة استخدامها لسد الفجوة التمويلية الموجودة في العديد من البلدان.
- **ابتكار نماذج للشمول المالي:** قد يسهل التمويل الجماعي رقمنة الأشكال التقليدية للتمويل، والتكنولوجيات الجديدة قد أدخلت بقطاع الأعمال عن طريق الأموال المحمولة، والائتمان الرقمي، والتأمين الأصغر الرقمي. يمكن أن تتبع منصات التمويل الجماعي نفس الاتجاه في استخدام التقنيات البديلة و/أو تكيف التقنيات الجديدة لاستبدال أو استكمال المؤسسات المالية التقليدية.

2. التكنولوجيا المالية كآلية لإرساء الشمول المالي:

تعتبر التكنولوجيا المالية مطلبا ضروريا وهاما لتعزيز الشمول المالي، ويرجع ذلك لأهمية نشاط شركات التكنولوجيا المالية حيث تسمح بتحقيق الأهداف التالية²:

- **تقديم حلول وبدائل بسيطة:** تقوم التكنولوجيا المالية بتقديم حلول تناسب المستهلكين كما تطور كافة الأدوات المالية التي تسيطر عليها البنوك، مثل عمليات التحويل المالي، وبطاقات الائتمان التجارية وغيرها من الأدوات وذلك من أجل توفير بدائل مفيدة للمستهلك وسهلة في الاستخدام، وذلك مثل شركة ترانسفير وايز التي استطاعت خفض قيمة عمليات التحويل المالي بشكل كبير بعيدا عن البنوك وطرق التحويل التقليدية.
- **تميزها بالعالمية:** تتميز التكنولوجيا المالية بتوفير خدماتها المالية عالميا، حيث تتم جميع الخدمات عبر الانترنت وعبر الهواتف المحمولة، مما يمكن أي شخص من القيام بالخدمة التي يريدها بسرعة وفي أي مكان فقط من خلال اتصاله بالانترنت.

¹ - Ivo Jenik, Timothy Lyman, and Alessandro Nava, **Crowdfunding and Financial Inclusion**, WORKING PAPER, cgap., March 2017, pp.24-25. <https://www.cgap.org/sites/default/files/Working-PaperCrowdfunding-and-Financial-Inclusion->

² ميساء سعد- "أهمية التكنولوجيا المالية"-مقال منشور على الموقع: www.vapulus.com بتاريخ 20 جوان 2019-تاريخ الاطلاع

- **تعد وسيلة آمنة:** تتميز الخدمات التي تقدمها شركات التكنولوجيا المالية بالأمان أكثر من الخدمات المصرفية التقليدية، حيث يمكنك استخدام العملات المشفرة في التكنولوجيا المالية مثل عملة البيتكوين والتي تتم من خلال تقنية البلوكتشين وتوفر الأمان والحماية والثقة أثناء تحويل الأموال.
- **جودة خدماتها والتحسين المستمر فيها:** تقدم شركات الفينتك خدمات مالية متطورة باستمرار، كما تحرص على توفير كافة التحسينات اللازمة والتي تلبي احتياجات العملاء، حيث تشهد تطوراً مستمراً في ظل ثورة تكنولوجيا المعلومات والاتصال.
- **وسيلة منخفضة التكلفة:** حيث تعتبر الحلول التي تقدمها التكنولوجيا المالية حلاً منخفض التكلفة مقارنة بالخدمات المالية للبنوك والخدمات المالية التقليدية، كما أن ازدهار مجال التكنولوجيا المالية يساعد على الضغط على الطرق التقليدية بخفض الرسوم الخاصة بالتحويلات المالية وغيرها، من أجل مواكبة التطور في مجال التكنولوجيا المالية، واتجاه أغلي العملاء لهذه الطرق الحديثة.

الفرع الرابع: مقترحات حول تعزيز دور المؤسسات المالية الإسلامية في دعم تحقيق الشمول المالي
يمكن تلخيص هذه المقترحات بما يلي¹:

- إنشاء صناديق لاستهداف التمويل الأصغر وتمويل المشاريع الصغيرة؛
- عقد ورشات عمل في المدن والأرياف والمناطق النائية، وذلك بالتعاون مع مؤسسات المجتمع المحلي، بهدف تعزيز وعي الأفراد والمؤسسات بالتمويلات والخدمات التي تقدمها المؤسسات العاملة وفق الشريعة الإسلامية وكيفية الحصول عليها ونوع التمويلات والخدمات التي تقيّد القطاع.
- تنظيم ورش عمل مخصصة فقط للمتعاملين، تشرح أهداف مقاصد التمويل الإسلامي ومرونته، وتحويل المتعامل إلى مسوق للمنتجات؛
- تخفيف متطلبات الجهات الرقابية الخاصة بتقديم بيانات مدققة ومصادق عليها للشركات التي ينطبق عليها هذا الشرط؛
- تطوير البنية التحتية بالمدن غير الرئيسية وتسهيل وصول وسائل إلى جميع القرى؛
- تشجيع قطاع المصارف الإسلامية على الاستثمار وتمويل المشاريع في المناطق النائية من خلال برامج تمويلية ميسرة وتطوير نظام مالي محلي يحفز المؤسسات التي تعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية ويخفف عنها أعباء الأموال المودعة لديها؛
- التوسع مع الجهات الرقابية والجهات الضامنة للقروض لتمكين المؤسسات التي تعمل وفق لأحكام الشريعة الإسلامية من زيادة التمويلات المقدمة للمشاريع الصغيرة والمتوسطة ومتناهية الصغر من خلال الاتفاقيات الموقعة معها؛
- فتح نوافذ تمويل إسلامي متخصصة بتمويل المشاريع الصغيرة؛

¹رامي يوسف عبيد- "اثر الخدمات المالية الإسلامية على الشمول المالي في الدول العربية"- مرجع سبق ذكره- ص ص 44-45.

- التركيز على التمويل بصيغ أخرى من صيغ التمويل الإسلامي إلى جانب المرابحة والإجارة؛
- تطوير وتوسيع الصيرفة الإسلامية من خلال الأنظمة الإلكترونية؛
- تخصيص موازنات للقيام بأبحاث متخصصة في التمويل الإسلامي للمشاريع الصغيرة وتقديم مقترحات قابلة للتطبيق؛
- زيادة الوعي والمعرفة بالمنتجات المالية الإسلامية والية تطبيقها وتوضيحها لجميع الأطراف يساهم بشكل كبير في تحقيق الشمول المالي للقطاعات ويعزز دور المؤسسات المالية؛
- إيجاد منتجات إسلامية جديدة ومرنة تناسب معظم القطاعات وكافة شرائح طالبي التمويل ؛
- تعزيز الدور الحكومي لتعزيز الوعي بالتمويل الإسلامي كي يعلم السوق مميزات التمويل الإسلامي؛
- استخدام التقنية الحديثة لتسهيل الخدمات والمصارف المرتبطة بها وتطوير نظم الدفع والتوسع في تقديم الخدمات المالية الرقمية والتقنية ؛
- إجراء دراسة حول الخدمات المتاحة فعلياً ومدى ملاءمتها لكافة شرائح العملاء والقطاعات الاقتصادية المختلفة؛
- اعتماد المنتجات والخدمات المالية الإسلامية ضمن الحلول المالية الموثوقة في تعاملات الدولة والشركات مثل منتجات الإجارة والتورق وعقود الاستصناع، والصكوك التي تعد البديل الشرعي للسندات؛
- إيجاد أسواق ثانوية لتداول بعض المنتجات المالية الإسلامية مثل الصكوك؛
- تحقيق التوازن بين البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية والتقليدية من ناحية التساوي في الاستفادة من الفرص ومجالات الدعم والمساندة والأولوية؛
- ينبغي على سلطات الإشراف وهيئة الخدمات المالية الإسلامية على وجه الخصوص معرفة محددات تطوير الصناعة المصرفية الإسلامية لتعزيز الشمول المالي والتنمية المالية¹.
- تدريس قواعد وأحكام وتطبيقات الصيرفة والتمويل الإسلامي في المعاهد والجامعات واعتبارها مواد أساسية في كليات الاقتصاد والتجارة والأعمال؛
- رفع القيود على عمل البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية في بعض المجالات وزيادة سقف حدود للتمويل والمساهمة بالمشروعات والأنشطة الاقتصادية؛
- تعزيز دور الأدوات المالية الإسلامية وأدوات توزيع الثروة في الشمول المالي (الزكاة، والصدقات والوقف والقرض الحسن)، من خلال حصر استقبال وتوزيع أموال هذه الأدوات في النظام المالي الرسمي من خلال

¹مصطفى عبد اللطيف - بوهيرة عباس- "تشخيص تطور الصناعة المالية الإسلامية وأفاق الشمول المالي في اقتصاديات الأسواق الصاعدة والاقتصاديات النامية"- بحث مقدم ضمن فعاليات المؤتمر الدولي للمالية الريادية: المالية الإسلامية والتوجهات الراهنة، التقنية المالية- الشمول المالي- الأسواق الناشئة-جامعة ابن زهر- المغرب- يومي 6-7 ديسمبر 2018-ص 13.

حسابات مصرفية، وبما يزيد من عدد المشمولين ماليا وبالذات من ذوي الدخل المحدود والأقل وصولاً للتمويل؛

- تنظيم برامج إعلامية وإعلانية هادفة ومرشدة تركز على شرح وتسويق المنتجات الإسلامية؛
- تأمين بيئة تنافسية عادلة وكفأة بين البنوك الإسلامية والتقليدية.

خلاصة الفصل:

تعرض تجربة إدماج المنتجات المالية الإسلامية في الأسواق المالية إلى بعض المشكلات، وهذا أمر طبيعي قابل للمعالجة، ومن هذه المشكلات ما هو مرتبط بالقوى البشرية مثل نقص المعرفة الفنية والشرعية لدى بعض العاملين وانخفاض مستوى المهارة المهنية وعدم وضوح طبيعة وصيغ التعامل بالمنتجات الإسلامية لدى أغلب المتعاملين، وانتشار بعض السلوكيات غير مناسبة لدى البعض، كما أن هناك مشكلات تنظيمية وإدارية وتشريعية، وللنهوض بالصناعة المالية الإسلامية وجب مواجهة هذه التحديات عن طريق مجموعة من العوامل والضوابط هدفها تعزيز متانة النظام المالي الإسلامي وتقديم رؤية منهجية شاملة لهندسة المنتجات المالية الإسلامية والتنظير لآفاقها المستقبلية، والمتمثلة أساساً في توفير الإطار التشريعي والتنظيمي المناسب وإرادة سياسية قوية مع وضع خطط تدريبية شاملة للعاملين بالمصارف وخاصة العاملين المستهدفين بتقديم الخدمات المالية الإسلامية من حيث التأهيل العلمي والفني والتشريعي بما يضمن إلمامهم الكامل بهذه الخدمات كل فيما يخصه ووفق المستويات الإدارية والوظيفية المختلفة، إلى جانب عقد الندوات والمؤتمرات وورش العمل حول العمل المالي الإسلامي وفتح باب النقاش والحوار للمتخصصين والأكاديميين يعتبر ذا أهمية في تبني الخدمات المالية الإسلامية، بالإضافة إلى تعزيز الإطار الرقابي والإشرافي لتعزيز مرونة النظام وجعل الحوكمة الشرعية هي العنصر الرئيسي لضبط العمل المالي الإسلامي وهذا لمواكبة مستجدات الرقابة والإشراف.

كما أن الاستفادة المثلى من تكنولوجيا المالية يساهم في معالجة أهم قضايا الاقتصاد الإسلامي المعاصرة. ويتيح نمو التمويل الإسلامي فرصاً مهمة لتعزيز الشمول المالي، وتعميق الأسواق المالية، وتعبئة التمويل للتنمية من خلال توفير أساليب تمويل جديدة وجذب السكان الذين لا يملكون حسابات مصرفية ولم يشاركوا في النظام المالي.

ومن جانب الواقع العملي توجهت عدة دول نحو تبني التمويل الإسلامي والمنتجات المالية الإسلامية في أسواقها المالية متبعتها في ذلك عدة أشكال واستراتيجيات في إرساء هذا التحول، فمنها ما يطمح للوصول إلى الريادة في مجال تطبيق التمويل الإسلامي ومنها من لا يزال في بداية الانطلاق نحو التحول، ولتوضيح ذلك قمنا في الفصل الثالث بدراسة بعض التجارب الدولية لدول نجحت ودول تطمح للنجاح في تعميم استخدام المنتجات المالية الإسلامية في أسواقها ومنظومتها المالية.

الفصل الثالث:

دراسة تجارب إدماج المنتجات

المالية الإسلامية في الأسواق

المالية لكل من ماليزيا وبريطانيا

والجزائر

تمهيد:

طفي الاهتمام في السنوات الأخيرة دوليا ووطنيا بالمالية الإسلامية بعد أن أثبتت الأنظمة المالية التقليدية عجزها عن إيجاد حلول لأزمات من صنع منظومتها الداخلية التي غالبا ما تؤدي إلى الانسداد، حتى أن مطلب إدراج الشريعة الإسلامية في التعاملات المالية خرج من المنظور الفقهي والوعظي التقليدي لعلماء الدين الإسلامي لتبناها مؤسسات مالية وحكومات وحتى مفكرون اقتصاديون. حيث شهد هذا العصر منافسة وسباقا كبيرا من أجل الحصول على جزء من التمويل الإسلامي، ولقد خطت بعض الدول خطوات كبيرة في هذا المجال، وأصبحت مرجعا فيه، خصوصا دولة ماليزيا التي تقدم نفسها على أنها المركز العالمي الأول للتمويل الإسلامي، وكذلك تعتبر بريطانيا من الدول الأوربية التي حققت إنجازا كبيرا في سياسة احتواء المالية الإسلامية حيث يرى المراقبون والمهتمون بهذا المجال أن التمويل الإسلامي يعزز مكانة بريطانيا كمركز مالي عالمي فهي تسعى لريادة التمويل الإسلامي التي شهدت تجارب من أجل تقديم منتج مالي إسلامي عن طريق إجراء تعديلات في منظومتها القانونية والمالية وهذا لتوفير مناخ ملائم لانتشار التمويل الإسلامي بها.

وفي الآونة الأخيرة أظهرت الجزائر اهتماما بالصناعة المالية الإسلامية خاصة بعد الأزمة النفطية لسنة 2014، حيث قامت بتبني عدة إجراءات واستراتيجيات لإنجاح هذا النوع من التمويل في ظل واقع عملي يشهد وجود عراقيل وقيود تحد من تطور ونمو هذه الصناعة.

لذا سنقوم من خلال هذا الفصل بمحاولة دراسة وتحليل معوقات وعوامل نجاح تجربة احتواء التمويل الإسلامي في كل من ماليزيا وبريطانيا والجزائر، من خلال دراسة البيئة التشريعية والقانونية للأسواق المالية للدول الثلاثة، ومحاولة استخلاص مدى إمكانية استفادة الجزائر من التجربتين الماليزية والبريطانية لإنعاش الصناعة المالية الإسلامية بالجزائر.

المبحث الأول: واقع تطور المنتجات المالية الإسلامية في الأسواق المالية بماليزيا

تعد ماليزيا اليوم من الدول الرائدة في مجال المالية الإسلامية، حيث يعتبر سوقها المالي الإسلامي من بين التجارب الرائدة التي تسعى لتقديم البديل التمويلي الشرعي لنظيره التقليدي بالاعتماد على هندسة مالية إسلامية قائمة على الابتكار وتطوير عمليات وأدوات مالية في إطار توجهات الشريعة الإسلامية، وهذا عن طريق تبني منهجية علمية وعملية واضحة ومنظمة لمواكبة التطورات الحاصلة في مجال الصناعة المالية الإسلامية، وتجاوز التحديات التي قد تعترض طريق نموها.

المطلب الأول: تطور التمويل الإسلامي بماليزيا

الفرع الأول: واقع التمويل الإسلامي في ماليزيا:

أولاً. التعريف بدولة ماليزيا:

تقع ماليزيا جنوب شرق آسيا، تماماً شمال خط الاستواء، وتبلغ مساحتها حوالي 329,847 كم²، وتتكون من قسمين غير متجاورين يفصل بينهما بحر الصين الجنوبي، هما؛ شبه الجزيرة الماليزية الواقعة في شبه جزيرة مالايا، وتُعرف أحياناً باسم ماليزيا الغربية أو بالإنجليزية Malaysia Barat، وتحدها دولة تايلاند، والقسم الثاني ماليزيا الشرقية أو بالإنجليزية Malaysia Timur الواقعة في جزيرة بورنيو، وتحدها دولتي إندونيسيا وبروناي بينما تمثل حدود البلاد البحرية في دول: سنغافورة، وفيتنام، والفلبين.

تُعدّ ماليزيا إحدى دول العالم ذات العواصم المتعددة، وتُعدّ مدينة بوتراجاي (Putrajaya) المركز الإداري والقضائي للبلاد (العاصمة الإدارية)، أما مدينة كوالالمبور (Kuala Lumpur) فهي العاصمة الرسمية والملكية لها، حيث تم إدراجها كعاصمة رسمية لماليزيا في الوثائق الدولية، وتحتل الترتيب الأول من حيث الحجم فيها، وتُدعى أيضاً باسم قلب ماليزيا، وتقع في ولاية سلاغور (Selangor) في الجهة الوسطى الغربية من شبه جزيرة ماليزيا، وتندرج تحت قائمة الأراضي الاتحادية، وبما أنّها عاصمة للبلاد فمن الطبيعي أن تتركز فيها العديد من الأعمال التجارية والثقافية، والاقتصادية لدولة ماليزيا. ويتألف اتحاد ماليزيا من ثلاثة أقسام أساسية هي¹:

-ماليزيا الغربية: تتألف من دولة الملايو وتشمل هذه الجهة العاصمة كوالالمبور.


-ماليزيا الشرقية: تضم ولايتي "صباح" و"سراوك"، وهناك تضم ماليزيا أراضي تجاور جمهورية اندونيسيا.

-مجموعة من الجزر الصغيرة: تقع بالقرب من جزيرة الملايو ومن جزيرة "بورنيو" وتبلغ مساحة هذه الجزيرة حوالي 3300 كيلومتر مربع .

¹ نادية فاضل - عباس فضلي - "التجربة الترميمية في ماليزيا" - مجلة الدراسات الدولية - العدد 54 - جامعة بغداد - العراق - 2012 - ص 162.

يتألف الشعب الماليزي من مجموعات متعددة أهمها الملايو الصينيون، الهند، وأغلبية السكان يدينون بالديانة الإسلامية بحوالي 61.3% من مجموع السكان في حين توجد ديانات أخرى مثل: البوذيين، الهندود، النصرى... الخ تتوزع حسب النسب المبينة في الشكل (1-3)

الشكل رقم 1-3: توزيع السكان حسب الديانة بماليزيا.



المصدر: الأمم المتحدة- "الصكوك الدولية لحقوق الإنسان"- على الموقع <http://docstore.ohchr.org> - بتاريخ 29 سبتمبر 2016 - تاريخ الاطلاع 20 مارس 2020.

ثانيا. نشأة التمويل الإسلامي بماليزيا:

1. نشأة المصارف الإسلامية بماليزيا:

بدأ الحديث عن المصارف الإسلامية في ماليزيا عام 1963م عندما بدأ الماليزيون المسلمون يهتمون بعمل آلية تقوم بادخار المال لتمكينهم من الحج، حيث قاموا بتأسيس منظمة اسمها "تابونغ حاجي" تأسست في نوفمبر عام 1962م، وبدأت العمل رسميا عام 1963م، وجاءت فكرة تأسيس الصندوق حينما تبناها الاقتصادي الماليزي "أنكو عزيز" عام 1959م حينما دعا إلى إنشاء مؤسسة غير ربحية تقوم على ادخار أموال الماليزيين الراغبين في الحج واستثمارها، قد بادرت الحكومة الماليزية إلى تبني مشروع الصندوق التكافلي لأجل تخفيف معاناة الراغبين في أداء فريضة الحج والتسهيل عليهم، فأنشأت مؤسسة حكوميّة شبه مستقلة، أطلقت عليها اسم طابون حاجي (أي مؤسسة صندوق الحج باللغة الماليزية)، لمساعدة الفقراء والمحتاجين على توفير المال اللازم للذهاب إلى الحج والتيسير على عامة الماليزيين بأداء هذه الفريضة بلا كلفة، وفكرة الصندوق قائمة على أن الأسرة الماليزية منذ ولادة

المولود تفتح حساب ادخار له في هذه المؤسسة غير الربوية بمبلغ زهيد وتحافظ على استقطاع أقساطه الشهرية لا تتجاوز دولارين أو ثلاثة شهرياً وبذلك يؤمن له كلفة نفقات الحج بطريقة تدريجية ويتم توظيف استثمار الأموال المدخرة لصالح المدخرين وتقسم الأرباح بين المساهمين على أساس المشاركة. وذلك تحقيقاً لفكرة المشروع التي راعت رغبة المسلمين الماليزيين في تحاشي التعامل مع البنوك التقليدية الربوية، وكان هذا الصندوق نواة ومنطلقاً للمصرفية الإسلامية¹.

بعد نجاح هذا النموذج للدخار الإسلامي بدأ الاهتمام الحكومي بعمل بنوك إسلامية مستقلة، ترجم ذلك في عام 1981م بتأسيس هيئة عامة تتكون من عشرين خبيراً مصرفياً لدراسة إمكانية عمل مصارف إسلامية في ماليزيا ورفع النتائج للحكومة، وكانت النتائج ايجابية أي أنه يجب عمل قانون مستقل لعمل المصارف الإسلامية²، كما تضمن التقرير مجموعة من التوصيات أهمها³:

- على الحكومة تأسيس نظام مصرفي يعمل وفق الشريعة الإسلامية؛
- تشريع قانون جديد يناسب أسلوب عمل النظام المصرفي الإسلامي، وذلك لأن قانون المصارف لعام 1973 م لا يتلاءم مع أسلوب عمل المصارف الإسلامية؛
- تدرج المصارف الإسلامية تحت قانون رعاية الشركات لعام 1965م؛
- تأسيس مجلس الرقابة الشرعية يتولى مهمة التأكد من أن عمليات المصارف الإسلامية لا تتعارض مع قواعد الشريعة الإسلامية .

وفي عام 2001م قامت الحكومة الماليزية بوضع خطة جديدة هدفت إلى زيادة مرونة نظامها المصرفي وإعطائه حيوية أكبر ضمن خطة عرفت باسم (Financial sector master plan)، وتضمنت هذه الخطة إنشاء المؤسسات التالية⁴:

- وحدة السوق المالية الإسلامية (ICMU)؛
- وحدة الدراسات والابتكار للمنتجات الإسلامية (ISG)؛
- إنشاء هيئة رقابة عليا ترجع إليها الهيئات الرقابية في المصارف الإسلامية (SAC)؛

¹ Wan Sulaiman Bin Wan Yusoff Alfattani, **Malaysian experiences on the development of islamic economics, banking and finance**, Seventh International Conference on Islamic Economics, Center of Islamic Economics Research, King Abdulaziz University, Jeddah, KSA, 2008, p: 406.

² ابتسام ساعد- رابع خوي- " تجربة المصرفية الإسلامية في ماليزيا" - مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية- العدد 30-2017-ص 344.

³ عدنان فرحان الجوارين- "متطلبات نجاح التحول إلي النظام المصرفي الإسلامي في بيئة عالمية متغيرة ماليزيا نموذجاً"- مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية- العدد 57- فبراير 2017-ص 82.

⁴ عدنان فرحان الجوارين- "متطلبات نجاح التحول إلي النظام المصرفي الإسلامي في بيئة عالمية متغيرة ماليزيا نموذجاً"- مرجع سبق ذكره-

وفي العام نفسه أعلنت ماليزيا إنشاء سوق رأس المال الإسلامي، إذ يمكن إصدار العديد من أوراق المال الإسلامية وتداولها في السوق الثانوية.

2. نشأة سوق الأوراق المالية الإسلامية في ماليزيا:

يعود تاريخ سوق رأس المال الماليزي إلى عام 1930م أين أسست نقابة سماسرة بورصة سنغافورة كنقابة منظمة للتعامل في الأوراق المالية، وفي تاريخ 9 ماي 1960 تشكلت بورصة مشتركة بين سنغافورة وكوالالمبور حيث أدخل نظام الغرف التجارية، إذ يكون في كل واحدة منها نفس الأوراق المالية المدرجة ونفس الأسعار، وذلك من خلال ربطهم بالخطوط الهاتفية (خط هاتفي مباشر)، وفي سنة 1964م انفصلت سنغافورة عن ماليزيا رسميا وأسست بورصة مستقلة لها، وفي تاريخ 14 ديسمبر 1976م تم إنشاء بورصة لتداول الأسهم تحت اسم بورصة كوالالمبور للأوراق المالية المحدودة¹.

إن عملية تطوير سوق رأس المال الماليزي قد تمت من خلال عملية تدريجية، ويعتبر هذا السوق قطاعا جديدا مقابل القطاع المصرفي في تمويل الأنشطة الاقتصادية، إلا أن هذا السوق قد تطور أكثر في فترة الثمانينات والتسعينات، وكانت بداية نمو سوق رأس المال في أوائل الثمانينات بهدف رئيس لسد احتياجات القطاع العام من خلال إصدار الأوراق المالية الحكومية الماليزية MGS وعليه أصبح القطاع العام قطاعا أساسيا لتطوير الاقتصاد الوطني².

ويعود التطور الحقيقي لسوق رأس المال الإسلامي في ماليزيا إلى أوائل التسعينيات من القرن الماضي عندما قامت شركة "Shell MDS Sdn Bhd" بإصدار وطرح الصكوك الإسلامية للتداول لأول مرة في السوق المحلي في عام 1990م، تبع ذلك إصدار العديد من الأدوات المالية الإسلامية الأخرى، مما أدى إلى تعميق وترسيخ العمل بالأدوات الإسلامية في سوق رأس المال الإسلامي في ماليزيا واتساعه³، وفي فيفري 1994م أسست PARS (PRODUCT APPROVAL AND REPOSITORY SYSTEM) وفقا لأحكام قانون صناعة الأوراق المالية لعام 1983م، وقد بدأت ممارسة عملياتها الرسمية في أوت من نفس السنة، وهو نظام يسهل تقديم المنتجات المصرفية الإسلامية الحالية والجديدة عبر الأنترنت للموافقة عليها عبر نظام آمن قائم على الويب، وهو أيضا مستودع يحتوي على تفاصيل جميع المنتجات المصرفية الإسلامية لمؤسسات الاستثمار الدولية، ومن ثم بدأ تأسيس نوافذ السمسرة الإسلامية، ونظام صناديق الاستثمار الإسلامية. وفي 17 أفريل 1999م، تم وضع مؤشرا لحركة أسعار جميع الأسهم العادية المتوافقة مع أحكام الشريعة المدرجة في اللوحة الرئيسية في البورصة الماليزية، وأطلق عليه مؤشر الشريعة "Shriah Index"، حيث أكثر من ثلثي الأسهم المدرجة في البورصة

¹ نصبة مسعودة- "نحو نموذج إسلامي لسوق رأس المال تجربة ماليزيا نموذجا"- أطروحة دكتوراه تخصص نقود وتمويل - جامعة محمد خيضر - بسكرة- الجزائر - 2013 - ص 237.

² المرجع نفسه.

³ Development in the Malaysian Islamic Capital market, Securities Commission, 2004, p26

الماليزية هي من الأسهم المتوافقة مع أحكام الشريعة وفقا للجنة الاستشارية الشرعية هيئة الأوراق المالية الماليزية، وذلك لقياس أداء الأسهم المتوافقة مع أحكام الشريعة والمدرجة على اللوحة الرئيسية في البورصة الماليزية¹.

ثالثا. تسلسل أحداث صناعة التكافل بماليزيا:

لقد قام البنك المركزي الماليزي ضمن جهوده لتنمية صناعة التكافل في ماليزيا بتبني منهج تدريجي يمكن تقسيمه إلى ثلاثة مراحل:

- بدأت المرحلة الأولى بتشريع قانون التكافل لسنة 1984م وتأسيس أول شركة تكافل في عام 1984م. ركزت هذه المرحلة على تأسيس البنية التحتية الأساسية لهذه الصناعة، ولقد تم تشريع القوانين من أجل ضبط سير إدارة هذه الصناعة حيث تلزم هذه القوانين جميع شركات التكافل على تشكيل اللجنة الشرعية للتأكد من التزام شركات التكافل بمبادئ الشريعة في جميع الأوقات.
- شكلت المرحلة الثانية بداية تنافس وذلك بدخول شركة تكافل أخرى، كما شهدت هذه الفترة تعاونا كبيرا بين شركات التكافل في المنطقة بما في ذلك تأسيس مجموعة تكافل آسيان في عام 1985م وتأسيس شركة asean retakaful international في عام 1997م، الأمر الذي ساعد على إجراء الترتيبات الخاصة بإعادة التكافل في ماليزيا وفي المنطقة، وهي بروناي واندونيسيا وسنغافورة .
- بدأت المرحلة الثالثة بتقديم الخطة الرئيسية للقطاع المالي في عام 2001م حيث تهدف إلى جملة أمور من بينها ترقية قدرات شركات التكافل وتقوية الهيكل القانوني والشرعي والرقابي لصناعة التكافل، ويتعلق الجزء المتعلق بالصيرفة الإسلامية والتكافل وسيلة لتحقيق طموح ماليزيا لتكون مركزا دوليا للنظام المالي الإسلامي. ولقد شهدت هذه المرحلة زيادة عن التنمية والتنافس، وذلك اثر الترخيص لثلاثة شركات جديدة . ومن اجل تعزيز تنمية صناعة التكافل تم تأسيس اتحاد مخصص لشركات التكافل في عام 2002م ويعرف باتحاد التكافل الماليزي يسعى هذا الاتحاد إلى تحسين المراقبة الذاتية لصناعة التكافل بتنسيق ممارسات السوق وتعزيز التعاون بقدر اكبر بين شركات التكافل في سبيل تنمية صناعة التكافل.

¹ سبع فاطمة الزهراء- "أفاق التمويل الإسلامي في أعقاب الأزمة المالية العالمية 2008م الفرص والتحديات مع الإشارة إلي نموذج ماليزيا"-

مذكرة ماجستير نقود مالية وبنوك-جامعة عمار ثلجي- الأغواط- الجزائر- 2013-ص253.

جدول رقم 3-1: مراحل انتشار صناعة التكافل بماليزيا

| المرحلة الأولى | المرحلة الثانية | المرحلة الثانية |
|---|---|---|
| -ديسمبر 1962م إنشاء فريق عمل خاص لدراسة مدى إمكانية تأسيس شركة تامين إسلامي. | -أكتوبر 1993م بدأت شركة MINI TAKAFUL SDN Berhad | -فبراير 2001م تأسيس المعهد الماليزي للصيرفة والمالية الإسلامية . |
| -نوفمبر 1984م تأسيس Syarikat Takaful Malaysia Berhad (STMB). | -أكتوبر 1995م تأسيس مجموعة تكافل أسيان. | -مارس 2001م تدشين الخطة الرئيسية للقطاع المالي. |
| -ديسمبر 1984م نشر قانون التكافل لسنة 1984 في جريدة رسمية. | -ماي 1997م تعيين أعضاء المجلس الاستشاري الشرعي الوطني للصيرفة الإسلامية والتكافل | -جويلية 2002م بدأت شركة Mayban Takaful Berhad نشاطها. |
| -أوت 1985م بدأت STMB نشاطها. | -ماي 1997م تأسيس شركة asean retakaful international في مركز ما وراء البحار المالي الدولي بجزيرة لابوان. | -نوفمبر 2002م تأسيس اتحاد التكافل الماليزي. |
| -ماي 1988م كلف البنك المركزي الماليزي بمسؤولية مراقبة صناعة التامين والتكافل والإشراف عليها | -نوفمبر 1988م غيرت شركة MINI TAKAFUL SDN takaful Berhad اسمها إلى takaful nasional sdn Berhad | -جويلية 2003م بدأت شركة Takaful Ikhlas Sdn Berhad نشاطها. |
| | | -نوفمبر 2004م منح شركة commerce asset holding Berhad الموافقة المبدئية للقيام بأنشطة التكافل. |

المصدر: مقال منشور على الرابط <http://www.ifti-sd.org/companies> تاريخ الاطلاع 2020./03/03

المطلب الثاني: مؤشرات نمو الصناعة المالية بماليزيا

1. أهم البنوك الإسلامية المتواجدة في ماليزيا:

تعمل المصارف بما فيها الإسلامية من خلال شبكة من أكثر من 2200 فرع في أنحاء الدولة، وتتواجد ستة مجموعات بنكية ماليزية في 18 دولة من خلال فروع ومكاتب تمثيلية ومؤسسات تابعة ومشروعات مشتركة، كما أن هناك أيضا 21 بنك أجنبي يقيم مكاتب تمثيلية في ماليزيا. ويحتوي إطار عمل البنوك الاستثمارية الموضوع في عام 2005 على نصوص تسمح بإنشاء بنوك استثمارية عالية المستوى عبر التضامن والتنسيق بين البنوك التجارية وشركات تجارة الأسهم وبيوت الخصم، تشمل نشاطات البنوك الاستثمارية بشكل رئيسي جميع رؤوس الأموال مثل الاكتتاب والاشتراك في القروض وتمويل الشركات وخدمات الاستشارات الإدارية والترتيب لإصدار الأسهم وإدراجها إلى جانب إدارة حقائب الاستثمار.

البنك الإسلامي الماليزي (BIMB): ظهر البنك الإسلامي الماليزي كأول مولود إسلامي ماليزي، حتى وان سبقته تجارب صندوق الحج الماليزي على أساس المعاملات الإسلامية ذات الأهداف المحدودة والخاصة بشؤون

الحج، حيث جاءت الفكرة نتيجة مساعي بعض المؤسسات والشخصيات الماليزية، فشكل رئيس الوزراء لجنة وطنية للبنك الإسلامي في 1981/07/30م وقدمت تقريرها في 1982/07/01م متضمنة رؤية متكاملة، مع توصيات ومقترحات لقيام البنك الإسلامي، ليتم رسميا إعلان ميلاده بتاريخ 1983/07/01م، وبدأ بممارسة صلاحياته مبدئيا برأس مال 500 مليون رينغت ماليزي، وقد منح بعض الامتيازات من البنك المركزي الماليزي منها أن لا يسمح بترخيص أي بنك إسلامي في ماليزيا خلال عشرة سنوات حتى تقف التجربة الأولى للبنك الإسلامي على قدميها، وترى حقيقة النور¹.

بنك المعاملات الماليزي (BMMB): لقد شهد أول أكتوبر 1999م ميلاد ثاني مصرف إسلامي في ماليزيا، ثم توالى بعد ذلك إنشاء البنوك الإسلامية تعمل بنفس الأسس والمبادئ والقوانين التي قام عليها بنك إسلام ماليزيا، ويوجد في الوقت الحالي 17 بنك إسلامي أجنبي ينشط في السوق المصرفية الماليزية، منها ثلاثة مصارف عربية (مصرف الراجحي، بيت التمويل الكويتي، وبنك التمويل الأسيوي)².

و حاليا هناك إحدى عشر بنك ذات ملكية محلية وستة بنوك ذات ملكية أجنبية في النظام المصرفي الإسلامي الماليزي وهو ما يوضحه الجدول رقم (3-2).

¹ جعفر هني محمد- "نوافذ التمويل الإسلامي في البنوك التقليدية كمدخل لتطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر"- مجلة أداء المؤسسات الجزائرية- العدد 12- 2017-ص97.

² المرجع نفسه- ص 97.

الفصل الثالث: دراسة تجارب إدماج المنتجات المالية الإسلامية في الأسواق المالية لكل من ماليزيا وبريطانيا والجزائر

جدول رقم 3-2: البنوك الإسلامية العاملة بماليزيا

| نوع الملكية | الاسم | الرقم |
|-------------|--|-------|
| محلي | Affin Islamic Bank Berhad | 1 |
| محلي | Alliance Islamic Bank Berhad | 2 |
| محلي | Amislamic Bank Berhad | 3 |
| محلي | Bank Islam Malaysia Berhad | 4 |
| محلي | Bank Muamalat Malaysia Berhad | 5 |
| محلي | CIMB Islamic Bank Berhad | 6 |
| محلي | EONCAP Islamic Bank Berhad | 7 |
| محلي | Hong Leong Islamic Bank Berhad | 8 |
| محلي | May Bank Islamic Berhad | 9 |
| محلي | Public Islamic Bank Berhad | 10 |
| محلي | RHB Islamic Bank Berhad | 11 |
| أجنبي | AlRajhi Banking and Investment Corporation (Malaysia) Berhad | 12 |
| أجنبي | Asian Finance Bank Berhad | 13 |
| أجنبي | HSBC Amanah Malaysia Berhad | 14 |
| أجنبي | Kuwait Finance House (Malaysia) Berhad | 15 |
| أجنبي | Standard Chartered Saadiq Berhad | 16 |
| أجنبي | OCBC Al-Amin Bank Berhad | 17 |

Source :Ching Wing Lo and Chee Seng Leow **Islamic Banking in Malaysia: A Sustainable Growth of the Consumer Market**, p527, International Journal of Trade, Economics and Finance, Vol. 5, No. 6, December 20

ومن جهة أخرى عرفت حركة العمل المصرفي الإسلامي بماليزيا اتجاهها تصاعديا، ونمو قوى للأصول وهذا في ظل محيط يتعزز باستمرار البيئة التشغيلية والتنظيم والأنظمة الضريبية المواتية، مع إصرار الحكومات المتعاقبة على دعم سياسات توطين التمويل الإسلامي بماليزيا، وبلغت الأرقام تمثل الأصول المصرفية الإسلامية في ماليزيا 22% من إجمالي الأصول في القطاع المصرفي وهذا ما يعادل 9.6% من الأصول المصرفية الإسلامية العالمية¹، و يمكن إعطاء صورة أكثر وضوحا من خلال الجدول رقم (3-3) الذي يبين تطور مجموع الأصول والودائع والقروض في المصارف الإسلامية بماليزيا.

¹ IFSB (ISLAMIC FINANCIAL SERVICES INDUSTRY STABILITY REPORT), 2015, P07.

الفصل الثالث: دراسة تجارب إدماج المنتجات المالية الإسلامية في الأسواق المالية لكل من ماليزيا وبريطانيا والجزائر

جدول رقم 3-3: تطور مجموع الأصول والودائع والقروض في المصارف الإسلامية الماليزية من 2008-2015

| 2015 | 2014 | 2013 | 2012 | 2011 | 2010 | 2009 | 2008 | | |
|--------|--------|--------|--------|--------|--------|--------|--------|-------------------|---------|
| 526347 | 455411 | 426430 | 367686 | 320519 | 253516 | 219848 | 181360 | البنوك الإسلامية | الأصول |
| 9021 | 7027 | 7093 | 8268 | 8131 | 8867 | 8702 | 6740 | النوافذ الإسلامية | |
| 535368 | 462438 | 433523 | 375954 | 328650 | 262383 | 228550 | 188100 | مجموع الأصول | |
| 399321 | 398041 | 345889 | 301537 | 261542 | 211837 | 181877 | 149932 | البنوك الإسلامية | الودائع |
| 3340 | 2639 | 3058 | 4919 | 4845 | 5116 | 6962 | 4770 | النوافذ الإسلامية | |
| 402661 | 400680 | 348947 | 306456 | 266387 | 216953 | 188839 | 154702 | مجموع الودائع | |
| 383494 | 329643 | 277491 | 227655 | 190938 | 154066 | 128207 | 99857 | البنوك الإسلامية | القروض |
| 974 | 532 | 428 | 397 | 446 | 508 | 659 | 574 | النوافذ الإسلامية | |
| 384468 | 330175 | 277919 | 228052 | 191384 | 154574 | 128866 | 100431 | مجموع القروض | |

Source : Bank Negara Malaysia, Monthly Statistical Bulletin, Malaysia, December 2015

2. أهم مؤسسات التأمين الإسلامي في ماليزيا: يبين الجدول رقم (3-4) أهم مؤسسات التأمين الإسلامي في ماليزيا:

جدول رقم 3-4: أهم مؤسسات التأمين الإسلامي في ماليزيا


| الرقم | اسم الشركة | تاريخ الإنشاء |
|-------|-----------------------------------|----------------|
| 1 | Syarikat takaful malaysia berhard | 29 نوفمبر 1984 |
| 2 | Takaful National SDN Berhard | 20 سبتمبر 1993 |
| 3 | Myban takaful Berhard | 22 أكتوبر 2001 |
| 4 | Takaful ikhlas SDN Berhard | 21 أبريل 2003 |

المصدر: <http://www.ifti-sd.org/companies>

3. توزيع صيغ الاستثمار في البنوك الإسلامية بماليزيا:

تتنوع صيغ التمويل الإسلامي في ماليزيا، وهذا نظرا لأهمية كل صيغة من صيغ التمويل الإسلامي في تلبية متطلبات استثمار معين، حيث يوضح الشكل رقم (3-2) توزيع وتنوع صيغ التمويل الإسلامي المقدمة من طرف المصارف الإسلامية ومختلف الشبابيك والنوافذ التي تقدم خدمات مالية إسلامية وهذا خلال سنة 2017.

الشكل رقم 3-2: توزيع صيغ التمويل الإسلامي في المصارف الإسلامية بماليزيا. ديسمبر 2018



المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على إحصائيات وتقارير بنك نيجارا ماليزيا على الموقع الإلكتروني:

[/http://www.bnm.gov.my](http://www.bnm.gov.my)

نلاحظ من خلال الشكل أعلاه سيطرت صيغة المربحة بنسبة 39.59% وهذا راجع لانحياز معظم المصارف الإسلامية نحو الاستثمار بهذه الصيغة على الرغم من محدودية العائد المنتظر منها إلا أن حجم المخاطر ضئيل. كما تشكل صيغة البيع الأجل نسبة 13.60% من إجمالي التمويل الممنوح، بينما شكلت المشاركة نسبة 10.07% والمضاربة 0.01% مسجلتا بذلك أدنى نسبة وهذا لتعرض المضاربة للعديد من المخاطر التي تضعف إقبال المصارف الإسلامية عليها كمخاطر انعدام السيولة وقتلتها، ومخاطر تغير أسعار الصرف، والمخاطر الائتمانية بالإضافة إلى مخاطر عدم معرفة معدل الربح المتوقع لعملية موضوع المضاربة بين الطرفين.

ورغم ذلك فطبيعة المصارف الإسلامية أنها مصارف استثمارية بدرجة الأولى، فالتوقع أن تحوز صيغ الاستثمار على أعلى نسبة من التمويل الإسلامي لأنها تدعم نمو وانتشار المصارف الإسلامية.

4. تطور إصدار الصكوك بماليزيا:

عرفت صناعة الصكوك الإسلامية انتشارا واسعا في ماليزيا الأمر الذي جعل إصدارات الصكوك تنمو بشكل مستمر، مما أدى إلى انتعاش الاقتصاد الماليزي والجدول الموالي يبين قيمة إصدارات ماليزيا للصكوك مقارنة بدول العالم.

جدول رقم 3-5: تطور اصدار الصكوك بماليزيا للفترة (2010-2016) الوحدة (USD Billion)

| السنوات | 2010 | 2011 | 2012 | 2013 | 2014 | 2015 | 2016 |
|------------------------|------|------|-------|-------|-------|------|------|
| الإصدار العالمي للصكوك | 45.1 | 85.1 | 131.2 | 119.7 | 118.8 | 63.3 | 72.7 |
| الإصدار المالي للصكوك | 32.8 | 60.9 | 97.1 | 82.4 | 77.9 | 30.4 | 29.9 |

المصدر: العربي مصطفى-حمو سعدية-"دور الصكوك الإسلامية في تمويل الاقتصاد"- مجلة البشائر الاقتصادية- العدد الأول -2017- ص74.

من خلال الجدول نلاحظ ارتفاع مستمر للإصدار العالمي والمالي للصكوك الإسلامية إلى غاية 2012م، ويرجع هذا النمو إلى الانتعاش الذي شهدته الأسواق الرئيسية للصكوك بعد الأزمة المالية 2008، وقد حافظت ماليزيا على الصدارة من حيث الإصدار نتيجة وجود قاعدة واسعة من المستثمرين المحليين فيها، إضافة إلى نجاح ماليزيا في جذب إصدارات الصكوك عبر الحدود وذلك بسبب إيجاد العديد من الحوافز الضريبية والمالية فيما يخص إصدار الأوراق المالية الإسلامية، وإصدار قوانين داعمة، وتمكين الصكوك المصدرة من تحقيق عوائد جيدة، كما ترجع الأسباب الرئيسية لارتفاع إصدار الصكوك في ماليزيا حتى سنة 2012م في المقام الأول إلى تركيز ماليزيا على تمويل وتطوير مشاريع البنية التحتية وذلك في إطار برنامج التحول الاقتصادي الوطني. بعد سنة 2015م شهدت الصكوك انخفاض سواء بالنسبة للإصدار العالمي أو المالي المرجع أساسا إلى انخفاض أسعار النفط واتجاه دول مجلس التعاون الخليجي وماليزيا إلى خفض إنفاقها الاستثماري. إلا أن هذا لا ينفي حفاظ ماليزيا على حصتها في الإصدار العالمي ما يدل على تربع ماليزيا على عرش صناعة الصكوك الإسلامية واحتلالها.

5. المؤشرات الشرعية في سوق رأس المال الإسلامي في ماليزيا .

أ- مفهوم المؤشر الشرعي في سوق رأس المال الإسلامي في ماليزيا.

يمكن تعريف المؤشر الشرعي لسوق رأس المال الإسلامي في ماليزيا بأنه مؤشر لمعرفة حركة أسعار جميع الأسهم العادية المتوافقة مع أحكام الشريعة المدرجة في سوق رأس المال الإسلامي في ماليزيا. ويتم قياس أدائها الاستثماري، ويحتسب باستخدام المتوسط المتحرك لأسعار الأسهم لهذه الشركة، فعندما يصعد مثلا مؤشر الشريعة من المستوى 115 نقطة إلى 120 نقطة، يعني هذا أن متوسط أسعار أسهم الشركات المدرجة فيه قد ارتفعت ب 5 نقاط، والنقطة هنا تعني مقدار التغيير بوحدة واحدة في سعر السهم صعودا أو هبوطا .

ب- أنواع المؤشرات الشرعية في سوق رأس المال الإسلامي في ماليزيا.

المؤشر هو رقم حسابي قياسي يعكس تطور أسعار التعامل في سوق معينة سواء بالزيادة أو النقصان، وهو مقياس للتعرف على أداء سوق الأسهم بصورة عامة ، يوجد نوعان من المؤشرات الشرعية في البورصة الماليزية هما¹:

ب-1. المؤشر الإسلامي الماليزي لرشيد حسين المحدودة -دوجنز (Rachid Berhad Islamic Dow Jones Malaysia Index -Dow Jones) .

فقد بدأ العمل به عام 1992م من قبل شركة رشيد حسين المحدودة وهو أحد البنوك المشهورة في ماليزيا في الوقت الحالي، ولكنه طرح في 10 ماي 1996م رسميا ، وهو يسمى بالمؤشر الشرعي لشركة رشيد حسين المحدودة (-BHBSI-Shariah Index Rachid Hussain Berhad)

في ذلك الحين، ومنذ شهر جانفي 1998م أصبح المؤشر خاضعا لرقابة اللجنة الاستشارية الشرعية لهيئة الأوراق المالية الماليزية، ولجنة الشريعة لرشيد حسين المحددة بذاتها وهذا المؤشر يعبر عن بيئة إسلامية في أنشطة الشركات المدرجة في اللوحة الرئيسية في البورصة والمرخص لها من قبل اللجنة الاستشارية الشرعية ، وكما قد سبق بيانه فان مؤشر دار جونز الإسلامي يعتمد على نسب تبيح دخول عنصر الربا ولكن بنسبة 10% من أموال التشغيل ولقد جاء التفصيل في عدم جوازها.

ب-2. المؤشر الشرعي كوالامبور: Kwala Lumpur Shariah Index KLSI

لقد طرح المؤشر الشرعي كوالامبور بتاريخ 17 أفريل 1999م وفي ذلك الحين عرف بالمؤشر الشرعي لبورصة كوالامبور للأوراق المالية وجاء لتلبية الطلب من قبل المستثمرين المحليين والأجانب الراغبين في الاستثمار في الأسهم المتوافقة مع الأحكام الشرعية الإسلامية المدرجة في سوق رأس المال الإسلامي في ماليزيا ، وهذا المؤشر يعتبر دليلا على الوضع العام لسوق رأس المال الإسلامي في ماليزيا في إطار الأسهم المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية ويمكن أن يكون مفيدا للمستثمرين عند استخدامه كمقياس لتقييم أداء الأسهم لأنهم يستطيعون بواسطته عمل التخطيط الأمثل لمستقبل استثماراتهم إذا تحتاج الشركات التي يقاس أداءها حسب المؤشر الشرعي كوالامبور إلى النظر من حيث أنشطتها إذ لا تستثمر أموالها في صناعة الكحوليات أو التبغ أو منتجات يدخل فيها لحم الخنزير كما لا تتعامل مع البنوك الربوية².

¹ مسعودة نصبه- ناصر محدة- "إصدارات مؤشرات سوق الأسهم الإسلامية كبديل لمؤشرات السوق العالمية التقليدية -حالة المؤشرات

الشرعية في سوق رأس المال الإسلامي في ماليزيا"- مجلة العلوم الإنسانية- جامعة محمد خيضر بسكرة- العدد 48- سبتمبر 2017-ص111.

² مسعودة نصبه- ناصر محدة- "إصدارات مؤشرات سوق الأسهم الإسلامية كبديل لمؤشرات السوق العالمية التقليدية -حالة المؤشرات

الشرعية في سوق رأس المال الإسلامي في ماليزيا"- مرجع سبق ذكره- ص 112.

6. أدوات سوق الأوراق المالية الإسلامي الماليزي :

تعد هيئة الأوراق المالية الماليزية الجهة المسؤولة عن متابعة كافة أنشطة سوق الأوراق المالية الإسلامي في ماليزيا، والمتعلقة بإصدار وتداول الأدوات المالية الإسلامية الصادرة عن الشركات الخاصة في ماليزيا، وتقسم إلى :

أ- أدوات الملكية الإسلامية: تتمثل أدوات الملكية الإسلامية في :

أ-1. الأسهم العادية: يقصد بها أسهم الشركات المدرجة في البورصة الماليزية والتي تتوافق مع الشريعة الإسلامية

أ-2. صناديق الاستثمار الإسلامية: وهي التي تتولى تجميع أموال صغار المستثمرين فضلا عن كبارهم في صورة وحدات استثمارية، يعهد بإدارتها إلى جهة من أهل الخبرة والاختصاص لتوظيفها في الشركات المعترف بها من اللجنة الاستشارية الشرعية وفقا لصيغ الاستثمار والمعاملات الإسلامية.

ب- الصكوك الإسلامية : تعد ماليزيا السبابة لإصدار الصكوك الإسلامية وفقا لمبادئ الشريعة الإسلامية , ويمكن تصنيف هذه الصكوك إلى ما يلي :

ب-1. الصكوك الإسلامية الحكومية : تصدر عن الحكومة للحصول على التمويل اللازم للمشاريع التنموية , وتخضع لرقابة البنك المركزي الماليزي.

ب-2. الصكوك الإسلامية للشركات: تصدر عن الشركات الماليزية الخاصة وفقا لمبادئ البيع بثمن أجل, الاستصناع, المضاربة, المراجعة, المشاركة, والإجارة , وتخضع لرقابة المجلس الاستشاري الشرعي لهيئة الأوراق المالية الماليزية.

ج- خدمات الوساطة: ان فئة الوسطاء الماليين تلعب دورا هاما في ادارة وتنظيم عمليات تبادل الأسهم لاسيما الاسهم المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية المدرجة في البورصة الماليزية وصناديق الاستثمار الإسلامية، ويعتبر وسيطا بين وحدات العجز والفائض، وتمارس معاملاتها وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية، وهي خالية من عناصر محرمة شرعا، واحدى خدماتها هي توفير المعلومات اللازمة للبايعين والمشتريين عن كافة الأمور ذات الصلة بها . أما الرقابة الشرعية تعتبر احدى الخدمات الجوهرية المتوفرة في سوق رأس المال الاسلامي في ماليزيا، وهذا لضمان التزام الأنشطة في هذا السوق بأحكام الشريعة الإسلامية ومن اهم اقسام خدمات الوساطة المتوفرة في هذا السوق ما يلي¹:

● السمسرة: يمكن تعريف السمسرة شرعا بأنها الوساطة بين البائع والمشتري مقابل أجره في غير عقد الاجارة، والسمسار مسؤول عن اتمام البيع والشراء في الاسهم المدرجة في البورصة بأجرة، وفي التجربة الماليزية توفر

¹ العياشي زرزار- سوق الأوراق المالية الإسلامية "تجربة سوق رأس المال الإسلامي في ماليزيا"-مجلة بيت المشورة- المجلد 02-عدد 03-قطر 2015-صص 45-46.

بعض شركات السمسرة خدمة السمسرة الإسلامية، والتي تساعد جمهور المسلمين وغيرهم للاستثمار في الاسهم المدرجة في البورصة الماليزية المتوافقة مع احكام الشريعة فقط، والتي تسمح بها اللجنة الاستشارية الشرعية لهيئة الاوراق المالية الماليزية للتداول بها.

● **ادارة الاستثمار:** ادارة الاستثمار عبارة عن أعمال الادارة لمحفظه الاوراق المالية التي تديرها وتمارسها الشركات المحددة ذات المؤهلات والمواصفات المعينة لغرض الاستثمار نيابة عن عملائها. وترتكز صناديق الاستثمار الإسلامية في ماليزيا حاليا على اصحاب المدخرات الصغيرة حيث تتجمع من الاموال لتشكيل محافظ استثمارية وفق مبدأ التنوع الذي يؤدي إلى تقليل مخاطر الاستثمار، وتستثمر هذه الصناديق في مجال الاستثمارات المتوافقة مع الشريعة الإسلامية، وعمل ودور هذه الصناديق فعليا كالوسطاء او الوكلاء للمدخرات، ودور ادارة الاستثمار في السوق الماليزي أشمل من هذه الصناديق.

● **الرقابة الشرعية:** ان سوق رأس المال الاسلامي في ماليزيا خاضع للرقابة الشرعية، وتعتبر اللجنة الاستشارية الشرعية للجنة الرقابية الشرعية العليا، وقد اسست من قبل هيئة الأوراق المالية الماليزية، وتمارس الرقابة في هذه السوق بالتعاون مع قسم سوق رأس المال الاسلامي في الهيئة، والذي يقوم بدراسة الأدوات المالية المتداولة في هذا السوق وتحليلها بدقة بالاضافة إلى المستشارين الشرعيين المستقلين الذين يلعبون دورا هاما في عملية اصدار الصكوك الإسلامية بصورة خاصة.

المطلب الثالث: اجراءات ارساء المنتجات المالية الإسلامية في السوق المالي بماليزيا.

ان نجاح ماليزيا في ارساء منتجات التمويل الاسلامي بسوقها المالي راجع لتوفر مجموعة من الدعائم واتباعها مجموعة من اجراءات وسياسات مكنتها من بلوغ هدف الريادة على المستوى العالمي في هذا المجال.

الفرع الأول: دعائم الصناعة المالية الإسلامية بماليزيا

يعود نجاح إصدار منتجات مالية إسلامية بماليزيا إلى عدة عوامل أهمها¹:

- سن ماليزيا قوانين تسمح بوجود هيئة شرعية عليا تابعة للبنك المركزي الماليزي، إضافة إلى عدم السماح بالعضوية في أكثر من هيئة؛
- قامت ماليزيا بتطوير مراكز بحثية متخصصة في التمويل الإسلامي، وقد أسس البنك المركزي الماليزي ذرعا بحثيا متخصصا وهي الأكاديمية العالمية للبحوث الشرعية؛
- وجود سوق مالي إسلامي للتداول مع نظام إعفاءات ضريبية جعل من البورصة الماليزية وجهة مفضلة لإدراج الصكوك الإسلامية المحلية والدولية؛
- يولي البنك المركزي الماليزي اهتمام نوعي لتوفير رأس المال البشري المؤهل من خلال المركز الدولي لتعليم التمويل الإسلامي؛

¹ خولة فريز النوباني- "الصكوك تجارب عالمية"- ورشة عمل حول الصكوك الإسلامية تحديات تنمية وممارسة دولية- الأردن- 2010-ص 17.

- الاسترشاد بالدعائم التي قامت عليها السوق المالية الإسلامية الماليزية، والتي يمكن إجمالها فيما يلي¹:
 - إنشاء بورصات أوراق مالية محلية إسلامية تنضبط بالضوابط الشرعية كخطوة أولية نحو إقامة نظام مصرفي إسلامي قادر على إدارة مخاطره خاصة مخاطر السيولة، من خلال التأصيل الفقهي وإعداد وتهيئة الإطارات والخبراء في هذا المجال، والتطرق إلى العوائق والعقبات التي تعترض طريق إنشائها، وتحليل البدائل الشرعية بصورة مفصلة وخاصة آلية تطبيقها؛
 - استقلال البورصة الإسلامية للأوراق المالية عن البورصة التقليدية الحالية لضمان التزام أنشطتها بأحكام الشريعة الإسلامية الغراء بشكل خاص، فقد بينت التجربة الماليزية على أن الإدماج بين البورصتين يؤدي إلى اختلاط عمليات التداول، مما يؤدي إلى عدم التزام السوق المالي الإسلامي بالمبادئ السالفة الذكر؛
 - التعاون بين هيئة الأوراق المالية والحكومة ومشاركي السوق لضمان تحقيق أهداف الخطة الرئيسية لسوق رأس المال؛ و التعاون بين هيئة الأوراق المالية المحلية، وهيئات الأوراق المالية في الدول الأخرى لاسيما في دول الشرق الأوسط لضمان تطوير سوق رأس المال الإسلامي، وتدعيمه على المستوى العالمي في المستقبل.
- حيادية الاطار الضريبي: تم الاعلان ضمن قانون المالية لسنة 2005 عن سياسة حيادية الضرائب والمهادفة إلى خلق معاملة ضريبية عادلة بين المعاملات المالية والمصرفية الاسلامية وما يقابلها من معاملات مالية ومصرفية تقليدية عن طريق منح اعفاء من دفع الضرائب، وحقوق الطابع الاضافية للأدوات والمعاملات الاضافية المستخدمة من أجل تلبية متطلبات الشريعة، وعليه ادخلت تعديلات على قوانين الضرائب فيما يخص الدخل، الأرباح، الملكية، وحقوق الطابع لتماشي مع ذلك. بالاضافة إلى وجود عدد من الحوافز الضريبية التي تقدمها الحكومة الماليزية والتي يمكن تلخيصها في الجدول التالي:

¹ علاء الدين الرفاتي- " سوق الأوراق المالية الإسلامية بين النظرية والتطبيق " دراسة حالة سوق رأس المال الإسلامي في ماليزيا- رسالة ماجستير في إدارة الأعمال- الجامعة الإسلامية- غزة-فلسطين- 2007-ص 188.

جدول رقم 3-6: الحوافز الضريبية التي تقدمه الحكومة الماليزية.

| نوع الحافز الضريبي | وجهة الحافز الضريبي |
|---|---------------------|
| <ul style="list-style-type: none"> • الاعفاء الضريبي على الفوائد والارباح من قبل المستثمرين الغير مقيمين والواردة من الاستثمار في الأوراق المالية الإسلامية بأي عملة، وغيرها من الأوراق المالية القابلة لتحويل القروض التي وافقت عليها لجنة الأوراق المالية الماليزية. • الاعفاء الضريبي على الارباح من قبل المقيمين والمستثمرين الغير مقيمين الواردة في صدد الاوراق المالية الإسلامية بالعملات الأجنبية والتي وافقت عليها هيئة الاوراق المالية، والتي تنشأ في ماليزيا. • اعفاء رسوم الدمغة على استثمار وتداول الصكوك الإسلامية. | بالنسبة للمؤسسات |
| <ul style="list-style-type: none"> • الاعفاء من الضريبة على الفائدة او الارباح بالنسبة لافراد من الاستثمار في: <ul style="list-style-type: none"> -الأوراق المالية المصدرة او المضمونة من طرف الحكومة؛ -السندات وغيرها من الاسهم او القروض القابلة للتحويل التي وافقت عليها هيئة الاوراق المالية؛ -الصكوك الإسلامية الصادرة عن بنك نيجارا ماليزيا؛ -الاعفاء الضريبي على الفوائد والارباح من قبل المستثمرين غير المقيمين الواردة من الاستثمار في الاوراق المالية الإسلامية بأي عملة، وغيرها من الاوراق المالية القابلة للتحويل القروض التي وافقت عليها لجنة الاوراق المالية الماليزية. --اعفاء رسوم الدمغة على استثمار وتداول الصكوك الإسلامية. | بالنسبة للأفراد |
| <ul style="list-style-type: none"> • خصم الضرائب على نفقات صكوك الوكالة لمدة ثلاثة سنوات ؛ • ختم الاعفاء من الرسوم على الادوات لتستخدم لاصدار الصكوك بأي عملة؛ • الاعفاء الضريبي على الدخل من المركبات للاغراض الخاصة (الشركات ذات الغرض الخاص) في اصدار الصكوك الإسلامية (باستثناء الاوراق المالية المدعومة بالأصول)؛ • يسمح للشركات ذات الاغراض الخاصة لغرض اصدار الاوراق المالية الإسلامية، وخصم الضريبة على تكاليف اصدار الشركات ذات الأغراض الخاصة؛ • الاعفاء الضريبي على مستوى العقارات (الشفافية الضريبية) شريطة ان يتم توزيع نسبة 90% من دخلها. | بالنسبة للمصدرين |
| <ul style="list-style-type: none"> • الاعفاء الضريبي على الدخل الذي تحصل عليه من رسوم نشاط ادارة الصناديق الإسلامية المحلية والاجنبية حتى السنة الضريبية 2016؛ • نفقات انشاء تكبدها قبل بدأالاعمال التجارية للوساطة الإسلامية معفاة من الضرائب حتى 31 ديسمبر 2015. | بالنسبة للوسطاء |

المصدر: خيرة مسعودي- "متطلبات تطوير المنتجات المالية الإسلامية ودورها في تنشيط الأسواق المالية"-

أطروحة دكتوراه-جامعة عمار ثليجي - الأغواط-الجزائر - 2018- ص ص 212-213.

- **المناخ السياسي:** حظيت ماليزيا بقيادةات سياسية متميزة منذ الاستقلال إلى غاية الآن، حيث تميزت هذه القيادة بالثقافة والتعلم والقدرة على العمل لتحقيق المصالح العليا للدولة في ضوء استيعاب عميق لتعقيدات الوضع الداخلي وحساسيته ومجموعة الحسابات الإقليمية والدولية، فخلال خمسين


عاما بداية من سنة 1957 إلى 2007 قاد ماليزيا خمسة رؤساء فقط هذا ما يدل على الحالة المستقرة نسبيا في ماليزيا، كما أنها دولة لم تتعرض للاستيلاء العسكريين على السلطة¹.

● **هيكل النظام المالي:** تم إنشاء نظام بنكي مزدوج إسلامي تقليدي يسيران بشكل متوازي، وقد حقق هذا النظام نجاحا ملحوظا أيضا، حتى أن الأزمة الاقتصادية السنة 2008م نفسها أظهرت أهمية البنك الإسلامي، ولم يقتصر النشاط الاقتصادي على البنوك بل تعداها إلى مشاريع مالية أخرى مثل سوق المال الإسلامي، وسوق المشتقات المالية الإسلامية، وشركات التكافل وإعادة التكافل وصناديق الاستثمار وغيرها، وبهذا نستنتج أن النظام المالي الإسلامي إن لم يكن بديلا للنظام الرأسمالي كان الجزء المكمل له. كما توجد في ماليزيا سوق أوراق مالية متوافقة مع الشريعة الإسلامية بنسبة تفوق 88%. والدولة هي أكبر مصدر للصكوك الإسلامية في العالم، كما يوجد بها ما يزيد عن 13 صندوق استثماري جماعي إسلامي كخطوة أساسية نحو تجسير الفجوة وتوثيق العلاقات بين اقتصاديات بلدان الشرق الأوسط وجنوب شرق آسيا في هذا المجال، كما تسمح الحكومة الماليزية بملكية الأجانب بنسبة 100% لشركات إدارة الصناديق الاستثمارية الإسلامية وذلك تماشيا مع سعيها إلى اجتذاب المزيد من العاملين الرئيسيين في مجال الصناديق².

¹نادية فاضل - عباس فضلي - "التجربة التنموية في ماليزيا" - مرجع سبق ذكره - ص 169.

²ساسة جدي - "دور الهندسة المالية في تطوير الصناعة المالية الإسلامية - دراسة حالة ماليزيا والسودان" - مذكرة ماجستير - جامعة محمد خبضر - بسكرة - الجزائر - 2015 - ص 208.

الشكل رقم 3-3 : هيكل النظام المالي في ماليزيا



الفرع الثاني: الإطار التشريعي والتنظيمي للنظام المصرفي الإسلامي بماليزيا

لتمكن ماليزيا من بلوغ هدفها المتمثل في الريادة العالمية للتمويل الإسلامي كان لابد عليها من تهيئة بيئة مواتية من إطار قانوني وتنظيمي تحدده أدوات وسياسات واضحة المعالم.

1-الإطار التشريعي: يحكم ممارسة التمويل الإسلامي في ماليزيا العديد من النصوص التشريعية أهمها:

أ-قانون المصارف الإسلامية 1983م: أول قانون يجيز العمل المصرفي الإسلامي في ماليزيا بحيث يضم 8 أجزاء أساسية الجزء الأول منه يمثل مقدمة يعرف فيها القانون و يحدد فيه آليات التطبيق, أما الجزء الثاني خصص لشرح شروط منح التراخيص للبنوك الإسلامية أما الجزء الثالث تناول الاحتياجات المالية وواجبات البنوك الإسلامية, كما ركز على مسألة الملكية ومراقبة وإدارة البنوك الإسلامية في الجزء الرابع , في حين الجزء الخامس سلط الضوء على القيود المفروضة على الأعمال التجارية والذي تناول 8 أحكام رئيسية من قسم 24 حتى قسم 30 و الجزء السادس نص على صلاحيات الإشراف والرقابة على البنوك الإسلامية, أما الجزأين الآخرين يبين فيه آليات التعديل التي يمكن أن تمس لوائح هذا القانون¹.

ودخل هذا القانون حيز التنفيذ في 07 أبريل 1983م حيث أنه منذ هذا التاريخ تم تعديل القانون ستة مرات وذلك لكي يتلاءم مع الحاجة ونمو الصناعة المالية للبنوك الإسلامية في ماليزيا, حيث يتم تنظيم هذه النشاطات من طرف بنك Negara, حيث يعرف قانون المصارف الإسلامية "البنك الإسلامي" :على انه كل شركة تزاوّل العمل المصرفي الإسلامي ولديها ترخيص ساري المفعول بالإضافة إلى جميع المكاتب والفروع المتواجدة في ماليزيا والتي تشكل بنك واحد , أما العمل المصرفي الإسلامي فيعرفه على انه مجموعة الأهداف والعمليات التي تحرص على تنظيم المعاملات المالية وفق ما يتوافق مع قيم الشريعة الإسلامية , صدر هذا القانون لتوفير التراخيص وتنظيم العمل المصرفي الإسلامي في ماليزيا بما يتلاءم مع قيم الشريعة الإسلامية وجاء هذا القانون لتجسيد قانون الرقابة على الذي صدر لأول مرة في عام 1953م , المادة 3 (1) من القانون تنص على أن: " بنك Negara الماليزي هو المسئول الوحيد عن إدارة وتنفيذ أحكام هذا القانون الممثل من طرف محافظ البنك"².

ب-قانون التكافل 1984م: تم ترخيص عملية التكافل في ماليزيا بعد الموافقة على قانون التكافل 1984م, الذي اقره البرلمان الماليزي بهدف ضمان التكافل كقطاع داخل النظام المالي الإسلامي وفق طريقة منظمة تسمح بصناعة التأمين في ماليزيا وفق قانون منفصل , حيث أن السلطة الرقابية المخولة بموجب قانون التكافل هي البنك

¹ Tinta d Ari PelAnge ,[did you know about Islamic Banking?](http://asyrannajwa.blogspot.com/did-you-know-about-islamic-banking-act.html) (browsing date june 2015)
<http://asyrannajwa.blogspot.com/did-you-know-about-islamic-banking-act.html>

² لشهب صادق - بوريش أحمد- " تحليل عوامل نجاح التجربة الماليزية في تطوير الصناعة المالية الإسلامية" - المجلة الجزائرية للدراسات المحاسبية والمالية- عدد01- 2015- ص92.

المركزي الماليزي (بنك نيجارا ماليزيا)) حيث أن محافظ البنك هو أيضا المدير العام للتكافل, ودخل هذا القانون حيز التنفيذ اعتبارا من 01 جانفي 1985م¹.

يؤكد هذا القانون على أهمية الالتزام بالشريعة الإسلامية , على سبيل المثال عقد التأسيس النظام الأساسي لشركة تكافل ماليزيا يؤكد على أن "سيتم تعامل جميع الشركات وفقا لمبادئ الشريعة الإسلامية في كل القواعد والممارسات"². كما ساهم في مساعدة المساهمين أو المستثمرين في الاستفادة من العائد على استثماراتهم من دفع أرباح الأسهم إذ أنهم سابقا لم يكن باستطاعتهم استغلال الأرباح التي تحققها الشركة , وعليه فان الأنشطة الرئيسية للتكافل بماليزيا هي توفير إدارة التكافل العائلي والتكافل العام الشركة, وعليه أقامت تكافل ماليزيا الأدوات المالية المناسبة لإدارة مستوى من عائد الاستثمار ل تتم مشاركتها مع المساهمين فيها, حيث تكافل ماليزيا تدير الأموال التالية :

-صندوق التكافل العائلي في إطار أعمال التكافل العائلي

-صندوق التكافل العام في إطار تكافل الأعمال العامة,

يجب على مشغلي التكافل الحصول على ترخيص من وزارة المالية, بناء على توصية من البنك المركزي الماليزي الذي يجب أن تكون مسجلة في ماليزيا والحفاظ على الحد الأدنى من رأس المال المدفوع المقدرب 100 مليون رينجت بالعملة المحلية كما يجب أن تكون عضوا في جمعية التكافل الماليزية.

بناء على تدابير التحرير التي أعلنت عنها الحكومة الماليزية في ابريل 2009. تم رفع حصة الشريك الأجنبي في شركة التكافل من 49% إلى 70% وسمح للشركات الأجنبية إعادة التكافل (إعادة التأمين الإسلامي) بالكامل , وفي الوقت نفسه أعلنت الحكومة عن إصدار رخص جديدة للتكافل في عام 2009 للشركات, مما أسهم في دعم قطاع التأمين التكافلي والعمل أيضا مع البنوك التجارية لتوزيع منتجات التكافل في السوق في إطار الاتفاقيات "بنك التكافل".

ومن أجل تشجيع تطوير أعمال التكافل , يتم منح إعفاءات كاملة من ضريبة الأرباح لشركات التكافل الدولية.

ج - قانون الأسواق والخدمات المالية 2007م: دخل هذا القانون (CMSA) حيز التنفيذ في 28 سبتمبر 2007 باستثناء الجزء السادس من القسم الثاني المتعلقة بالاستحواذ والاندماجات التي تنفيذها بداية عام 2008م بحيث يضم هذا القانون تشريعات ضخمة من 394 قسم, نتيجة لتنفيذ التوصيات 92 و118,12 من المخطط الرئيسي لأسواق رأس المال التي تدعو إلى توحيد تشريعات الأوراق المالية والعقود الآجلة وإنشاء نظام ترخيص واحد.

. http://www.takaful-2020¹Takaful Malaysia .visit site : July , malaysia.com.my/corporate/aboutus/Pages/incomesource.aspx

² لشهب صادق- بوريش أحمد- "تحليل عوامل نجاح التجربة الماليزية في تطوير الصناعة المالية الإسلامية"- مرجع سبق ذكره- ص92.

يحكم قانون الأسواق والخدمات المالية 2007م من قبل لجنة الأوراق المالية الماليزية ويسمح هذا القانون بممارسة سوق رأس المال الإسلامي بحيث تخضع جميع الأسواق في ماليزيا إلى قانون الأسواق والخدمات المالية 2007م (CMSA) كما أن هذا القانون يتضمن ثلاثة تشريعات رئيسية في سوق رأس المال وهي قانون صناعة الأوراق المالية 1983م SIA قانون الصناعة المستقبلية أو ما يعرف بقانون صناعة العقود الآجلة FIA 1993م والجزء الثالث من قانون هيئة الأوراق المالية 1993م SCA وهذا القانون يسعى إلى تنظيم وتوفير المسائل المتعلقة بالأنشطة والوسطاء في أسواق رأس المال والمسائل التبعية المتعلقة بذلك¹.

بالإضافة إلى ما سبق، في سنة 2009م تم إصدار قانون يتضمن إلزام المحاكم بالاحتكام لمجلس الشريعة الاستشاري عند النظر في القضايا المتعلقة بالتمويل الإسلامي. ومراجعة الإطار القانوني والتنظيمي باستمرار مع الأخذ بعين الاعتبار التغيرات في السوق المالي والمنتجات المالية والقضايا الشرعية لضمان التطوير المستمر في مجال التمويل المالي الإسلامي بماليزيا².

الفرع الثالث: الخصائص الرئيسية لصناعة التكافل بماليزيا:

يمكن تلخيص الخصائص الرئيسية لصناعة التكافل بماليزيا من خلال الجدول التالي:

جدول رقم 3-7: الخصائص الرئيسية لصناعة التكافل بماليزيا

| الأسلوب والإجراءات | الهدف |
|--|-------------------------|
| <p>توسيع نطاق المنتجات بناء على اختيار الزبون</p> <ul style="list-style-type: none"> ● المعاش - يسمح للمشاركين بالتمتع بدخل محدد بعد التقاعد ● مرتبط بالاستثمار - الجمع بين حماية التكافل والاستثمار في مجال الأصول بناء على وحدات الأسهم؛ ● مميزات طبية وصحية - تغطية تكاليف العلاجات الطبية الخاصة كتكاليف التسجيل بالمستشفى والرعاية الصحية في حالة ثبوت معاناة المشارك من مرض معين من خلال التشخيص أو في حالة وقوع أي حادث؛ ● الوقف - تمكين المشارك من توفير باستمرار بهدف جمع مبلغ من المال يمكن تبرعه فيما بعد تحت نظام الوقف. <p>تعزيز السوق من خلال حملات مكثفة لتوعية المستهلكين</p> <ul style="list-style-type: none"> ● أسبوع الصيرفة الإسلامية والتكافل ومعرض الصيرفة الإسلامية والتكافل يعتبران حملتين يتم إقامتهما في أنحاء الدولة لترويج الصيرفة الإسلامية والتكافل من خلال نشر المقالات والأحداث والبرامج الإعلامية والمنتديات الخاصة والمعارض. ● برنامج البنك المركزي الماليزي العشر سنوات لتعليم المستهلكين المعروف باسم | <p>التأكد من الجدوى</p> |

¹ لشهب صادق - بوريش أحمد - "تحليل عوامل نجاح التجربة الماليزية في تطوير الصناعة المالية الإسلامية" - مرجع سبق ذكره - ص 93.

² Capital Markets, Malaysia. FINANCING THE FUTURE. Securities Commission Malaysia 2015. p10.

| | |
|---|-------------------------------|
| <p>"InsuranceInfo" والذي يضم نشر سلسلة الكتيبات حول التكافل التي تقدم للمستهلكين معلومات حول منتجات التكافل وتكاليفها ومميزاتها وعملياتها وإجراءات التوثيق المرتبطة بالتكافل وكذلك حقوق ومسئوليات الأطراف المختلفة تحت عقد التكافل.</p> | |
| <p>تعزيز استخدام المرافق المتوفرة</p> <ul style="list-style-type: none"> ● أكثر من 130 فرعا في مواقع إستراتيجية تشمل المدن والمناطق الريفية ● أكثر من 12000 وكيل وموظف تسويق بمؤهلات أفضل لتسويق منتجات التكافل ● تسهيل إجراءات تجديد عقد التكافل في حينه للعملاء بواسطة الأنترنت <p>تحسين المهارة بواسطة التحالفات الإستراتيجية</p> <ul style="list-style-type: none"> ● استخدام Bancatakaful مع البنوك المحلية والأجنبية ● قنوات توزيع بديلة بواسطة الجهات التي تغطي خدماتها كافة أنحاء الدولة مثل شركة البريد الماليزية (Pos Malaysia Berhad) ومؤسسة صندوق الحاجج الماليزية (Lembaga Tabung Haji). | <p>تسهيل الاستخدام</p> |
| <p>إنشاء هيكل منظم لتسوية الخلافات</p> <ul style="list-style-type: none"> ● وحدة شكاوي شركات التأمين لحل الشكاوي على المستوى الأول ● البنك المركزي الماليزي لحل الشكاوي على المستوى الثاني. ● يقوم مكتب التوسط المالي بالتوسط بصورة سريعة وفعالة من حيث التكاليف من اجل معالجة شكاوي المستهلكين . ● قسم خاص بالمحكمة العليا لإصدار الحكم في كافة المسائل المتعلقة بالصيرفة الإسلامية <p>لوائح وتوجيهات خاصة بإدارة السوق</p> <ul style="list-style-type: none"> ● لوائح حول منع الممارسات الغير عادلة في صناعة التكافل. ● لوائح حول تقديم الاستشارات المناسبة لشركات التكافل ووكلائها الذين يمارسون أنشطة التكافل العائلي. ● المعيار الأدنى للإفصاح والشفافية في تسويق برامج التكافل الطبية والصحية. | <p>تعزيز الحماية</p> |

المصدر: بنك نيجارا ماليزيا، على الموقع: www.bnm.gov.my، 2005، تاريخ الاطلاع "2020/02/15".

الفرع الرابع: إرساء قواعد الحوكمة الشرعية بماليزيا

1. مراحل تطبيق الحوكمة الشرعية بماليزيا: يمكن إيجاز مراحل ونطاق تطبيق الحوكمة الشرعية بماليزيا من خلال¹:

- في عام 2003 صدرت تعليمات إرشادية تتعلق بالإفصاح المالي في المصارف الإسلامية ؛
 - في عام 2004 إصدار تعليمات إرشادية لحوكمة المجالس الشرعية للمصارف الإسلامية واشتملت على تحديد مهمات ومسؤوليات المجالس الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية، وسمحت هذه التعليمات بتشكيل مجلس شرعي للمؤسسة المالية.
 - في عام 2007 صدرت تعليمات إرشادية معدلة ومراجعة لحوكمة المصارف الإسلامية المرخصة، وتضمنت أن على أعضاء الهيئات الشرعية التأكد من أن جميع العمليات والمنتجات المصرفية متطابقة مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، وبينت أيضا أن تأسيس قسم مستقل للتدقيق الشرعي الداخلي يعد مطلباً لتحقيق الحوكمة لكي يتطابق نطاق ومخرجات الرقابة والتدقيق الشرعي مع توجيهات الرقابة الشرعية وسياساتها العامة في ماليزيا.
 - في عام 2009-2010 صدر قانون الخدمات المالية الإسلامية ليطم بموجبه إلزام المؤسسات بقرارات الحوكمة بما لا يعرضها لمخاطر عدم الامتثال للقرارات الشرعية، وبالتالي فإن تطبيق التعليمات الخاصة بالحوكمة في ماليزيا تتم من خلال قوانين ملزمة وتعليمات إرشادية .
- وقد تم إعداد مبادئ إطار الحوكمة الشرعية من طرف البنك المركزي الماليزي ما اجل تعزيز دور المجلس الإداري وهيئة الرقابة الشرعية والفريق الإداري للمؤسسة فيما يتعلق بالقضايا الشرعية، ويشمل ذلك تحسين الدور الذي تمارسه الأجهزة المفصلية الأخرى التي تقوم على عاتقها مسؤولية تنفيذ الواجبات المتعلقة بالالتزام الشرعي وممارسة الأنشطة البحثية من إيجاد بيئة تشغيلية ملتزمة بأحكام الشريعة الإسلامية . وبناء عليه فقد تم تصميم إطار عمل الحوكمة الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية كي يحقق الأهداف الآتية²:
- تحديد متطلبات المصرف المركزي الماليزي فيما يخص هياكل الحوكمة الشرعية والعمليات والترتيبات الواجب توفرها في المؤسسة المالية الإسلامية . من أجل ضمان توافق جميع عملياتها وأنشطتها المالية مع أحكام الشريعة الإسلامية .

¹ خولة فريز النوياني - وعبد الله الصديقي - " حوكمة المؤسسات المالية الإسلامية" - كرسي سابق لدراسات الأسواق المالية الإسلامية - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية - السعودية - 2016 - صص 46-47.

² المهدي صالح - " مستقبل المالية الإسلامية في ظل تطورات نظام الحوكمة والحوكمة الشرعية" - المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية الاقتصادية والسياسية - 13 مارس 2020 - صص 12.

الفصل الثالث: دراسة تجارب إدماج المنتجات المالية الإسلامية في الأسواق المالية لكل من ماليزيا

وبريطانيا والجزائر

- توفير دليل إرشادي شامل لمجلس الإدارة وهيئة الرقابة الشرعية وإدارة المؤسسة المالية الإسلامية برمتها حول كيفية تأدية واجباتها المتعلقة بالقضايا الشرعية .

- توصيف الوظائف المتعلقة بالمراجعة الشرعية والتدقيق الشرعي وإدارة المخاطر الشرعية والبحث الشرعي "معيار الحوكمة الشرعية" .

2. الاطار التنظيمي للحوكمة الشرعية الصادرة عن البنك المركزي الماليزي:

لقد صرح البنك المركزي الماليزي بأنه لا ينطلق في سن قوانينه ومعايير من فراغ، وانما يفيد من القوانين والمعايير الدولية، ويضيف إلى بنود هذه المعايير الجوانب الشرعية التي تضع في الاعتبار المتطلبات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية، ولقد أسس لهذا الغرض لجننتين: لجنة مراجعة القوانين، ولجنة الموازنة بين القوانين الوضعية والشرعية الإسلامية تقوم بتعديل الجوانب المخالفة للشرعية الإسلامية لتجعلها منضبطة بالضوابط الشرعية . والجدول أدناه يلخص الجوانب الاضافية للحوكمة الشرعية، او ما يسمى عند هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية "معايير الضبط" .

الجدول رقم 3-8: معايير الضبط للمؤسسات المالية الإسلامية.

| الوظائف | المؤسسات المالية التقليدية | اضافي المؤسسات المالية الاسلامية | ملاحظات |
|---------------------------------|--------------------------------------|---|--|
| الحوكمة | مجلس الادارة | الهيئة الشرعية | هيئة مستقلة تقوم باصدار القرارات والاراء ووجهات النظر فيما يتعلق بالأمور الشرعية، تقدم تقاريرها مباشرة إلى مجلس الادارة |
| ادارة المخاطر والرقابة الداخلية | المدققون الداخليون والخارجيون | المدققون الشرعيون | يقوم باداء التدقيق الداخلي من قبل موظفين مدربين في الامور الشرعية ويقومون بالتدقيق في الامور المتعلقة بالشرعية، ويتم كتابة تقرير بالنتائج وارسالها إلى الهيئة الشرعية |
| وحدة ادارة المخاطر | وحدة ادارة المخاطر | موضفي ادارة المخاطر المتعلقة بعدم الالتزام بالشرعية | تشكل جزء من وظيفة الرقابة المتكاملة لادارة المخاطر، وذلك لتحديد جميع المخاطر المحتملة الناشئة عن عدم الالتزام بالشرعية، وتوفر تدابير للتقليل من المخاطر |
| الالتزام | وحدة موظفي الامتثال التنظيمي والمالي | وحدة المراجعة الشرعية | التقييم المستمر لمستوي الالتزام بالشرعية في جميع الانشطة والعمليات، حيث يتم تحديد بعض الأمور التي لا تتوافق مع الشرعية، فيتخذ فيها تدابير لتصحيح الفوري، ووضع الالية اللازمة لتفادي تكرار مثل ذلك . ملزمة بارسال تقرير إلى الهيئة الشرعية، وتقرير اداري إلى الادارة. |

المصدر : بالاعتماد على :- البنك المركزي الماليزي

- سعيد بوهراوة - حليلة بوكروشة - "حوكمة المؤسسات المالية الإسلامية تجربة البنك المركزي الماليزي" - مرجع سبق

ذكره - ص 110 .

نطاق تطبيق معيار الحوكمة الشرعية الصادرة عن البنك المركزي الماليزي :

كافة المؤسسات المالية الإسلامية التي ينظمها ويشرف عليها المصرف المركزي الماليزي، ويراد بمصطلح "المؤسسة المالية الإسلامية" الوارد استخدامه في إطار عمل الحوكمة الشرعية الأتي¹:

- أي مصرف إسلامي مرخص وفق قانون المصرفية الإسلامية لعام 1983م.
- أي شركة تكافل أو إعادة تكافل مسجلة وفق قانون التكافل لعام 1984م.
- أي مؤسسة مالية مرخصة وفق قانون المؤسسات المصرفية والمالية لعام 1989م، ومشاركة في نظام المصرفية الإسلامية.
- أي مؤسسة مالية تنموية معتمدة وفق قانون المؤسسات المالية التنموية لعام 2002م، ومشاركة في نظام المصرفية الإسلامية .

3. تطبيقات الحوكمة الشرعية في ماليزيا:

يبين الجدول التالي بعض تطبيقات الحوكمة الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية :

¹ سعيد بوهراوة- حليلة بوكروشة- "حوكمة المؤسسات المالية الإسلامية تجربة البنك المركزي الماليزي"- مرجع سبق ذكره- ص111.

جدول رقم 3-9: بعض تطبيقات الحوكمة الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية

| التناسق | السرية | الاستقلالية | الكفاءة | الإطار العام للحوكمة الشرعية |
|--|---|---|--|---|
| تحسين مستوى الثبات في عملية صناعة القرارات التي تتخذها هيئة الرقابة الشرعية، يجب عقد اجتماعات بشكل منظم (واحد على الأقل كل شهرين)، يجب الإفصاح في التقرير السنوي عن عدد الاحتياجات التي قامت بها الهيئة خلال العام، يجب اتخاذ القرارات على أساس ثلثي الأعضاء الحاضرين على أن يكون ثلثا المصوتين من الحاضرين ممن لديهم خلفية شرعية. | المحافظة على سرية المعلومات، ويقصد بالمعلومات السرية المعلومات التي حصل عليها أعضاء اللجنة، وتعد غير متاحة للعامة (تطوير خدمات ومنتجات جديدة، القرارات الصادرة عن مجلس الإدارة، المذكرات أو التقارير الداخلية التي تم إعدادها بشأن القضايا المعروضة عليها). | يقوم مجلس الإدارة ببناء على توصية لجنة الترشيحات بتسمية أعضاء اللجنة وتعيينهم، يعتمد التعيين وإعادة التعيين لأعضاء اللجنة على موافقة خطية مسبقة من البنك المركزي وهيئته الشرعية، يجب إجراء فحص بأن العضو المقترح مؤهل ومناسب. | يجب أن يكون عضو الهيئة الشرعية شخصا مسلما، وان يكون أغلب أعضاء الهيئة الشرعية حاملين على شهادة البكالوريوس في الشريعة من جامعة معترف بها على أن تتضمن دراستهم مادتي أصول الفقه، وفقه المعاملات، والمعاملات المالية، والقانون التجاري الإسلامي، وأن يكون أعضاء الهيئة على معرفة تامة باللغة العربية تحدثا وكتابة، كما يجب أن يكون لديهم فهم جيد للغة الماليزية والانجليزية، يستحسن تشكيل الهيئة من أعضاء ذوي اختصاصات متنوعة من حيث المؤهلات والخبرة والمعرفة. مع ضرورة تطوير قدراتهم المعرفية ذات الصلة بالشريعة والمالية الإسلامية، وحضور البرامج التدريبية ذات الصلة | وضع البنك المركزي الماليزي إطارا ملائم للحوكمة الشرعية يعد انعكاسا لوجود مجلس إدارة وطاقم إداري فعال ومسؤول، وهيئة رقابة شرعية مستقلة تتصف بالكفاءة ومعرضة للمساءلة، مدعمة بطاقم بحثي شرعي متمكن، وخاضعة للمراقبة من خلال عمليات المراجعة والتدقيق الشرعي وإدارة المخاطر الشرعية. |

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على: سعيد بوهراوة، حليلة بوكروشة- حوكمة المؤسسات المالية الإسلامية - تجربة

البنك المركزي الماليزي- مرجع سبق ذكره- ص 120.

وبناءً على نموذج إطار عمل الحوكمة الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية في ماليزيا، فإن المتطلبات المذكورة في

إطار عمل الحوكمة الشرعية تُلزم المؤسسة المالية الإسلامية بضرورة اشتغالها على الآتي¹:

- يُعد مجلس الإدارة مسؤولاً عن إنشاء هيكل حوكمة شرعية ملائم للمؤسسة المالية الإسلامية، ويتوجب على مجلس الإدارة فهم المخاطر الشرعية ذات الصلة بالمالية الإسلامية والقضايا المتعلقة بتلك المخاطر، فضلاً عن تداعياتها على المؤسسة.

- يتوجب على المؤسسة المالية الإسلامية أن يكون لديها هيئة رقابة شرعية تتكون من أشخاص مؤهلين من الناحية الشرعية، ولديهم القدرة على مناقشة القضايا المتعلقة بالمالية الإسلامية، وتقديم آراء شرعية صحيحة.

¹ حسين عبد المطلب الاسرح- " دور أدوات الحوكمة في تنظيم الرقابة الشرعية وتطويرها"- موسوعة الاقتصاد الإسلامي على الرابط :


- يُعد الطاقم الإداري مسؤولاً عن تقديم الموارد الكافية والدعم البشري اللازم إلى كل جهة ذات علاقة بتطبيق إطار عمل الحوكمة الشرعية، وذلك من أجل ضمان تنفيذ العمليات المالية للمؤسسة وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية.
- يتوجب على المؤسسة المالية الإسلامية أن تقوم بمراجعة شرعية داخلية مستمرة للعمليات والمخرجات، فضلاً عن التأكد من توافق هذه العمليات والمخرجات مع المتطلبات الشرعية.
- يتوجب على المؤسسة المالية الإسلامية أن تقوم بتدقيق شرعي منتظم بمعدل مرة واحدة سنوياً للتثبت من امتثال الوظائف الرئيسة والعمليات المالية التي تمارسها المؤسسة المالية الإسلامية لأحكام الشريعة الإسلامية.
- يتوجب على المؤسسة المالية الإسلامية أن يكون لديها نظام لإدارة المخاطر الشرعية، وذلك لغرض تحديد جميع المخاطر المحتملة المتعلقة بعدم الالتزام بالشريعة، فضلاً عن تبيان التدابير التصحيحية التي يجب إتباعها للحد أو التقليل من تلك المخاطر.
- يتوجب على المؤسسة المالية الإسلامية أن يكون لديها فريق بحث شرعي داخلي للقيام بأنشطة بحثية شرعية.
- يتوجب على المؤسسة المالية الإسلامية أن تقوم بإصدار القرارات الشرعية ونشرها إلى جميع أصحاب المصالح ذوي العلاقة.

الفرع الخامس: استخدام التكنولوجيا المالية في ماليزيا لدعم انتشار التمويل الاسلامي

أطلقت ستة بنوك إسلامية في ماليزيا منصة حساب استثمار IAP متوافقة مع الشريعة الإسلامية قد تدفع المصارف الإسلامية إلى الاضطلاع بدور الوساطة الاستثمارية بدلاً من تقديم الائتمانات في الوقت الحالي. والمنصة مفتوحة أيضاً أمام المستثمرين الدوليين ولم تضع الحكومة قيوداً على تدفقات رأس المال الأجنبي على المنصة، وستعفى الأرباح من ضريبة الدخل في أول ثلاث سنوات، والبنوك الستة المساهمة في المنصة هي: أفين هولدنجز، وبنك إسلام ماليزيا، بنك معاملات ماليزيا، وماي بنك الإسلامي، وبنك كيرجاسما راكيات ماليزيا، وبنك سيمبانان ناشونال. ومن المتوقع أن تصبح قناة متعددة العملات لربط الاقتصادات الاقليمية والعالمية عبر الحدود. تم تطوير المنصة من قبل وحدة مملوكة بالكامل لشركة Raed، وهي منصة حساب استثمار متكاملة تضم العديد من مؤسسات التمويل الإسلامية، تسهل هذه المنصة عملية الاستثمار المباشر من قبل المستثمرين في مشاريع قابلة للحياة من اختيارهم، الا ان عامل التميز الرئيسي لمنصة حساب الاستثمار IAP هو تلكم الأدوار التي تقوم بها مؤسسات التمويل الإسلامية، توفر هذه المنصة امكانية الوصول المباشر إلى مجموعة واسعة من الفرص الاستثمارية، والشركات، بالاضافة إلى البنوك الإسلامية مع وجود مصادر جديدة للتمويل.

نجحت هذه المنصة في توفير وتيسير تداول مراوحة السلع المتوافقة مع الشريعة الإسلامية في السوق الماليزية. فقد أحرزت بورصة ماليزيا مؤخرا على جائزة "أفضل وسيط للعمليات الإسلامية" قدمت الجائزة من قبل أخبار التمويل الاسلامي IFN وذلك لمنصتها في بورصة سوق السلع الموجودة على الأنترنت في استطلاع أخبار التمويل الاسلامي السنوي لمقدمي الخدمات. هذا وقد شهدت المنصة على الأنترنت نموا سنويا قدره 178% وذلك من سنة 2009 إلى سنة 2014 يعود هذا النمو إلى زيادة القبول والطلب العالمي للمنتجات والخدمات المتوافقة مع الشريعة الإسلامية مؤكدة قدرتها على توفير الاحتياجات المتزايدة للتمويل الاسلامي على المستوى العالمي¹.

الشكل رقم 3-4: اليات منصة حساب الاستثمار



المصدر: تقرير بنك نيجارا ماليزيا- "الابتكار والتكنولوجيا في التمويل الإسلامي" - WWW.MIFC.COM - 2016-ص2.

¹تقرير بنك نيجارا ماليزيا- "الابتكار والتكنولوجيا في التمويل الإسلامي" - WWW.MIFC.COM - 2016-ص2.

المبحث الثاني: واقع ادماج المنتجات المالية الإسلامية بالأسواق المالية ببريطانيا

كانت وما تزال بريطانيا تسعى جاهدة لأن تكون المركز المالي للتمويل والصناعة المالية والمصرفية الإسلامية في التنافس مع دبي وكوالالمبور في الوقت الذي تتمتع به بريطانيا بموقع تميز به كمركز مالي عالمي يوازي في الأهمية مدينة نيويورك في الولايات المتحدة الأمريكية والتي تضم حي المال في شارع وول ستريت في مانهاتن وامتداداته العالمية، علما بأن العديد من البنوك العالمية تتخذ من لندن مقرا لها. هذا الموقع المالي العالمي للندن لم تكن صناعة التمويل الإسلامي بعيدة عنه، حتى قبل انضمام بريطانيا للاتحاد الأوروبي، كانت لندن ممرا لرؤوس الأموال العربية والإسلامية ومنها لبقية العواصم الأوروبية، فهذا السبق لبريطانيا مكنها من استقطاب العديد من المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية.

المطلب الأول: تطور التمويل الإسلامي ببريطانيا

ان تطور التمويل الإسلامي ببريطانيا جاء على مراحل ووفقا لاجراءات وسياسات مختلفة مكنت بريطانيا من أن تكون قطبا هاما في ريادة التمويل الإسلامي عالميا.

الفرع الأول: مسار التمويل الإسلامي ببريطانيا

مر مسار التمويل الإسلامي ببريطانيا بعدة مراحل يمكن تقسيم كل مرحلة إلى فترات زمنية هامة في تاريخ التمويل الإسلامي بلندن على النحو التالي¹:

المرحلة الأولى: لقد استفادت لندن من تاريخها واحتضنت التمويل الإسلامي في وقت مبكر، بل إن ظهور المصارف الإسلامية فيها كان سابقا لظهورها في كثير من الدول العربية والإسلامية، فقد ظهرت الصيرفية الإسلامية في بريطانيا بأواخر السبعينات وبداية الثمانينات (1978-1979) حيث سمحت الحكومة البريطانية لبعض الشركات الاستثمارية الإسلامية في العمل في لندن وكان أولها: شركة الاستثمار الإسلامية القابضة (Islamic Banking International Holding) عام 1978، وبعدها شركة بيت التمويل (Islamic Finance House)، وفي سنة 1987 دخلت مجموعة مصرف البركة العالمية التي استمرت في العمل إلى غاية 1993، حيث تطورت ودائعها من 28 مليون جنيه سنة 1983 إلى 154 جنيه سنة 1991، وفتحت فرعين في لندن وفرعا آخر في بيرمنغهام. لكن ونتيجة للأزمة المالية التي عصفت بالسوق المالي اللندني أواخر الثمانينات وبداية التسعينات، اضطرت الحكومة البريطانية إلى تشديد المراقبة والزيادة في الضرائب على المؤسسات المالية الأجنبية، قانون المصارف لسنة 1987، وفي سنة 1997 فتح المصرف المتحد الأهلي الكويتي فرعا له في لندن عرف بمشروع المنزل لتقديم تمويلات للجالية المسلمة عبر عقود المراجعة والإجارة. وسوف ندرج أهم المحطات التي مر بها التمويل الإسلامي منذ نشأته إلى يومنا هذا فيما يلي²:

¹ خيرة مسعودي - "متطلبات تطوير المنتجات المالية الإسلامية ودورها في تنشيط الأسواق المالية" - مرجع سبق ذكره - ص 165-169.

² خيرة مسعودي - "متطلبات تطوير المنتجات المالية الإسلامية ودورها في تنشيط الأسواق المالية" - مرجع سبق ذكره - ص 165.

- **تطورات عام 1977م:** هذه السنة تميزت بإقامة مركز للبحوث في الاقتصاد الإسلامي (CRIE) في جامعة الملك عبد العزيز، وفي وقت لاحق نشرت هذه البحوث "بالمؤسسة الإسلامية" بالمملكة المتحدة، وكانت الأشغال الرئيسية تضم رواد الاقتصاد والمصرفية والمالية الإسلامية، كما نظمت مؤتمرات وحلقات دراسية، وورش عمل بشأن هذه المواضيع بالتعاون مع البنك الإسلامي للتنمية، وجامعة لوبورو ببريطانيا، وتعتبر هذه المبادرة كنية مبدئية للعاصمة البريطانية لتبني هذا النوع من الصناعة المالية.
- **تطورات عام 1978م:** تم فيها إنشاء المؤسسة الإسلامية "ليستر" الخاصة بالاقتصاد الإسلامي بوصفها أول مركز للبحوث الإسلامية في المملكة المتحدة، بعد وقت قصير من المؤتمر الدولي الأول للاقتصاد الإسلامي الذي نظمته جامعة الملك عبد العزيز بجدة المملكة العربية السعودية لسنة 1977م.
- **تطورات عام 1981م:** تم تأسيس الجمعية الدولية للاقتصاد الإسلامي في ليستر بالمملكة المتحدة والرابطة المسؤولة عن تنظيم المؤتمرات الدولية الرئيسية في الاقتصاد الإسلامي، كما تأسست مؤسسة دبي للإعلام في عام 1981م.
- **تطورات عام 1982م:** سمحت دار المال الإسلامية (DMI)، والتي مقرها في جنيف بفتح مكتب في لندن لتعبئة الصناديق الاستثمارية لشركة لوكسمبورغ للاستثمار وشركة لوكسمبورغ التكافل.
- **تطورات عام 1983م:** تم تأسيس شركة التكافل المحدودة بالمملكة المتحدة كشركة تابعة لمؤسسة دبي للإعلام، لتلبية حاجة المسلمين المقيمين في المملكة المتحدة، وتقديم لهم فرص الاستثمار الإسلامية التي تقدمها للتكافل في لوكسمبورغ، خصوصا بالنسبة لأولئك الذين يعارضون التعامل بالمنتجات التقليدية. وفي نفس السنة 1983م سمح بنك إنجلترا (البنك المركزي البريطاني) لبنك البركة العمل في المملكة المتحدة. حيث تأسس هذا البنك سنة 1982م من قبل شركة الاستثمارات البركة، ومقره في جدة بالمملكة العربية السعودية. وكان البنك الوحيد الذي يقدم حصريا خدمات المصرفية الإسلامية في المملكة المتحدة بموجب قانون المصارف عام 1987.
- وتم فتح فرعين في لندن عام 1988 و1989م. تم فتح فرع آخر في برمنغهام عام 1991م بمبادرة بنك البركة الرئيسي في مجال تمويل الإسكان.
- كما بدأت في تقديم القروض العقارية الإسلامية على المدى الطويل لعملائها انطلاقا من عام 1988م فصاعدا. فالبنك البريطاني سمح لبنك البركة بعض الوقت للبحث عن تنوع مصادر سيولته لكن لم يكن هذا الوقت الكافي، لذا قرر البنك تقديم خدمات مصرفية، وفي نهاية جويلية 1983م تم غلقه كبنك وواصل العمل كشركة استثمارية.
- **تطورات عام 1990م:** بدأت الخدمات المصرفية الإسلامية للأفراد في المملكة المتحدة منذ سنة 1990م، عندما أدخلت شركات من دول مجلس التعاون الخليجي (GCC) الرهون العقارية

الإسلامية (على أساس مبدأ المراجعة) وتمويل الرهن العقاري المقدمة استنادا إلى مبدأ الإجارة بعد ذلك بوقت قصير.

- **تطورات عام 1995:** أصبحت جامعة لوبورو أول جامعة غربية تصرح بالاعتراف واعتماد تدريس الصيرفة والتمويل الإسلامي على مستوى الماجستير بالتعاون مع مؤسسة المملكة المتحدة الإسلامية، التي رعت البحوث للقيام بالتدريس والإشراف على الطلاب في درجة الماجستير في تخصص التمويل الإسلامي. وفي العام نفسه نظمت المؤسسة الإسلامية البريطانية جنبا إلى جنب مع جامعة لوبورو مؤتمر رئيسي بالتعاون مع البنك الإسلامي للتنمية، حيث التقى محافظي بعض البنوك المركزية في الدول الإسلامية مثل ماليزيا والإمارات العربية المتحدة مع محافظ بنك "الجلترا" وبعض العلماء لمناقشة إمكانية السماح للبنوك الإسلامية بالعمل في المملكة المتحدة لخدمة سكانها المسلمين.

- **تطورات عام 1997م:** في هذه السنة أضاف بنك الكويت المتحد تطور رئيسي آخر في توفير المنتجات المالية الإسلامية في المملكة المتحدة، وكان هذا لتمويل شراء المنازل عن طريق البنك من خلال إنشاء قسم متخصص بالتمويل الإسلامي وكان هذا التطور إضافة إلى عملية التمويل بالمملكة المتحدة لسنة 1991م. ويطلق على هذه العملية في نهاية المطاف اسم "وحدة الاستثمار المصرفي الإسلامي". هذا الاسم الذي لا يزال يعمل به. وتم دمج بنك الكويت المتحد في وقت لاحق بالبنك الأهلي، والذي يعرف الآن باسم بنك الأهلي المتحد. حيث المنتج المالي المتداول آنذاك والذي يعتمد عليه هو منتج "المراجعة"، ثم بعد ذلك تم تقديم نوع آخر من المنتجات المالية وهو منتج "الإجارة" سنة 1999م، وأثبت هذا المنتج الأخير أن يكون أكثر شعبية عن سابقه منتج المراجعة.

المرحلة الثانية: على ما يبدو من المصادر المتاحة من عام 2000م فصاعدا، أدركت المملكة المتحدة فوائد التمويل الاسلامي، وذلك لما شهدته من تطورات خلال هذه الفترة أهمها:

- **تطورات عام 2000م:** في هذه السنة بالتحديد واحدة من بين الجامعات الشهيرة ببريطانيا استضافت المؤتمر الدولي الرابع في الاقتصاد الاسلامي مما جعل بريطانيا البلد الاوروبي الوحيد الذي عقد مثل هذا الحدث المهم على المستوى العالمي. وفي نفس عام 2000م أنشأت مؤسسة المملكة المتحدة الإسلامية المعهد الاسلامي الاول لتعليم الاقتصاد الاسلامي، والخدمات المصرفية والمالية على مستوى الماجستير بالتعاون مع جامعة بورتسموث، ثم مع جامعة لورورو، وفي الوقت الحاضر مع جامعة غلوسترنيش على الانترنت وموقع المؤسسة الإسلامية.

- **تطورات عام 2001م:** شهد هذا العام دفعا سياسيا وتنظيميا ملحوظا من خلال انشاء مجموعة عمل رفيعة المستوى مع ممثلين من مدينة المال City uk والحكومة ومجلس المقرضين للرهن العقاري، واجتمع الاسلامي وهيئة الرقابة المالية، لدراسة العوائق التي تحول دون تحقيق التمويل الاسلامي في المملكة المتحدة

تم تعيين المجموعة من قبل بنك إنجلترا والخزانة في المملكة المتحدة، وقد حاولوا إضافة بنود "التمويل البديل" لمختلف أعمال الضرائب لخلق بيئة ملائمة للمستثمرين وخاصة الزبائن الذين لا يتعاملون بالمنتجات المالية التقليدية.

- **تطورات عام 2003:** بدأت المملكة المتحدة بالاعتراف بالامكانيات الهائلة للتمويل الاسلامي، وبدأ تشكيل الاطار التنظيمي الذي يسمح بتطوير المنتجات المالية الإسلامية. فكان واحد من أولى المبادرات لازالة الازدواجية الضرائب، عن ضريبة الأراضي على الرهون العقارية الإسلامية، وبالتالي فان المملكة المتحدة هي أول دولة في الاتحاد الأوروبي سابقا تهتم بادخال تعديلات تشريعية لتوفير التمويل الاسلامي وذلك في الفواتير الضريبية، وكان توفير الاطار المالي والتنظيمي في المملكة المتحدة مطلبا رئيسيا لتسهيل الأهداف الاقتصادية.

كما أطلقت الحكومة في نفس السنة فرقة عمل الأولى من أجل دعم تطورات قطاع التمويل الاسلامي في المملكة المتحدة، وذلك من أجل أن تساعد في زيادة الاستثمار الداخلي وتعزيز الاقتصاد، ويتم الترويج في الداخل والخارج من قبل القطاعين العام والخاص على حد سواء، وتعتبر أحد الأهداف الرئيسية لفرقة العمل للتعامل مع أمانة المملكة المتحدة للتمويل الاسلامي (UKIFS) وغيرها لتعزيز ورفع المكانة الدولية لهذه الصناعة. فالعديد من الشركات العاملة في مجال التمويل الاسلامي في المملكة المتحدة هي أعضاء الأمانة التمويل الاسلامي في المملكة المتحدة (UKIFS) الذي هو جزء من THE City uk.

وفي جويلية من العام نفسه 2003م أقدم البنك الدولي العملاق "HSBC" على فتح فرع للحساب الجاري الاسلامي خاص بشراء منازل في المملكة المتحدة يسمى "امانه بنك" (Banc Amnah)، وهذا يعني الثقة .

- **تطورات عام 2004م:** وفي أكتوبر 2004 ولد أول بنك إسلامي بكل مواصفات الصيرفة الإسلامية، وهو البنك الإسلامي البريطاني (IBB) بعد مجهودات من الحكومة البريطانية لتعزيز دور الصيرفة الإسلامية في السوق المالي اللندني إيمانا منهم بمبدأ المنافسة. وبسبب تشديد دراسات الباحثين بشأن مستقبل الصيرفة الإسلامية في السوق اللندنية، ولعل أبرز هذه الوجوه (رودني ويلسون Rodney Wilson) الاقتصادي الذي يعتبر أحد أبرز الوجوه التي تنبأت وكتبت عن الصيرفة الإسلامية في بريطانيا. بعدها فتحت بنوك تقليدية نوافذ للمنتجات الإسلامية، كان أبرزها بنك:

HSBC Amanah-

ABC International Bank-

Deutsh Bank, Citi Group-

- **تطورات عام 2005م:** منذ هذا العام برزت لندن أيضاً باسم مركز التداول في السوق الثانوية في الصكوك الإسلامية، فهي موطن لكثير من البنوك المصدرة للصكوك الإسلامية وكذا صناديق التحوط والاستثمار في المال الحقيقي.
- **تطورات عام 2009م:** أعلنت وزارة الخزانة البريطانية في تقريرها لميزانية هذه السنة تقديم الاغاثة من الضريبة على أرباح راس المال بدل رأس المال لتشجيع اصدار سندات الدين الاسلامي في شكل صكوك اسلامية . كل ذلك كان جزءا من الحملة المستمرة لتعزيز مكانة المملكة المتحدة كمركز للتمويل الاسلامي.
- **تطورات عام 2010م:** وبعد ذلك اتخذت الحكومة البريطانية في جانفي 2010م خطوة اضافية فيما يتعلق باصدار الصكوك من أجل توفير قدر أكبر من اليقين إلى الجهات المصدرة، كترتيب التمويل والمستثمرين، وتوفير التمويل الاسلامي مع الحلول التنظيمية الأقرب إلى السندات التقليدية.
- **تطورات عام 2013م:** في هذه السنة استضافت لندن الاجتماع التاسع للمنتدى الاقتصادي الاسلامي العالمي وتعتبر المرة الاولى التي يتم فيها عقد المؤتمر الدولي الكبير خارج اسيا والشرق الاوسط، في هذا الاجتماع أعلن رئيس الوزراء البريطاني "ديفيد كامرون" خطة المملكة المتحدة ليس فقط للحفاظ على موقف لندن كمركز للتمويل الاسلامي لكن أيضا بأن الحكومة البريطانية سوف تصدر قريبا ما قيمته 200 مليون جنيه استرليني من الصكوك الإسلامية .

المطلب الثاني: مؤشرات نمو الصناعة المالية ببريطانيا

يلعب التمويل الإسلامي دورا مهما في تطوير البنية التحتية للمملكة المتحدة، كتجديد محطة الطاقة باترسي، بوابة لندن، القرية الاولمبية، المساهمة في تمويل أكثر من 6500 منزل في الشمال الغربي للمملكة، حيث يتم تمويلها حاليا باستثمار 700 مليون جنيه إسترليني¹ من قبل Gatehouse Bank بنك متوافق بالكامل مع أحكام الشريعة الإسلامية، بالإضافة إلى ذلك هناك مجموعة من المؤشرات التي توحى في دلالتها على إمكانية توسع التمويل الإسلامي في المملكة المتحدة ومن أهمها:

1. عدد الشهادات الدورات التكوينية في مجال التمويل الإسلامي ببريطانيا:

تقدم المملكة المتحدة خدمات التمويل الإسلامي منذ أكثر من 30 عاماً وتعتبر حالياً الدولة الغربية الوحيدة التي تطور صناعة التمويل الإسلامي بشكل فعال وتأتي أيضاً في طليعة الدول من حيث عدد المؤهلات العلمية المقدمة مقارنة بحجم صناعة التمويل الإسلامي المحلية حيث إن هناك ما يزيد عن 20 مؤسسة تقدم أحد أنواع التعليم أو التدريب في مجال التمويل الإسلامي . يتم تقديم دورات في التمويل الإسلامي من قبل المعهد القانوني للأوراق المالية والاستثمار CISI والمعهد القانوني للمحاسبين الإداريين CIMA واتحاد المحاسبين الدوليين وكلية كاس للأعمال

¹ Wayne Evans , British Embassy Bishnek, **Islamic Finance in UK**, 2016, p.09.

ومعهد المصرفية الإسلامية والتكافل¹.

وكذلك تقدم جامعات مرموقة التعليم في مجال التمويل الإسلامي ومنها جامعة بيرمنغهام. إضافة إلى ذلك، فقد تم افتتاح مركز التمويل والأعمال الإسلامي التابع لكلية أستون للأعمال في بيرمنغهام لتطوير المؤهلات العلمية والأبحاث المتقدمة في التمويل الإسلامي. تهدف كلية جامعة كارديف أيضاً إلى أن تصبح مركز تعليم التمويل الإسلامي في المملكة المتحدة ويأتي هذا بعد أن وافقت الكلية على التعاون مع معهد المصرفية والتمويل الإسلامي بماليزيا IBFIM ومركز الدراسات المصرفية والتمويل الإسلامي بالمملكة المتحدة IBFC، تقدم هذه الجامعات درجات علمية مختلفة في مجال التمويل الإسلامي وهي درجات البكالوريوس والماجستير ودبلومات الدراسات العليا ودرجات الدكتوراه.


تعد هذه الدرجات العلمية مفتاحاً لتطوير مؤهلات التمويل الإسلامي في المملكة المتحدة والتي تتراوح من دورات المستوى التمهيدي والمبتدئ إلى مستوى الدراسات العليا وبرامج التطوير المهني المستمر وكذلك برامج فقهاء الشريعة.

وحسب الشكل رقم (3-5) الذي يبين سيطرة المملكة المتحدة على المرتبة الأولى من بين الدول الأكثر ممارسة للتمويل الإسلامي في عدد الدورات التكوينية بـ 80 دورة، وهي بذلك تتقدم على دول عربية وإسلامية بما فيها باكستان وماليزيا، أما فيما يخص الشهادات (الدرجات العلمية) فان المملكة المتحدة تقدم 31 درجة علمية محتلة بذلك المرتبة الثانية بعد دولة ماليزيا التي تقدم 37 شهادة .

¹ بيتك للأبحاث - " اتجاه عالمي للاهتمام بالبرامج التعليمية في مجال التمويل الإسلامي" - مقال منشور على الموقع :

<https://www.mubasher.info> - تاريخ الاطلاع: 2020/04/04.


الشكل رقم 3-5: ترتيب الدول من حيث عدد الشهادات والدورات التكوينية في المالية الإسلامية لسنة 2017



Resource : Thomson Reuter, Islamic Commercial Law Report 2018, p.32

2. أهم المؤسسات المالية والمصرفية في لندن:

يوجد بالمملكة المتحدة أكثر من 20 بنك يقوم بتقديم منتجات التمويل الإسلامي، وهذا يتجاوز إلى حد كبير الرقم المسجل في دول غربية أخرى، وهو ضعف تقريبا الرقم المسجل في الولايات المتحدة الأمريكية (أنظر الشكل رقم 3-6).



Source : Wayne Evans , British Embassy Bishnek, Islamic Finance in UK, 2016, p.09.

يوجد حاليا خمسة بنوك متوافقة تماما مع أحكام الشريعة الإسلامية المرخصة في المملكة المتحدة، أكثر من أي دولة غربية أخرى، حيث بلغت مجموع الأصول المصرفية الإسلامية حوالي 4.7 مليار دولار أمريكي (ما يعادل 3.64 مليار جنيه إسترليني في النصف الأول من عام 2017¹. ومن بين البنوك العاملة بالمملكة والمتوافقة تماما مع الشريعة الإسلامية بنك Abu Dhabi Islamic Bank Al Rayan ,Bank Bank of Gatehouse Bank, QIB UK. London ,and The Middle East .كما أن هناك

مجموعة من البنوك التقليدية تقوم بتقديم خدمات ومنتجات مالية اسلامية من أشهرها : ABC BNP ،Ahli United Bank ,Bank of Ireland , Barclays ،International Bank Deutsche Bank, IBJ International ،City Group ، Bristol & West ،Paribas London ,J Aron & Co ,Lloyd's Banking Group, Royal Bank of .United National Bank.Scotland, Standard Chartered, UBS

ومن خلال الجدول رقم (3-10) التالي سوف نتطرق إلى أهم المؤسسات المالية والمصرفية في بريطانيا وذلك حسب تسلسل تاريخ تأسيسها وبداية نشاطها.

¹ IFN ,Islamic Finance, the words leading Islamic new provider ,UK Report ,2018 ,p8.

الجدول رقم 3-10: أهم البنوك الإسلامية بالمملكة المتحدة.

| اسم البنك | بداية النشاط | طبيعة العمل أو النشاط |
|--|--------------|---|
| مصرف البركة الدولي | 1982 | الرهن العقاري الإسلامي |
| مصرف الكويت المتحد | 1986 | الرهن العقاري الإسلامي |
| بنك HSBC | 2003 | الرهن العقاري الإسلامي، الخزينة، الخدمات المصرفية الخاصة: يوفر بنك الاستثمار الإسلامي لعملائه والخزينة وأسواق رأس المال المنتجات المتوافقة مع الشريعة بالإضافة إلى إدارة الأصول والخدمات المصرفية الخاصة، والتمويل التجاري، والخدمات المصرفية، والخدمات الاستشارية، وتمويل الشركات. يوجد مقره في لندن. |
| مصرف الاستثمار الإسلامي الأوروبي European Islamic Investment Bank (EIIB) | 2005 | بنك استثماري بالجملة، يقدم لعملائه خدمات الخزانة وأسواق رأس المال المتوافقة مع الشريعة الإسلامية وإدارة الأصول والخدمات المصرفية الخاصة، والتمويل التجاري والخدمات المصرفية المرأسلة والخدمات الاستشارية، وخدمات تمويل الشركات، يقع مقر البنك في لندن. |
| مصرف الكويت المتحد الرهن العقاري الإسلامي (IBB) | 2004 | في قطاع الصيرفة الإسلامية يعتبر (IBB) البنك الوحيد الموافق للشريعة الإسلامية آنذاك مع وجود خمسة فروع له وحوالي 50000 عميل. يقدم البنك مجموعة واسعة من المنتجات المالية الإسلامية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية في المملكة المتحدة. |
| بنك لندن والشرق الأوسط (BLME) | 2007 | البنك البريطاني مستقل، وأهم عروضه: تقديم الخدمات المصرفية متوافقة مع الشريعة للشركات والخزينة وإدارة الثروات الذي يضم الخدمات المصرفية الخاصة وإدارة الأصول. مقره لندن |
| مصرف قطر الإسلامي في المملكة المتحدة (QIBUK) | 2008 | مصرف استثماري العامل في أسواق رأس المال وتمويل الأصول، والأعمال والعقارات التجارية والخزينة والخدمات الاستثمارية الشرعية، يدير البنك 1.7 مليون دولار من الأصول العقارية في المملكة المتحدة في ديسمبر 2012 صدر البنك العقاري أول الصكوك الإجارة في المملكة المتحدة. |
| شركة DDCAP المحدودة | 1998 | يقع مقرها الرئيسي في وسط لندن، وتوفر الدعم الهيكلي وخدمات القيمة المضافة للعملاء من المؤسسات الدولية في جميع أنحاء المملكة، ولها مجموعة متنوعة من المنتجات المالية الإسلامية وفئات الأصول المالية، وقد فازت الشركة على عدد من الجوائز لخدماتها الرائدة في مجال توفير خدمات تسيير الأصول المالية عبر مجموعة متنوعة من المنتجات المتوافقة مع الشريعة الإسلامية خاصة الصكوك الإسلامية. |

الفصل الثالث: دراسة تجارب إدماج المنتجات المالية الإسلامية في الأسواق المالية لكل من ماليزيا

وبريطانيا والجزائر

| | | |
|--|-------------|--|
| <p>هي شركة تجارة السلع مقرها المملكة المتحدة، متخصصة كوسيط في تمويل المنتجات المالية الإسلامية، يوفر ايجر خدمات تيسير التجارة السلعية الى السوق المالي الإسلامي بعدد من المنتجات المالية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية بما في ذلك منتجات إدارة السيولة (مراجحة السلع، التورق، السلم). ومنتجات مصرفية التجزئة (ودائع لأجل، والتمويل الشخصي) والمنتجات المهيكلة والمشتقات (الأسهم والسندات والعملات).</p> <p>هدف ايجر هو تقديم الحلول التكنولوجية لقطاع التمويل الإسلامي. مستفيدة من الخبرة المصرفية الإسلامية، وتكنولوجيا المعلومات والتنمية وتجارة الأصول، تجارة السلع المادية. ايجر يولد قيمة من خلال شبكة من العلاقات داخل أسواق السلع المادية والتمويل الإسلامي، فضلا عن سعيها لتقديم أفضل الخدمات باستخدام ما في تكنولوجيا المعلومات.</p> | <p>2008</p> | <p>شركة ايجر التجارية eiger trading</p> |
| <p>بنك له شبكة كبيرة من الفروع في مصر-وتتوسع العمليات لعدد من الأسواق في منطقة الشرق الأوسط وما وراءه، أنشئ مصرف أبو ظبي الإسلامي في المملكة المتحدة حيث يقتصر عمل البنك على تقديم خدمات للعملاء في المملكة المتحدة.</p> | <p>2013</p> | <p>بنك أبو ظبي الإسلامي في المملكة المتحدة (مصرف أبو ظبي الإسلامي) (UK-ADIB)</p> |
| <p>مع إطلاق الجمعية الإسلامية للتأمين في لندن سنة 2015، قد وضعت بريطانيا في مرحلة لعب دور أكثر نشاطا في سوق التكافل العالمي شركة لويديز، ومعهد التأمين القانوني (CII) ومجموعة سوق لندن (LMG)، وجمعية لندن الدولية لوسطاء التأمين (LIIBA) و the City uk أصبحوا أعضاء المنتسبين من الجمعية الإسلامية للتأمين في لندن IIAL قد تم إطلاق IIAL لدعم عمل تلك الموجودة في أسواق إعادة التأمين البريطانية التي تعمل بصفقات التمويل الإسلامي باعتبارها واحدة من أكبر أسواق التأمين في العالم، ومركزا عالميا للتأمين وإعادة التأمين .</p> | <p>2015</p> | <p>الجمعية الإسلامية للتأمين في لندن (IIAL)</p> |

TheCity ،the UK: **leading western centre for Islamic finance** ،Source :Chris Cummings p81. ،london ، novembre 2015 ،UK

3. مؤشرات الشرعية العالمية الإسلامية FTSE بورصة لندن:

تشكل لندن ومركزها المالي أحد المراكز الكبرى للمال في العالم. وهي حاضرة في مجال التمويل الإسلامي، حيث قامت بورصة لندن بإدراج سلسلة من المؤشرات الأسهم العالمية الإسلامية التي تجمع الشركات التي تستجيب لمبادئ الاستثمار الإسلامي، لتستخدم كأساس للمنتجات الاستثمارية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية. وتغطي سلسلة مؤشرات الأسهم العالمية للأسهم المتداولة في البورصة كلا من الأسواق المتقدمة والناشئة، لإنشاء حل

الفصل الثالث: دراسة تجارب إدماج المنتجات المالية الإسلامية في الأسواق المالية لكل من ماليزيا

وبريطانيا والجزائر

شامل للتحديات الشرعية. ومن أهم المؤشرات الإسلامية التي تقدمها بورصة لندن نوضحها من خلال الجدول رقم (3-11) التالي¹:

جدول رقم 3-11: أنواع المؤشرات المالية الإسلامية ببريطانيا

| نوع المؤشر الإسلامي | دوره |
|---|---|
| مؤشر Indexes العالمي الإسلامي | مؤشر Russell-IdealRatings Islamic Index الإسلامي هو مؤشر سوق الأسهم العالمية الدقيق والكامل الذي يعكس المبادئ التوجيهية للاستثمار الشرعي واستنادا إلى مؤشر Index العالمي الواسع والعميق لأكثر من 10000 ورقة مالية، مع الرقابة الشرعية على الشريك المثالي IdealRatings. ولضمان التقيد التام بالمبادئ الشرعية، تتم الموافقة على المؤشر ومراقبته من قبل مجلس مستقل مكون من ابرز علماء الدين المتميزين في هذا المجال. |
| المؤشرات الإسلامية على الصناديق الاستثمارية | تمتلك بورصة لندن سوق نابضة بالحياة في صناديق التداول المتداولة، بما في ذلك أربعة صناديق متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية استنادا إلى المؤشرات الإسلامية. فهي تسمح للمستثمرين باكتساب مجموعة متنوعة من الأصول والوصول إلى الأسواق الكفؤة والمتقدمة والناشئة والمؤشرات الواسعة، والقطاعية. |

المصدر: خيرة مسعودي - "متطلبات تطوير المنتجات المالية الإسلامية ودورها في تنشيط الأسواق المالية" - مصدر سبق ذكره، ص 182.

4. مؤشرات أخرى: إضافة للمؤشرات السابقة للمملكة المتحدة عدة دلائل أخرى توحى إلى مدى أهمية وانتشار التمويل الإسلامي بالمملكة منها²:

- تعتبر المملكة من بين الرواد العالميين في التكنولوجيا المالية الإسلامية بعد ماليزيا ودبي، حيث تم تصنيفها في المرتبة الثالثة في تطوير منتجات التكنولوجيا المالية الإسلامية، فقد تم إنشاء أول منصة لشركة تكنولوجيا مالية تعمل وفق مبادئ الشريعة الإسلامية "YIELDERS" تركز على الاستثمار في العقارات السكنية، وقد تم حصولها على شهادة الامتثال الشرعي سنة 2017.
- تعد بورصة لندن (LSE) مكانا عالميا رئيسيا لإصدار الصكوك حتى نهاية سنة 2017 تم إدراج 67 صكا في بورصة لندن بقيمة إجمالية قدرها 49 مليار دولار أمريكي .
- صافي أصول الصناديق الاستثمارية في المملكة المتحدة يبلغ 623 مليون دولار أمريكي (ما يعادل 481.95 مليون جنيه إسترليني) .

¹ خيرة مسعودي - "متطلبات تطوير المنتجات المالية الإسلامية ودورها في تنشيط الأسواق المالية" - مرجع سبق ذكره - ص 182.

² IFN, Islamic Finance, the words leading Islamic new provider ,op ,cit ,p8.

المطلب الثالث: اجراءات توطين المنتجات المالية الإسلامية في السوق المالي ببريطانيا

1.العوامل المساعدة في تطبيق المنتجات المالية الإسلامية في لندن : وقد ساعدت في تطبيق هذه

المنتجات ومما يعضد من مكائتها المالية عدة عوامل هي¹:

- تعتبر بريطانيا بوابة التمويل الإسلامي في أوروبا وقد احتضنت التمويل الإسلامي منذ وقت مبكر في 1978؛
- توفر الإرادة السياسية الداعمة لهذا التوجه وانخراطها العملي بكل شجاعة وحماس لإنجاح هذا المشروع الاستراتيجي بالنسبة لبريطانيا في ظل التحولات التي يشهدها محيطها الإقليمي والدولي؛
- تتمتع بيئة قانونية وتشريعية مهيأة لنمو وتطور العمل المصرفي، وهذه البيئة لا تتوفر في أغلب الدول العربية والإسلامية أي أن البيئة القانونية المنظمة للمعاملات المالية فيها ذات سمعة طيبة، وتنتشر فيها شركات المحاماة؛
- بما سوق مفتوح على العالم، ويعد اقتصاد المملكة المتحدة من أفضل 6 اقتصاديات على مستوى العالم، وأكبر ثلاث اقتصاديات على مستوى أوروبا؛
- لديها من البني التحتية، والتراكم المعرفي، والتقدم التقني ما يؤهلها لأن تأخذ مقعدا متقدما، ونصيبا وافرا في قيادة التمويل الإسلامي؛
- تعتبر لندن مركزا ماليا عالميا منذ القرن 17، حيث طورت تقليدا من المواقف المفتوحة اتجاه الابتكار والأفكار الجديدة مثل فكرة المالية الإسلامية التي كانت المملكة المتحدة أول الدول الغربية في تقبلها ومحاوله تبنيها، أشار ويلسون إلى أن "لندن تحولت إلى أكبر سوق في العالم لتداول العملات الأجنبية، وأكبر مركز للمعاملات بين البنوك والإقراض المشترك"².
- الدور الذي تلعبه الحكومة في ترقية هذا النوع من التمويل من أجل المنافسة على الصعيد العالمي إذ تأمل الحكومة أن تعزز قدرتها التنافسية كمرکز عالمي، كذلك العمل على عدم استبعاد أي مواطن بغض النظر عن معتقداته الدينية من عدم الاستفادة من الخدمات المالية³.
- زيادة عدد السكان المسلمين بالمملكة المتحدة وفي العالم حيث ينمو عدد السكان المسلمين بنسبة

¹ عبد الهادي مسعودي - خيرة مسعودي - " تطبيقات المنتجات المالية الإسلامية في بعض العواصم العالمية حالة كلا من البحرين - دبي - ماليزيا - لندن - " ورقة بحثية مقدمة ضمن فعاليات الملتقى الدولي الثالث للصناعة المالية الإسلامية حول إشكالية إدماج المنتجات المالية الإسلامية في السوق المالي الجزائري - المدرسة العليا للتجارة - الجزائر - 2016 - ص 13.

² Ahmed Belouafi, Abdelkader Chachi, **Islamic Finance in the United Kingdom: Factors Behind its Development and Growth**, Islamic Economic Studies, Vol. 22, No. 01, 2014, p.60.

³ أحمد مهدي بلوافي - وعبد القادر شاشي - " التمويل الإسلامي في بريطانيا الفرص والتحديات " - مجلة جامعة الملك عبد العزيز للاقتصاد الإسلامي - المجلد 24 - العدد 02 - 2011 - ص 21.


مرتفعة، وربما يصل عددهم إلى ثلث سكان العالم خلال العقد المقبل حسب إحصائيات الأمم المتحدة، تتزايد تدريجياً قاعدة زبائن البنوك الإسلامية وقاعدة المستثمرين في أدوات المال الإسلامية.

● فيما يتعلق بالجغرافيا، يتطلب أي مركز مالي دولي الموقع الجغرافي المناسب إذ أن لندن تقع في نقطة تحول بين آسيا وأوروبا وأمريكا الشمالية وأفريقيا، كما أنها نقطة حيوية في الزمان والمكان، حيث تقع لندن على خط غرينتش، وهي نقطة مرجعية مركزية عالمية لمعايير الزمان والمكان، مما يجعلها في مكان مميز لإدارة تداولها اليومي من الشرق إلى الغرب في يوم واحد¹.

إن امتلاك الحكومة البريطانية الوسائل والقدرات التي من شأنها تعزيز فرص نجاح التمويل الإسلامي في البلاد، من أبرزها نسبة السكان المسلمين المتنامية، والنظام المصرفي المستقر بالإضافة إلى البيئة التنظيمية الملائمة. إن هذه المزايا كفيلة بجعل لندن مركزا عالميا للتمويل الإسلامي (الشكل رقم 3-7).

الشكل رقم 3-7: الأسباب المحتملة في أن تكون بريطانيا مركزا عالميا لتعاملات التمويل

الإسلامي



المصدر: من إعداد الباحث.

2. التحديات التي تواجه الصناعة المالية الإسلامية في المملكة المتحدة:

رغم النجاحات التي حققتها المملكة المتحدة اتجاه التمويل الإسلامي وخططها الرامية لتصبح مركزا كبيرا للمعاملات المالية الإسلامية في الغرب إلا أنها مازالت تواجه بعض الصعوبات وبعض التحديات نذكر منها²:

¹ Abdul Karim Aldohni, The Emergence of Islamic Banking in the UK: A Comparative Study with 30 Muslim Countries, Arab Law Quarterly, Vol. 22, No. 2, 2008 p.191. retrieved from ; 17-16² FN UK REPORT 2018, Islam Finance News, 2018, p. <https://www.islamicfinancenews.com/supplements/uk-islamic-finance-week-report-2018>

- اختلاف الآراء حول ما إذا كانت بعض الممارسات والمنتجات مطابقة ومتوافقة مع الشريعة الإسلامية هذا يعني أن بعض المنتجات والخدمات قد تتم الموافقة عليها باعتبارها متوافقة مع الشريعة الإسلامية من قبل بعض علماء الشريعة ولكن ليس من قبل آخرين، يمكن أن يضيف ذلك طبقة أخرى من التعقيد بالنسبة للجهات التنظيمية.
- الامتثال للشريعة طوال دورة حياة المنتج بالنسبة لمزودي التمويل الإسلامي: إن الامتثال لأحكام الشريعة الإسلامية هو عملية مستمرة تعني مراقبة منتجاتها وخدماتها بشكل مناسب، قبل وأثناء تقديم الخدمة.
- النقص في علماء الشريعة المؤهلين لشغل منصب هيئة التحكيم الشرعية في المصارف: ويشير هذا مخاوف بشأن قدرة هيئات دعم الخدمات على توفير ما يكفي من التحدي والإشراف على منتجات الشركات وخدماتها.
- نقص الموارد البشرية المؤهلة: من المعترف به على نطاق واسع أن هناك نقصا عالميا في عدد المهنيين ذوي الخبرة في قطاع التمويل الإسلامي. من الواضح أن هناك مجال لمزيد من التعليم والتدريب في المملكة المتحدة، حيث زادت الجامعات التي تقدم دروس ودرجات في هذا الجانب، كذلك تنظيم المؤتمرات العلمية لإلقاء المزيد من الضوء على هذه المشاكل والتحديات. حيث بلغت عدد الدورات التكوينية في مجال التمويل الإسلامي سنة 2017 في بريطانيا حوالي 80 دورة¹.
- مخاطر العقود والتوثيق: في عقود المعاملات الإسلامية، ففي بريطانيا يعتمد قابلية إنفاذ الشروط والأحكام على القانون الحاكم في حالة وجود نزاع، فمن غير المحتمل أن تصدر محكمة بريطانية حكما وفقا للشريعة الإسلامية.
- معظم المهندسين الماليين والقانونيين والمحامين اعتادوا على سلوكيات البيئة التقليدية التي يغلب عليها أدوات الدين القائم على الفائدة (الربا)، ومن هنا تظهر مخاطر السلامة الشرعية للمنتج ودرجة التعقيد، وانعدام الشفافية، وهي أمور تساهم في التأثير على السمعة، وتضر بالصناعة المالية الإسلامية في حاضرها ومستقبلها².

¹ Report, The cityuk, "global trends in islamic finance and the uk market", april 2019, p.14

² أحمد مهدي بلواقي - وعبد القادر شاشي - "التمويل الإسلامي في بريطانيا الفرص والتحديات" - مرجع سبق ذكره، ص 26.

3. إستراتيجية تطوير التمويل الإسلامي ببريطانيا:

وبغيت تحقيق هذه الأهداف قامت بريطانيا بعدة إجراءات قانونية وتشريعية و جبائية تمحورت في¹:

- إلغاء الازدواج الضريبي على عمليات الرهون العقارية الإسلامية، وتخفيف العبء الضريبي عليها، وإلغاء الضريبة على الأرباح الرأسمالية ورسوم الدمغة المتعلقة بها؛
- اتخاذ إجراءات تحفيزية لصالح إصدار وتداول الصكوك في بورصة لندن، والعمل على توفير فرص مكافئة وعادلة لها أمام السندات التقليدية؛
- مبادرات من قبل السلطة الإشرافية و الجبائية في ملائمة القواعد الشرعية للمعاملات المالية الإسلامية مع القوانين والتشريعات التنظيمية المعمول بها في المملكة المتحدة، والتي تمثلت في:
 - تعميم إلغاء الازدواج الضريبي على معاملات عقود الرهون العقارية، ليشمل الأفراد والشركات سنتي 2005 و 2006 على التوالي؛
 - تشريع كل من صيغ المراجعة والإجارة سنة 2005 تم المشاركة المنتهية بالتملك سنة 2006 وإدراجها ضمن الآليات التمويلية لشراء المساكن، ومعاملة العوائد عليها بنفس ما تعامل به العوائد على الإقراض من الناحية الجبائية وتعميم إلغاء الازدواج الضريبي عليها؛
 - إدراج مفهوم المضاربة والوكالة بالاستثمار في التكييف القانوني للوديعة المصرفية وإعطاء الحرية للمودعين في اختيار تكييف ودائعهم في البنوك الإسلامية على أساس قانوني يحميها أو شرعي ينتج عنه تقاسم الأرباح والخسائر، ومعاملة الأرباح الناتجة عنها كما أنها فوائد في الجانب الضريبي؛
 - استثناء الصكوك من قائمة السندات القائمة على الدين، وإدراجها ضمن مخططات الاستثمار الجماعي.

4. سياسات احتواء توسيع المالية الإسلامية في بريطانيا:

تحدث وزير الخزانة البريطاني الأسبق "غوردين بروان" في المؤتمر الدولي للتمويل الإسلامي والتجارة الذي نظمه المجلس الإسلامي البريطاني بدعم من منظمة المؤتمر الإسلامي ووزاري الخزانة والخارجية البريطانيتين، بالتعاون مع بلدية لندن، والملتقى الاقتصادي العالمي في جوان 2006م عن رغبة الحكومة البريطانية أن تكون لندن بوابة للتمويل الإسلامي والمعاملات المالية الإسلامية. وعزز من هذه المبادرة مبادرة جديدة أطلقها رئيس الوزراء ديفيد كامرون

¹ حمزة شودار- "الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر بين التجارب الدولية والمعوقات القانونية المحلية دراسة استقصائية لواقع وتطورات

الصناعة المالية الإسلامية في العالم" -مجلة العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير- العدد 15 - 2015 -ص 312.

أثناء افتتاحه لأعمال المنتدى الاقتصادي الإسلامي التاسع في لندن في أكتوبر 2013م بعنوان "عالم متغير وعلاقات جديدة"، وقد تضمنت هذه المبادرة النقاط التالية¹:

- رغبة الحكومة البريطانية بأن تصبح المملكة المتحدة أول بلد خارج العالم الإسلامي يطرح الصكوك الإسلامية، حيث بدأت وزارة الخزانة باتخاذ الخطوات العملية لطرح صكوك قيمتها نحو 200 مليون جنيه إسترليني.
- أن تفتح بورصة لندن بابا جديدا للتعرف على فرص التمويل الإسلامي بإطلاقها مؤشر الأسواق الإسلامية الرائد عالميا، وذلك يعزز مكانة مؤشر بورصة لندن (فوتسي) كمطور للمؤشرات المبتكرة التي تطرح بدائل مهمة، مما يجعله سابقة أخرى عالمية لحي المال.
- تشترك الحكومة البريطانية مع مؤسسة "شل" لطرح منحة جديدة قيمتها 4.5 مليون جنيه إسترليني لتعزيز جهود مبادرة "نمو"، وهو صندوق معني بالنمو يوفر المهارات والتمويل للشركات الصغيرة في منطقة الشرق الأوسط والخليج، ويوفر الفرص للشركات البريطانية على الأجل الطويل.

وامتدادا لجهود بريطانيا بهذا الخصوص، فقد شكلت الحكومة أول فريق عمل وزارى معني بالتمويل الإسلامي يضم عددا من الوزارات، وركز فريق العمل على خمسة أمور محددة هي²:

- دعم السوق ودراسة سبل إزالة العوائق ودعم النمو والابتكار الذي يقوده القطاع الخاص، مع وضع إطار ضريبي وتنظيمي يناسب الخدمات المالية الإسلامية تبنى على الخطوة التي اتخذتها المملكة المتحدة بشأن القروض العقارية الإسلامية والنظام الضريبي لضمان عدم الإضرار بالصكوك.
- تمويل البنية التحتية لاجتذاب الاستثمارات إلى المملكة المتحدة، مع زيادة الطلب على الخدمات المالية الإسلامية لتمويل 40 مشروعا من أهم مشاريع البنية التحتية المحددة في الخطة الوطنية للبنية التحتية.
- تنظيم الخدمات المالية الإسلامية، حيث إن ترتيبات التنظيم والبنية التحتية التي تدعم هذا القطاع ضرورية لضمان استقراره واستمراره مستقبلا.
- النظر في سبل الترويج لخبرة المملكة المتحدة في التعريف بالخدمات المالية الإسلامية والتدريب عليها والأبحاث المتعلقة بها. فهناك مبادرات متقدمة جدا قامت بها الجهات الإسلامية في بريطانيا، مثل المجلس الإسلامي البريطاني (MCB) ومجلس التمويل الإسلامي في اسكتلندا (IFCUK) الذي أنشئ عام 2005م بغرض التعريف والدعاية للتمويل الإسلامي. وقد نظم المجلس الأخير العديد من الأنشطة مثل

¹فضيل عبد الكريم محمد البشير- "تأسيية عواصم الاقصاد الإسلامي - التمويل الإسلامي نموذا"- منتدى فقه الاقصاد الإسلامي- دائرة

الشؤون الإسلامية والعمل الخيري- دبي - الإمارات العربية المتحدة-2015- ص17.

²المرجع نفسه-ص18.

تنظيم مؤتمرات أو ورش عمل موجهة لفئات مختلفة من أفراد الجالية المسلمة أو المجتمع كالأئمة والمهنيين والرسامين من أعضاء البرلمان وغيرهم، مما سمح له بإقامة صلات قوية مع الجهات الرسمية¹.

- الاهتمام بالاتصالات لدعم نمو السوق، وإبراز لندن كواجهة مفضلة لتقديم خدمات مالية وخدمات مساندة لها عالمية المستوى، بما فيها الخدمات المحاسبية والقانونية والتحكيمية، التي تفي تماما بمتطلبات الخدمات المالية الإسلامية، ما يتيح إتمام كل مرحلة من أي صفقة في مركز مالي واحد.

5. أفاق الصناعة المالية الإسلامية ببريطانيا:

أطلق رئيس الوزراء دافيد كامرون مبادرة أثناء افتتاحه لأعمال المنتدى الاقتصادي الإسلامي التاسع في لندن في 29 أكتوبر 2013م بعنوان: "عالم متغير وعلاقات جديدة"، وقد تضمنت هذه المبادرة النقاط التالية²:

- فتح بورصة لندن بابا جديدا للتعرف على فرص التمويل الإسلامي بإطلاقها مؤشر الأسواق الإسلامية الرائد عالميا، وذلك يعزز مكانة مؤشر بورصة لندن (فوتسي) كمطور للمؤشرات المبتكرة التي تطرح بدائل مهمة، ما يجعله سابقة أخرى للمالية الإسلامية؛
- تشترك الحكومة البريطانية مع مؤسسة "شل" لطرح منحة جديدة قيمتها 4.5 ملايين جنيه إسترليني لتعزيز جهود مبادرة "نومو" وهو صندوق معني بالنمو يوفر المهارات والتمويل للشركات الصغيرة في منطقة الشرق الأوسط والخليج، ويوفر الفرص للشركات البريطانية على الأجل الطويل؛
- دعم السوق ودراسة سبل إزالة العوائق، ودعم النمو والابتكار الذي يقوده القطاع الخاص، مع وضع إطار ضريبي وتنظيمي يناسب الخدمات المالية الإسلامية، تبنى على الخطوة التي اتخذتها المملكة المتحدة بشأن القروض العقارية الإسلامية والنظام الضريبي لضمان عدم الإضرار بالصكوك؛
- تمويل البنية التحتية لاجتذاب الاستثمارات إلى المملكة المتحدة مع زيادة الطلب على الخدمات المالية الإسلامية، لتمويل 40 مشروعا من أهم مشاريع البنية التحتية المحددة في الخطة الوطنية للبنية التحتية؛
- تنظيم الخدمات المالية الإسلامية حيث أن ترتيبات التنظيم والبنية التحتية التي تدعم هذا القطاع ضرورية لضمان استقراره واستمراره مستقبلا؛
- النظر في سبل الترويج لخبرة المملكة المتحدة في التعريف بالخدمات المالية الإسلامية، والتدريب عليها والأبحاث المتعلقة بها؛
- الاهتمام بالاتصالات لدعم نمو السوق وإبراز لندن كواجهة مفضلة لتقديم خدمات مالية مساندة لها عالمية المستوى بما فيها الخدمات المحاسبية والقانونية و التحكيمية، التي تفي تماما بمتطلبات الخدمات المالية الإسلامية، ما يتيح إتمام كل مرحلة من أي صفقة في مركز مالي واحد.

¹ أحمد مهدي بلواني - وعبد القادر شاشي - "التمويل الإسلامي في بريطانيا الفرص والتحديات" - مرجع سبق ذكره - ص 41.

² دفيد كامرون - كلمة أثناء افتتاح أعمال المنتدى الاقتصادي الإسلامي التاسع - عالم متغير وعلاقات جديدة - لندن - 29 أكتوبر 2013.

وأشارت وزيرة الخارجية البريطانية في كلمة ألقته في مركز أكس فورد للدراسات الإسلامية بشأن الخدمات المالية الإسلامية ببريطانيا ملخصتها فيها أهم الخطوات المنتهجة لضمان استقرار التمويل الإسلامي بالمملكة والمتمثلة في¹:

- تتجه بريطانيا نحو دعم السوق وذلك بدراسة سبل إزالة العوائق ودعم النمو والابتكار الذي يقوده القطاع الخاص، مع وضع إطار ضريبي وتنظيمي يناسب الخدمات المالية الإسلامية لكي تكون لندن منافس مقابل غيرها. وتبنى على الخطوة التي اتخذتها المملكة المتحدة بشأن القروض العقارية الإسلامية والنظام الضريبي لضمان عدم الإضرار بالصكوك، واللجوء إلى طرق تمويلية بديلة كالمراجحة والوكالات؛
- العمل على حشد المساهمة في تمويل 40 من مشاريع البنية التحتية المحددة في الخطة الوطنية للبنية التحتية بالمملكة المتحدة؛
- العمل على تنظيم الخدمات المالية الإسلامية كضرورة لضمان استقراره واستمراره مستقبلا؛
- النظر في سبل الترويج لخبرة المملكة المتحدة ومجال التعريف بالخدمات المالية الإسلامية والتدريب عليها والأبحاث المتعلقة بها، وتصدير الخبرة المكتسبة؛
- التركيز على قطاع الاتصالات كخطة لدعم نمو السوق وتقديم خدمات مالية وخدمات مساندة لها عالمية المستوى، بما فيها المحاسبية والقانونية و التحكيمية التي تفي تماما بمتطلبات الخدمات المالية الإسلامية، مما يتيح إتمام كل مرحلة من أي صفقة في مركز مالي واحد؛
- السعي إلى إسهام قطاع الخدمات المالية الإسلامية في أهداف السياسة الخارجية للمملكة، وهذا يطبق بشكل خاص على الدول التي شهدت الريع العربي والتي تمر حاليا بمرحلة من التغيير السياسي والاقتصادي، ففي أنحاء المنطقة 18% فقط من البالغين لديهم حساب مصرفي، هذه اقل نسبة في العالم، وبالنظر إلى اغلب الأسباب المصرح عنها لها صلة بالمعتقدات الدينية، فان البنك الدولي يرى بأن تطوير منتجات مصرفية مالية تتوافق مع المعتقدات الدينية قد يؤدي إلى ارتفاع هذه النسبة بمعدل 10% بالإضافة إلى أن حكومات المنطقة تشجع الخدمات المالية الإسلامية نتيجة لذلك من المتوقع نمو هذا القطاع بدرجة كبيرة. لذا فهناك فرصة أمام بريطانيا لدعم هذه العملية بتوفير الخبرة والابتكار المالي والخدمات التي يحتاج إليها هذا القطاع لكي ينمو، ولدعم التغيير الاقتصادي في المنطقة بطريقة ملموسة ومساعدة هذه الدول في التغلب على المشاكل الاقتصادية .

¹ Baroness Warsi , **The future of Islamic finance in a global economy** , téléchargé de www.gov.uk , consulté le 24/06/2019

6. تأثير خروج بريطانيا من الاتحاد الأوروبي على التمويل الإسلامي:

إن العلاقات الوطيدة بين اقتصاديات الاتحاد الأوروبي والمملكة المتحدة تضرب بجذور عميقة، بينما يقترن خروج بريطانيا من الاتحاد الأوروبي بمزيد من الاحتكاك في العلاقات الاقتصادية.

لكن هذا لا ينفي بعض المخاوف من تأثر الصناعة المصرفية الإسلامية سواء المتواجدة أصلا في بريطانيا أو انطلاقا منها بهذا الحدث الكبير، فهناك ما يبرر هذه المخاوف والتي يمكن الإشارة إليها ببعض الحقائق الموضوعية الآتية¹:

- سبق للبنك المركزي الأوروبي أن وافق على منح تسهيلات للتمويل الإسلامي من دون فوائد وأدخل بعض التشريعات المتعلقة في مجال الصيرفة والتشريع الضريبي على القطاع المصرفي في دول الاتحاد، ففي هذه الحالة ترجع هذه المؤسسات المالية والمصرفية الإسلامية إلى القوانين والتشريعات البريطانية، أما تحرك المصارف الإسلامية داخل دول الاتحاد فسوف يكون تحرك على مستوى فردي لكل دولة كما هو الآن تحركها في فرنسا وألمانيا، لكن ضمن قوانين وتشريعات الاتحاد الأوروبي.
- التخوف الحقيقي الذي يمكن أن يكون مصدره تغير سعر صرف الجنيه الإسترليني بالانخفاض؛ حيث تشير بعض التوقعات إلى أن الجنيه الإسترليني قد يفقد من 15% - 20% من قيمته، مما سيؤثر على قيمة الأصول للمؤسسات المالية الإسلامية، وهذا يمكن أن يحدث في ظروف مختلفة ودول مختلفة أيضا مسببا بعض الخسائر لهذه المؤسسات.
- إعادة النظر من قبل الاتحاد الأوروبي ببعض الاتفاقيات المتعلقة بالتجارة البينية مع الدول الأعضاء وحرية حركة رؤوس الأموال.
- يتنبأ بعض المحللين برحيل بعض الاستثمارات والمستثمرين عن لندن متجهين إلى عواصم أوروبية أخرى، ومع منطوقية هذا التوقع، إلا أن بريطانيا وقبل انضمامها للاتحاد الأوروبي كانت مركزا عالميا للاستثمارات ووجهة لرجال الأعمال والمستثمرين.
- بعض الانعكاسات التي يمكن حدوثها على أسواق رأس المال والمعاملات المالية لارتباطها مع العديد من المؤسسات المتداولة في بقية الأسواق المالية الأوروبية.

¹ غسان طالب - "تبقى لندن المركز الأوروبي للتمويل الإسلامي" - مقال منشور على الموقع <https://alghad.com> - تاريخ الاطلاع

المبحث الثالث: سبل تعزيز توطين المنتجات المالية الإسلامية في السوق المالي بالجزائر

تبنّت الحكومة الجزائرية فكرة تعميم المالية الإسلامية والخوض في تجارب جديدة وإطلاق منتجات مبتكرة في هذا المجال بغية تطوير بدائل في قطاع الخدمات وخاصة المالية والمصرفية، حيث أن هذه التجارب تقع في بنوك ومؤسسات مالية تعاني من نقص التأهيل تسويقيا وفي ظل بيئة جد معقدة، ويتطلب الشروع في اتخاذ إجراءات توطين المنظومة المؤسسية للصناعة المالية الإسلامية خطة إستراتيجية لاستقطاب الموارد المالية الإسلامية وهذا بمراعاة مجموعة من المتطلبات وتوفير الظروف المناسبة وتأمين المناخات الأساسية مع تأسيس إطار قانوني وتنظيمي الذي يضع التمويل الإسلامي على مستوى متكافئ مع التمويل التقليدي.

المطلب الأول: واقع التمويل الإسلامي بالجزائر

1. مسار التمويل الإسلامي بالجزائر:

إن مراحل تطوير التمويل الإسلامي في الجزائر مقارنة بماليزيا ولندن ودول أخرى متصدرة في مجال التمويل الإسلامي تبدوا بطيئة جدا، فلذلك فإن تقسيم التطورات لا يمكن تقسيمه إلى فترات واضحة المعالم في مجال التمويل الإسلامي، وإنما تقسيمها حسب الجهود البسيطة التي حاولت فيها السلطات الجزائرية لتسهيل هذا النوع من التمويل ولذلك يمكن تقسيمه إلى مرحلتين¹:

المرحلة الأولى: مرحلة المبادرة الفكرية: (1929-1990): ويرجع تسميتها بمرحلة المبادرة الفكرية، لأن أول مبادرة أو فكرة عن التمويل الإسلامي في الجزائر تعود إلى عشرينيات القرن الماضي بمبادرة من الشيخ أبو اليقضان، بفتح بنك أهلي يؤسس على القواعد الإسلامية المقررة في الفقه الإسلامي ويسير بأساليب البنوك العصرية برؤوس أموال الأثرياء من المسلمين في عاصمة الجزائر أو قسنطينة، ويربط صلاته مع البنوك الأخرى الأجنبية على قاعدة تعيين الوكلاء. ويظهر طرح الشيخ أبي اليقضان بأن فكرة المصرفية القائمة على قواعد الفقه الإسلامي لم تنشأ من فراغ، بل انبثقت من جراء الاحتكاك بالبنوك والانجازات الصناعية الأوروبية. إن لهذا المشروع دلالة قوية على تداول فكرة المصرفية الإسلامية في الجزائر ومحاوله تطبيقها، إلا أنها أجهضت من قبل سلطات الاحتلال الفرنسية². وبعد سنوات عدة والتي تعدت ستين سنة بدأت معالم الطرح الفكري والفعلية تظهر على المنظومة المصرفية الجزائرية من خلال:

● **عام 1988:** إبرام اتفاق بين المدير العام لبنك الفلاحة والتنمية الريفية والممثل العام لمجموعة البركة في

مؤتمر الاقتصاد الإسلامي الذي نظم في عام 1988م بالجزائر، حيث كان الاتفاق حول إنشاء أول بنك

¹ حيرة مسعودي- "متطلبات تطوير المنتجات المالية الإسلامية ودورها في تنشيط الأسواق المالية"- مرجع سبق ذكره-ص ص 242-243.

² عبد الرزاق بلعاس- "صفحات من تاريخ المصرفية الإسلامية، مبادرة مبتكرة لإنشاء مصرف إسلامي في الجزائر في أواخر عشرينيات القرن

الماضي"-مجلة دراسات اقتصادية إسلامية- المجلد 19- العدد2- 2013-ص22.

الفصل الثالث: دراسة تجارب إدماج المنتجات المالية الإسلامية في الأسواق المالية لكل من ماليزيا

وبريطانيا والجزائر

إسلامي في الجزائر، بين بنك عمومي جزائري وبنك أجنبي خاص، فتعتبر هذه أول مبادرة فعلية ناجحة لإنشاء بنك إسلامي، يعمل وفق الشريعة الإسلامية .

• **عام 1990:** حسب أحكام قانون العملات والائتمان منذ 14 أبريل 1990 تم إعطاء الضوء الأخضر لإنشاء هذا البنك كبنك برأس مال المختلط (العام والخاص) .

المرحلة الثانية: مرحلة التطبيق الفعلي (1991 إلى يومنا هذا): هي بمثابة مرحلة التطبيق المبدئي أو يمكن وصفها بمرحلة الانطلاق الفعلي، حيث شهدت هذه المرحلة تطورات معتبرة، ومحاولات عديدة لتجسيد الأفكار التي كان محجوزا عليها في الحقبة الاستعمارية . ويمكن توضيح أهم محطات هذه المرحلة من خلال الجدول رقم(3-12) الذي يبين تطور مكانة الصناعة المالية الإسلامية بالجزائر

الجدول رقم 3-12: تطور مكانة الصناعة المالية الإسلامية بالجزائر من 1991-2020

| السنة | المؤشرات |
|---------------|---|
| 1991 | تأسيس أول بنك إسلامي في الجزائر (بنك البركة) في 1991/05/20 |
| 2000 | تأسيس أول شركة تامين تكافلي في الجزائر (البركة والأمان سابقا، سلامة للتأمينات حاليا) في 2000/03/26. |
| 2003 | طبقت الحكومة الجزائرية الصيرفة بشكل محدود عبر صندوق الزكاة (مؤسسة عمومية) التابع لوزارة الشؤون الدينية والأوقاف الذي أطلق سنة 2003، ومول هذا الصندوق مشاريع مؤسسات صغيرة ومتوسطة لفئة الشباب بدون أية فوائد ربوية، ورافقه حينها شعار "أعطيه المال ليصبح مزكيا هو الآخر". |
| 2006 | - تأسيس ثاني بنك إسلامي في الجزائر (بنك السلام) في شهر جوان 2006؛ - اعتماد شركة تامين إسلامي من قبل وزارة المالية عام 2006، وهي شركة مساهمة ومعظم أسهمها مملوكة لشركة إماراتية. |
| 2008 | تنظيم المنتدى الإفريقي الثالث للتمويل الإسلامي في العاصمة الجزائرية. |
| 2009 | إصدار المرسوم التنفيذي 09-13 الصادر بتاريخ 2009/01/11 يحدد القانون الأساسي النموذجي لشركات التامين ذات الشكل التعاضدي (التكافلي). |
| 2011 إلى 2013 | إطلاق حملة لا للفوائد الربوية، التي انطلقت في 2011، بعدد مشاركين يفوق 9 آلاف مشترك في الصفحة الأولى من التواصل الاجتماعي، والقيام بمظاهرات ومسيرات سلمية عبر كامل التراب الوطني، للقضاء نهائيا على الفوائد الربوية، كانت أهم مطالب الحملة هو إلغاء سعر الفائدة المحدد ب1% في لونساج أحد برامج ترقية سوق العمل المعتمدة من طرف الدولة من أجل دعم السباب. |
| 2013 | تم تأسيس بنك الخليج الجزائر AGB في 15 ديسمبر 2003، من خلال مساهمة ثلاثة بنوك رائدة في السوق (بنك بركان، بنك الكويت الأردن نوبنك تونس الدولي)، ويقدم البنك حلا للتمويل التقليدي والإسلامي، ففي عام 2013 كانت 22% من القروض الممنوحة وفق التمويل الإسلامي. |
| 2014 | تزايد فتح تخصصات وفروع جديدة في مجال الصيرفة الإسلامية والتمويل الإسلامي، وتزايد إقبال الطلبة على التكوين في مثل هذه التخصصات بمختلف جامعات الوطن، ومنح شهادات في تخصصات الاقتصاد والتمويل |

الفصل الثالث: دراسة تجارب إدماج المنتجات المالية الإسلامية في الأسواق المالية لكل من ماليزيا

وبريطانيا والجزائر

| | |
|--|------|
| الإسلامي، كما تم عقد الكثير من المنتقيات والمؤتمرات التي تعقد بهدف نشر الوعي المصرفي الإسلامي. | |
| مناقشة خبراء الفرص الكبيرة التي تتيحها سوق الصيرفة الإسلامية، وكذلك الأفاق التي تقدمها هذه الشعبة للاقتصاد والتي يمكن أن تكون حلا بديلا لاستقطاب الأموال خاصة . | 2016 |
| -قامت الحكومة بتعديل قانون النقد والقرض المادة 45 التي تسمح بالتمويل عن طريق التمويل الغير تقليدي أو ما يسمى بالقروض التساهمية أو التشاركية وفقا لقواعد الشريعة الإسلامية بالتشاور مع خبراء ومتخصصين في الصيرفة الإسلامية، وفقهاء في الشريعة الإسلامية على المذهب السائد في بلدان المغرب العربي المتمثل في المذهب المالكي. -اصدر مرسوم رئاسي رقم 17-141 بتاريخ 18 أبريل 2017 يحدد تنظيم المجلس الإسلامي الأعلى وسيره | 2017 |
| - إصدار نظام رقم 02/18، الصادر 26 صفر 1440 الموافق ل04 نوفمبر 2018 المتضمن قواعد ممارسة العمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة التشاركية من طرف المصارف والمؤسسات المالية بالجزائر | 2018 |
| -تضمن قانون المالية لسنة 2020 فقرة تم بموجبها السماح لشركات التأمين بإجراء معاملات تأمين في شكل تكافل . حيث عرفت التأمين التكافلي على أنه : نظام تأمين يعتمد على أسلوب تعاقدية ينخرط فيه أشخاص طبيعيين و/أو معنويون يطلق عليهم اسم "المشاركون الذين يتعهدون بمساعدة بعضهم البعض في حالة حدوث مخاطر أو في نهاية مدة عقد التأمين التكافلي، بدفع مبلغ في شكل تبرع يسمى "مساهمة" وتسمح المساهمات المدفوعة على هذا النحو بإنشاء صندوق يسمى "صندوق المشاركين" أو "حساب المشاركين" وتتوافق العمليات والأفعال المتعلقة بأعمال التأمين التكافلي مع مبادئ الشريعة الإسلامية التي يجب احترامها. | 2019 |
| -إلغاء النظام 02/18 المذكور أعلاه وتعويضه بنظام رقم 20-02 مؤرخ في 15 مارس 2020، يحدد العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية | 2020 |

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على عدة مصادر¹

¹ - حمد كريم قروف - "متطلبات تطبيق أدوات السياسة النقدية في الاقتصاد الجزائري" - مقال منشور في موقع مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية - جامعة قلمة الجزائر متوفر على الموقع - <http://giem.kantakji.com/article/details/ID/182#.WhcxokribDc> - تاريخ الاطلاع: 2020/03/05

- بن عزة إكرام - بلدغم فتحي - "مكانة الصيرفة الإسلامية ودورها في تفعيل النشاط المصرفي - تقييم تجربة الجزائر" - مجلة البحوث في العلوم المالية والمحاسبية - المجلد 03 - العدد 01 - الجزائر - 2018

- قانون رقم 19-14 مؤرخ في 11 ديسمبر 2019 - يتضمن قانون المالية لسنة 2020، العدد 81 - المادة 103 - ص 38.

- نظام رقم 02/18 - الصادر 26 صفر 1440 الموافق ل04 نوفمبر 2018 المتضمن قواعد ممارسة العمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة التشاركية من طرف المصارف والمؤسسات المالية بالجزائر - العدد 73 - 2018.

- نظام رقم 20-02 مؤرخ في 15 مارس 2020 - يحدد العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية.

2. سوق الأوراق المالية في الجزائر:

تم إنشاء سوق الأوراق المالية بالجزائر في سنة 1990، من خلال مروره بالعديد من المراحل تتمثل فيما يلي¹:
1. المرحلة التأسيسية (1990-1992): تجسدت هذه المرحلة بصدر المرسوم التنفيذي رقم 90-101 المؤرخ في 27 مارس 1990م والمتعلق بإمكانية تحويل ديون الخزينة المترتبة على المؤسسات العمومية إلى قيم منقولة²، كما صدر مرسوم آخر رقم 90-102 المؤرخ في 27 مارس 1990م ليحدد أشكال شهادات الأسهم التي يمكن للمؤسسات العمومية الاقتصادية إصدارها لفائدة مؤسسات اقتصادية عمومية أخرى بالإضافة إلى شروط مفاوضاتها³، وفي 09 ديسمبر 1990 اتخذت الحكومة قرار بإنشاء شركة القيم المنقولة (SVM)، وهي شركة ذات أسهم متكونة من مجموعة من المساهمين يمثلون صناديق المساهمة الثمانية التي تم إنشاؤها وفق القانون 88-03 وتمثل في صناديق المواد الغذائية الفلاحية، صندوق المناجم والفحم والري، صندوق التجهيز، صندوق البناء، صندوق الكيمياء والبيetroكيمياء والصيدلة، صندوق الاتصال والإلكترونيك والإعلام الآلي، صندوق الصناعات المختلفة، وصندوق الخدمات.

ويقدر رأسمالها بمبلغ 320000 دج مقسم على حصص متساوية بين الصناديق السابقة، ويكمن الهدف الأساسي من إنشاء شركة القيم المنقولة في وضع تنظيم يسمح بإنشاء بورصة للأوراق المالية تتوفر فيها جميع الإمكانيات للرقي والازدهار بالاقتصاد الجزائري. ونظرا لضعف رأس مال شركة القيم المنقولة تم تعديل القانون الأساسي ورفع رأس مالها إلى 9.320.000 دج في فيفري 1992م، كما تم تغيير تسميتها إلى "بورصة الأوراق المالية". ولكن على الرغم من ذلك إلا أنها لم تتمكن من تفعيل دورها.

2. المرحلة الابتدائية (1993-1996): بموجب المرسوم التشريعي رقم 93-08 المؤرخ في 25 أبريل 1993، تم اتخاذ بعض التعديلات على القانون التجاري المتعلقة أساسا بشركات الأسهم من جهة وبالقيم المنقولة من جهة أخرى. فالنسبة للتعديلات المتعلقة بشركات الأسهم، أصبح بالإمكان تأسيسها والشروع في العرض العمومي للادخار، سواء عند تأسيس الشركة أو عند القيام برفع رأسمالها، كما تم رفع المبلغ الأدنى

-المرسوم التنفيذي 13/09 الصادر بتاريخ 2009/01/11- يحدد القانون الأساسي النموذجي لشركات التأمين ذات الشكل المتعاضدي- العدد 03- ص 15.

¹ بن لكحل نوال- الأغا تغريد- "أداء أسواق الأوراق المالية المغربية دراسة مقارنة بين المغرب- تونس- الجزائر"- ورقة بحثية مقدمة ضمن المنتدى الدولي الثالث حول "إشكالية إدماج المنتجات المالية الإسلامية في السوق المالي الجزائري"- المدرسة العليا للتجارة، الجزائر- يومي 12 و13 أبريل 2016- ص ص 7-8.

² مرسوم تنفيذي رقم 90-101 المؤرخ في 27 مارس 1990- المتعلق بتحويل ديون الخزينة المترتبة على المؤسسات العمومية إلى قيم منقولة وتجهيدها، وبين شروط إصدارها- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية- العدد 14-04 أبريل 1990- ص 471.

³ مرسوم تنفيذي رقم 90-102 المؤرخ في 27 مارس 1990 المتعلق بتحديد أشكال شهادات الأسهم الممكن إصدارها من المؤسسات العمومية الاقتصادية لفائدة مؤسسات عمومية أخرى، وشروط إبرام الصفقات بها- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية- العدد 14-04 أبريل 1990م- ص 472.

الواجب توفره لتأسيس شركة الأسهم إلى خمسة ملايين دينار جزائري (5.000.000 دج) في حالة العرض العمومي للدخار بعدما كان في حدود ثلاثمائة ألف دينار جزائري (300.000 دج)، وإلى مليون دينار جزائري (1.000.000 دج) في حالة عدم اللجوء إلى العرض العمومي للدخار.

أما فيما يتعلق بالقيم المنقولة، فقد أتاح المرسوم إمكانية إصدار أنواع جديدة منها تتمثل في أسهم التمتع، شهادات الاستثمار، شهادات الحق في التصويت، شهادات المشاركة، السندات، السندات القابلة للتحويل إلى أسهم¹.

3. مرحلة الانطلاقة الفعلية (من 1996 إلى حد الآن): في هذه المرحلة تم تهيئة كل الظروف الملائمة لإنشاء بورصة القيم المنقولة من الناحية القانونية والتقنية، تجسدت بصدور عدة مراسيم تنفيذية وأنظمة قانونية قصد استكمال شروط قيام البورصة من بينها:

- المرسوم التنفيذي رقم 08-96 المؤرخ في 10 جانفي 1996، المتعلق بنظام هيئات التوظيف الجماعي في القيم المنقولة؛
- النظام رقم 02-96 المتعلق بطبيعة المعلومات الواجب نشرها من قبل الشركات التي تلجأ للعرض العمومي للدخار؛
- النظام رقم 03-96 المؤرخ في 03 جويلية 1996 المتعلق بشروط اعتماد الوسطاء في عمليات البورصة وكذا واجباتهم؛
- النظام رقم 01-97 المتعلق بمساهمة الوسطاء في عمليات البورصة في رأس مال شركة إدارة بورصة القيم المنقولة.

كما قامت لجنة تنظيم ومراقبة عمليات البورصة بتهيئة الجو المناسب وتحضير كل الهيئات المعنية للشروع في العمل في نهاية سنة 1997م، وبالفعل تم إصدار قرض سندي في 12 جانفي 1998 المتعلق بشركة سونطراك، وهذا ما فتح المجال للقيام بإصدارات أخرى للقيم المنقولة، ويتعلق الأمر بشركة الرياض سطيف، مجمع صيدال، مؤسسة التسيير الفندقية (الأوراسي)، شركة سونلغاز، شركة دحلي، شركة أليانس للتأمينات، فضلا عن شركة العصائر والمشروبات أن سي أ الروبية، في انتظار دخول شركات أخرى. تتمثل الهيئات المنظمة لسوق الأوراق المالية بالجزائر فيما يلي²:

¹ مرسوم تشريعي رقم 08-93 المؤرخ في 25 أبريل 1993 المعدل والمتمم للأمر رقم 75-59 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975 المتضمن للقانون

التجاري - الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية - العدد 27-27 أبريل 1993 - ص 37.

² مرسوم تشريعي رقم 10-93 المؤرخ في 23 ماي 1993 المتعلق ببورصة القيم المنقولة - الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية - العدد 34، 23 ماي

1993 - ص 4-5.

- لجنة تنظيم ومراقبة عمليات البورصة (COSOB): هي عبارة عن سلطة ضبط مستقلة تتولى تنظيم ومراقبة سوق الأوراق المالية.
- شركة تسيير بورصة القيم المنقولة (SGBVM): التي تحتكر عمليات التفاوض على القيم المنقولة سواء لحسابهم الخاص أو لحساب زبائنهم.
- المؤتمن المركزي للسندات: أو ما يعرف بالجزائرية للتسوية، الذي يتولى مسك وإدارة حسابات الأوراق المالية غير المحسدة.

المطلب الثاني: مؤشرات وتحديات نمو الصناعة المالية بالجزائر

الفرع الأول: مؤشرات نمو الصناعة المالية بالجزائر:

1. ترتيب الجزائر عربيا من حيث عدد المصارف الإسلامية

من بين أكبر من 100 مؤسسة مالية إسلامية في العالم من حيث حجم الأصول المتوافقة مع الشريعة الإسلامية , يوجد 45 منها في دول مجلس التعاون الخليجي بشكل خاص , وبين أكبر 20 مصرفا إسلاميا في العالم فان 11 منها في دول الخليج العربي (8 مصارف إسلامية بالكامل و 3 مصارف تجارية تدير نوافذ إسلامية , حيث بلغ إجمالي موجودات المصارف الإسلامية العاملة في الدول العربية بنهاية 2017 نحو 600 مليار دولار , وحسب الجدول رقم(3-13) يلاحظ تركيز الصيرفة الإسلامية العربية في دول مجلس التعاون الخليجي حيث يعمل في دول الخليج 48 مصرفا إسلاميا بالكامل , وتدير هذه المصارف موجودات بنحو 557 مليار دولار بنهاية عام 2017 , وما يمثل نحو % 89 من إجمالي موجودات المصارف الإسلامية العربية , أما في الجزائر فتبقى الصيرفة الإسلامية محدودة حيث تمثل نسبة % 2 في الجزائر , وتبقى العقبة الأولى التي تواجه انتشار الصيرفة الإسلامية في الجزائر هي غياب الإطار القانوني المنظم لها, فقانون " النقد والقرض " المنظم لعمل ونشاط المصارف لا يتضمن أي مواد متعلقة بالصيرفة الإسلامية بشكل مباشر .

الفصل الثالث: دراسة تجارب إدماج المنتجات المالية الإسلامية في الأسواق المالية لكل من ماليزيا وبريطانيا والجزائر

الجدول رقم 3-13: حجم أصول الصيرفة الإسلامية للبلدان العربية للسنتين 2016-2017

| حقوق الملكية | | أرصدة الأوعية الادخارية (الودائع) | | أرصدة التوظيفات المالية (التمويل) | | الموجودات | | |
|--------------|-------|-----------------------------------|-------|-----------------------------------|-------|-----------|-------|------------|
| 2016 | 2017 | 2016 | 2017 | 2016 | 2017 | 2016 | 2017 | |
| 18.3 | 19.5 | 96.3 | 106.1 | 86.4 | 92.4 | 133.4 | 146.6 | الإمارات |
| 23.0 | 24.7 | 118.7 | 122.7 | 99.6 | 105.6 | 150.5 | 157.2 | السعودية |
| 6.3 | 6.0 | 17.1 | 16.0 | 14.0 | 16 | 32 | 32.3 | البحرين |
| 10.64 | 11.53 | 58.91 | 65.14 | 60.03 | 67.22 | 87.1 | 95.2 | الكويت |
| 0.5 | 0.5 | 1.1 | 1.7 | 1.5 | 2.2 | 2.3 | 3.3 | سلطنة عمان |
| 13.4 | 13.9 | 85.8 | 62.1 | 61.7 | 66.1 | 89.5 | 97.1 | قطر |
| 2.7 | 2.7 | 11.7 | 16.6 | 11.8 | 14.3 | 19.5 | 25.1 | السودان |
| 0.3 | 0.3 | 1.5 | 1.5 | 1.2 | 1.2 | 2.4 | 2.4 | الجزائر |
| 0.2 | 0.2 | 1.3 | 1.4 | 1.1 | 1.2 | 1.8 | 2.0 | تونس |
| 0.1 | 0.1 | 0.6 | 0.6 | 0.2 | 0.2 | 0.8 | 0.8 | لبنان |
| 1.2 | 1.4 | 7.6 | 8.8 | 2.9 | 3.1 | 9.5 | 10.9 | مصر |
| 1.0 | 1.1 | 9.2 | 9.5 | 7.1 | 7.5 | 10.4 | 10.8 | الأردن |
| 0.4 | 0.2 | 1.4 | 0.8 | 0.4 | 0.2 | 3.0 | 1.5 | سوريا |
| 0.2 | 0.3 | 1.3 | 1.6 | 1.0 | 1.2 | 1.7 | 2.2 | فلسطين |
| 3.0 | 4.0 | 1.5 | 1.6 | 1.7 | 1.8 | 5.6 | 6.9 | العراق |
| 0.1 | 0.1 | 0.3 | 0.3 | 0.3 | 0.3 | 0.4 | 0.4 | موريتانيا |

المصدر : اتحاد المصارف العربية - " المصارف الإسلامية تتقدم عالميا وتسجل في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا " - العدد-449- 2018 .

حسب الجدول نجد قيمة موجودات المالية الإسلامية في الجزائر جد ضعيفة مقارنة بمصاريف بلدان أخرى على غرار بلدان الخليج العربي , فقد بلغت 2.4 مليار دولار, وهو ما يمثل نسبة 0.18% من إجمالي الأصول المالية الإسلامية العالمية.

2. مؤشر الشمولية المصرفية في الجزائر:

يستخدم هذا المؤشر في قياس مدى انتشار المصارف الإسلامية وكذا حجم شريحة السكانية التي تصلها الخدمات المصرفية الإسلامية، وينص المؤشر الذي يسمى بنموذج كامبيرون على أن لكل 10000 شخص فرع مصرفي وهو مبني على عرف دولي. ويتم قياس هذا المؤشر باستخدام الصيغة التالية:

$$\text{مؤشر الشمولية المصرفية} = (\text{عدد فروع المصارف الإسلامية} / \text{إجمالي عدد السكان}) \times 10000$$

واستنادا لهذا النموذج فان القيمة المثلى للمؤشر هي الواحد الصحيح (1)، فان تعدت ذلك فهذا يعني وجود انحراف موجب أي بمعنى أن انتشار الفروع المصرفية أكثر من الحاجة، وهذا ما يولد تكلفة إضافية للمصرف، أما إذا كانت قيمة المؤشر أقل من الواحد الصحيح فهذا انحراف سالب، وهو يدل على عدم قدرة الفروع المصرفية

الفصل الثالث: دراسة تجارب إدماج المنتجات المالية الإسلامية في الأسواق المالية لكل من ماليزيا

وبريطانيا والجزائر

المنتشرة توفير الخدمات لشريحة معينة من الأفراد. وإسقاطا لذلك على حالة الجزائر قمنا بإعداد الجدول رقم (3-14) لحساب مؤشر الشمولية المصرفية بالجزائر في الفترة 2011-2015.

الجدول رقم 3-14: مؤشر الشمولية المصرفية بالجزائر خلال الفترة (2011-2015)

| 2015 | 2014 | 2013 | 2012 | 2011 | |
|--------------|--------------|--------------|-----------|--------------|----------------------------------|
| 36 | 35 | 30 | 30 | 28 | عدد فروع المصارف الإسلامية |
| 39963000 | 39114000 | 38297000 | 37495000 | 36717000 | عدد السكان |
| 0.0000009008 | 0.0000008948 | 0.0000007834 | 0.0000008 | 0.0000007626 | مؤشر الشمولية المصرفية |

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على التقارير السنوية لمصرف البركة والسلام والموقع الإلكتروني للديوان الوطني للإحصائيات

استناد إلى تحليل نموذج كاميرون ومخرجات الجدول رقم (3-14) فإن فروع المصارف الإسلامية في الجزائر تنتشر بوتيرة أقل من زيادة عدد السكان، وهذا ما جعل مؤشر الشمولية في الجزائر أقل من الواحد الصحيح، أي بانحراف سالب بمعنى أن خدمات الفروع الإسلامية لا تصل إلى شريحة معتبرة من السكان. وهذا ما يجرمها من حصة سوقية معتبرة.

3. المنتجات المالية الإسلامية المتاحة في الجزائر:

أفرجت الحكومة الجزائرية عن النظام رقم 20-02 مؤرخ في 15 مارس 2020 المتعلق بالعمليات البنكية الخاصة بالصيرفة الإسلامية، وأعلنت الترخيص للمؤسسات المالية بتسويق ثمانية منتجات بنكية إسلامية هي: المرابحة والمضاربة والمشاركة والإجارة والسلم والإستصناع وحسابات الودائع وودائع الإستثمار وقد ورد تعريف كل منتج حسب الجدول التالي:

جدول رقم 3-15: المنتجات المالية المتداولة في الجزائر

| المنتج المالي الإسلامي | تعريفه |
|-----------------------------|--|
| المرابحة | هي عقد يقوم بموجبه البنك أو المؤسسة المالية ببيع لزبون سلعة معلومة، سواء كانت منقولة أو غير منقولة، يملكها البنك أو المؤسسة المالية، بتكلفة اقتنائها مع إضافة هامش ربح متفق عليه مسبقا ووفقا لشروط الدفع المتفق عليها بين الطرفين. |
| المشاركة | هي عقد بين بنك أو مؤسسة مالية وواحد أو عدة أطراف، بهدف المشاركة في رأسمال مؤسسة أو في مشروع أو في عمليات تجارية من أجل تحقيق أرباح. |
| المضاربة | هي عقد يقدم بموجبه بنك أو مؤسسة مالية، المسمى "مقرض للأموال" رأس المال اللازم للمقاول الذي يقدم عمله في مشروع من أجل تحقيق أرباح. |
| الإجارة | هي عقد إيجار يضع من خلاله البنك أو المؤسسة المالية، المسمى "المؤجر" تحت تصرف الزبون المسمى "المستأجر"، وعلى أساس الإيجار، سلعة منقولة أو غير منقولة يملكها البنك أو المؤسسة المالية لفترة محددة مقابل تسديد إيجار يتم تحديده في العقد. |
| السلم | هو عقد يقوم من خلاله البنك أو المؤسسة المالية الذي يقوم بدور المشتري بشراء سلعة، التي تسلم له أجيلا من طرف زبونه مقابل الدفع الفوري والنقدي. |
| الاستصناع | هو عقد يتعهد بمقتضاه البنك أو المؤسسة المالية بتسليم سلعة إلى زبونه صاحب الأمر، أو بشراء لدى مصنع سلعة ستصنع وفقا لخصائص محددة ومتفق عليها بين الأطراف بسعر ثابت ووفقا لكيفيات تسديد متفق عليها مسبقا بين الطرفين. |
| حسابات الودائع | هي حسابات تحتوي على أموال يتم إيداعها في بنك من طرف أفراد أو كيانات مع الالتزام بإعادة هذه الأموال أو ما يعادلها إلى المودع أو إلى شخص آخر معين عند الطلب، حسب شروط متفق عليها مسبقا. |
| الودائع في حسابات الاستثمار | هي توظيفات لأجل تترك تحت تصرف البنك من طرف المودع لغرض استثمارها في تمويلات إسلامية وتحقيق أرباح. |

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد: نظام رقم 20-02 مؤرخ في 15 مارس 2020-يحدد العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية.

4. إنشاء هيئة شرعية مركزية:

وضع هيئة شرعية مركزية يمكنها البث في مدى مطابقة المنتجات المعروضة للشريعة الإسلامية، إضافة إلى اشتراط الحصول على رخصة من البنك المركزي للقيام بمثل هذه النشاطات. حيث تم بموجب المقرر رقم 20-02 المؤرخ في 01 أبريل 2020 تعيين أعضاء الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية على مستوى المجلس

الإسلامي الأعلى والمكونة من السادة الآتية أسماؤهم :

1-د/بوعبد الله غلام الله.....رئيسا

2-د/كمال بوزيدي.....عضوا مقررا

3-د/سعيد بوزيري.....عضوا

4-د/مصطفى بن صالح باجو.....عضوا

5-د/محمد بوجلال.....عضوا

تمثل مهام الهيئة في¹:

- تقويم مدى مطابقة المنتجات التي تعرضها عليها الجهات الرسمية والبنوك والمؤسسات المالية المعتمدة لأحكام الشريعة الإسلامية وإصدار شهادة لذلك.
- إبداء الرأي الشرعي في أية منتجات مالية أخرى تعرض عليها , ولا سيما في مجال التأمين التكافلي وسوق القيم المنقولة (البورصة) والتمويل الخيري (زكاة ووقف وصدقات).
- مراجعة عقود وصيغ التمويل ومختلف المعاملات المالية الإسلامية التي اعتمدها هيئات الرقابة الشرعية للبنوك والمؤسسات المالية بخصوص مدى التزامها بالأحكام الشرعية.
- إبداء الرأي في كل ما تراه مخالفا لأحكام الشريعة الإسلامية وتقديم التوصيات المناسبة بشأنها قبل إجازتها.
- دراسة ما تراه من المسائل المستجدة أو الإشكاليات التطبيقية التي تعترض سير المؤسسات المصرفية والمالية وتقديم الحلول المناسبة لها بما يتوافق وأحكام الشريعة الإسلامية.
- البحث عن إيجاد حلول لكل الإشكالات العملية التي تطرح بمناسبة تطبيق أي صيغة أو منتج مصرفي أو مالي إسلامي , سواء بسبب عدم الوضوح أو التعارض مع دليل شرعي.
- إبداء الرأي في كل ما يعرض عليها من طرف البنوك والمؤسسات المالية أو يحال عليها من طرف رئاسة المجلس.
- اعتماد المعايير الشرعية المتعلقة بالمنتجات المصرفية والمالية المطروحة.
- -البت في توافق هذه المنتجات مع هذه المعايير .
- البت في الإشكالات والنوازل الشرعية التي قد تثار بصدد طرح هذه المنتجات.
- تشجيع ورعاية البحوث والاجتهادات في مجال تطوير المعاملات المالية المستمدة من المرجعيات المذهبية الوطنية ومن الموروث الفقهي الإسلامي.

¹مقرر رقم 20-01 مؤرخ في 07 شعبان 1441هـ الموافق ل01 أبريل 2020م المتضمن إنشاء الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية.


5. أهم البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية بالجزائر:

أ. توزيع شبكة وكالات المصارف والمؤسسات المالية في الجزائر:

في نهاية ديسمبر 2017 على الرغم من بقاء شبكة وكالات المصارف العمومية مهيمنة بحوالي 1145 وكالة، مقابل 1134 في 2016 و1126 وكالة في 2006، تعززت شبكة المصارف الخاصة بصفة معتبرة، حيث انتقلت من 152 شبكة في 2006 إلى 364 وكالة في 2017، انتقل عدد وكالات المؤسسات المالية من جهته، من 88 وكالة في 2016 إلى 95 وكالة في 2017، بذلك بلغ إجمالي وكالات المصارف والمؤسسات المالية 1604 مقابل 1577 في 2016، أي ما يعادل وكالة واحدة لكل 26309 نسمة، أي ما يعادل 7667 شخصا في سن العمل لكل شبك مصرفي في 2017. أما فيما يتعلق بمركز الصكوك البريدية، فتتميز شبكة وكالاته في نهاية 2017 بكثافة أكبر من كثافة شبكة وكالات المصارف حيث تضم 3826 وكالة موصولة الكترونيا، موزعة على كامل التراب الوطني، ما يمثل وكالة واحدة لكل 3214 شخص عامل، إجمالا بلغ عدد وكالات المصارف ومركز الصكوك البريدية 5430 وكالة، أي بنسبة وكالة واحدة ل 2265 شخص عامل¹. أما بخصوص البنوك والمؤسسات المالية العاملة بالجزائر فقد جاء ذكرها في المقرر رقم 18-01 المؤرخ في 02 يناير 2018 المتضمن نشر قائمة البنوك والمؤسسات المالية المعتمدة في الجزائر، وهي موضحة من خلال الشكل رقم (3-8).

¹ بنك الجزائر - "التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر" - التقرير السنوي 2017 - جويلية 2018 - ص 69.

الشكل رقم 3-8: البنوك والمؤسسات المالية العاملة بالجزائر



المصدر: من إعداد الباحث¹


ب. البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية العاملة بالجزائر

- بنك البركة: بنك البركة الجزائري هو أول مصرف برأس مال مختلط (عام و خاص), تم إنشائه في 20 ماي 1991 برأس مال 500.000.000 دج, و بدأ بمزاولة نشاطاته بصفة فعلية خلال شهر سبتمبر 1991

أما في ما يخص المساهمين, فهما بنك الفلاحة و التنمية الريفية (الجزائر) و مجموعة البركة المصرفية (البحرين). في إطار قانون رقم 03-11 المؤرخ في 26 سبتمبر 2003, فللبنك الحق في مزاولة جميع العمليات البنكية. وذلك موافقتا مع مبادئ أحكام الشريعة الإسلامية.

¹ مقرر رقم 18-01 المؤرخ في 2 يناير 2018-المتضمن نشر قائمة البنوك والمؤسسات المالية المعتمدة في الجزائر-جريدة رسمية العدد 04-

الشكل رقم 3-9: الهيكل التنظيمي لبنك البركة:



المصدر: <https://www.albaraka-bank.com/>

الفصل الثالث: دراسة تجارب إدماج المنتجات المالية الإسلامية في الأسواق المالية لكل من ماليزيا

وبريطانيا والجزائر

توزيع وكالات بنك البركة على المستوى الوطني: يبين الجدول رقم 3-16 توزيع مختلف وكالات بنك البركة على المستوى الوطني.

جدول رقم 3-16: توزيع وكالات بنك البركة على المستوى الوطني

| المنطقة | الشرق | الغرب | الجنوب | الوسط |
|-------------|-----------------|-------------------|-----------|---------------|
| اسم الوكالة | - فرع بجاية | - فرع سيدي بلعباس | - بسكرة | - فرع الخطابي |
| | - فرع سطيف | - فرع الشلف | - غرداية | - فرع البليدة |
| | - فرع سطيف 2 | - فرع مستغانم | - الوادي | - فرع الحراش |
| | - فرع قسنطينة | - فرع وهران | - الأغواط | - تيزي وزو |
| | - فرع قسنطينة 2 | - فرع وهران 2 | | - باب الزوار |
| | - عين ميله | | | - الشراقة |
| | - باتنة | | | - القبة |
| | - عنابة | | | - سطاوالي |
| | - برج بوعرييج | | | - الرويبة |
| | - سكيكدة | | | - بئر خادم |

المصدر: من إعداد الباحث وفقا للمعطيات المتوفرة على الموقع / <https://www.albaraka-bank.com/>

- **بنك السلام الجزائري:** مصرف السلام هو إحدى الوحدات المصرفية التابعة لمصرف السلام البحريني الذي ينتشر في 3 دول هي: البحرين، السودان، الإمارات. وهو بنك يعمل طبقا للقوانين الجزائرية، ووفقا لأحكام الشريعة الإسلامية في كافة تعاملاته، كثمرة للتعاون الجزائري الخليجي تم اعتماد البنك في الجزائر سنة 2008م، ليبدأ مزاولة نشاطه مستهدفا تقديم خدمات مصرفية مبتكرة على مستوى تسعة فروع إضافة إلى سبعة في طور الانجاز، ويهدف البنك لتقديم خدمات مصرفية عصرية تنبع من المبادئ والقيم الأصلية الراسخة لدى الشعب الجزائري، بغية تلبية حاجيات السوق، المتعاملين، والمستثمرين، وتضبط معاملاته هيئة شرعية تتكون من كبار العلماء في الشريعة والاقتصاد، يقدم بنك السلام خدمات تمويلية عديدة تتمثل في تمويل المشاريع الاستثمارية، وكافة الاحتياجات التمويلية في مجال الاستغلال، والاستهلاك عن طريق عدة صيغ إسلامية منها: المشاركة، المضاربة، الإجارة، المرابحة، الاستصناع، السلم، البيع بالتقسيط، البيع الآجل. إضافة إلى خدمات حسابات التوفير والودائع الاستثمارية، ومجموعة من الخدمات الاستثمارية الأخرى التي تتضمن: صناديق الأمانات، أجهزة الصراف الآلي، خدمات مصرفية عبر الانترنت¹.

¹ <https://www.alsalamalgeria.com>

- **بنك الخليج الجزائر:** إلى جانب البنكيين السابقين أنشئ بنك الخليج -الجزائر، وهو تابع لمجموعة الأعمال الكويتية KIPCO والتي هي من أبرز مجموعات المال والأعمال في الشرق الأوسط، بدأ مزاوله أنشطته المصرفية منذ مارس 2004 م، وهو بنك تجاري يقدم خدمات تقليدية إلى جانب خدمات مصرفية تتفق وأحكام الشريعة الإسلامية عبر نافذة للمعاملات الإسلامية لتلبية احتياجات الأفراد والمؤسسات بتقديم تشكيلة واسعة ومتطورة من المنتجات المصرفية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية.
- **شركة سلامة للتأمين بالجزائر:** اعتمدت شركة سلامة للتأمينات بالجزائر بمقتضى القرار رقم 46 الصادر بتاريخ 02 جويلية 2006م عن وزارة المالية، وقد استحوذت على الشركة السعودية البركة والأمان للتأمين وإعادة التأمين المنشأة في 26/03/2000م، لتصبح فيما بعد شركة سلامة للتأمين ذات أسهم قدر رأس مالها الاجتماعي 4500000000 دج عند التأسيس، وتعود أغلبية الأسهم إلى المجموعة الدولية سلامة للتأمينات وإعادة التأمين، وتوفر في سوق التأمين الجزائري خدمات التأمين التعاوني، وهي الوحيدة من كل مؤسسات التأمين في الجزائر التي تتعامل بهذا النوع من التأمينات¹. تهدف الشركة إلى تقديم الحلول التأمينية المثلى، من خلال قياس مستوى نجاح الشركة من خلال اختبار العملاء للشركة وثقتهم بمقدرتها على التمييز بتوفير ما يتطلعون إليه من خدمات وخبرات وأسعار وقيم، كما تسعى الشركة لتلبية الحاجات التأمينية للأفراد والشركات من أجل مساعدتهم على إدارة مخاطرهم اليومية وتعويضهم عن الأحداث الغير متوقعة، ويتحقق ذلك من خلال إقامة علاقة شراكة طويلة الأمد تمكن الشركة من فهم احتياجات العملاء، وتقديم حلول تأمينية عالية الجودة وتوفير مستويات عالية من الخدمات التي تلي وتفوق توقعاتهم من خلال قيم الشركة المتمثلة في²:

- علاقات صادقة وإدارة جديرة بالثقة، وأداء ديناميكي منهجي ومتميز؛
- الشفافية والالتزام بالمسؤوليات؛
- تجاوز توقعات العملاء، وتقديم عوائد جيدة.

6. واقع الحوكمة الشرعية في المصارف الإسلامية العاملة في الجزائر:

جاء في التقرير السنوي للبنك لسنتي (2014-2015) على التوالي أن بنك البركة الجزائري يولي اهتماما كبيرا لممارسات الحوكمة المؤسسية السليمة، كما يلتزم مجلس إدارة البنك بتطبيق أعلى معايير الأداء المهنية على نشاطات البنوك، وفي هذا المجال وبناء على توصيات مجموعة البركة المصرفية، قام البنك بتشكيل لجنة التدقيق في سنة 2004، وتم تشكيل هيئة الرقابة الشرعية للبنك في سنة 2008، ولجنة إدارة المخاطر في سنة 2011،

¹ معمر حمدي - " دور تطبيق مبادئ الحوكمة في دعم نشاط شركات التأمين التعاوني -دراسة بعض تجارب عربية" -أطروحة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية-جامعة حسينية بن بوعلى بالشلف - الجزائر - 2017 -ص 254.

² المرجع نفسه - ص 255.

ويعقد مجلس الإدارة اجتماعاته بكامل أعضائه لمناقشة توجه البنك الاستراتيجي والتغير في المؤشرات المهمة على إستراتيجية البنك العامة. وتتجسد الحوكمة المؤسسية من خلال الهياكل التنظيمية التالية¹:

● مجلس الإدارة: يتكون من رئيس ونائب الرئيس، وثمانية أعضاء منهم المدير العام.

● اللجان المنتقاة من مجلس الإدارة: ومنها :

- لجنة التدقيق: مكونة من رئيس وعضوين؛

- لجنة المخاطر: مكونة من رئيس وثلاثة أعضاء.

● لجان الضبط والرقابة: من مهامها دراسة المطابقة الشرعية، والتدقيق الداخلي والتدقيق الخارجي.

وتتشكل المديرية العامة من أمين عام وأربع مديريات مساعدة: مدير عام مساعد مكلف بنظام المعلومات، مدير عام مساعد مكلف بالائتمان والعلاقات الدولية، مدير عام مساعد مكلف بالاستغلال وبنك التجزئة، ومدير عام مساعد مكلف بالموارد البشرية والمالية.

أما بالنسبة لهيئة الرقابة الشرعية التي تم تأسيسها سنة 2008، ومن خلال اتفاقية الارتباط بين البنك البركة الجزائري وعضو الهيئة يتبين ما يلي:

● عضو الهيئة يعين وفقا لقرار الجمعية العامة العادية، كما أنه يتبع من حيث المسؤولية مباشرة إلى الجمعية

العامة، التي لها الحق في إنهاء مهام أي عضو من أعضاء الهيئة فورا وبدون أي تعويض.

● توزيع المكافآت المالية التي ينالها عضو الهيئة إلى شطرين: أحدهما ثابت 50% والأخر تعويض عن

حضور اجتماعات السنوية الأربعة، حيث يخصم منه تعويض عن كل غياب غير مبرر. وتحدد المكافآت

من قبل الجمعية العامة للبنك.

يقوم بنك البركة الجزائري بنشر التقرير السنوي لهيئة الرقابة الشرعية على أعمال البنك في بياناته المالية السنوية،

وهو التقرير الذي تقدمه الهيئة للجمعية العامة بعد مراقبة أعمال البنك ويتضمن التقرير:

● إعطاء الرأي حول مدى التزام البنك بأحكام الشريعة الإسلامية بعد مراقبة المبادئ المعتمدة والإجراءات

المطبقة في البنك؛

● مراقبة الإيرادات والتأكد من مصادرها، وحصر الأرباح الناتجة عن العمليات التمويلية التي اختلت

صحتها، وتقديم طلب للإدارة بتجنبها من خلال تحويلها إلى حساب سبل الخيرات.

¹ www.albaraka-bank.com

- مراقبة مصاريف صندوق الخيرات والجهات المستفيدة منه، للمطالبة بإعادة المبالغ التي لم تصرف في مجالات الدفع العام.

الفرع الثاني: معوقات الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر

تواجه البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية في الجزائر عدة صعوبات ومعوقات جعلتها تعاني من محدودية تطور ونمو خدمات الصناعة المالية الإسلامية بما نذكر أهمها:

- عدم فهم المتعاملين مع المصارف الإسلامية لطبيعة عمل هذه المؤسسات، مما يؤدي إلى الخلط بين نظام التمويل الإسلامي والصناعة المالية التقليدية، مما دفع بالكثير من المسلمين أنفسهم إلى الاعتقاد بأن الأمر مجرد تحايل على الربا وأن الصيرفة الإسلامية هي مجرد ربا مقنن وتلاعب بالمصطلحات بين معدل الفائدة و هامش الربح الذي تقوم عليه الصناعة المالية الإسلامية.
- البيئة التشريعية الموجودة في الجزائر هي بيئة تناسب عمل المصارف التقليدية وليس المصارف الإسلامية، أي أن البيئة غير جاهزة، وفي الغالب هي بيئة طاردة ورافضة لعمل البنوك الإسلامية أو المؤسسات المالية التي تتعامل وفق قواعد الشريعة الإسلامية. ونلمس ذلك من حيث:

- **من حيث القانون المصرفي:** إن عدم سماح هذا القانون بتملك الأصول الثابتة والمنقولة من طرف المصارف بما فيها المصارف الإسلامية، حيث تعتمد المصارف التقليدية في نشاطها على أموال الغير، التي تكون على شكل ودائع لديها، أي ديون في ذمتها قابلة للدفع تحت الطلب أو في أجلها المحددة، التي غالبا ما تكون قصيرة المدى، لذا حرصت معظم التشريعات المصرفية على وضع قيود على تملك المصارف لأصول ثابتة أو منقولة بخلاف ما يحتاج إليه نشاطها، وذلك حتى لا توظف جزءا من مواردها فيما لا يمكن تمويله. وإذا كان الأمر منطقيا بالنسبة للمصارف التقليدية، فانه ليس كذلك بالنسبة للمصارف الإسلامية، لأنها لا تقتصر أموالا، فهذا يتنافى مع طبيعتها، فهي تضارب بالأموال المؤمنة عليها مع أرباب العمل، الذين هم في حاجة إلى هذه الأموال، في صيغة المضاربة والمشاركة يتضمنان عمليات تجارية أو إنتاجية. وعلى ضوء ذلك نرى كيف أنه يبدو أساسيا السماح للمصارف الإسلامية بتملك الأصول الثابتة والمنقولة، وهذا من ضروريات القيام بنشاطها وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية وهذا مالا نبجده في الجزائر.

- **من حيث القانون التجاري:** أين يقيد المصرفية الإسلامية من حيث أنشطتها، فالمصارف التقليدية تعتبر وسيط مالي مكلف بجمع الودائع و توزيعها على شكل قروض، لكن المصرفية الإسلامية تعتبر وسيط تجاري يشتري و يبيع، ومنه يصدر فواتير و يتحمل أعباء تجارية مثل التوزيع و غيره، بالإضافة إلى تحمله لمخاطر تجارية مثل مسؤولية الضمان و العيوب الخفية، وهذا الأمر لا نجد فيه التفصيل في القانون الجزائري.

- من حيث القانون الجبائي: إن المصرفية الإسلامية تستخدم صيغ البيع أو ما يعرف بصيغ المديونية أكثر من صيغ المشاركة , نظرا للمخاطر التي تكتنف هذه الأخيرة, و أهم خاصية في صيغ البيع هي الشراء وإعادة البيع للطالب للتمويل و هو الأمر الذي يتطلب صرف تكاليف على مرتين بما فيهما الرسوم الجبائية , ويظهر هذا المشكل جليا في التمويلات العقارية أين يطلب من الزبون الطالب للتمويل تسديد تكاليف عالية مقارنة بصيغ التمويل العقاري في المصارف التقليدية , و يعود سبب الارتفاع في التكاليف لتسديد رسوم تسجيل مرتين (في الشراء و في البيع), و هو الأمر الذي يؤدي إلى اختيار تمويل الاجار المنتهي بالوعد بالتمليك, ولكن هذا الأخير تعتبر أقساطه المدفوعة دوريا مرتفعة نتيجة نسبة الرسم على القيمة المضافة , وهو ما يشوه من سمعة المصرفية الإسلامية لدى الزبائن التي تعتقد أنها تأخذ باسم الدين .

● عدم مراعاة بنك الجزائر للبنوك الإسلامية فيما يخص إصدار بعض القوانين والتعاملات رغم اختلاف المبادئ بين البنوك الإسلامية والتقليدية, وتعاني إشكالية المواءمة مع البنك المركزي, وهو ما يجعلها تعاني من صعوبة الحصول على السيولة التي تحتاج إليها في نشاطها, كون أن الأحكام المتبناة من طرفها (أحكام الشريعة الإسلامية) لا تسمح لها باللجوء إلى سوق النقد لتغطية متطلباتها , وكذا عدم اللجوء للبنك المركزي بحكم الفائدة الربوية التي يفرضها على القروض التي يمنحها أو عمليات خصم الأوراق التجارية وكون مثل هذه الأعمال تتعارض مع الشريعة الإسلامية¹. فالبنك المركزي في الجزائر يفرض على المصارف الإسلامية الاحتفاظ بذات نسبة الاحتياط النقدي الإلزامي الذي تفرضه على المصارف الأخرى على جميع أنواع الخصوم الايداعية والتوظيفات الاستثمارية, ووفقا للنظام رقم 04-02 المتعلق بتحديد شروط تكوين الحد الأدنى للاحتياطي الإلزامي, تلزم البنوك بتكوين احتياطي إلزامي يتكون من مجموع الاستحقاقات المجمعة و/أو المقترضة بالدينار والاستحقاقات المرتبطة بالعمليات خارج الميزانية باستثناء الاستحقاقات إزاء بنك الجزائر². وسياسة الاحتياط القانوني التي يتبعها البنك المركزي في تعامله مع البنوك التقليدية والمصارف الإسلامية على حد سواء تؤدي إلى تعطيل جزء من موارد هذه المصارف على غير رغبة المودعين وتعارض مع حسن استثمار المال كاملا, لأن أنشطة هذه المصارف تقوم في الأساس على الاستثمار النوعي الحقيقي الذي تعد المخاطرة من أهم سماته وخصائصه بخلاف الإقراض النقدي, بالإضافة إلى أن البنوك الإسلامية تتلقى فوائد عن الأموال المودعة كاحتياط قانوني لدى البنك المركزي مثل بقية البنوك.

¹ بعزيز السعيد- مخلوفي طارق- " تفعيل الصيرفة الإسلامية في الجزائر لتعزيز تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة"- ورقة بحثية للمشاركة في المنتدى الوطني حول استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر- جامعة حمه لخضر- الوادي-يومي 6-7 ديسمبر 2017-ص 13.

² النظام رقم 04-02 المؤرخ في 04 مارس 2004- يحدد شروط تكوين الحد الأدنى للاحتياطي الإلزامي- المادة 02 و03.

- عدم توفر الإطارات والإطارات البشرية الكفؤة، وذلك لعدم الاهتمام الكافي بالجانب البشري في البنوك الإسلامية الجزائرية، حيث يلاحظ أن معظم موظفي وإطارات البنوك الإسلامية في الجزائر كونوا خبراءهم المصرفية في القطاع المصرفي التقليدي ثم انتقلوا لإدارة العمليات المصرفية الإسلامية مع الفارق بين الفلسفتين.
- غياب سوق للأوراق المالية الإسلامية في الجزائر بسبب وجود سوق مالية تقليدية متواضعة من حيث المتدخلين، وكذلك ضعف الوعي الادخاري والاستثماري لدى المجتمع الجزائري.
- إن التأخر المسجل في توطين المنظومة المالية الإسلامية يعود جزء مهم منه إلى عدم مواكبة المنظومة التعليمية للتطورات التي عرفتها الصناعة المالية الإسلامية، وعدم احتواء برامج التأهيل الدوري للأعوان الماليين والمصرفيين لآليات التمويل الإسلامي.
- ضعف نظام الرقابة الشرعية على المنتجات المصرفية الإسلامية، وعدم تطوير النظام المحاسبي في البنوك الإسلامية، وضيق مجال نشاط البنوك الإسلامية الجزائرية وعدم وجود مؤشرات خاصة لقياس أداء نموها.
- قلة الممارسة الميدانية لأدوات المالية الإسلامية كالصكوك ومؤسسات التأمين الإسلامي (التكافل)، واليات إدارة أموال الوقف وتوظيف أرباحها، وإدارة صندوق الزكاة بنجاحة في ظل توافر بيئة للتمويل الإسلامي.
- رفض لجنة التنظيم والمراقبة لعمليات سوق المال بإدراج الصكوك الإسلامية في السوق الجزائرية باسم السندات الإسلامية ضمن القيم المنقولة المتداولة وذلك لعدم وجود سند قانوني مدني أو تجاري بحكم فكرة الملكية المقيدة دون حق الاستعمال، وعدم وجود نظام الشركة ذات الغرض الخاص SPV التي تقوم عليها هذه الأدوات.
- نقص العصرية في التعاملات في وقت يعرف فيه العالم ثورة رقمية أدت لتغيير مفهوم النظام المالي التقليدي وهذه العقبة التي يمكن أن تواجه التمويل الإسلامي في الجزائر من أجل خلق منتجات جديدة عوض نسخ المنتجات الموجودة في النظام التقليدي، وإعطائها الصبغة الشرعية.
- على الصعيد المحلي بالجزائر، فإن البنوك الإسلامية والنوافذ المماثلة لها تعتمد على صيغ التمويل بالمديونية، على غرار المراجعة والإجارة والسلم والاستصناع بالدرجة الأولى بالرغم من قلة ربحيتها مقارنة بصيغ المشاركة مثل المشاركة والمضاربة التي تعتبر الأكثر ربحيا، بالإضافة إلى أنها أقل شبهة من الوجهة الشرعية. وقد يعود السبب في كون هذه المؤسسات المالية تتحاشى التعامل بالصيغ التمويلية التشاركية - التي تعتبر الأصل في إنشاء المصرفية الإسلامية - إلى نسبة مخاطرة هذه الأخيرة بالجزائر، حيث أن نظم المعلومات لدى المؤسسات الاقتصادية العاملة بالجزائر تعتبر أقل مصداقية، ولا يمكن الوثوق فيها خاصة عند تحديد النتيجة النهائية للدورة السنوية، وهو ما يؤكد الحجم الكبير للتهرب الضريبي بالجزائر، الذي يقدر تقريبا (تحت فرضية عدم القدرة على حسابه) 50 مليار دولار على الأقل، ناهيك عن تقنيات الغش في

التصريحات، الأمر الذي سوف يعرض أموال البنك الإسلامي لمخاطر عالية هي في غنى عنها خاصة أنها أموال المودعين وليس أموالها فقط. ومن الجانب الشرعي، فإنه يحرم عليها الدخول في صيغ المشاركة بسبب الخسارة المحتملة في ظل هذه الأوضاع لأنه يكيف شرعا بأنه من الميسر. وإذا تمكن البنك من اكتشاف غش المؤسسة المستفيدة من صيغة المشاركة، فإن القضاء الجزائري ليس مؤهلا بعد لرد الحقوق في زمن سريع للبنك، وهو ما يشكل خسارة أخرى للبنك مع الأخذ بعين الاعتبار تدهور قيمة النقود مع الزمن، حيث قد يستمر النزاع القضائي ما بين ثلاث إلى عشر سنوات على الأقل، هذا إذا تمكن البنك من رد الأموال. كما أنه تم اقتراح طريقة تحديد خبير متخصص لمتابعة التصريحات دوريا، وهذا يعتبر ممكنا في الجزائر، لكنه أيضا عالي المخاطرة في ظل احتمالية تواطأ هذا الخبير مع المؤسسات ونهب أموال البنك من دون علم هذا الأخير¹.

- عدم توفر الخلق والسلوك الإسلامي اللازم لتطبيق النموذج الإسلامي لدى النسبة الغالبة من المتعاملين: إن دوافع انتشار الموبقات كثيرة لعل من أبرزها ضعف الوازع الديني لدى أفراد المجتمع، وظهور الأفكار العلمانية الداعية إلى فصل الدين عن الدولة، والحب المتزايد للحياة الدنيا وإيثارها على الآخرة، وانتشار المعاملات الخبيثة كالربا والاحتكار، بالإضافة إلى الفقر والامية والتبعية الاقتصادية².
- خضوع العمليات المصرفية الإسلامية للترخيص المسبق مع تسقيفها: نص قانون القرض والنقد على انه "لا يجوز للبنوك والمؤسسات المالية إن تمارس بشكل اعتيادي نشاطا غير النشاطات المذكورة في المواد السابقة (من المادة رقم 66 إلى المادة رقم 69) إلا إذا كان ذلك مرخصا له بموجب أنظمة يتخذها المجلس"³. وبما أن العمليات المصرفية المشار إليها في المواد من 66 إلى 69 لم تتضمن العمليات المصرفية الإسلامية، فإن ذلك يعني أن هذه الأخيرة (العمليات المصرفية الإسلامية) تخضع للترخيص المسبق بموجب نظام يصدره مجلس النقد والقرض.

¹ حدو على - "الانفتاح على المصرفية الإسلامية بالجزائر بين المأمول والبيئة الحالية" - جامعة الجزائر 3- مقال منشور على الموقع

www.elhiwardz.com - بتاريخ 13 جانفي 2018 - تاريخ الاطلاع: 10 جويلية 2020.

² محمد فرحي - "معوقات تسويق الخدمات في المصارف الإسلامية" - بحق مقدم إلى الملتقى الدولي المصارف الإسلامية واقع وأفاق - جامعة الجزائر

03-يومي 10 و 11 أفريل 2005 م -ص30.

³ الأمر رقم 03-11 الصادر بتاريخ 27/08/2003 المتعلق بالنقد والقرض - العدد 52- المادة 75-ص12.

الفرع الثالث: معوقات سوق الأوراق المالية بالجزائر

في الوقت الراهن تعاني بورصة الجزائر من عدة مشكلات وعقبات التي تحد من فعاليتها وتمنعها من تحقيق أهدافها فأصبحت تتسم بالهشاشة وهامشية دورها في تمويل الاقتصاد، ومن أهم هذه المعوقات نذكر¹:

- إن أغلب الشركات ملك للدولة حيث لازالت حتى الآن العديد من المؤسسات العمومية الجزائرية تعاني من اضطرابات مالية، وقد تمت لفترات طويلة، أن السبب الأول في الحالة التي آلت إليها يعود إلى سوء التسيير الذي يتضح في: غياب الكفاءات المهنية اللازمة، إهمال وتضييع الطاقات الإنتاجية وعدم الإحساس بالمسؤولية مادامت الأملاك عمومية وليست خاصة.
- ارتفاع معدلات التضخم وضعف الادخار لدى الأفراد بسبب غلاء المعيشة، عدم تدفق رأس المال الأجنبي الذي يعود إلى انعدام الثقة، وتدهور الوضع الاقتصادي بسبب الظروف الخاصة التي تعيشها البلاد، وضعف المنافسة في السوق المالية لقلّة الشركات المصدرة بسبب تعثر مسار الخوصصة.
- عدم تجزئة البورصة إلى سوق رسمية وسوق ثانية، وكذلك كون شروط قبول المؤسسات قاسية وخاصة أمام المؤسسات الصغيرة والمتوسطة باعتبارها القاعدة الأساسية لتحقيق عملية التنمية المستدامة، بالإضافة إلى الإطار القانوني المحافظ على عمومية لجنة تنظيم ومراقبة عمليات البورصة، وشركة إدارة بورصة القيم وكذا الوسطاء في عمليات البورصة.
- لا يخفى عن أحد أن اللجوء إلى عملية التمويل عن طريق البورصة من خلال إصدار أسهم وسندات هي من إحدى طرق التمويل الحديثة غير أن التعامل بها من طرف المجتمعات العربية والإسلامية يعتبرها بعض الحرج من الناحية الدينية خاصة السندات باعتبارها قرض ربوي، كل هذا من شأنه أن يؤثر على القرارات الاستثمارية للمدخرين التي لا بد أن تصب في خانة الكسب الحلال.
- عدم تنوع الأدوات المالية في البورصة الجزائرية الأمر الذي يفسح للمستثمرين مجالاً واسعاً لاختيار منها ما يلاءم إمكانياتهم، أهدافهم وميولاتهم الشخصية، لأن التنوع يساهم في تخفيض حجم المخاطر الاستثمارية.
- غياب الشفافية سواء بالنسبة للتعامل في القيم المتداولة أو بالنسبة لمصادقية المعلومات التي يجب أن تقدمها المؤسسات المقيدة في البورصة للجمهور، بحيث يجب أن تكون هذه المعلومات ذات طابع اقتصادي مالي، محاسبي، وذلك بغرض معالجة الوضعية السابقة والحالية والمستقبلية للمؤسسة. وفي حالة

¹ أعمار زودة- حمزة بوكفة- "سوق الأوراق المالية في الجزائر، طبيعتها، معوقاتهما، نموها ومتطلبات تنشيطها"- مجلة اقتصاديات المال والأعمال-

الجزائر لا نجد نظام معلومات يتضمن الشفافية لمستعملها يضاف إلى صعوبة الحصول على هذه المعلومات التي تسمح للمتعاملين القيام بالعمليات التي يريدونها في الوقت المناسب دون الوقوع في خطر.

- ضعف الجهاز الإعلامي مع شبه غياب الإعلام الاقتصادي المتخصص الذي يهدف إلى تشجيع ثقافة الادخار والتعريف بالشركات والنهوض بالاستثمار.

الفرع الرابع: معوقات استخدام التكنولوجيا المالية بالجزائر:

- لا تزال هناك معوقات كبيرة هيكلية ومؤسسية وعلى صعيد السياسات تواجه نمو التكنولوجيا المالية نذكر منها¹:
 - ضعف بيئة الأعمال بوجه عام، فلا تزال هناك قيود على دخول الكيانات الأجنبية إلى السوق المالي، مما يجد من إمكانية دخول شركات التكنولوجيا المالية العالمية إلى السوق؛
 - عدم اليقين القانوني بسبب الفجوات التنظيمية يعيق نمو قطاع التكنولوجيا المالية فرغم العمل الجاري لتطوير الأطر التنظيمية للخدمات المالية الرقمية، ووضع قوانين بشأن إصدار النقود الالكترونية في معظم البلدان، إلا أن التقدم كان محدودا في وضع قواعد تنظيمية أخرى للتكنولوجيا المالية فعلى سبيل المثال لا توجد قواعد تنظيمية للنقود الالكترونية المحمولة، ولا توجد أطر لحماية المستهلك في مجال الخدمات المالية ولا قوانين لخصوصية البيانات، ولم تتم تهيئة القواعد التنظيمية الاحترازية بما يتلاءم مع خصائص التكنولوجيا المالية، كما يشكل رأس المال التنظيمي الكبير في البنوك عقبة كبيرة أمام دخول شركات التكنولوجيا المالية المبتدئة إلى الأسواق؛
 - ارتفاع معدلات تغلغل تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بدرجة كبيرة في السنوات الأخيرة، ولكن جودة خدمة الانترنت، والهواتف المحمولة وأسعارها لا تزال من معوقات اعتماد التكنولوجيا المالية .
 - الدعم المؤسسي الأوسع لا يزال محدودا وهذا لغياب الحاضنات المساعدة على زيادة الشركات المبتدئة وإنشاء مختبرات تنظيمية تسمح للشركات التكنولوجيا المالية والمؤسسات المالية التقليدية باختبار الابتكارات في البيئة الفعلية.
 - على جانب الطلب تشكل "فجوة الثقة" ومستويات الوعي المالي قيودا رئيسية أمام الشركات المبتدئة في مجال التكنولوجيا المالية .

¹ صندوق النقد الدولي - "أفاق الاقتصاد الإقليمي، التكنولوجيا المالية، إطلاق إمكانات منطقتي الشرق الأوسط وشمال إفريقيا و أفغانستان،

وباكستان، والقوقاز واسيا الوسطى" - أكتوبر 2017 - ص ص 3-6.

المطلب الثالث: الاجراءات العملية لتوطين الصناعة المالية الإسلامية بالسوق المالي في الجزائر

الفرع الأول: واقع المنظومة القانونية التي تحكم الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر

لأن الالتزام بقواعد الشريعة الإسلامية هو الذي يجعل العمليات التمويلية الإسلامية مختلفة عن العمليات التقليدية، فقد عرفت السنوات الأخيرة اهتماما متزايدا بالقانون الأساسي الذي يعرف بين علماء الشريعة من ذوي الاختصاص فيه بأنه مجموعة القواعد القانونية التي قام بتطويرها علماء الدين الإسلامي من خلال تفسيرهم للقرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة، وكان تكييف القانون الإسلامي كمي يتلاءم مع الظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية موضوعا رئيسيا للبحث والتدقيق والمناقشة بين العلماء المتخصصين، مع تركيز مستمر على الجوانب القانونية التعاقدية في إطار الشريعة الإسلامية، وبالتالي فان قانون التعاقد الإسلامي يأتي ضمن أهم ركائز التمويل الإسلامي.

والملاحظ على المؤسسات المالية خاصة المصارف الإسلامية منها من خلال المنظومة القانونية التي تحكم العمل المصرفي في الجزائر ما يلي¹:

- تطبق عليها نفس شروط الترخيص والتأسيس المطبقة على البنوك التقليدية (الباب الثالث من قانون النقد والقرض م127-م141)؛
- يحدد هذا القانون عمل المصارف المرخص لها في البلاد ويصنف الأعمال على أنها قروض من ذلك ما جاء في المادة 112: تشكل عملية قرض في تطبيق هذا القانون (قانون النقد والقرض) كل عمل لقاء عوض يضع بموجبه شخص ما أو يعد بوضع أموال تحت تصرف شخص آخر أو يأخذ بموجبه ومصصلحة الشخص الآخر التزاما بالتوقيع كالضمان الاحتياطي أو الكفالة أو الضمان. تعتبر بمثابة عمليات قرض عمليات الإيجار المقرونة بحق خيار الشراء، ولاسيما عمليات الإقراض مع الإيجار.
- صعوبة حصول البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية على السيولة التي تحتاج إليها في نشاطها، انطلاقا من أن الأحكام المتبناة من طرفها والتي تتعامل بأحكام الشريعة الإسلامية لا تجيز لها اللجوء إلى سوق النقد لتغطية متطلباتها؛
- يفرض البنك المركزي في الجزائر على المصارف الاحتفاظ بنسبة الاحتياط النقدي الإلزامي الذي تفرضه على المصارف الأخرى على جميع أنواع الخصوم الإبداعية والتوظيفات الاستثمارية. وسياسة الاحتياط القانوني هذه التي يتبعها البنك المركزي في تعامله مع البنوك التقليدية والمصارف الإسلامية على حد سواء تؤدي إلى تعطيل جزء من موارد هذه المصارف على غير رغبة المودعين وتتعارض مع حسن استثمار المال

¹ ساعد ابتسام-المتطلبات القانونية للعمل المصرفي الإسلامي في الجزائر دراسة تحليلية مقارنة لبعض التجارب العالمية- ورقة بحثية مقدمة ضمن فعاليات الملتقى الدولي الثاني للصناعة المالية الإسلامية "آليات ترشيد الصناعة المالية الإسلامية"- يومي 8 و9 ديسمبر 2013- ص 15.

كاملا، لأن أنشطة هذه المصارف تقوم في الأساس على الاستثمار النوعي الحقيقي الذي تعد المخاطرة من أهم سماته وخصائصه بخلاف الإقراض النقدي الذي هو أساس عمل البنوك التقليدية والذي تنعدم فيه نسبة المخاطرة بالمقارنة بالاستثمار النوعي. بالإضافة إلى أن البنوك الإسلامية تتلقى فوائد عن الأموال المدوغة كاحتياطي قانوني لدى البنك المركزي مثل بقية البنوك.

- تفرض على المصارف الإسلامية نفس نسبة السيولة المطبقة على البنوك التقليدية رغم اختلاف بسط النسبة.
- عدم استفادة البنوك الإسلامية من إعادة الخصم، حيث أن هذه الأداة تتعارض مع طبيعة عمل المصارف الإسلامية وذلك لأنها من الربا المحرم شرعا.
- تعارض قيام البنك المركزي بعمليات السوق المفتوحة مع طبيعة عمل المصارف الإسلامية وذلك لأن السندات الحكومية تصدر بسعر فائدة.
- تتعرض الأنشطة التي تمارسها المصارف الإسلامية لحالات من الازدواج الضريبي، فقد تعاني المؤسسات المالية التي تتعامل وفق أحكام الشريعة الإسلامية من عبء دفع الضريبة مرتين للبيوع والمعاملات التي تقوم بها.

الفرع الثاني: المتطلبات القانونية والفنية لتنظيم الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر

مع تنامي إحساس السلطات النقدية والمالية بجدوى تشجيع النشاط المصرفي الإسلامي في الجزائر، والتفكير جديا في أسلمة بعض جوانبه وفق خطة طويلة المدى، وهي أهداف ممكنة التجسيد من الناحية العملية، ولتكون الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر أكثر وضوحا ونفوذًا يتطلب الأمر تكامل الأطر والهيكل القانونية والفنية، لتصبح مستقلة عن التقليدية في كثير من جوانبها ويستوجب ذلك ما يلي:

- إضافة قانون مصرفي خاص بالبنوك الإسلامية، وذلك بالأخذ بكل الوسائل والأساليب المعاصرة لوضع التقنين أو التقنيات المصرفية والمالية والاستثمارية والتجارية المستمدة في نصها وفحواها من التشريع الإسلامي بمصادره ووسائله ومقاصده مع مراعاة المستجدات العالمية المعاصرة في هذا المجال، وهذا من شأنه توفير الإطار التشريعي الواضح لتنظيم عمل هذه البنوك بما يتفق مع متطلبات الاقتصاد الوطني، ويكون ذلك بتقنين الأحكام الشرعية المستمدة من أحكام الفقه الإسلامي الأكثر اتفاقا مع واقع البلاد ومصالحها دون التقيد بمذهب معين، في حال وجود تعارض بين أحكام هذا القانون وأي قانون آخر تسود أحكام هذا القانون إلى المدى الذي يزيل التعارض بينهما، مع ضرورة تعديل بعض القوانين للتوافق مع طبيعة النشاط المصرفي

الإسلامي كالقانون التجاري، قانون الضرائب، قانون الاستثمار، قانون الشركات... الخ¹. ومراعاة لما سبق ينبغي أن يحوي هذا القانون على النقاط التالية²:

- من حق المصرف الإسلامي ممارسة جميع عمليات التجارة والاستثمار والتمويل الخاضعة لأحكام الشريعة الإسلامية، وبما يحقق مصالح البلاد، شرط أن تتضمن عقود التأسيس والنظم الأساسية التزاما بذلك؛
 - من حق المصرف الإسلامي التملك بشتى أنواعه للأصول الثابتة أو المنقولة وبيعها واستثمارها وتأجيرها واستئجارها لتحقيق أغراضه المنصوص عليها في هذا القانون؛
 - الالتزام بعدم مخالفة الشريعة الإسلامية وعدم التعامل بالمحرمات الشرعية بكل أشكالها؛
 - المشاركة في الأرباح والخسائر التي تتحقق من النشاط طبقا لقاعدة "الغرم بالغنم"؛ تعيين هيئات رقابة شرعية على مستوى البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية كمرجعية تحكم مسار العمل المصرفي الإسلامي، وتضع الأطر الشرعية للمعاملات المالية؛
 - أن تكون علاقة البنوك الإسلامية مع البنك المركزي استثمارية لا اقرضية تقليدية؛
 - استخدام سندات المقارضة أو المرابحة الجائزة شرعا بدلا من السندات الحكومية في عمليات السوق المفتوحة للبنك المركزي؛
 - السماح للبنوك التقليدية بممارسة العمل المصرفي الإسلامي من خلال كيان قانوني ومالي مستقل أو من خلال فروع تابعة لها؛
 - أن تعفى المصارف والشركات الاستثمارية التي تسري عليها أحكام هذا القانون من الخضوع لأية قوانين أو تشريعات أو لوائح أو أعراف تتعارض مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.
- إدراج بند قانوني في التشريع الضريبي ينص على أن يتم التعامل مع عمليات البيع والشراء للصكوك الإسلامية المصدرة ضريبيا كعمليات ائتمان على غرار القروض والائتمانات الربوية، دون تفضيل ولا تمييز تفاديا لأي ازدواجية ضريبية قد تتعرض لها هذه العمليات عملا بمبدأ الحياد الضريبي³.
- **تأهيل العنصر البشري:** إن نجاح السوق المالية الإسلامية وتطورها يعتمد بدرجة كبيرة على مدى اختيار العناصر البشرية الكفؤة المؤهلة، ويفضل اختيار العناصر البشرية التي تكون لها دراية ومعرفة بالتمويل والمؤسسات المالية الإسلامية، لكي يتم تدريبها على آليات التعامل بالسوق الإسلامية وإدارتها المختلفة، وتعتبر عملية انتقاء واختيار الموظفين الذين يتمتعون بمعرفة عملية بالفقه الإسلامي والاقتصاد والتمويل

¹ ساعد ابتسام-المتطلبات القانونية للعمل المصرفي الإسلامي في الجزائر دراسة تحليلية مقارنة لبعض التجارب العالمية- مرجع سبق ذكره- ص13.

² المرجع نفسه-ص17.

³ سليمان ناصر- ربيعة بن زيد- "إدارة مخاطر الصكوك الإسلامية الحكومية- دراسة تطبيقية على الصكوك الحكومية السودانية"- بحث مقدم

إلى المؤتمر الدولي الخامس حول الصيرفة الإسلامية- أيام 5 و6 أكتوبر 2014-معهد الدراسات المصرفية- عمان- الأردن-ص18.

الحديث أمر في غاية الضرورة والخطورة، فمعظم موظفو المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية بمن فيهم المدراء والخبراء الماليون يأتون من مصادر تقليدية تفتقر إلى الخبرة الضرورية في العمل المصرفي والمالي والإسلامي، ومعروف أن كل مؤسسة هي عبارة عما يفعله موظفوها، ولذلك فمن الأهمية بمكان وجود أشخاص يتمتعون بالنوع الصحيح من المهارات والالتزام، مع إمكانية إعداد دورات قصيرة ومكثفة لهم على أعمال السوق.

● **تعديل أدوات وأساليب رقابة وإشراف بنك الجزائر على المصارف الإسلامية:** إن الحاجة لتنظيم العلاقة هي حاجة متبادلة بين بنك الجزائر بصفته بنك مركزي من جهة والمصارف الإسلامية من جهة أخرى، حيث أن هذه الأخيرة تحتاج لثقة العملاء من خلال علمهم بأن البنك المركزي مشرف ومراقب لها، ومساند لها في حالات الضرورة؛ كما لا يمكن للبنك المركزي أن يتجاهل المصارف الإسلامية إذا ما أراد المحافظة على سلامة القطاع المالي واستقراره، لما لها من انعكاسات إيجابية وسلبية، مما يستوجب على البنك المركزي إدارة المصارف الإسلامية والتقليل من انعكاساتها السلبية وفقا لأساليب وأدوات إشرافية توافق خصائصها الشرعية، و لذلك تم اقتراح بعض التعديلات لأهم أدوات السياسة النقدية التالية مع ضرورة أن تكون الأدوات ذات قوة قانونية، لتسهيل مهام بنك الجزائر والمصارف الإسلامية : نسبة الاحتياطي الإلزامي؛ دور الملجأ الأخير للإقراض؛ نسبة السيولة؛ معيار الحد الأدنى لكفاية رأس المال¹.

● **العمل على ضمان الاستقرار السياسي:** إنه ليس من الممكن وضع سياسة رشيدة وحقيقية لتحديد الادخار بغية ضمان انطلاقة تحقق لنا التنمية الإقتصادية دون وجود استقرار سياسي في البلاد وفي هذا الصدد فإن المستثمرين يطرحون جملة من الأسئلة قبل البدء في عملية الاستثمار، لذا يجب أن تكون هناك إستراتيجية واضحة في وضع القوانين حتى لا تزول هذه الأخيرة بزوال الفريق الحكومي وذلك من أجل إقناع المستثمرين بأنه مهما كانت مجموعة أعضاء الحكومة أو السلطة فإن القوانين السارية في البورصة وخاصة المتعلقة بضمان الأموال مضمونة.

إذا فالعمل على تحقيق الاستقرار السياسي يعتبر بمثابة حجر الزاوية لكل سياسة تهدف إلى تحقيق انطلاقة اقتصادية².

● **الاهتمام بجانب الإبداع والابتكار:**

يجب على الصناعة الإسلامية أن تنتقل من طور المحاكاة والتقليد إلى مرحلة الإبداع والتطوير، وأن تنتقل من مرحلة منتجات تتطابق مع الشريعة الإسلامية إلى مرحلة منتجات تنطلق من الشريعة، وهي مرحلة أساسية

¹ الجوزي جميلة، حدو علي- "دراسة مقارنة لإدارة المخاطر في الجزائر بين المصارف الإسلامية ومصارف تقليدية خاصة"- المجلة الجزائرية للعملة والسياسات الاقتصادية- العدد 07-2016- ص97.

² زيدان محمد- نورين بومدين- "دور السوق المالي في تمويل التنمية الاقتصادية بالجزائر المعوقات والأفاق"- ورقة بحثية مقدمة في الملتقى الدولي حول سياسات التمويل وأثرها على اقتصاديات والمؤسسات دراسة حالة الجزائر والدول النامية-جامعة محمد خيضر- بسكرة، الجزائر- يومي 21-22 نوفمبر 2006- ص19.

تحتاج إلى الابتكار والإبداع، لأن التراث الإسلامي غني جدا، يسمح بالابتكار لما هو أبعد من الإجارة والاستصناع والمراجعة والسلم وغيرها من المنتجات والخدمات الإسلامية، وهذا بالعمل لاستكمال صيغ المعاملات الإسلامية، في الاستثمار والخدمات المصرفية، وصولا إلى البدائل الإسلامية كاملة؛ ومن ثم تحقيق معانيها ومقاصدها، وذلك بتطوير الصيغ التمويلية، والتركيز على الصيغ المنتجة، والخروج من المجال الضيق للمراجعة، التي أدت دورها في مرحلة وسيطة، من مراحل العمل المصرفي الإسلامي؛ ولا ينبغي أن تستمر على ما هي عليه الآن؛ فليست هي الصيغة الأنسب لرسالة المصارف الإسلامية؛ ولا تنسجم مع منهجها وطبيعتها التنموية¹.

● **ضرورة الاستفادة من جهود بعض الهيئات الإقليمية والدولية، التي تعمل على تطوير الصيرفة الإسلامية،** مثل : هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (البحرين)، التي تضع معايير محاسبية متوافقة مع المعايير المحاسبية المطبقة عالمياً من جهة، ومتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية من جهة أخرى، ومجلس الخدمات المالية الإسلامية IFSB (ماليزيا)، الذي يضع قواعد الحيلة والجزر **Les règles prudentielles** المتوافقة مع المعايير العالمية مثل معايير بازل من جهة، وتراعي خصوصية العمل في البنوك الإسلامية من جهة أخرى.

● **تطوير البحث والاجتهاد في المسائل الاقتصادية المعاصرة من وجهة نظر إسلامية، والتفكير في إنشاء سوق مالي إسلامي بالجزائر يتعامل بالأوراق المالية الإسلامية، مع ضرورة إدخال مادة الاقتصاد اللاربي وأساليب التمويل الإسلامي ضمن المقررات التعليمية وعروض التكوين في كليات الاقتصاد والمالية والإدارة والمحاسبة والحقوق؛ من أجل تجسير الهوة بين طلاب هذه التخصصات وبين المالية الإسلامية وما تفرع عنها من خدمات ومنتجات وأساليب.** كما يمكن أن تعتمد الحكومة تكوين لجنة مختصة في الصناعة المالية الإسلامية وفقه المعاملات تقوم بالإشراف على تكوين مستمر في هذا المجال بناء على طلبها، ووفق الحاجة².

¹ المجلس الإسلامي الأعلى الجزائري على الموقع: <https://hci-dz.com>، تاريخ الاطلاع: 2020/06/07.

² المرجع نفسه.

الفرع الثالث: دعائم تعزيز إنشاء بنوك إسلامية بالجزائر

نظراً للدور والأهمية الكبيرة للبنوك الإسلامية في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، فإنه يتطلب من السلطات النقدية تهيئة المناخ الملائم لعملها كما ذكرنا، وذلك من خلال عدة متطلبات يمكن تلخيصها فيما يلي¹:

تقنين العمل المصرفي : والمقصود بذلك أن تكون أعمال البنوك الإسلامية محكومة بقوانين وتشريعات محددة، صادرة عن الجهات الرسمية والمختصة في الدولة، بحيث يتناول قانون خاص كل ما يتعلق بالبنوك الإسلامية من أحكام إنشائها والرقابة عليها، إذ أن عدم سنّ قوانين في هذا المجال سيؤدّي إلى كثير من الإشكالات في الرقابة والإشراف ومعايير المحاسبة والمراجعة، والعلاقة مع مختلف المؤسسات التي تعمل في السوق المصرفية الجزائرية، ومن أجل ضمان ذلك يتطلب اتخاذ مجموعة من السياسات والإجراءات منها²:

- تشكيل لجنة مختصة من خبراء شرعيين واقتصاديين وقانونيين ومصرفيين، وتكليفهم بالسهر على إعداد قانون للمصارف الإسلامية.
 - دراسة القوانين المنظمة لعمل المصارف الإسلامية في الدول العربية والإسلامية وضرورة الاستفادة من تجاربها في هذا المجال.
 - قيام تعاون كامل بين الجهات المعنية بهذا الأمر لإنجاحه، مثل: بنك الجزائر، وزارة المالية، جمعية البنوك والمؤسسات المالية، ثم أخيراً البرلمان والحكومة للمصادقة ولتنفيذ هذا القانون.
 - القيام بعمل خرجات علمية لدراسة تجربة المصارف الإسلامية في الدول التي قطعت شوطاً في هذا المجال.
 - إعطاء قانون المصارف الإسلامية المكانة اللائقة ضمن قوانين النظام المصرفي الجزائري.
- **تنظيم العلاقة مع البنك المركزي :** إن الاختلاف والتميز في طبيعة عمل البنوك الإسلامية، يفرض على البنك المركزي في أي دولة أن يتعامل بطريقة خاصة و متميزة أيضاً مع هذه البنوك، دون أن يعني ذلك خروجها عن دائرة رقابته، بل المطلوب هو إيجاد واستخدام أدوات وأساليب خاصة لهذه الرقابة تتلاءم وطبيعة عملها، وتنظيم هذه العلاقة يكون ناتجاً بالضرورة عن ما ذكر سابقاً من سنّ قانون خاص ينظم الإنشاء والرقابة على البنوك الإسلامية، وبالتالي يمكن للبنك المركزي (بنك الجزائر) في ظل هذا القانون أن ينظم علاقته مع البنوك الإسلامية (في جوانبها الأساسية) وفقاً لما يلي :

¹ سليمان ناصر- عبد الحميد بوشومة- "متطلبات تطوير المصرفية الإسلامية في الجزائر"- مجلة الباحث- العدد 07- جامعة ورقلة- 2009-ص 311-313.

² محمود سحنون- زكري ميلود- "مبررات وآليات انفتاح النظام المصرفي الجزائري على العمل المصرفي الإسلامي"- بحث مقدم إلى المؤتمر الدولي الثاني حول "إصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات العالمية الراهنة"- المنظم بجامعة ورقلة - الجزائر، أيام : 11 - 12 مارس 2008-ص8.

1. نسبة الاحتياطي القانوني : إن الاحتياطي القانوني الذي يفرضه البنك المركزي على الودائع بالبنوك التجارية، يهدف إلى التحكم في المعروض النقدي، إضافة إلى حماية أموال المودعين لدى البنك، لذا يجب أن تُفرض هذه النسبة أساساً على الودائع الجارية، لأن فرض هذه النسبة على حسابات الاستثمار لدى البنوك الإسلامية، يعني عدم استثمار تلك النسبة من الأموال المخصصة للاحتياطي المطلوب، مما يتسبب في تحقيق عوائد أقل لمجموع الودائع المستثمرة، وبالتالي لا يجب إخضاع الحسابات الاستثمارية لدى البنوك الإسلامية لنسبة الاحتياطي القانوني أو على الأقل تخفيضها وذلك للاعتبارات التالية:

- إن الودائع الآجلة أو الاستثمارية في المصرف الإسلامي، يتم النظر إليها على أنها مساهمات أو محافظ استثمارية تشارك في الربح والخسارة، يديرها البنك لصالح أصحابها وعلى مسؤوليتهم الخاصة، ودون ضمان من البنك برّد هذه الأموال فضلاً عن أرباحها، أي أنها تعتبر كأموال المساهمين لكنها مؤقتة، أي عكس ما ينطبق تماماً على الودائع الجارية.
- إن المصارف الإسلامية لن تستفيد من هذا الاحتياطي بعكس البنوك التقليدية، لا من حيث تقاضي فائدة عليها لما في ذلك من مخالفة شرعية، ولا من حيث توفير الحماية لأصحاب هذه الأموال لأنها ودائع مضاربة تشارك في الربح والخسارة.

2. دور الملجأ الأخير للإقراض : يمكن للبنك المركزي (بنك الجزائر) أن يؤدي دوره كملجأٍ أخير للإقراض بالنسبة للبنوك الإسلامية في الجزائر حين مواجهتها لأزمات السيولة كما يلي :

- في حالة تعرّض البنك الإسلامي لمشكلة سيولة، يمكن للبنك المركزي أن يقدم له تسهيلات في شكل قروض حسنة، مقابل امتيازات ينالها البنك المركزي، كتنازل البنك الإسلامي عن الفوائد الناتجة عن نسبة الاحتياطي القانوني أو ما يفوقها من أموال مودعة (أحياناً) لدى الأول.
- إنشاء صندوق مشترك يمكن للبنك المركزي أن يجمع فيه الموارد اللازمة لهذا الصندوق، ويتم ذلك من خلال فرض نسبة احتياطي خاص يسهم فيه كل بنك إسلامي، بنسبة معينة يحددها البنك المركزي حسب حجم البنك، وتكون المهمة الأساسية لهذا الصندوق المشترك هي تمكين البنك المركزي من القيام بدور الملجأ الأخير للإقراض، أي مساندة البنوك الإسلامية في حالة تعرّضها لأزمات مالية، ويتم ذلك بصيغة القرض الحسن، مع ضرورة التأكد من حقيقة ثغرة السيولة من حيث الحجم والتوقيت والأسباب، وفي حالة انتهاء حالة العجز في السيولة يجب إرجاع القرض فوراً.

3. نسبة السيولة : إن الغرض من فرض نسبة سيولة معينة على البنوك التجارية للاحتفاظ بها، هو الحيلولة دون تعرض هذه البنوك لأزمات السيولة المفاجئة.

إن لوجود نسبة السيولة النقدية بالمصارف الإسلامية أهمية كبيرة بالنسبة للاقتصاد الوطني كعامل تنظيمي وأساسي لحمايته، وبالنسبة للمصارف الإسلامية ذاتها، ولكن الأمر يتطلب التمييز بين المصارف الإسلامية

والتقليدية في مكونات نسبة السيولة، إذ يجب أن تكون أقل من تلك المفروضة على البنوك التقليدية على أساس اختلاف مكونات الأصول السائلة في البنوك الإسلامية عن مثيلتها في البنوك التقليدية، إذ أن البنوك الإسلامية مثلاً تقبل الكمبيالات على أساس التحصيل لا الخصم لأنه محرم، كما أن من المفترض ألا تتضمن النسبة السندات الحكومية أيضاً لأنها بفائدة.

ومع ذلك يمكن إخضاع جزء مهم من الودائع الجارية وجزء بسيط من ودائع الاستثمار لهذه النسبة، حيث يُحسب الأول ضمن الاحتياطي القانوني ولكن لا يبقى لدى البنك المركزي بل لدى البنك الإسلامي وتحت رقابة الأول، ليس من باب توفير الحماية للمودعين كما أسلفنا، بل لمواجهة طلبات السحب على هذه الودائع.

4. التدريب والتثقيف الشرعي للعاملين بالمصارف الإسلامية: يساهم وعي العاملين بالمصارف الإسلامية ومعرفتهم الكاملة بأصول المعاملات المالية الإسلامية والتأصيل الشرعي الصحيح لصيغ الاستثمار والخدمات المالية الإسلامية، في إزالة الكثير من العثرات ومعالجة الخلل الذي يصيب كثيراً من البنوك الإسلامية، لذا يجب تهيئة الإطارات المؤهلة علمياً وعملياً للعمل بالمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، ويتم ذلك من خلال:

- إنشاء مركز تعليمي وتدريب متخصص في العلوم المصرفية الإسلامية، وذلك لإعداد وتدريب وتخرج الإطارات المصرفية المؤهلة المشار إليها سابقاً. وإذا لم يتسن ذلك في القريب العاجل، فيمكن إنشاء قسم خاص لهذا الغرض بالمدرسة العليا للبنوك بالجزائر العاصمة.
- قيام البنوك الإسلامية في الجزائر بإنشاء أقسام متخصصة في تطوير الهندسة المالية الإسلامية وتدعيم الابتكار المالي، ومراكز متخصصة لتدريب العاملين محلياً أي داخل البنك، وفي هذا الإطار يمكن الاستفادة من تجارب بنوك إسلامية رائدة في هذا المجال، كالمعهد الإسلامي للبحوث والتدريب التابع للبنك الإسلامي للتنمية (جدة)، و مركز الاقتصاد الإسلامي التابع للمصرف الإسلامي الدولي للاستثمار والتنمية (القاهرة)¹.

● فتح نوافذ للمصرفية الإسلامية بالبنوك التقليدية:

في وقت فشلت الحكومات الجزائرية السابقة في جلب الأموال المتداولة في السوق الموازي والمكتنزة في البيوت عبر عملية الالتزام الطوعي والقرض السندي أطلقت حملة جديدة من خلال فتح المجال للبنوك العمومية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية بالموازاة مع مواصلة التعامل بالطريقة الكلاسيكية، لتشجيع أصحاب الأموال على التعامل مع البنوك وفتح الحسابات والأرصدة المصرفية، دون الوقوع في المحاضر الشرعية واختلاط أموالهم بالفوائد الربوية .

¹عربي عبد الحليم- "تقييم تجربة الخدمات المالية الإسلامية في السوق الجزائرية وآفاقها المستقبلية"- الندوة العلمية الدولية حول الخدمات المالية وإدارة المخاطر في المصارف الإسلامية- 20/18 أبريل 2010-جامعة فرحات عباس- سطيف-ص 30.

وفي هذا المضمار وفي انتظار تعديل قانون القرض والنقد أصدرت الجزائر نظام رقم 20-02 تم التطرق من خلاله إلى مفهوم الصيرفة الإسلامية على أنها كل عملية بنكية لا يترتب عنها تحصيل أو تسديد الفوائد، ويجب على هذه العمليات أن تكون مطابقة للأحكام المشار إليها في المواد 66 الى 69 من الأمر رقم 03-11 المؤرخ في 27 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 26 غشت سنة 2003 والمتعلق بالنقد والقرض، المعدل والمتمم¹. كما اشترطت على البنوك التي ترغب في فتح شبائيك للصيرفة الإسلامية توفرها على ما يلي:

- يجب على البنوك والمؤسسات المالية التي ترغب تقديم منتجات الصيرفة الإسلامية، أن تحوز على وجه الخصوص، على نسب احترازية مطابقة للمعايير التنظيمية وان تمتثل بصرامة للشروط المتعلقة بإعداد وأجال إرسال التقارير التنظيمية².

- تخضع منتجات الصيرفة الإسلامية إلى طلب ترخيص مسبق لدى بنك الجزائر . و قبل تقديم طلب الترخيص لدى بنك الجزائر لتسويق منتجات الصيرفة الإسلامية، يجب على البنك أو المؤسسة المالية إنشاء هيئة الرقابة الشرعية وتتكون الهيئة من ثلاثة (3) أعضاء على الأقل ، يتم تعيينهم من طرف الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية، تكمن مهام هيئة الرقابة الشرعية على وجه الخصوص وفي إطار مطابقة المنتجات للشرعة، في رقابة نشاطات البنك أو المؤسسة المالية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية³.

- يتعين على البنك أو المؤسسة المالية تقديم ملف لبنك الجزائر لطلب الترخيص المسبق لتسويق منتجات الصيرفة الإسلامية ويتكون هذا الملف على وجه الخصوص من الوثائق الآتية⁴:

1. شهادة المطابقة لأحكام الشريعة مسلمة من طرف الهيئة الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية .

2. بطاقة وصفية للمنتوج.

3. رأي مسئول رقابة المطابقة للبنك أو المؤسسة المالية طبقاً لأحكام المادة 25 من النظام رقم 11-08

المؤرخ في 3 محرم عام 1433 الموافق 28 نوفمبر سنة 2011 المتعلق بالرقابة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية.

-الإجراء الواجب إتباعه لضمان الاستقلالية الإدارية والمالية "الشباك الصيرفة الإسلامية " عن باقي أنشطة البنك أو المؤسسة المالية.

¹ نظام رقم 20-02 مؤرخ في 15 مارس 2020 - يحدد العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها من طرف البنوك

والمؤسسات المالية- المادة: 02-ص 33.

² المرجع نفسه- المادة: 03-ص 33.

³ المرجع نفسه، المواد: 13-14-15.

⁴ المرجع نفسه، المادة: 16.

• الآثار الاقتصادية الناتجة عن فتح نوافذ تمويل إسلامي في البنوك الجزائرية:

يمكن أن يترتب عن فتح نوافذ في البنوك التقليدية الجزائرية العديد من الآثار الاقتصادية الايجابية والسلبية، يمكن إيجاز أهم تلك الآثار على النحو التالي¹:

أولا: الآثار الايجابية

- يمكن أن تساهم النوافذ الإسلامية في توسيع رقعة العمل المصرفي الإسلامي في الجزائر من خلال تحفيز المصارف التقليدية المنافسة إلى تقديم الخدمة، ومن خلال تنمية التعاون مع المصارف والمؤسسات المالية الدولية التي سعت من جانبها إلى تطوير منتجات إسلامية جديدة؛
- لقد أظهرت هذه التجربة في كثير من الدول الإسلامية أن هناك شرائح كبيرة من أفراد المجتمعات الإسلامية ترغب بل وتبحث عن البديل الإسلامي للبنوك التقليدية، ومنها المجتمع الجزائري؛
- إن إقدام البنوك التقليدية الجزائرية على افتتاح نوافذ إسلامية إنما هو اعتراف عملي بنجاح الصيرفة الإسلامية خاصة بعد الأزمة المالية العالمية؛
- إن الإقبال المتزايد على الخدمات المصرفية الإسلامية وصيغ الاستثمار الإسلامي سيؤدي في المدى الطويل إلى إعادة توزيع الودائع بين النظام المصرفي الإسلامي والنظام المصرفي الجزائري، بحيث يتوسع الأول على الثاني إذا أحسن القائمون على المصارف الإسلامية الاستفادة من هذه الفرصة؛
- تساهم النوافذ الإسلامية في زيادة موجودات البنوك الإسلامية الجزائرية، وبالتالي تزيد من فعاليتها في إدارتها لسيولتها المصرفية؛
- تعتبر النوافذ الإسلامية محفز قوي للبنوك التقليدية الجزائرية في إقامة بنوك إسلامية مستقلة لها موجوداتها وودائعها وموظفوها؛
- إذا نجحت النوافذ الإسلامية في تحقيق نتائج أعلى لبنوكها من نتائج الفروع الأخرى التقليدية، فإن ذلك سيدفع إدارة البنك إلى التوسع في الظاهرة عن طريق فتح نوافذ أخرى تعمل بنفس المنهج بدلا من الإكثار في فتح فروع تقليدية؛
- كما قد يشجع هذا النجاح البنوك الأجنبية العاملة في الجزائر على طلب فتح نوافذ إسلامية ؛
- يؤدي فتح نوافذ إسلامية في البنوك التقليدية إلى تحقيق المزيد من الكفاءة في الجهاز المصرفي الجزائري، وخلق جو يسوده المنافسة في السوق المصرفية الجزائرية؛

¹ جعفر هي محمد- "نوافذ التمويل الإسلامي في البنوك التقليدية كمدخل لتطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر"- مرجع سبق ذكره- ص ص

- كما تساهم النوافذ الإسلامية في تطوير المنتجات المالية الإسلامية، حيث تنافس إدارة كل من النوافذ الإسلامية والبنوك الإسلامية إلى بذل المزيد من الجهود لابتكار أدوات مالية إسلامية تتمتع بالكفاءة الاقتصادية والمصدقية الشرعية وتشجيع رغبات العملاء؛
- تعاون النوافذ الإسلامية مع بعضها البعض لتكوين سلة استثمارات متوسطة وطويلة الأجل كإنشاء شركات استثمار كبيرة؛
- إن إيداع أموال كبيرة في النوافذ الإسلامية سيزيد بالتأكيد من فرص الربحية لدى المصارف التقليدية الجزائرية، ذلك أن هذه الأرباح تذهب في النهاية إلى الفرع ثم إلى المقر الرئيسي للمصرف التقليدي ومن ثم إلى الخزينة العامة للدولة؛
- إن استثمار الأموال بإيداعها في النوافذ الإسلامية سيساهم بلا شك في التقليل ما أمكن من البطالة وزيادة الإنتاج وإعادة توزيع الدخل القومي، فبدلاً من أن تكون هذه الأموال معطلة ومكتنزة لدى الأفراد، سيقومون بإيداعها في هذه النوافذ التي ستحرص على استثمارها وتشغيلها بما يتطابق مع الشريعة الإسلامية، مما يساهم في تعزيز عناصر الإنتاج ويؤدي إلى استخدام أيدي عاملة جديدة ربما كانت عاطلة عن العمل، فضلاً عن زيادة أجور العاملة السابقة مما يقود بدوره إلى زيادة دخول أبناء هذه الفئة من ذوي الدخل المحدود فيزيد طلبها على السلع والخدمات، مما يدفع المنتجين إلى زيادة الإنتاج لمواجهة الزيادة في الطلب وتستمر الدورة الإنتاجية إلى أن تصل إلى القضاء على البطالة.

ثانياً: الآثار السلبية

- إن موافقة بنك الجزائر على فتح نوافذ إسلامية في البنوك الجزائرية يثير تساؤلاً هاماً وهو كيف يمكن فهم تحفظ بنك الجزائر على نشاط البنوك الإسلامية وفي نفس الوقت يسمح للبنوك التقليدية بمزاولة العمل المصرفي الإسلامي؛
- قد يؤدي تقديم العمل المصرفي الإسلامي من قبل المصارف التقليدية إلى إعاقه إنشاء المصارف الإسلامية وانتفاء المبرر لوجودها أو عدم التوسع في إنشاء المزيد منها؛
- يؤدي تقديم خدمات مالية إسلامية من قبل المصارف التقليدية الجزائرية إلى تشويه العمل المصرفي الإسلامي في الجزائر وعدم وضوح للموقف الشرعي من قضية الربا؛
- من الأمور التي تشوب عمل النوافذ الإسلامية والتي تقلق الكثير من العملاء ما قد يحدث من اختلاط أموال النوافذ الإسلامية بأموال المصرف التقليدي الأم، إذ غالباً ما يتم تحويل فائض السيولة لدى النوافذ الإسلامية والذي يتكون نتيجة للإقبال الكبير عليها، إلى المصرف الرئيسي الذي يقوم باستخدامه في تعاملاته؛
- تواضع القناعات الشخصية عند بعض المسؤولين بسلامة هذا التوجه المزدوج للبنك؛

- عدم وضوح الرؤية على مستوى البنك ككل عن خطط الإدارة فيما يتعلق بإقدامها على تقديم الصيرفة الإسلامية، خاصة في حالة الرغبة في التوسع التدريجي في هذا التوجه مستقبلا، الأمر الذي قد يؤدي إلى غياب أو محدودية مشاركة الإدارات الأخرى في صياغة هذا التوجه؛
- محدودية الإطار البشري الجزائرية المؤهلة للعمل في مجال التمويل الإسلامي.

● تعديل قانون النقد والقرض لتقنين الصيرفة الإسلامية:

إن التعريف الأساسي للعمليات المصرفية كما نص عليه المواد 67 و68 من الأمر رقم 11-03 المؤرخ في 26 غشت 2003 الخاص بالنقد والقرض لا تأخذ بعين الاعتبار الطبيعة القانونية للنشاطات استقطاب الأموال والتمويل المطابقة للشريعة الإسلامية. وبالفعل فإن الودائع والتمويلات بكل أنواعها تعتبر في مفهوم قانون النقد والقرض قروضا بما فيها التي تتلقى عائدا بمثابة فوائد ربوية حرمتها الشريعة الإسلامية. إن هذا التكييف لا يتماشى مع تعريف الودائع الاستثمارية غير المخصصة ولا مع طرق التمويل المطابقة للشريعة الإسلامية. ومن جهة أخرى، إذا كانت المادة 73 من نفس القانون توفر نوعا ما قاعدة قانونية للودائع الاستثمارية المخصصة، فإن حصر توظيف الأموال في المشاركات كما ورد في نص المادة لا يسمح بإدراج كل كفاءات التمويل الإسلامي التي من شأنها أن تشكل آليات تحقيق هذه الاستثمارات ومن أجل وضع الأساس القانوني لمنتجات التمويل والتمويل يرى المجلس الإسلامي الأعلى من الضروري إضافة فقرات للمواد 67.68.73 تحقق هذا الغرض، وتسمى هذه المنتجات المالية الجديدة بالعمليات المصرفية الإسلامية في مفهوم هذا الاقتراح التعديلي لقانون النقد والقرض. وفي هذا السياق قدم المجلس الإسلامي الأعلى عدة مقترحات لتكييف قانون القرض والنقد الحالي مع متطلبات الصيرفة الإسلامية وذلك من أجل وضع الأساس القانوني لمنتجات التمويل والتمويل وذلك عن طريق إضافة فقرات للمواد 67،68،73 من قانون القرض والنقد على النحو التالي¹:

المادة 67: "يمكن للبنوك المرخص لها بممارسة العمليات المصرفية الإسلامية أن تتسلم أموالا من الجمهور من أجل استثمارها في عمليات تمويل مقابل مشاركتها في نتائج هذه العمليات طبقا للشروط والكيفيات المبينة في اتفاقية فتح حساب الاستثمار."

المادة 68: "كما تعتبر عمليات ائتمان كذلك عمليات تمويل المؤسسات الاقتصادية أو الأفراد بإحدى الصيغ الإسلامية التالية:

-المشاركات الظرفية أو المتناقصة في عمليات أو مشاريع أو مؤسسات اقتصادية من خلال عقود المشاركة أو المضاربة أو المزارعة أو المغارسة أو المساقاة أو الوكالة بالاستثمار.

¹كمال بوزيدي-محمد بوجلال- "الأسس الشرعية والقانونية للبنوك الإسلامية بالجزائر"- بحث مقدم ليوم الدراسي حول الصيرفة الإسلامية الواقع والأفاق"-للجنة المالية والميزانية، المجلس الشعبي الوطني- الجزائر- 2018-ص ص 9-10.

- البيع مباشرة أو عن طريق وكيل وبشمن حال أو مؤجل أو مقسط من خلال عقود المراجعة أو المساومة لسلع يشتريها البنك أو المؤسسة المالية لهذا الغرض.
 - التسبيقات على السلع من خلال عقود السلع.
 - عقود الإجارة سواء كانت منتهية بالتملك أم لا للأصول والخدمات.
 - عقود المداولة بصيغ الاستصناع.
 - أي صيغة تمويلية مبتكرة شريطة أن تكون متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية".
- المادة 73: "خلافًا للأحكام القانونية المتعلقة بالاكتتاب يمكن للبنوك والمؤسسات المالية أن تتلقى من الجمهور أموالاً موجهة للتوظيف في شكل مساهمات أو في أي شكل آخر من التمويلات... والباقي بدون تغيير."

● ضرورة توفر دليل الحوكمة الشرعية خاص بالمصارف الإسلامية:

تعود أهمية الحوكمة للمصارف الإسلامية، في مدى مراعاة الحوكمة للجانب الذي يجب تعزيزه بترسيخ القواعد الشرعية. وبتريسيخها فإن الأطراف ذات المصالح في المصارف الإسلامية، تسعى بإدارة عقلانية لتحقيق مقاصد الشريعة الإسلامية، ولمواجهة المخاطر المحيطة بهذه المصارف من جهة، و بالاقتصاد عامة بما فيها سلبيات التحرير المالي من جهة أخرى. وبالنظر لكل من تجارب ماليزيا والمملكة المتحدة، فيما يخص إعداد دليل الحوكمة للمصارف الإسلامية، وجدنا أن أهم مرتكزاته تتمثل فيما يلي¹:

1. مجلس الإدارة بالحاكمة المؤسسية؛
2. تحديد وظائف مجلس الإدارة؛
3. فصل مهام رئيس المجلس والمدير العام؛
4. تحديد دور رئيس المجلس؛
5. تشكيلة المجلس؛
6. تنظيم أعمال المجلس؛
7. تشكيل لجان المجلس؛
8. تحديد أنشطة المجلس؛
9. توصيف بيئة الضبط والرقابة الداخلية؛
10. العلاقة مع المساهمين؛
11. الشفافية والإفصاح.

الفرع الرابع: المتطلبات المهنية والتقنية لقيام سوق مالية إسلامية في الجزائر:

أصبح من الضروري البحث على سبل واليات لتعزيز كفاءة أسواق الأوراق المالية وتنشيط أدائها بالمستوى المطلوب، على هذا الأساس نقدم فيما يلي مجموعة من العوائق التي تدعو إلى ضرورة الأخذ بها لتطوير البورصة في الجزائر ورفع مستوى كفاءتها²:

¹ الجوزي جميلة، حدو علي- "دراسة مقارنة لإدارة المخاطر في الجزائر بين المصارف الإسلامية ومصارف تقليدية خاصة"-مرجع سبق ذكره- ص93.

² حدو علي- "نحو قيام سوق مالية إسلامية في ظل الواقع الحالي للسوق المالي الجزائري-دراسة لأهم التحديات المرتقبة وبعض الحلول المقترحة"-مخبر العولمة و السياسات الاقتصادية- جامعة الجزائر 03-ص19.

- **تعزيز الدور الرقابي للسوق:** وذلك من خلال فصل الجهاز الرقابي المعني وإصدار القواعد المنظمة لتداول الأوراق المالية، عن إدارة البورصة التي يجري تداولها فيها، والعمل على استكمال الإطار التشريعي بسن قوانين العمل المناسبة، كقانون الشركات، قانون سوق الأوراق المالية واللوائح التنفيذية، قانون الاستثمار، والقوانين العامة ذات الصلة والتأثير المباشر على السوق، وتتضمن عمليات الرقابة ما يلي: الرقابة على الشركات المدرجة في السوق، الرقابة على الوساطة و صناديق الاستثمار، الرقابة على التداول.
- **تعزيز الشفافية والإفصاح:** بإصدار نشرة يومية وأسبوعية وشهرية تتضمن معلومات عامة عن السوق، وقرارات مجلس الإدارة، ومعلومات عن أحجام التداول ومؤشرات الأسعار، وإبرام اتفاقيات مع شركات عالمية لنشر المعلومات الخاصة بالتداول بصورة آلية، كذلك من الضروري على البورصة نشر بياناتها على شبكة الانترنت لمزيد من التعريف بالفرص الاستثمارية المتاحة من خلال :
 - الإلزام بالنشر في الصحف الواسعة الانتشار، مع فرض غرامات على الشركات التي لا تلتزم بذلك؛
 - تشجيع إنشاء الشركات المتخصصة في تحليل البيانات والمعلومات ونشرها؛
 - تشجيع الشركات على إنشاء مراكز للمعلومات بها؛
 - إصدار تشريع لقواعد مهنة المحاسبة والمراجعة ؛
 - إلزام الشركات المقيدة بإعداد القوائم المالية وفقا لقواعد المحاسبة الدولية حتى يتمكن المستثمر المحلي والأجنبي من تقييم أداء هذه الشركة، وحتى تستفيد من مزايا الطرح العام في الأسواق العالمية.
- **تعميق الوعي الاستثماري لدى صغار المدخرين وتشجيعهم على الادخار طويل الأجل، وذلك بتعريفهم بالفرص المتاحة للاستثمار في الأوراق المالية والمزايا المترتبة عنها، وهو ما يتطلب ضرورة تنمية وتطوير الإعلام الاستثماري.**
- **تشجيع الاستثمار الأجنبي:** بإدخال تعديلات على قوانين الاستثمار وفتح المجال أمام الاستثمارات الأجنبية وإزالة العوائق التي تحول دون دخولها.
- **حتمية تكيف النظام الضريبي** ليتوافق ويتمشى مع منتجات الصناعة المالية الإسلامية كون النظام الضريبي المتواجد لا يراعي خصوصيتها، ولا يعطيها تصنيفا محددًا، إذ لا يمكن التعامل مع المؤسسات الناشطة في هذا المجال كمؤسسات تجارية ما يعرضها للازدواج الضريبي والذي بدوره يؤثر بصفة مباشرة على تكلفة المنتجات الإسلامية بالنسبة للزبائن مقارنة مع تلك المطروحة من قبل البنوك التقليدية.
- **التوسع في برامج الخصوصية** التي يمكن من خلالها تعزيز عرض وتداول الأوراق المالية، وتنفيذ عمليات البيع المباشر للمستثمرين الاستراتيجيين أو لشركات وصناديق الاستثمار أو عن طريق البيع بالميزاد العلني.
- **التنوع في الأدوات المالية** من خلال إدراج أدوات مالية إسلامية، حيث يعد التنوع في الأدوات المالية في البورصة عامل جذب للمدخرين، والانفتاح الكبير على الجمهور، حيث يجب دراسة إمكانية الأخذ بالصيغة

الإسلامية في بورصة الجزائر التي تعطي للمواطنين حرية الاختيار بين تلك المنتجات المالية، وانتقاء العرض الذي يناسبهم بما في ذلك الصكوك الإسلامية حتى يتأكدوا بان تداول الأسهم في البورصة يمكن أن يتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية¹.

- **تطوير أنظمة التداول** باستخدام التقنيات الحديثة لتسهيل تداول الأسهم، ورفع كفاءة وسرعة التعامل بالأوراق المالية، وزيادة الشفافية والأمان لدى المتعاملين .
- **الربط والتعاون بين البورصات العربية** بإنشاء شبكة اتصالات عربية متطورة توفر المعلومات الكافية والحديثة عن الأوراق المالية المتداولة في جميع الأسواق، أيضا إنشاء شركة مساهمة عربية للوساطة المالية تساعد كثيرا على انفتاح الأسواق المالية العربية وزيادة ارتباطها ضمنا لتدفق رؤوس الأموال.

¹عمار زودة- حمزة بوكفة- " سوق الأوراق المالية في الجزائر، طبيعتها، معوقاتنا، نموها ومتطلبات تنشيطها" - مرجع سبق ذكره-ص 359.

خلاصة الفصل:

من خلال استعراض التجربة الماليزية في مجال التمويل الإسلامي تبين أنه ما يميز التجربة الماليزية في مجال الصناعة المالية الإسلامية هو أنها تجربة بدأت لتستمر وتنمو، فالهدف مرسوم ومحدد، والتجربة تحظى بأولوية ودعم حكوميين، كما أنها دعمت إنشاء عدد كبير من الجامعات ومراكز البحث التي تهتم بالتطوير والابتكار في هذا المجال، كما أوضحت تجربة ماليزيا أن متطلبات نجاح النظام المالي الإسلامي في بيئة عالمية متغيرة تمثلت في الدعم الحكومي الكبير والتخطيط السليم، وتأسيس الهيئات الساندة للنظام المالي الإسلامي أهمها الهيئات الرقابية الشرعية، بالإضافة إلى إصدار الصكوك المتوافقة مع الشريعة وإنشاء سوق مالية إسلامية. كما تبين انحصار صيغ الاستثمار بنسبة كبيرة في صورة المراجعة لتلبية احتياجات استهلاكية مما يعد المؤسسات المالية والمصرفية عن هدفها التنموي الاستثماري الرئيسي، لذا وجب ضرورة مراجعة السياسات الائتمانية المتبعة وتعزيز الدور الاستثماري التنموي من خلال التركيز على صيغ المشاركة والمضاربة، وتخفيض نسبة التمويل عن طريق المراجعة للعمليات التجارية كونها نشاط استثنائي للمصرف وليس رئيسي.

كما أن توجه المملكة المتحدة نحو اعتماد صيغ التمويل الإسلامي ضمن منظومتها المالية راجع إلى المبادرات المختلفة التي تتبناها لجعل التمويل الإسلامي رافداً جديداً معززا لدور القطاعات الاقتصادية الأخرى في تحقيق النمو والتميز والابتكار وقد ساعدها على ذلك تاريخها العريق في مجال الأسواق المالية وحاضرها الواعد المبشر بالتميز وهذا بحكم الدعم الكبير الذي تقدمه الحكومة البريطانية للتمويل الإسلامي، وبيئتها القانونية والإشرافية القائمة الداعمة لتوجه الدولة، وهذا في ظل وجود جملة من التحديات التي تعمل الحكومة البريطانية على تجاوزها مستقبلاً.

إن خطوة تحول الجزائر نحو اعتماد التمويل الإسلامي تبقى غير كافية لتنظيم مجال كبير كهذا لذا يبقى الطلب ملحا في تعديل قانون البنوك الحالي (قانون النقد والقرض) ليتضمن تنظيمًا أكبر وأعمق للصيرفة الإسلامية، لأن التنظيم هنا لا يقتصر فقط على علاقة البنك الإسلامي بالزبون، بل أيضاً علاقة البنك الإسلامي بالبنك المركزي في مجال الرقابة. منذ تأسيس أول بنك إسلامي بالجزائر، في أبريل 1990، والبنوك الإسلامية تواجه عقبات تحول دون انتشار المؤسسات المالية الملتزمة؛ كمحدودية عددها بالسوق، وانتشارها في المناطق الداخلية بالبلاد، إلى جانب افتقارها إلى نظام تشريعي وتنظيمي، وحتى تكون الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر أكثر وضوحاً ونفوذاً يتطلب الأمر تكامل الأطر والهيكل القانونية والفنية، لتصبح مستقلة عن التقليدية في كثير من جوانبها ويستوجب ذلك توفير المحيط الاقتصادي الملائم الشرط الأساسي لإيجاد سوق أوراق مالية فعالة، ولا بد من توفير قطاع خاص نشيط يمتاز بالحرية والمنافسة، وأيضاً يجب توفير المناخ الاستثماري المناسب من منح الحوافز الضريبية للشركات ووضوح الأطر القانونية والتنظيمية لها، وتحديد وتطوير الهياكل المالية وتحفيز الاستثمار الأجنبي وحماية حقوق المستثمرين، ويجب أن يكون اقتصاد السوق شرطاً أساسياً لقيام سوق فعالة في الجزائر.

الخاتمة

لم يعد التمويل الإسلامي قطاعاً هامشياً في التمويل الدولي، بل أصبحت له مكانته المتنامية، كما أصبحت معظم المؤسسات المالية الكبرى تمارس بشكل أو بآخر نشاطات التمويل الإسلامي. حيث شكّلت الأهمية المتزايدة للتمويل الإسلامي أحد التطورات الأكثر إثارة للاهتمام في القطاع المالي على مدى العقد الماضي. فالتمويل الإسلامي بالنسبة للمسلمين، يعتبر مطلب ديني يجب الالتزام به، بينما بالنسبة لغير المسلمين سيكون أسلوباً بديلاً للتمويل أكثر أخلاقية وشمولية واستقراراً.

كما أن طبيعة النشاط الإنساني المتجدد، والتطور الاقتصادي المتسارع، يستدعيان في كل حين مراجعات نظرية وعملية لتصحيح المسار وتطوير العمل المصرفي الإسلامي، ليس في الصيغ المتعامل بها فحسب، وإنما لكل مرجعيات القطاع، للتأكد من سلامة تطبيقها وكفاءتها في تحقيق الأهداف الاقتصادية، ومرونتها في الاستجابة للمستجدات في التعامل المالي، كما يقتضي الأمر في بعض الأحيان تجديد الأساليب واستحداث الوسائل التمويلية المناسبة والمحققة للمقاصد الشرعية.

وهذا ما مكن الصناعة المالية الإسلامية من احتلال موقع يمكنها من المحافظة على مسار نمو إيجابي في أصولها، لذا عليها التكيف مع التحديات الجديدة بمختلف أنواعها وفق خطط إستراتيجية مبنية على تخطيط علمي دقيق يمس جميع جوانبها وهذا بعدما أثبتت الصناعة المالية الإسلامية كفاءتها في العديد من الدول سواء إسلامية أو غير إسلامية كماليزيا وبريطانيا، غير أن الجزائر تبقى من الدول التي لم تتطور فيها هذه الصناعة بالرغم من توفر الأسباب العقائدية والدينية التي قد تفتح فرص نجاح التمويل الإسلامي بها. إلا أنه مع تراجع موارد الخزينة بسبب انهيار أسعار النفط العالمية بداية من سنة 2014 بدأت الجزائر تسعى إلى تبني هذه الصناعة لتمويل احتياجات السوق المالية، غير أن سرعة التحول نحو اعتماد صناعة مالية إسلامية مازال متواضع ومحدود رغم المطالبة الدائمة من قبل الاقتصاديين والخبراء وحتى الجمهور بتجربة التمويل الإسلامي .

نتائج اختبار الفرضيات: بالرجوع إلى الفرضيات والتحليلات الموضحة بالفصول السابقة يمكن الوقوف على النتائج التالية:

بالنسبة للفرضية الأولى: التي تعتبر أن توسع الهندسة المالية الإسلامية أدى إلى ظهور أدوات مالية جديدة ومتنوعة بالأسواق المالية وفرت مجالات استثمار مستحدثة وأساليب مبتكرة تجمع بين المصدقية الشرعية والكفاءة الاقتصادية. فتم تأكيد صحتها، حيث تبين في الفصل الأول أن هدف الهندسة المالية الإسلامية هو الوصول إلى حلول إبداعية للإدارة التمويلية تجمع بين الكفاءة الاقتصادية والمصدقية الشرعية موفرة بذلك بدائل للمنتجات المالية التقليدية بالأسواق المالية، حيث تم توضيح أهم

الأدوات التي تميز الصناعة المالية الإسلامية والخطوات المتبعة في عمليات تطويرها بالإضافة إلى التطبيقات العملية على مستوى المؤسسات المالية.

بالنسبة للفرضية الثانية: والتي نصت على أن توطين المنتجات المالية الإسلامية بالأسواق المالية يتطلب توافر جملة من السياسات والإجراءات الفنية اللازمة لتحديث وتطوير نظم العمل، ووضع وصياغة تشريعات وقوانين متكاملة للتعامل مع الأدوات المالية الإسلامية، وإعداد إطارات بشرية مؤهلة وذات كفاءة، وتكوين قائم على أصول الشريعة الإسلامية، إلى جانب توفر عدة هيئات ومؤسسات الداعمة للصناعة المالية الإسلامية، بالإضافة إلى وجود إرادة سياسية قوية. فقد تم تأكيد صحتها كذلك، حيث تبين في الفصل الثاني مدى مساهمة هذه العوامل في دعم نمو الصناعة المالية الإسلامية.

● بالنسبة للفرضية الثالثة: التي تعتبر أن نجاح تجربة ماليزيا وبريطانيا في التحول نحو اعتماد التمويل الإسلامي في أسواقها المالية راجع إلى توفر البنية التحتية والتشريعية والتنظيمية والإرادة السياسية والإطارات البشرية المؤهلة والمعروفة في الأوساط الإسلامية والعالمية، وتنوع في المنتجات والمؤسسات المالية الإسلامية، مع اعتماد معايير الحوكمة الشرعية والتكنولوجيا المالية الأمر الذي عزز من ثقة المتعاملين المحليين والأجانب للاستثمار في السوق. وأن الجزائر تسعى للاستفادة من هذه التجارب وتكييفها حسب بيئتها الداخلية لتعزيز توطين المنتجات المالية الإسلامية بسوقها المالي. فقد تم تأكيد صحتها من خلال الفصل الثالث من خلال إعطاء أهم المؤشرات والإجراءات المتبعة في دعم نمو الصناعة المالية الإسلامية بهذه الدول، لزيادة وتيرة بناء القدرات الذاتية للمؤسسات المالية الإسلامية بالقدر الذي يمكنها من المنافسة على المستوى العالمي، كما توصلنا إلى أن من ضمن العوامل الداعمة التي قد تساعد على تطوير الصناعة المالية الإسلامية بالجزائر هي تهيئة البنية التحتية للسوق المالية ومؤسساتها، ووضع إطار تشريعي وتنظيمي يضمن التعايش بين نظام التمويل الإسلامي والتقليدي على أن يتم التحول التدريجي وفق ضوابط الشريعة الإسلامية.

● نتائج الدراسة:

واستيفاء لما سبق تم التوصل إلى النتائج التالية:

1. هناك اتجاه عالمي متنامي بالاهتمام بالبرامج التعليمية والتدريبية المتخصصة في صناعة التمويل الإسلامي من خلال تصميم برامج تعليمية رسمية متخصصة وتدريبها في المؤسسات التعليمية، من أجل تطوير الخبرات والإطارات المطلوبة لهذه الصناعة والارتقاء بها إلى أفق أوسع، كما أن هذا التوجه العالمي، الذي يشمل الدول

الإسلامية وغيرها، يأتي رغبة في مسايرة الطلب المتزايد على التمويل الإسلامي، وأهمية زيادة التوعية و التعليم بشكل أكثر كثافة على المنتجات والخدمات الإسلامية من قبل المنظمين والمتدخلين في السوق على حد سواء، من أجل بناء فهم أفضل لصناعة التمويل الإسلامي.

2. حتى تحافظ المؤسسات المالية الإسلامية على مكتسباتها ومنجزاتها، وحتى تقدم البديل المقنع للمؤسسات التقليدية عليها أن تتمتع بقدر كبير من الشفافية وأن تعمل على اكتساب أكبر قدر ممكن من الثقة والمصداقية التي تؤهلها لمواصلة انطلاقتها نحو آفاق رحبة من التقدم، وتحقيق أكبر قدر ممكن من القوة والرفاه والرخاء للمجتمعات الإسلامية، ولكي تكون البديل المقنع للصناعة المالية التقليدية القائمة على الربا والمقامرة والمضاربة، معتمدة في ذلك على الحوكمة الشرعية لا تتجسد في مجرد معايير ومبادئ وآليات رقابية وتدقيقه، وإنما هي استثمار حقيقي للمؤسسات التي تقبل الدخول تحت مظلتها وتعمل بقناعة وشفافية مبادئها ومعاييرها لتصبح الحوكمة الشرعية في تلك المؤسسات ثقافة إدارية وسلوكية وليست مجرد نصوص صماء، وباعتبار أن الرقابة الشرعية هي المكون الرئيسي للحوكمة لذا فإن الجهد الأكبر ينبغي أن يوجه إلى تطويرها وتفعيلها.

3. إن المؤسسات المالية الإسلامية التي تطبق مبادئ الحوكمة تتمتع بميزة تنافسية لجذب رؤوس الأموال مقارنة مع المؤسسات الأخرى التي لا تطبقها، وتزيد من قدراتها التنافسية على المدى الطويل، وهو ما يؤدي إلى خفض تكلفة رأس المال مما يسفر عنه المزيد من استقرار مصادر الايداعات، بالإضافة إلى تحسين إدارة المؤسسة المالية ومساعدة المديرين ومجلس الإدارة على تطوير إستراتيجية سليمة للمؤسسة.

4. إن تركز الهدف في تلبية احتياجات المسلمين، أضعف الهدف الجوهري المتمثل في خلق القيمة المضافة، لذا لابد من الجمع بين الوجهة الدينية والاقتصادية وتلبية احتياجات المسلمين وغير المسلمين .

5. تبحث الهندسة المالية الإسلامية عن الأساليب والطرق التي تحدد لها الابتكار من خلال تصميم وتطوير منتجات وأدوات مالية من أجل إيجاد حلول لمشكلات التمويل في إطار توجيهات الشريعة الإسلامية، وأهم ما يميزها هي أنها تجمع بين المصداقية الشرعية والكفاءة الاقتصادية.

6. يعتبر أسلوب التدرج في التحول نحو اعتماد صيغ التمويل الإسلامي من أنجح الأساليب المتبعة في تنفيذ التحول وهذا يتطلب توفر الرغبة من قبل القائمين على النظام التقليدي في الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية، وتوفير الموارد البشرية المؤهلة، وتوفير بيئة تشريعية تسهل وتنظم وتضبط عملية التحول ومتطلباتها.

7. البنوك الإسلامية ذات طبيعة خاصة من حيث عدم تعاملها بالفوائد والقروض أخذاً وعطاءً و من حيث أن أموالها تتمثل في الجزء الأكبر من أموال المودعين فضلاً عن رأس مالها، فقد جنحت بعض الآراء إلى إقصاء البنوك الإسلامية

من نطاق رقابة البنوك المركزية لدول التي تسمح بإنشاء البنوك الإسلامية، على أساس أن خضوعها لتلك الرقابة من شأنه إلحاق أضرار بها تتمثل في عدم إمكانها توظيف الأموال المودع لديها بأدواتها الخاصة بالبنوك الإسلامية لذلك لا بد من إعفائها من رقابة البنوك المركزية مع إسناد تلك الرقابة إلى الإتحاد الدولي للبنوك الإسلامية واعتبار هذا الأخير كبنك مركزي إسلامي.

8. ينبغي أن تسهر المؤسسات المالية الإسلامية والمؤسسات الداعمة لها على تصحيح الممارسات التي تثور حولها الشكوك، و أن تهتم بإيجاد صيغ متوازنة لتوجيه الاستثمارات في القطاعات الإنتاجية والخدمية التي تخدم التنمية الاقتصادية.

9. إن الحكومة الماليزية دعمت النظام المالي الإسلامي دعما كاملا ومن جميع نواحيه، المالية والسياسية والقانونية، كما تعتبر ماليزيا أول دولة اعترفت بحكومتها بالنظام المالي الإسلامي، حيث نجحت بشكل كبير في إظهار هذا النظام باعتباره نظاما ماليا أخلاقيا وعادلا وأنه لا يحمل في طياته أية إيديولوجية أو أجندة لأسلمة المجتمع، أو لإجبار غير المسلمين على تبني نظم إسلامية معينة، حيث أصبحت المنتجات الإسلامية التي تقدمها البنوك الماليزية، هدف لغير المسلمين أكثر من المسلمين وهذا دليل على اعترافهم بنجاح المصارف الإسلامية.

10. التمويل الإسلامي في بريطانيا قطع شوطا كبيرا إذا ما قورن بما هو موجود ببلاد أخرى غير إسلامية، بل حتى الإسلامية، وقد لعبت عوامل كثيرة الدور في هذا المجال منها وعي الجالية المسلمة واهتمامها المبكر بالاقتصاد الإسلامي، إلى جانب رغبة الحكومة البريطانية جلب مدخرات المسلمين، وذلك عن طريق رسم خطط إستراتيجية ومدروسة من قبل خبراء في تخصصات مختلفة.

11. نجاح الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر يتطلب الإيفاء بالعديد من المتطلبات، يتعلق بعضها بإيجاد وتقوية البنية التحتية للسوق المالي، وبسن قانون متكامل للصناعة المالية الإسلامية، وإصلاح قانون النقد والقرض والقانون التجاري وقانون الضرائب، في حين يتعلق البعض الآخر بتدريب وتأهيل العاملين في القطاع المالي على أدوات التمويل الإسلامي، وفتح تكوينات ذات صلة بالمالية الإسلامية، بالإضافة إلى توفير الإرادة السياسية الحقيقية لإدخال الصناعة المالية الإسلامية في هيكل النظام المالي الجزائري.

مقترحات الدراسة:

بالنظر إلى النتائج المتوصل إليها يمكننا تقديم المقترحات والتوصيات التالية:

1. العمل على تكوين العدد الكافي من الفقهاء المتخصصين في العلوم الشرعية والمسائل الاقتصادية الحديثة، فظلا عن ضرورة توفير الخبرة العملية الكافية لهيئة الرقابة الشرعية والالتزام بالضوابط الشرعية، مع مضاعفة الاهتمام بالتأهيل الشرعي للعاملين بالمؤسسات المالية الإسلامية والعمل على استغلال المخزون الاستراتيجي من الصيغ الفقهية للمنتجات الإسلامية الأصلية وهذا للحفاظ على سلامة وتطور الصناعة المالية الإسلامية.
2. على الحكومة وهيئات النظام المالي بحث القضايا وتبادل الأفكار حول الأطر الرقابية وتوسيع نطاق التمويل الإسلامي، وذلك من خلال استقطاب كل من السلطات الرقابية والإشرافية، والجهات الفاعلة في السوق، والأكاديميين، ووكالات التصنيف، بالإضافة إلى الجهات المهتمة بالتمويل الإسلامي.
3. إعداد مؤشر متدرج للحوكمة مبني على إدراج أهم معايير الحوكمة على أن يكون لكل معيار جملة من النقاط ثم يتم في النهاية احتساب عدد النقاط التي حازها كل معيار وجمع تلك النقاط بحيث يشكل مجموع هذه النقاط الرقم الذي تستحقه المؤسسة المالية الإسلامية المعنية على أن تعلن هذه الأرقام بأقصى درجات الشفافية والنزاهة وفي ذلك ما فيه من تحفيز للمؤسسات المالية الإسلامية للعمل على إحراز الدرجات العليا في ذلك المؤشر كما أن فيه من الحماية للمتأثرين الحاليين أو المنتظرين الذين سيكونون على بصيرة من أداء تلك المؤسسة ومركزها المالي، وهذا بدوره سيساعدهم على اتخاذ القرار المناسب بشأن التعامل مع تلك المؤسسة.
4. ضرورة تأسيس مرجعية إسلامية عالمية تختص بتطوير الهندسة المالية في صناعة المصرفية الإسلامية، تتألف من كل الكيانات والجمعيات والمؤسسات التي تولي أهمية أكبر للبحث العلمي متخصص في هذا المجال، والذي من شأنه أن يرفع من كفاءة وفعالية الأدوات المالية الموجودة والمبتكرة.
5. سعي حكومات الدول إلى التكامل والوصول بالشركات الاستثمارية الإسلامية إلى مستوى الشركات العالمية متعددة الجنسيات، بالإضافة إلى إقامة مؤسسات اقتصادية إسلامية متخصصة بجوار المصارف الإسلامية من أجل التوسع في تقديم الخدمات ودعم السوق المالي الإسلامي.
6. يمكن تنظيم عمل البنوك الإسلامية بالجزائر في ظل البيئة القانونية السائدة، عن طريق ما يسمى بالازدواجية القانونية، وذلك بسن قانون مصرفي منفصل عن القوانين الحالية يراعي خصوصية العمل المصرفي الإسلامي، ويسمح بإقامة نظام مصرفي موازي للنظام التقليدي القائم شريطة أن يقترن ذلك بالتعديل أو الإضافة على

- القوانين القائمة لتتماشى مع أنشطة المصارف الإسلامية. مع ضرورة إعادة صياغة بعض مواد قانون النقد والقرض الحالي بما يتماشى مع طبيعة الصيرفة الإسلامية.
7. دعوة المصارف المركزية لإنشاء إدارات مستقلة للبحث والتطوير وأخرى للرقابة الشرعية على المصارف الإسلامية، وذلك بإفساح المجال أمام القيادات المصرفية الشابة المحترفة لقيادة التغيير الاستراتيجي المرغوب فيه.
8. الارتقاء بمستوى العاملين مهنيا وحلقيا وذلك بانتقاء وتكوين الإطارات البشرية والكفاءات، ووضع هيئة تثقيفية شرعية حتى يرقى المستوى الخلقى والمهني للعاملين إلى الأهداف المرغوب فيها؛
9. إيجاد حلول تكنولوجية مالية من شأنها مساعدة المؤسسات المالية الإسلامية على التغلب على مشاكلها عن طريق تبسيط الإجراءات وزيادة الكفاءة وخفض التكاليف. وهذا بواسطة تطوير برمجيات من أجل خدمة الصناعة المالية الإسلامية؛
10. توسيع نطاق الشمول المالي لزيادة فرص الحصول على الخدمات المصرفية الأساسية وإنشاء بيئة رقابية مساندة ورفع مستوى الوعي بين الجمهور بالأمور المالية، بالإضافة إلى تعميم ثقافة البورصة لدى الأفراد والمؤسسات للاستثمار في هذا المجال، وتكييفها مع أحكام الشريعة الإسلامية؛
11. توفير بيئة مصرفية صحية من خلال إصلاح المنظومة البنكية في الجزائر في مقدمتها ضمان استقلالية بنك الجزائر ووضع سياسة نقدية بعيدا عن التدخلات الحكومية، ورفع الدعم عن البنوك التجارية العمومية مما يسمح بوجود منافسة عادلة بين مختلف البنوك، وهذا سيفسح المجال أمام البنوك الإسلامية في الجزائر. كما ينبغي وضع الهيئة الشرعية للإفتاء تحت وصاية هيئة تنفيذية وليس في مجلس الإسلامي الأعلى الذي هو هيئة استشارية.
12. على القائمين على الصناعة المالية الإسلامية وضع منهاج للابتكارات المالية المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية وتطوير أدائها وهذا لتفادي أي نوع من الجمود وعدم القدرة على التقدم مستقبلا وهذا بمجارات التطور التكنولوجي المتسارع والاستعداد للتعامل مع استحقاقات هذا الفضاء الرقمي، والعمل على تأسيس قاعدة معرفية وبحثية للمصرفية الإسلامية أينما وجدت. وتحديد أسس موضوعية لمثل هذه الخطوة وتحديد كفاءة منتجاتها ومدى فعاليتها.

آفاق الدراسة:

بعد تقديم النتائج والاقتراحات بخصوص هذه الدراسة، تثار أماننا عدة مواضيع أخرى لها علاقة بالموضوع، ومن بين المواضيع التي يمكن اقتراحها:

- تحديات وأفاق إدماج التمويل الإسلامي في النظام المالي العالمي.
- حدود استخدام استراتيجيات توطين المنتجات المالية الإسلامية كأساس للتكامل بين المؤسسات المالية العالمية.
- المنتجات المالية الإسلامية كآلية لتفادي عجز الميزانية العامة في الجزائر.

قائمة المراجع

المراجع باللغة العربية:

القرءان الكريم.

السنة النبوية.

أولا الكتب:

1. ابن منظور- "لسان العرب"- دار المعارف، المجلد الثالث- الجزء الرابع والعشرين-باب السين- القاهرة- 1981.
2. أحمد النجار- "منهج الصحوة الإسلامية (بنوك بلا فوائد)"- الاتحاد لبنوك الإسلامية- القاهرة-1989.
3. أحمد بن يوسف بن أحمد الدريوش- "أحكام السوق في الإسلام و أثرها في الاقتصاد الإسلامي"- دار عالم الكتب للنشر والتوزيع- الطبعة الأولى- القاهرة-1989.
4. أحمد حسن أحمد الحسيني- "صناديق الاستثمار دراسة وتحليل من منظور الاقتصاد الإسلامي"- مؤسسة شباب الجامعة- الإسكندرية- 1999.
5. أحمد زكريا وآخرون- "دليلك إلى العمل المصرفي"- دار البراق- الطبعة الأولى- حلب- 2010.
6. أحمد محمد محمود نصار- "التكليف الفقهي للعقود المالية المستجدة وتطبيقاتها على نماذج التمويل الإسلامي المعاصرة"- البنك الإسلامي الأردني- الطبعة الأولى- عمان، الأردن-2005.
7. ارشد فؤاد التميمي- "الأسواق المالية إطار في التنظيم و تقييم الأدوات"- دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع- عمان، الأردن-2010.
8. إرشيد محمود عبد الكريم- "الشامل في عمليات المصارف الإسلامية"- دار النفائس- عمان- الطبعة الثانية-2007.
9. أسامة عبد السميع- "الاحتكار في ميزان الشريعة وأثره على الاقتصاد والمجتمع"- دار الجامعة الجديدة- الإسكندرية- 2007.
10. أميرة عبد اللطيف مشهور- "الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي"- مكتبة مدبولي- الطبعة الأولى- مصر- 1991.
11. أمين عبد العزيز- "الأسواق المالية"- دار قباء الحديثة- القاهرة-2007.
12. بن الضيف محمد عدنان- "مقومات الاستثمار في سوق الأوراق المالية الإسلامية"- دار النفائس للنشر و التوزيع- الطبعة الأولى- عمان-الأردن- 2013.

13. حسني علي خربوش - عبد المعطي رضا أرشيد - محفوظ أحمد جودة - "الأسواق المالية" - دار زهران للنشر - عمان - الأردن - 1998.
14. حمام الدين موسى عفانة - بيع المرابحة للأمر بالشراء - دراسة تطبيقية في ضوء تجربة شركة بيت المال الفلسطيني العربي - شركة بيت المال الفلسطيني العربي - الطبعة الأولى - 1996.
15. الحناوي محمد صالح - "المؤسسات المالية البورصة والبنوك التجارية" - الدار الجامعة، القاهرة - 2001.
16. زاهر علي بني عامر - "التصكيك ودوره في تطوير سوق مالية إسلامية" - مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع - الطبعة الأولى - عمان - الأردن - 2016.
17. سامي ابن إبراهيم السويلم - "التحوط في التمويل الإسلامي" - البنك الإسلامي للتنمية - المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب - مكتبة فهد الوطنية - الطبعة الأولى - جدة - 2007.
18. سعد عبد الحميد مطاوع - "الأسواق المالية المعاصرة" - مكتبة أم القرى - مصر - 2001.
19. سعيد الأيوبي - "النظام المالي في الإسلام" - مؤسسة بن راشد آل مكتوم - لبنان - 2009.
20. سمير عبد الحميد رضوان - "المشتقات المالية ودورها في إدارة المخاطر ودور الهندسة المالية في صناعة أدواتها" - دار النشر للجامعات - القاهرة - مصر - 2005.
21. سمير عبد الحميد رضوان - "أسواق الأوراق المالية و دورها في تمويل التنمية الاقتصادية - دراسة مقارنة بين النظم الوضعية و أحكام الشريعة الإسلامية" - المعهد العالمي للفكر الإسلامي - الطبعة الأولى - القاهرة - 1992.
22. السيد الطيبي - "البورصات وتدعيم الاقتصاد الوطني" - مؤسسة الأهرام - القاهرة.
23. شلهوب - علي محمد - شؤون النقود وأعمال البنوك - شعاع للنشر والعلوم - حلب - سوريا - 2008.
24. صلاح الصاوي - عبد الله المصلح - "مالا يسع التاجر جهله" - دار مؤسسة الرسالة ناشرون - الطبعة الأولى - سوريا - 2004.
25. صوان محمود حسن - "أساسيات العمل المصرفي الإسلامي" - دار وائل للنشر - الأردن - 2001.
26. صوان، محمود حسن - "أساسيات العمل المصرفي الإسلامي" - دار وائل للنشر - عمان، الأردن - 2008.

27. طارق عبد العال حماد - "التقارير المالية - أساس الإعداد و العرض و التحليل وفقا لأحدث الإصدارات و التعديلات في معايير الحاسبة 11 الدولية و الأمريكية و البريطانية و العربية و المصرية" - الدار الجامعية - الإسكندرية - مصر - 2000 .
28. طارق عبد العال حماد - "حوكمة الشركات - شركات قطاع عام وخاص ومصارف، المفاهيم، المبادئ، التجارب، والمتطلبات" - الدار الجامعية - مصر - 2008.
29. عاطف وليم اندرواس - "أسواق الأوراق المالية بين ضرورات التحول الاقتصادي والتحرير المالي ومتطلبات تطويرها" - دار الفكر الجامعي - الطبعة الأولى - الإسكندرية - مصر - 2006.
30. عبد الغفار حنفي وسمية قرياقص - "أسواق المال، بنوك تجارية، أسواق الأوراق المالية - شركات التأمين - شركات استثمار" - الدار الجامعية - مصر - 2002.
31. فليح حسن خلف - "البنوك الإسلامية" - عالم الكتب الحديث للنشر والتوزيع - الأردن - الطبعة الأولى - 2006.
32. قصير عبد الكريم الهيبي - "أساليب الاستثمار الإسلامي وأثرها على الأسواق المالية" - الطبعة الأولى - دار رسلان للطباعة والنشر والتوزيع - سوريا - 2006.
33. كمال توفيق حطاب - "علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية" - كتاب الوقائع - كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة الشارقة - 2002.
34. مبارك ابن سليمان بن محمد آل سليمان - "أحكام التعامل في الأسواق المالية المعاصرة" - دار كنوز اشبيليا للنشر والتوزيع - الجزء الأول - الرياض - 2005.
35. مبارك بن سليمان محمد آل فواز - "الأسواق المالية من منظور إسلامي" - مركز النشر العلمي جامعة الملك عبد العزيز - الطبعة الأولى - المملكة العربية السعودية - 2010.
36. محمد الأمين ولد عالي الغلاوي الشنقيطي - "الاجتهاد و تطبيقاته المعاصرة في مجال الأسواق المالية" - دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع - الطبعة الأولى - بيروت - 2008.
37. محمد عوض عبد الجواد - علي إبراهيم الشديقات - "الاستثمار في البورصة: أسهم - سندات - أوراق مالية" - دار الحامد للنشر والتوزيع - الطبعة الأولى - عمان، الأردن - 2006.
38. محمد فرع عبد الحليم - "الأسواق المالية والبورصات" - جامعة العلوم والتكنولوجيا - الطبعة الثانية - صنعاء - اليمن - 2013.

39. محمد محمود العلجوني- "البنوك الإسلامية أحكامها ومبادئها وتطبيقاتها المصرفية"- دار الميسرة للنشر والتوزيع والطباعة- الطبعة الأولى- عمان-الأردن-2008.
40. محمد محمود العلجوني- "البنوك الإسلامية"- دار الميسرة- - الطبعة الأولى- عمان-الأردن-2008.
41. محمود حسين الوادي وآخرون- "النقود والمصارف"- دار الميسرة للطباعة والنشر والتوزيع- عمان-2010.
42. محمود عبد الكريم أحمد ارشيد -" الشامل في معاملات وعمليات المصارف الإسلامية"- دار النفائس للنشر والتوزيع -الطبعة الثانية - عمان -الأردن -2008.
43. منير إبراهيم هندي- "أدوات الاستثمار في أسواق رأس المال: الأسواق المالية وصناديق الاستثمار"- المكتب العربي الحديث- مصر- 2003.
44. هوشيار معروف- "الاستثمارات و الأسواق المالية"- دار صفاء للنشر و التوزيع- الطبعة الأولى-عمان-الأردن - 2003.
45. الهيبي، قيصر عبد الكريم- "أساليب الاستثمار الإسلامي وأثرها على البورصات"- دار أرسلان- دمشق- الطبعة الأولى-2006.
46. وحيد، أحمد زكريا- "دليلك إلى العمل المصرفي"- دار البراق للنشر والتوزيع- حلب، سوريا- 2009.
47. وهبة الزحيلي- "المعاملات المالية المعاصرة"- دار الفكر -الطبعة الأولى- سوريا-2002.
48. وهبة زحيلي- "الفقه الإسلامي وأدلته"- دار الفكر- الطبعة الرابعة- جزئ 05- دمشق- سوريا- 2007.
49. يوسف كمال محمد- "مصطلحات الفقه المالي المعاصر - معاملات السوق"-المعهد العالمي للفكر الإسلامي - القاهرة- 1997.
- ثانيا- الأطروحات والرسائل الجامعية:
1. خيرة مسعودي- "متطلبات تطوير المنتجات المالية الإسلامية ودورها في تنشيط الأسواق المالية"- أطروحة دكتوراه-جامعة عمار ثليجي- الأغواط، الجزائر- 2018.
2. بلقيس دنيا زاد عياشي- "دور ضوابط الصناعة المالية الإسلامية في الحد من آثار الأزمات المالية"-دراسة مقارنة بين السوق المالي الإماراتي والمالي-أطروحة دكتوراه، جامعة فرحات عباس- كلية العلوم اقتصادية-سطف-الجزائر-2018.

3. حنين محمد بدر عجور- "دور الاشتغال المالي لدى المصارف الوطنية في تحقيق المسؤولية الاجتماعية تجاه العملاء (دراسة حالة البنوك - الإسلامية العاملة في قطاع غزة)" -رسالة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة ماجستير إدارة أعمال- كلية التجارة، الجامعة الإسلامية بغزة-فلسطين- 2017.
4. زهير غراية- "دور الهندسة المالية في تقييم أسعار المنتجات المالية لتحقيق كفاءة الأسواق المالية -دراسة عينة من الأسواق المالية الناشئة -" أطروحة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية- جامعة الجزائر 03-الجزائر- 2016.
5. ساسية جدي- "دور الهندسة المالية في تطوير الصناعة المالية الإسلامية-دراسة حالة ماليزيا والسودان"-مذكرة ماجستير- جامعة محمد خبضر- بسكرة-الجزائر- 2015.
6. سبع فاطمة الزهراء- "أفاق التمويل الإسلامي في أعقاب الأزمة المالية العالمية 2008م الفرص والتحديات مع الإشارة إلى نموذج ماليزيا"- مذكرة ماجستير نقود مالية وبنوك- جامعة عمار ثلجي- الأغواط- الجزائر- 2013.
7. علاء الدين الرفاتي- " سوق الأوراق المالية الإسلامية بين النظرية والتطبيق " دراسة حالة سوق رأس المال الإسلامي في ماليزيا"- رسالة ماجستير في إدارة الأعمال- الجامعة الإسلامية- غزة- فلسطين- 2007.
8. مريم سعد رستم- " تقييم مداخل تحول المصارف التقليدية إلى مصارف إسلامية، نموذج مقترح للتطبيق على المصارف السورية- أطروحة دكتوراه في العلوم المالية والمصرفية- جامعة حلب- سورية- 2014.
9. مصطفى إبراهيم محمد- "تقييم ظاهرة تحول البنوك التقليدية للمصرفية الإسلامية"- رسالة ماجستير- الجامعة الأمريكية المفتوحة- قسم الاقتصاد الإسلامي- القاهرة- 2006.
10. معمر حمدي- " دور تطبيق مبادئ الحوكمة في دعم نشاط شركات التأمين التعاوني -دراسة بعض تجارب عربية"- أطروحة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية- جامعة حسيبة بن بوعلى بالشلف- الجزائر- 2017.

11. نسيلي جهيدة- "الهندسة المالية للمؤسسة و الأسواق المالية إشارة إلي سوق المشتقات و الحد من الأزمات" - أطروحة لنيل شهادة دكتوراه علوم في علوم التسيير تخصص نقود و مالية-جامعة الجزائر3- 2015/2014.
 12. نصبة مسعودة- "نحو نموذج إسلامي لسوق رأس المال تجربة ماليزيا نموذجا" - أطروحة دكتوراه تخصص نقود وتمويل - جامعة محمد خيضر-بسكرة- الجزائر- 2013.
 13. يزن خلف سالم العطيات- " تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية- أطروحة دكتوراه الفلسفة- كلية العلوم المالية والمصرفية- الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية- الأردن- 2007.
- ثالثا-المقالات العلمية:
1. ابتسام ساعد- رابح خوي- " تجربة المصرفية الإسلامية في ماليزيا" - مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية-العدد 30-2017.
 2. اتحاد المصارف العربية -" المصارف الإسلامية تتقدم عالميا وتسجل في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا" -العدد-449- 2018.
 3. أحمد شوقي سليمان- "تحليل مؤشرات نمو صناعة المصرفية الإسلامية" - مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية- العدد 89- أكتوبر 2019.
 4. أحمد مهدي بلواقي- وعبد القادر شاشي- " التمويل الإسلامي في بريطانيا الفرص والتحديات" - مجلة جامعة الملك عبد العزيز للاقتصاد الإسلامي- المجلد 24- العدد 02- 2011.
 5. بن عزة إكرام- بلدغم فتحي- " مكانة الصيرفة الإسلامية ودورها في تفعيل النشاط المصرفي- تقييم تجربة الجزائر" -مجلة البحوث في العلوم المالية والمحاسبية- المجلد 03-العدد 01- الجزائر- 2018.
 6. بن عزوز بن علي - حكيم براضية- " أهمية الإفصاح وفق معايير المحاسبة المالية الإسلامية لدعم الحوكمة بالمؤسسات المالية الإسلامية" - مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية- العدد 14- 2015.
 7. بوداب سهام- " صناعة الهندسة المالية الإسلامية :الواقع والتحديات" - مجلة الدراسات المالية والمحاسبية الإدارية- العدد8-جامعة أم البواقي- الجزائر- ديسمبر 2017.

8. جعفر هني محمد- "نوافذ التمويل الإسلامي في البنوك التقليدية كمدخل لتطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر" - مجلة أداء المؤسسات الجزائرية- العدد 12 - 2017.
9. الجوزي جميلة، حدو علي- "دراسة مقارنة لإدارة المخاطر في الجزائر بين المصارف الإسلامية ومصارف تقليدية خاصة" - المجلة الجزائرية للعملة والسياسات الاقتصادية- العدد 07 - 2016.
10. حمدي زينب- أوقاسم زهرة- "مفاهيم أساسية حول التكنولوجيا المالية" - مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية- المجلد 08- العدد 1 - 2019.
11. حمزة شودار- "الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر بين التجارب الدولية والمعوقات القانونية المحلية دراسة استقصائية لواقع وتطورات الصناعة المالية الإسلامية في العالم" -مجلة العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير- العدد 15 - 2015.
12. حيدر يونس الموسي- كمال كاظم جواد- "المصارف الإسلامية وتحديات العولمة والتحرير المالي" -مجلة القادسية- العراق - 2009.
13. رائد نصري جميل أبو مؤنس - خديجة شوشان- "شروط اعتبار السوق المالي سوقا إسلاميا" -مجلة دراسات- الجامعة الأردنية- 2020.
14. رديف مصطفى- "إشكالية التحول الجزئي للمصارف التقليدية نحو العمل المصرفي الإسلامي-دراسة حالة النظام المصرفي" - مجلة الابتكار والتسويق- العدد الثالث- 2015.
15. سارة بوسعيد وآخرون- " دور الصكوك الإسلامية في تمويل التنمية" - مجلة نماء للاقتصاد والتجارة-المجلد رقم 01- 2018.
16. سعيد بوهراوة- حليلة بوكروشة- "حوكمة المؤسسات المالية الإسلامية تجربة البنك المركزي الماليزي" - المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية- العدد 02- جوان 2015.
17. سعيد بوهراوة- " إستراتيجية هندسة المنتجات المالية الإسلامية" - مجلة الواحات للبحوث والدراسات-العدد 12-جامعة غرداية- 2011.
18. سليمان ناصر- عبد الحميد بوشومة- "متطلبات تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر" - مجلة الباحث- العدد 07- جامعة ورقلة- 2009.
19. عبد الحليم غربي- "الابتكار المالي في البنوك الإسلامية" -مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير- كلية العلوم الاقتصادية- جامعة سطيف- العدد 09 - 2009.

20. عبد الحميد- عبد الرحيم الساعاتي- " نحو مشتقات مالية إسلامية لإدارة المخاطر التجارية"-
مجلة الاقتصاد الإسلامي- المجلد 11- جامعة الملك عبد العزيز- جدة، المملكة العربية السعودية-
1999.
21. عبد الرزاق بلعباس- " صفحات من تاريخ المصرفية الإسلامية، مبادرة مبتكرة لإنشاء مصرف
إسلامي في الجزائر في أواخر عشرينيات القرن الماضي"-مجلة دراسات اقتصادية إسلامية-
المجلد 19- العدد2- 2013.
22. عبد العزيز الناهض-يونس صالحى- " دراسة وتحليل تعليمات حوكمة الرقابة الشرعية الصادرة
عن بنك الكويت المركزي"- المجلة الإسلامية العالمية الماليزية- المجلد 15- العدد01-2008.
23. عبد الكريم أحمد قندوز- " الهندسة المالية الإسلامية"- مجلة جامعة الملك عبد العزيز-الاقتصاد
الإسلامي-المجلد 20- العدد 2-جدة، المملكة العربية السعودية- 2007م.
24. عبد الكريم أحمد قندوز- " الهندسة المالية الإسلامية"- مجلة الملك عبد العزيز-الاقتصاد
الإسلامي - المجلد 20- العدد2-2007.
25. عدنان فرحان الجوارين- " متطلبات نجاح التحول إلي النظام المصرفي الإسلامي في بيئة عالمية
متغيرة ماليزيا نموذجاً"- مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية- العدد 57- فبراير 2017.
26. العربي مصطفى-حمو سعدي- "دور الصكوك الإسلامية في تمويل الاقتصاد"- مجلة البشائر
الاقتصادية- العدد الأول -2017.
27. عمار زودة- حمزة بوكفة- " سوق الأوراق المالية في الجزائر، طبيعتها، معوقاتهما، نموها
ومتطلبات تنشيطها"- مجلة اقتصاديات المال و الأعمال- العدد 02 ميلة- الجزائر-مارس
2018.
28. العياشي زرزار- سوق الأوراق المالية الإسلامية "تجربة سوق رأس المال الإسلامي في
ماليزيا"-مجلة بيت المشورة- المجلد 02-عدد 03-قطر 2015.
29. فضيل عبد الكريم البشير- "دور الاقتصاد الرقمي في تعزيز تنامي التمويل الإسلامي"- مجلة بيت
المشورة- العدد 09- الدوحة- قطر- 2018.

30. فلاق صليحة- سامية شاربي- "دور صناعة التكنولوجيا المالية في تعزيز الشمول المالي بالعالم العربي"- مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية- جامعة باتنة- المجلد 21- العدد 01- جوان 2020.
31. فلة عاشور وآخرون- "المؤسسات المالية الإسلامية ودورها في دعم الصناعة المالية الإسلامية والعمل المصرفي الإسلامي"- مجلة الأصيل للبحوث الاقتصادية والإدارية- العدد الثاني - خنشلة- الجزائر- 2017.
32. لشهب صادق- بوريش أحمد- "تحليل عوامل نجاح التجربة الماليزية في تطوير الصناعة المالية الإسلامية"- المجلة الجزائرية للدراسات المحاسبية والمالية- عدد 01- 2015.
33. مسعودة نصبه- "ناصر محدة"- إصدارات مؤشرات سوق الأسهم الإسلامية كبديل لمؤشرات السوق العالمية التقليدية -حالة المؤشرات الشرعية في سوق رأس المال الإسلامي في ماليزيا"- مجلة العلوم الإنسانية- جامعة محمد خيضر بسكرة- العدد 48- سبتمبر 2017.
34. معارفي فريدة ومفتاح صالح- "نوافذ المعاملات الإسلامية في البنوك التقليدية الدوافع والمتطلبات -تجربة بنك بوميترا التجاري نموذجاً"- المجلة الدولية للبحوث الإسلامية والإنسانية- المجلد 4- العدد 3- مارس 2014.
35. نادية فاضل- عباس فضلي- "التجربة التنموية في ماليزيا"- مجلة الدراسات الدولية- العدد 54- جامعة بغداد- العراق- 2012.
36. نصر سلمان- "البنوك الإسلامية"- بحث مقدم في الملتقى الدولي حول أنظمة النظام المالي والمصرفي الدولي وبديل البنوك الإسلامية.
37. وليد عوجان- "صناديق الاستثمار الإسلامية -دراسة وتحليل"-المجلة الدراسات الإسلامية- المجلد الثامن- العدد 01- الأردن- 2012.
38. ياسر عبد الحكيم محمد الحوراني- هناء محمد هلال الحنيطي- "أحكام التورق المنظم وآثاره الاقتصادية"-مجلة دراسات علوم الشريعة والقانون- المجلد 41- ملحوق 01- 2017.

رابعا-الملتقيات والدورات العلمية:

1. إبراهيم سامي السويلم- "صناعة الهندسة المالية نظرات في المنهج الإسلامي"- مركز البحوث- شركة الراجحي المصرفية- الكويت.

2. إتحاد الصناعات المصرية و إتحاد بنوك مصر- "مشروع التحول إلى الإقتصاد غير النقدي"- طيبة للإستشارات-القاهرة- مصر-2016.
3. أحمد بن عبد العزيز الحداد- " الأسهم والسندات تصور وأحكام" - ورقة عمل مقدمة ضمن فعاليات المؤتمر العلمي السنوي الخامس عشر حول أسواق الأوراق المالية والبورصات "آفاق وتحديات"- كلية الشريعة والقانون- جامعة الإمارات العربية المتحدة، دبي-الإمارات العربية المتحدة- 6-7 مارس.
4. الأمين خليفة الطويل- "الأدوات العملية لإدخال وتطبيق الخدمات المالية والمصرفية الإسلامية وفق لقواعد الشريعة الإسلامية"-ورقة بحثية مقدمة إلى المؤتمر المالية الإسلامية الثاني بتنظيم: المركز العالي للمهن المالية والإدارية- وأكاديمية الدراسات العليا-طرابلس- ليبيا- يومي 27-28 أبريل 2010.
5. أمين محود- "الحوكمة في المصارف الإسلامية، تجربة سلطنة عمان" - ورقة مقدمة للمؤتمر الرابع عشر للهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية- هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية- المنامة- 2015.
6. عزيز السعيد- مخلوفي طارق- "تفعيل الصيرفة الإسلامية في الجزائر لتعزيز تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة"- ورقة بحثية للمشاركة في الملتقى الوطني حول استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر- جامعة حمه لخضر- الوادي-يومي 6-7 ديسمبر 2017.
7. بن فريجة نجة-غيدة فلة- "واقع الشمول المالي في الدول العربية"- مداخلة تدخل ضمن فعاليات الملتقى الوطني الأول حول تعزيز الشمول المالي آلية لدعم التنمية المستدامة،جامعة خميس مليانة- 05 و06 ديسمبر 2018.
8. بن لكحل نوال- الأغا تغريد- "أداء أسواق الأوراق المالية المغربية دراسة مقارنة بين المغرب- تونس-الجزائر"-ورقة بحثية مقدمة ضمن الملتقى الدولي الثالث حول "إشكالية إدماج المنتجات المالية الإسلامية في السوق المالي الجزائري"- المدرسة العليا للتجارة، الجزائر، يومي 12 و13 أبريل 2016.
9. بودية فاطمة- "تحليل قطاع التمويل الإسلامي باستخدام نموذج سوات SWOT"-ورقة بحثية مقدمة إلى المؤتمر الدولي حول التكامل المؤسسي للصناعة المالية و المصرفية الإسلامية-جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف-2019.

10. حاج قويدر قورين- " دور منتجات الابتكار المالي الإسلامي في تطوير الصناعة المالية ومتطلبات تطبيقها" - ورقة بحثية مقدمة للمؤتمر الدولي حول التكامل المؤسسي للصناعة المالية والمصرفية الإسلامية- جامعة حسيبة بن بوعلي- الشلف-يومي 17-18 ديسمبر 2019.
11. حدو علي- " نحو قيام سوق مالية إسلامية في ظل الواقع الحالي للسوق المالي الجزائري-دراسة لأهم التحديات المرتقبة وبعض الحلول المقترحة"-مخبر العولمة و السياسات الاقتصادية- جامعة الجزائر 03- ص 19.
12. حرنان نجوى وآخرون- " منتجات الهندسة المالية الإسلامية بين أصالة الابتكار والمحاكاة" -الملتقى الدولي الرابع حول المالية الإسلامية بين الضوابط الشرعية و المستحقات الربحية والمقاصد التنموية- صفاقس-تونس- يومي 27-28 أفريل 2016.
13. حسين شحاتة وعصام أبو نصر- " الضوابط الشرعية للتعامل مع السماسرة العالميين في أسواق الأوراق المالية"- سلسلة بحوث ودراسات في الاقتصاد الإسلامي - دار المشورة.
14. حسين محمد سمحان- " الأحكام الشرعية لاستشراف الأزمات المالية"-ورقة بحثية مقدمة في مؤتمر الدوحة السادس للمال الإسلامي التمويل الإسلامي في عالم متحول-الدوحة-قطر- 25 فبراير 2020.
15. حكيم بوحرب- " دراسة أثر النصوص القانونية على عمليات الابتكار المالي الإسلامي-قانون الصكوك المالية الأردنية نموذجا"- بحث مقدم إلي المؤتمر الدولي حول منتجات وتطبيقات الابتكار المالي والهندسة المالية-جامعة فرحات عباس-سطيف، الجزائر-يومي 5 و6 ماي 2014.
16. حمو زروقي أمال- سهيلي رقية-التحديات المواجهة لانخراط المصرفية الإسلامية في النظام العالمي-ورقة بحثية مقدمة للمؤتمر الدولي حول التكامل المؤسسي للصناعة المالية الإسلامية والمصرفية الإسلامية-جامعة الشلف- الجزائر- يومي 17-18 ديسمبر 2019.
17. خالد حسين- " الاقتصاد الإسلامي الوضع المعرفي وتطوره"- ورقة بحثية مقدمة في المؤتمر العلمي السابع للاقتصاد الإسلامي "ثلاثون عاما من البحث في الاقتصاد الإسلامي حلول وتطبيقات لقضايا اقتصادية معاصرة، المملكة العربية السعودية-2008.

18. خليدة محمد بلبكير - زوليخة سنوسي - " الثروة التكنولوجية تحدي حقيقي أمام عمل المصارف الإسلامية" - الملتقى الدولي الثاني حول الأزمة المالية الراهنة البدائل المالية والمصرفية - النظام المصرفي الإسلامي نموذجاً - المركز الجامعي خميس مليانة - يومي 05 و06 ماي 2009.
19. خولة فريز النوباني - وعبد الله الصديقي - " حوكمة المؤسسات المالية الإسلامية" - كرسي سابق لدراسات الأسواق المالية الإسلامية - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية - السعودية - 2016.
20. خولة فريز النوباني - " الصكوك تجارب عالمية" - ورشة عمل حول الصكوك الإسلامية تحديات تنمية وممارسة دولية - الأردن - 2010.
21. دار المراجعة الشرعية - " الحوكمة في المؤسسات المالية والمصرفية العاملة وفق الشريعة الإسلامية" - مؤتمر حوكمة الشركات المالية والمصرفية (البنوك . شركات التأمين . شركات الوساطة) - تنظيم مركز القانون السعودي للتدريب بالتعاون مع هيئة السوق المالية - الرياض السعودية - 17-18 افريل 2007.
22. دفيد كامرون - كلمة أثناء افتتاح أعمال المنتدى الاقتصادي الإسلامي التاسع - عالم متغير وعلاقات جديدة - لندن - 29 أكتوبر 2013م.
23. رامي يوسف عبيد - " اثر الخدمات المالية الإسلامية على الشمول المالي في الدول العربية" - صندوق النقد العربي - أبو ظبي - الإمارات العربية المتحدة - 2019.
24. رحيم حسين - سلطاني محمد رشدي - " نماذج من التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة المضاربة، السلم، والاستصناع" - ورقة بحثية خاصة بالملتقى الدولي حول سياسات التمويل و أثرها على الاقتصاديات و المؤسسات دراسة حالة الجزائر و الدول النامية - جامعة محمد خيضر - بسكرة - 2006.
25. زيدان محمد - نورين بومدين - " دور السوق المالي في تمويل التنمية الاقتصادية بالجزائر المعوقات والأفاق" - ورقة بحثية مقدمة في الملتقى الدولي حول سياسات التمويل و أثرها على اقتصاديات و المؤسسات دراسة حالة الجزائر و الدول النامية - جامعة محمد خيضر - بسكرة، الجزائر - يومي 21-22 نوفمبر 2006.

26. ساعد ابتسام-المتطلبات القانونية للعمل المصرفي الإسلامي في الجزائر دراسة تحليلية مقارنة بعض التجارب العالمية- ورقة بحثية مقدمة ضمن فعاليات الملتقى الدولي الثاني للصناعة المالية الإسلامية "آليات ترشيد الصناعة المالية الإسلامية"-يومى 8 و9 ديسمبر 2013.
27. سفر، أحمد-"العمل المصرفي الإسلامي، أصوله وصيغته وتحدياته"- اتحاد المصارف العربية-بيروت-2004.
28. سليمان ناصر- ربيعة بن زيد-"إدارة مخاطر الصكوك الإسلامية الحكومية-دراسة تطبيقية على الصكوك الحكومية السودانية"- بحث مقدم إلى المؤتمر الدولي الخامس حول الصيرفة الإسلامية- أيام 5 و6 أكتوبر 2014-معهد الدراسات المصرفية- عمان- الأردن.
29. سمير عبد الله و آخرون-"الشمول المالي في فلسطين"- معهد أبحاث السياسات الاقتصادية الفلسطيني-فلسطين-2016.
30. سوداني نادية-بلهاشمي جهيزة-"واقع الشمول المالي في الدول العربية ودوره في تحسين مؤشرات الشمول المالي"- مداخلة تدخل ضمن فعاليات الملتقى الوطني الأول حول تعزيز الشمول المالي آلية لدعم التنمية المستدامة-جامعة خميس مليانة-06/05 ديسمبر 2018.
31. الشريف فهد-"الفروع الإسلامية التابعة للمصارف الربوية"- المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي - جامعة أم القرى- مكة المكرمة- 2005.
32. صالح صالحى وعبد الحليم غربي-"كفاءة صيغ وأساليب التمويل الإسلامي في احتواء الأزمات والتقلبات الدورية"- بحث مقدم إلى الملتقى الدولي حول الأزمات المالية والاقتصادية الدولية و الحوكمة العالمية، كلية العلوم الاقتصادية-جامعة فرحات عباس سطيف- 20 -21 أكتوبر 2009.
33. صفية أحمد أبو بكر-"صناديق الاستثمار الإسلامية خصائصها وأنواعها"-المؤتمر العلمي السنوي الرابع عشر بكلية الشريعة والقانون- جامعة الإمارات العربية المتحدة-2010.
34. عبد الحميد محمود بعل-"الرقابة الشرعية الفعالة في المؤسسات المالية الإسلامية"- المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي-جامعة أم القرى- مكة المكرمة- المملكة العربية السعودية-2010.
35. عبد الستار أبو غدة-"منصات التداول الأحكام الشرعية والآثار الاقتصادية"-ورقة بحثية مقدمة في مؤتمر الدوحة السادس للمال الإسلامي التمويل الإسلامي في عالم متحول-الدوحة- قطر-25 فبراير 2020.

36. عبد الكريم أحمد قندوز- "الابتكار في الصناعة المالية الإسلامية"- صندوق النقد العربي- أبو ظبي- الإمارات العربية المتحدة-2019.
37. عبد الكريم احمد قندوز-الهندسة المالية الإسلامية -دورها في إنشاء وتطوير السوق المالية الإسلامية وإمدادها بالأدوات المالية الشرعية- ورقة عمل مقدمة ضمن فعاليات المؤتمر العلمي الخامس عشر حول "أسواق الأوراق المالية والبورصات- آفاق وتحديات-جامعة الإمارات العربية المتحدة، دبي- الإمارات العربية المتحدة. 6-8 مارس 2007
38. عبد الكريم عمر الشيباني- " عقد الاستصناع"- مصرف الجمهورية-ليبيا- 2010.
39. عبد المجيد الصلاحيين-الحكومة في المؤسسات المالية الإسلامية- ورقة بحثية مقدمة إلى المؤتمر المالية الإسلامية الثاني بتنظيم: المركز العالي للمهن المالية والإداري- وأكاديمية الدراسات العليا- طرابلس- ليبيا-يومي 27-28 أبريل 2010.
40. عبد الهادي مسعودي- خيرة مسعودي- " تطبيقات المنتجات المالية الإسلامية في بعض العواصم العالمية حالة كلا من البحرين- دبي-ماليزيا- لندن"- ورقة بحثية مقدمة ضمن فعاليات الملتقى الدولي الثالث للصناعة المالية الإسلامية حول إشكالية إدماج المنتجات المالية الإسلامية في السوق المالي الجزائري- المدرسة العليا للتجارة- الجزائر- 2016.
41. عبو هودة-عبو ربيعة-" استراتيجيات ومناهج تطوير منتجات الهندسة المالية وأهم التحديات التي تواجهها في إدارة مخاطر المؤسسات المالية"- ورقة بحثية مقدمة للمؤتمر الدولي حول التكامل المؤسسي للصناعة المالية والمصرفية الإسلامية- جامعة حسيبة بن بوعلي- الشلف-يومي 17-18 ديسمبر 2019.
42. عز الدين خوجة-" تطوير المنتجات المالية الإسلامية المنهجية والآلية"-ملتقى الخرطوم للمنتجات المالية الإسلامية- الخرطوم، السودان- يومي 6-7 أبريل 2011.
43. عصام أبو النصر- " نموذج محاسبي مقترح لقياس وتوزيع عوائد صناديق الاستثمار في ضوء الفكر الإسلامي "- ندوة صناديق الاستثمار في مصر الواقع والمستقبل جامعة الأزهر مركز صالح عبد الله كامل، 1997.
44. على محيي الدين القرة داغي- " البدائل الشرعية لسندات الخزنة العامة والخاصة"- أعمال الندوة الفقهية الثالثة- بيت التمويل الكويتي- 1993م.

45. علي محي الدين القرة الداغي- "سبل الملائمة بين نشر الفتاوي والشرعية المصرفية وخصوصية آليات المنتجات المالية"- بحث مقدم لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، المؤتمر الخامس للهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية- البحرين- 19 و 20 نوفمبر 2005.
46. العياشي صادق فداد- "مشروع المنتجات المالية في الفقه الإسلامي، نحو تطوير للمنتجات المالية بجمع بين الأصالة والمعاصرة"-المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب- 2009.
47. غربي عبد الحليم- "تقييم تجربة الخدمات المالية الإسلامية في السوق الجزائرية وآفاقها المستقبلية"-الندوة العلمية الدولية حول الخدمات المالية وإدارة المخاطر في المصارف الإسلامية- 20/18 أبريل 2010-جامعة فرحات عباس- سطيف.
48. فروحات حدة- بوخلوة باديس- "إشكالية تطوير المنتجات المالية الإسلامية والتأهيل الشرعي للعاملين"- بحث مقدم في فعاليات المؤتمر الدولي الثاني حول الأزمة المالية الراهنة والبدائل المالية والمصرفية-النظام المصرفي الإسلامي نموذجاً- جامعة خميس مليانة الجزائر يومي 5-6 ماي 2009.
49. فريق العمل الإقليمي لتعزيز الشمول المالي في الدول العربية- "متطلبات تبني إستراتيجية وطنية لتعزيز الشمول المالي في الدول العربية"- صندوق النقد العربي- 2015.
50. فضيل عبد الكريم محمد البشير- "تنافسية عواصم الاقتصاد الإسلامي-التمويل الإسلامي نموذجاً"-منتدى فقه الاقتصاد الإسلامي، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري- دبي- الإمارات العربية المتحدة، 2015.
51. فؤاد محمد احمد محيسن- "الصكوك الإسلامية (التوريق) وتطبيقاتها المعاصرة"- منظمة المؤتمر الإسلامي - مجمع الفقه الإسلامي الدولي، الدورة التاسعة عشرة- إمارة الشارقة-الإمارات العربية المتحدة.
52. فؤاد محمد احمد محيسن- "الصكوك الإسلامية (التوريق) وتطبيقاتها المعاصرة وتداولها"- مجمع الفقه الإسلامي الدولي- الدورة التاسعة عشر-إمارة الشارقة- دولة الإمارات العربية المتحدة.
53. فؤاد محمد محيسن- "المصارف الإسلامية الواقع والتحديات" - ورقة عمل مقدمة ضمن فعاليات المؤتمر الأول للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية في سورية- تحت شعار " آفاق الصيرفة الإسلامية -" دمشق، سوريا- 13 و14 مارس 2006.

54. قندوز أحمد عبد الكريم-مداني أحمد-"الأزمة المالية واستراتيجيات تطوير المنتجات المالية الإسلامية"- ورقة بحثية مقدمة في المؤتمر الدولي الثاني حول "الأزمة المالية الراهنة والبدائل المالية والمصرفية- جامعة خميس مليانة-الجزائر-2009.
55. كمال بوزيدي-محمد بوجلال-"الأسس الشرعية والقانونية للبنوك الإسلامية بالجزائر"- بحث مقدم لليوم الدراسي حول الصيرفة الإسلامية "الواقع والأفاق"-اللجنة المالية والميزانية، المجلس الشعبي الوطني- الجزائر- 2018.
56. كمال حطاب- "نحو سوق مالية إسلامية"- المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي - السعودية: جامعة أم القرى-2005.
57. لحول عبد القادر-"دور الصيرفة الإسلامية والسوق المالية الإسلامية في الحد من آثار تدويل الخطر المالي على الأنظمة المالية العربية"-الملتقى الدولي الأول حول الاقتصاد الإسلامي الواقع ورهانات المستقبل- المركز الجامعي غرداية-23-24 فيفري 2011.
58. لطفي محمد السرحي-"الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية ضوابط التأسيس وعوامل النجاح"- بحث مقدم لمؤتمر المصارف الإسلامية اليمنية الواقع والأفاق - 23-24 مارس 2010.
59. محمد السويلم- "صناعة الهندسة المالية -نظرات في المنهج الإسلامي"- شركة الراجحي المصرفية-2000.
60. محمد طارق يوسف -" الإفصاح والشفافية كأحد مبادئ حوكمة الشركات"- ورقة مقدمة إلى مؤتمر متطلبات حوكمة الشركات وأسواق المال العربية المنعقد في شرم الشيخ - جمهورية مصر العربية في ماي 2007- منشورات المنظمة العربية للتنمية الادارية-2007.
61. محمد علي يوسف أحمد-"دور السلطات الرقابية في الرقابة على المؤسسات المالية الإسلامية"- ورقة بحثية مقدمة إلى المؤتمر المالية الإسلامية الثاني بتنظيم: المركز العالي للمهن المالية والإدارية، وأكاديمية الدراسات العليا- طرابلس- ليبيا- يومي 27-28 أبريل 2010.
62. محمد عمر جاسر-" نحو منتجات مالية إسلامية مبتكرة"- ورقة عمل مقدمة إلى مؤتمر المصارف الإسلامية اليمنية المقام تحت عنوان " الواقع ..وتحديات المستقبل"-تنظيم نادي رجال الأعمال اليمنيين -في صنعاء- الجمهورية العربية اليمنية- 20-21 مارس 2010.

63. محمد فرحي - "معوقات تسويق الخدمات في المصارف الإسلامية" - بحق مقدم إلي الملتقى الدولي المصارف الإسلامية واقع وأفاق - جامعة الجزائر 03-يومي 10 و 11 أفريل 2005م.
64. محمود سحنون- زكري ميلود- " مبررات وآليات انفتاح النظام المصرفي الجزائري على العمل المصرفي الإسلامي" - بحث مقدم إلى المؤتمر الدولي الثاني حول "إصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات العالمية الراهنة"- المنظم بجامعة ورقلة - الجزائر، أيام : 11 - 12 مارس 2008.
65. مصطفى عبد اللطيف - بوهريرة عباس- " تشخيص تطور الصناعة المالية الإسلامية وأفاق الشمول المالي في اقتصاديات الأسواق الصاعدة والاقتصاديات النامية" - بحث مقدم ضمن فعاليات المؤتمر الدولي للمالية الريادية :المالية الإسلامية والتوجهات الراهنة، التقنية المالية- الشمول المالي-الأسواق الناشئة-جامعة ابن زهر- المغرب- يومي 6-7 ديسمبر 2018.
66. المعهد الإسلامي للبحوث و التدريب- " مشروع المنتجات و الأدوات المالية في الفقه الإسلامي" - المرحلة الأولى- الجزء الأول-جدة-2009.
67. مها عيسى العبدلات و آخرون-"العلاقة المتداخلة بين الاستقرار المالي والشمول المالي" - صندوق النقد العربي - مصر - 2015.
68. المهدي صالحى-" مستقبل المالية الإسلامية في ظل تطورات نظام الحوكمة والحوكمة الشرعية" - المركز الديمقراطي العربي للدراسات الإستراتيجية الاقتصادية والسياسية-13 مارس 2020.
69. موسى بن منصور-" الابتكار المالي في المؤسسات المالية الإسلامية بين الأصالة والتقليد" - بحث مقدم إلى المؤتمر الدولي حول منتجات وتطبيقات الابتكار والهندسة المالية بين الصناعة المالية التقليدية والصناعة المالية الإسلامية- جامعة فرحات عباس- سطيف- الجزائر- يومي 5 و6 ماي 2014.
70. موسي بن منصور-" الابتكار المالي في المؤسسات المالية الإسلامية بين الأصالة و التقليد" - بحث مقدم إلى المؤتمر الدولي حول :منتجات وتطبيقات الابتكار و الهندسة المالية بين الصناعة المالية التقليدية و الصناعة المالية الإسلامية- جامعة فرحات عباس- السطيف يومي 5 و5 ماي 2014.
71. هاجر سعدي- لامية لعلام-" دور الهندسة المالية الإسلامية في ابتكار منتجات مالية إسلامية- العقود المالية المركبة نموذجا"- المؤتمر الدولي حول منتجات وتطبيقات الابتكار والهندسة المالية بين الصناعة المالية التقليدية والمالية الإسلامية-جامعة السطيف- 5-6 ماي 2014.

72. هناء محمد هلال الخيطي- " دور الهندسة المالية الإسلامية في معالجة الأزمات المالية"- بحث مقدم إلى مؤتمر الأزمة المالية والاقتصادية العالمية المعاصرة من منظور إسلامي، المعهد العالمي للفكر الإسلامي-جامعة العلوم الإسلامية العالمية-عمان-الأردن-ديسمبر- 2010.
73. هوارى معراج- حديدي ادم-" دور الحوكمة المؤسسية في تطوير الصناعة المالية الإسلامية"- ورقة بحثية مقدمة للمؤتمر الدولي الثاني للصناعة المالية الإسلامية بعنوان "آليات ترشيد الصناعة المالية الإسلامية- المدرسة العليا للتجارة-الجزائر- يومي 7 و8 ديسمبر 2013.
74. ياسر سعود هلوي-" أدوات التأهيل المتكامل للعاملين في المؤسسات المالية الإسلامية ودور الهيئات الشرعية والمعاهد في تدريبهم شرعياً"- بحث مقدم للمؤتمر الخامس للهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية- مملكة البحرين- 19-20 نوفمبر 2005.
75. يزن خلف سالم العطيات- منير سليمان الحكيم-" أثر التحول للمصرفية الإسلامية في تطوير آليات وأدوات استقطاب الموارد المالية وتوظيفها"- ورقة بحثية مقدمة لمؤتمر الخدمات المالية الإسلامي الثاني- طرابلس- ليبيا- يومي 27-28 أبريل 2010.
76. يونس صوالحي-" المنتجات المالية الإسلامية بين المحاكاة والابتكار"- المؤتمر الدولي عن "منتجات وتطبيقات الابتكار والهندسة المالية بين الصناعة المالية التقليدية والصناعة المالية الإسلامية-جامعة فرحات عباس-سطيف-الجزائر-2014
- خامسا- الجرائد الرسمية:
1. قانون رقم 19-14 مؤرخ في 11 ديسمبر 2019-يتضمن قانون المالية لسنة 2020 - العدد 81- المادة 103.
2. الأمر رقم 03-11 الصادر بتاريخ 2003/08/27 المتعلق "بالنقد والقروض" - العدد 52- المادة 75.
3. المرسوم التنفيذي 13/09 الصادر بتاريخ 2009/01/11- يحدد القانون الأساسي النموذجي لشركات التأمين ذات الشكل ألتعاضدي-العدد 03.
4. مرسوم تشريعي 93-10 المؤرخ في 23 ماي 1993 المتعلق ببورصة القيم المنقولة- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية- العدد 34-23 ماي 1993.

5. مرسوم تشريعي رقم 93-08 المؤرخ في 25 أبريل 1993 المعدل والمتمم للأمر رقم 75-59 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975 المتضمن للقانون التجاري، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية-العدد 27-27 أبريل 1993.
 6. مرسوم تنفيذي رقم 90-101 المؤرخ في 27 مارس 1990- المتعلق بتحويل ديون الخزينة المترتبة على المؤسسات العمومية إلي قيم منقولة وتجميدها وبيئ شروط إصدارها - الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية- العدد 14-04 أبريل 1990.
 7. مرسوم تنفيذي رقم 90-102 المؤرخ في 27 مارس 1990 المتعلق بتحديد أشكال شهادات الأسهم الممكن إصدارها من المؤسسات العمومية الاقتصادية لفائدة مؤسسات عمومية أخرى، وشروط إبرام الصفقات بها - الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية- العدد 14-04 أبريل 1990م.
 8. نظام رقم 20-02 مؤرخ في 15 مارس 2020- يحدد العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية.
 9. نظام رقم 02/18، الصادر 26 صفر 1440 الموافق ل04 نوفمبر 2018 المتضمن قواعد ممارسة العمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة التشاركية من طرف المصارف والمؤسسات المالية بالجزائر - العدد 73-2018.
 10. النظام رقم 04-02 المؤرخ في 04 مارس 2004- "يحدد شروط تكوين الحد الأدنى للاحتياطي الإلزامي" - الجزائر.
 11. مقرر رقم 18-01 المؤرخ في 2 يناير 2018، المتضمن نشر قائمة البنوك والمؤسسات المالية المعتمدة في الجزائر - جريدة رسمية العدد 04.
 12. مقرر رقم 20-01 مؤرخ في 07 شعبان 1441هـ الموافق ل01 أبريل 2020م المتضمن إنشاء الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية.
- سادسا-المواقع الالكترونية:
1. أحمد محمد محمود نصار- "كيف نتعامل مع القضايا الخلافية في المصرفية الإسلامية"- مقال منشور على موقع الاقتصادية الالكترونية WWW.ALEQT.COM-تاريخ النشر: 18 ديسمبر 2010- تاريخ الاطلاع: 02 سبتمبر 2019.

2. أحمد عرفة- " موقف الشريعة الإسلامية من الاحتكار و المحتكرين" - بحث منشور على موقع مجلة الاقتصاد الإسلامي www.aliqtisadalislami.net بتاريخ 12 أفريل 2016- تاريخ الاطلاع: 2019/07/05.
3. موقع هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية: <http://aaoifi.com/> تاريخ الاطلاع: 2019/12/12.
4. موقع مجلس الخدمات المالية الإسلامية https://www.ifsb.org/ar_index.php تاريخ الاطلاع: 2019/12/12.
5. ميساء سعد- " أهمية التكنولوجيا المالية" - مقال منشور على الموقع: www.vapulus.com بتاريخ 20 جوان 2019- تاريخ الاطلاع: 06 مارس 2020.
6. ناصر يوسف- " البنك المركزي يكشف أهمية الشمول المالي" - متاح يوم 2019/03/20 على الساعة 15:21 د على الرابط التالي: <http://www.dotmsr.com/News/200/780256>
7. المجلس الإسلامي الأعلى الجزائري على الموقع: <https://hci-dz.com> -تاريخ الاطلاع: 2020/06/07.
8. بيتك للأبحاث- " اتجاه عالمي للاهتمام بالبرامج التعليمية في مجال التمويل الإسلامي" - مقال منشور على الموقع: <https://www.mubasher.info> - تاريخ الاطلاع: 2020/04/04.
9. حدو على، جامعة الجزائر 3- الانفتاح على المصرفية الإسلامية بالجزائر بين المأمول والبيئة الحالية"-مقال منشور على الموقع www.elhiwardz.com - بتاريخ 13 جانفي 2018- تاريخ الاطلاع: 10 جويلية 2020.
10. حسين عبد المطلب الاسرج- " دور أدوات الحوكمة في تنظيم الرقابة الشرعية وتطويرها" - موسوعة الاقتصاد الإسلامي على الرابط: <https://iefpedia.com/arab> -نوفمبر 2014.
11. حمد كريم قروف- " متطلبات تطبيق أدوات السياسة النقدية في الاقتصاد الجزائري" - مقال منشور في موقع مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية-جامعة قالة الجزائر متوفر على الموقع - <http://giem.kantakji.com/article/details/ID/182#.WhcxokribDc> - تاريخ الاطلاع: 2020/03/05.

12. حمزة عبد الكريم حماد- " الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية"-مقال منشور على الموقع <https://archive.islamonline.net/9165>-بتاريخ 2005/05/17- تاريخ الاطلاع: 2019/10/02.
13. سامي ابن إبراهيم السويلم- المنتجات المالية الإسلامية بين الإبداع والتقليد- 2006- بحث منشور على الموقع <http://www.aleqt.com/news.php?do=show&id=28865&archivedate> تاريخ الاطلاع: 2019/03/20.
14. سامي ابن إبراهيم السويلم - " 5 معايير أساسية للتأكد من خلق المنتجات الإسلامية من الربا"- صحيفة الاقتصادية الإلكترونية- السعودية، على الموقع: http://www.aleqt.com/2008/09/20/article_155583.html تاريخ النشر: 2008/09/20- تاريخ الاطلاع: 2019/03/05.
15. عبد الله بن بية- " التامين التعاوني والتأمين التجاري، مجلس الإمارات للإفتاء الشرعي"-مقال منشور على الموقع: <http://binbayyah.net/> بتاريخ 29 فبراير 2020-تاريخ الاطلاع: 2020/03/30.
16. علي محي الدين القره الداغي- "مدى قدرة المنتجات المالية الإسلامية في الاستجابة لمتطلبات السوق، والتحديات المستقبلية أمام التطور والابتكار"- بحث منشور على الموقع www.qaradaghi.com- تاريخ النشر 2009- تاريخ الاطلاع: 2019/03/05.
17. غسان طالب- " تبقى لندن المركز الأوروبي للتمويل الإسلامي"-مقال منشور على الموقع <https://alghad.com>-تاريخ الاطلاع: 2020/04/02.
18. شاهر عباس- " التكنولوجيا والابتكار: إعادة صياغة تقديم الخدمات المالية الإسلامية"- مقال منشور على الموقع: <https://www.findevgateway.org/> بتاريخ: 19 ديسمبر 2018، تاريخ الاطلاع: 2020/04/26.
19. صندوق النقد الدولي- " التكنولوجيا المالية: إطلاق إمكانات منطقتي الشرق الأوسط وشمال إفريقيا وأفغانستان وباكستان- والقوقاز وآسيا الوسطى - آفاق الاقتصاد الإقليمي - 23 أكتوبر 2017 على الموقع www.imf.org.

20. عبد الحميد الغزالي- "المصرفية الإسلامية الطبيعة والمشكلات" - بحث منشور على الموقع www.imtihal.com تاريخ الاطلاع: 2020/03/06.
21. عبد العزيز الناهض-ويونس صالح- " نظرية الحوكمة الشرعية للمؤسسات المالية-مفهومها ومستندها وشكلها ومبادئها ومرتكزاتها"- مقال منشور على الموقع: www.researchgate.net بتاريخ سبتمبر 2017-تاريخ الاطلاع: 2020/02/02.
22. موقع بنك البركة .<https://www.arabnak.com/>
23. موقع بنك السلام الجزائر <https://www.alsalamalgeria.com>
- سابعا-التقارير:
1. بنك الجزائر - التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر - التقرير السنوي 2017 - جويلية 2018.
2. تقرير -واقع الاقتصاد الإسلامي - الصادر عن مركز دبي لتطوير الاقتصاد الإسلامي بالتعاون مع dinars standards , Thomson Reuters ، 2018.
3. بنك نيجارا- التمويل الإسلامي: التنمية في الأسواق الجديدة- 15 يناير 2016-تقرير على الموقع www.mifc.com
4. تقرير بنك نيجارا ماليزيا-الابتكار والتكنولوجيا في التمويل الإسلامي-WWW.MIFC.COM-2016.
5. اتحاد المصارف العربية- "النشرة المصرفية العربية"- بيروت- الربع الأول-2006.
6. مجلس الخدمات المالية الإسلامية- " المبادئ الإرشادية لضوابط إدارة المؤسسات التي تقتصر على تقديم خدمات مالية إسلامية"- إصدار ديسمبر 2006.

المراجع باللغة الأجنبية:

1. IFN ,Islamic Finance, **the words leading Islamic new provider** ,UK Report ,2018
2. Abdul Karim Aldohni, **The Emergence of Islamic Banking in the UK: A Comparative Study with 30 Muslim Countries**, Arab Law Quarterly, Vol. 22, No. 2, 2008.
3. Ahmed Belouafi, Abdelkader Chachi, **Islamic Finance in the United Kingdom: Factors Behind its Development and Growth**, Islamic Economic Studies, Vol. 22, No. 01, 2014.
4. Bank Negara Malaysia, **Monthly Statistical Bulletin, Malaysia**, December 2015.

5. Baroness Warsi , **The future of Islamic finance in a global economy** ,téléchargé de www.gov.uk ,consulté le 24/06/2019
6. Berger .A and L.MESTER , **Inside the black box :What explains differences of financial institutions**, journal of banking and finance, Vol. 21..1997
7. Bob Steiner, **Foreign exchange and money markets, theory, practice and risk management**, Butterworth Heinemann, first published, 2002 .
8. Capital Markets, **Malaysia.FINANCING THE FUTURE**, Securities Commission Malaysia 2015.
9. Ching Wing Lo and Chee Seng Leow **Islamic Banking in Malaysia: A Sustainable Growth of the Consumer Market**,International Journal of Trade, Economics and Finance, Vol. 5, No. 6, December 20.14
10. Chris Cummings ‘the UK: **leading western centre for Islamic finance** ‘TheCity UK ‘london , novembre 2015
11. Development in the Malaysian Islamic Capital market, Securities Commission, 2004.
12. Dorfleitner G and others, **fintech in germany**, springer edition, 2017.
13. I FN UK REPORT 2018, **Islam Finance News**, 2018retrieved from ; <https://www.islamicfinancenews.com/supplements/uk-islamic-finance-week-report-2018>
14. IFSB (ISLAMIC FINANCIAL SERVICES INDUSTRY STABILITY REPORT) ,2015.
15. Islamic financial service board (IFSB),2020, ”**Islamic financial services industry stability**,report.
16. Ivo Jenik, Timothy Lyman, and Alessandro Nava, **Crowdfunding and Financial Inclusion**, WORKING PAPER, cgap., March 2017, <https://www.cgap.org/sites/default/files/Working-PaperCrowdfunding-and-Financial-Inclusion->
17. Jariwala HARSHA ,**Product Innovations through Financial Engineering** , GFJMR, Vol 3 ,July-December 2011.
18. Karim Ginena and Azhar Hamid, **Foundations of Shari’ah Governance of Islamic Banks**, (UK: Wiley, UK, First Edition, 2015).

19. KPMG)13 February 2019(, The Pulse of Fintech 2018, **Biannual global analysis of investment in fintech**, P15, online: <https://assets.kpmg/content/dam/kpmg/xx/pdf/2019/02/the-pulse-of-fintech->
20. Mahmoud A.El-Gamal, **Islamic finance : Law, Economic, and Practice**, Library of Congress Cataloging in Publishing in Publication Data, 2006.
21. Med Ali Chekir , "**Les aspects pratiques du financement moudharaba**", communication présentée dans un séminaire organisé conjointement par l'institut islamique de recherches et de formation et la banque al-Baraka mauritanienne islamique, 5-6 déc. 1992, in : Actes de séminaire n^o 37 , intitulé : Introduction aux techniques islamiques de financement.
22. Report ,bank Negara malaysia ,Islamic financial services board ,**Islamic financial services industry stability** report ,july 2020.
23. Report ,The cityuk,"**global trends in islamic finance and the uk market** ,april 2019.
24. Salman Syed Ali '**Islamic Capital Markets: Current State and Development Challenge** 'Presented for the International Conference'ISLAMIC CAPITAL MARKETS PRODUCTS, REGULATION & DEVELOPMENT 'An opening speech at the International Conference 'Islamic Research and Training Institute, Islamic Développement Bank Group, IDB 'Saudi Arabia. '2008.
25. **Takaful Malaysia** .visit site : July ,2020 . <http://www.takaful-malaysia.com.my/corporate/aboutus/Pages/incomesource.aspx> .
26. Thomson Reuter, **Islamic Commercial Law** Report 2018.
27. Tinta d Ari PelAnge ,**did you know about Islamic Banking** (browsing date june 2015)
28. Wan Sulaiman Bin Wan Yusoff Alfattani, **Malaysian experiences on the development of islamic economics, banking and finance**, Seventh International Conference on Islamic Economics, Center of Islamic Economics Research, King Abdulaziz University, Jeddah, KSA, 2008.
29. Wayne Evans , British Embassy Bishnek, **Islamic Finance in UK**, 2016.

30. Zulkifli Hasan , **Corporate Governance : Western and Islamic Perspectives**, International Review of Business Research Papers Vol.5 No. 1 January 2009.